



توطيد التأسيس

تعليقات على كتاب
تأسيس الشيعة الكرام



للعلامة الكبير
السيد حسن الصدر الكاظمي
(١٢٧٢ - ١٣٥٤ هـ)



تأليف: السيد عبد الستار الحسيني



www.noormags.ir

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمد الشاكرين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين،
وعلى آله الطيبين الطاهرين، والرضا عن أصحابه المنتجبين.

وبعد، فهذه تعليقات قيدتها على كتاب تأسيس الشيعة الكرام لعلوم الإسلام ذلك
الكتاب النفيس الذي جادته به يراعة الفقيه، الرجالي الكبير، المحدث الأصولي الخبير،
الإمام السيد الشريف المرتضى علم الهدى، أبي محمد الحسن الصدر الموسوي الكاظمي عليه السلام.

وقد تفضل عليّ مشكوراً مثاباً - إن شاء الله تعالى - صاحب السّماحة والفضيلة العلامة
المحقق حجة الإسلام والمسلمين الشيخ رضا المختاري - دامت فضائله وفواضله - فأوكل
إليّ التعليق على هذا الكتاب الجليل، وهما أنا ذا استجابة لدعوته، وتحقيقاً لرغبته أقدم بين يدي
القارئ الكريم هذا الجهد الضئيل، الذي هو من أظهر مصاديق معنى «جهد المقل»، سائلاً المولى
العليّ القدير أن ينفع به، وأن يكون ذخراً لي، وسبباً لخلاصي يوم يؤخذ بالأقدام والنواصي.

قبل الشروع في التعليق على ما يلزم الوقوف عنده من محتويات كتاب تأسيس الشيعة
الكرام لعلوم الإسلام أرى أنّ من المناسب أن أشير إلى ما يتعلق بالعنوان، فأقول مستعيناً
بالله تعالى، مستمداً منه - تباركت الآؤه - التوفيق لسلوك مهيج الطريق:

إنّ الأصل في هذا المركّب الإضافي - تأسيس الشيعة - هو إضافة مصدر الفعل المتعدي
بنفسه إلى فاعله، وإذا استعملنا الفعل من هذا المصدر نقول: أسّس الشيعة الكرام علوم
الإسلام، ولا نقول: أسّس الشيعة... لعلوم الإسلام؛ لأنّ الفعل «أسّس» متعدّ بنفسه لا بـ
«اللام». والمصدر إذا أضيف إلى فاعله سواءً أكان الفاعل اسماً ظاهراً أم ضميراً عملاً عمل
فعله كما في قوله تعالى من سورة آل عمران: ﴿... سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ...﴾^١.

لكن قد يراد في كلام العرب - أحياناً - دخول (اللام) على معمول المصدر المضاف إلى فاعله
أمام (الفعل) فلا.

وتسمّى هذه (اللام) حينئذٍ بـ (لام التّقوية).

ثم إنّ سيدنا المؤلف عليه السلام سمّاه في خطبة كتابه: تأسيس الشيعة الكرام لعلوم الإسلام،

١. آل عمران (٣): ١٨١.

٢. خطبة الكتاب لدى المتقدمين تساوق مقدمة الكتاب في غزف المتأخّرين. وقد بدأ السيد المؤلف خطبته بعد
(البسملة) بقوله: «الحمد لله الذي جعل الشيعة الكرام مفاتيح علوم الإسلام...» وهذا ما يضطلع عليه به (براعة
الاستهلال). وقال في آخر المقدمة: «وسميته تأسيس الشيعة الكرام لعلوم الإسلام».



کتاب تأسیس الشيعة الكرام
للعلامة السيد حسن الصدر في
الطبع في مؤسسة تراث الشيعة، وبناءً
على طلب المؤسسة كتب ساحة
السيد عبد الستار الحسني تعليقات على
الكتاب وسأها بتوطيد التأسيس
في أغلب هذه التعليقات يتعرّض الكاتب
حول تشيع المترجمين، والخلط بين
شخصيتين، والانتقابات الترجيحية
والرجالية والنسبية. تشمل هذه
التعليقات على الفوائد والملاحظات
الأدبية والرجالية أيضاً.



لكنَّ الناشرين (سامحهم الله تعالى) تصرّفوا فيما لا ينبغي لهم التصرّف فيه فحذفوا كلمة «الكرام» من العنوان. مع أنّ (الأمانة العلمية) تقتضي إثباتها على ما رسمه المؤلف.

وللناشرين في هذا الباب هَفَواتٌ لا تُعْتَفَرُ وعَثَراتٌ لا تُقَال، وأذكرُ من ذلك على سبيل التمثيل لا الحصر ما وقع لكتاب العقد لابن عبد ربه الأندلسي - من أعلام القرن الرابع الهجري - فقد سَمَّاه مؤلفه بِاسْمِ الْعَقْد، كما نصَّ هو على ذلك في خطبة الكتاب، وكان القدماء إذا نقلوا عنه ذكروه بهذا الاسم، لكنَّ الناشرين في كل طبعاته المتأخّرة طبعوه باسم العقد الفريد حتّى صار من يسمّيه بالعنوان الصحيح العقد عند عامة المتأخّرين، كالناكب عن قصد السبيل^٢.

وقُلْ مثل ذلك في كتاب تأريخ مدينة السّلام، لأبي بكرٍ أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، فقد سَمَّاه مُصَنَّفُهُ بالعنوان الذي مرَّ عليك، لكنَّ الناشر الأوّل الشيخ حامداً الفقي طبعه باسم تأريخ بغداد، ثُمَّ قَفاه الأستاذ مصطفى عبد القادر عطا، فطبعه بالعنوان نفسه مع ما عَرَّائِنَكَ الطَّبَعَتَيْنِ مِنَ التحريفِ والتصحيحِ والسَّقْطِ.

وقد انتبه الأستاذ المحقّق الفاضل الدكتور أبو بندارٍ بشار عواد معروف البغداديّ إلى هذا (التصرّف الشائن) في عنوان الكتاب، فبادرَ إلى تحقيقه تحقيقاً علمياً بِمَعُونَةِ جماعةٍ من أمثال المحقّقين وأعاد إليه عنوانه الأوّل: تأريخ مدينة السّلام، المعروف ب: تأريخ بغداد.

الإهداء

أُهِدِي إِلَى (الحَسَنِ) الرَّازِكِيِّ بِضَاعَتَهُ
رُدَّتْ إِلَيْهِ، وَكَم (للصّدر) مِنْ مَن
فَكُلُّ مَا قُلْتُهُ مِنْ قِيَضِ سَاحِلِهِ أَلْ
حَوَارِ بِالْعِلْمِ وَالْآدَابِ وَالسُّنَنِ

وَكُتِبَ

أَقْلُ الْعِبَادِ

عبد الستار الحسيني

قَمَّ الْمُقَدَّسَةِ^٣

٣. ومن الأمثلة على تصرّف بعض المحقّقين فيما يتصل بما نحن بصددّه أنّ مُصَنَّفَ أحد الكُتُبِ الْقَدِيمَةِ المحقّقة حديثاً نقل عن كتاب «العقد» المذكور وسَمَّاه بما (عَنَوْنُهُ) مؤلفه ابن عبد ربه: «العقد» فما كان من المحقّق إلّا أن يُبادر بإضافة كلمة: «الفريد»، واضعاً إياها بين معقوفين، فصار عنوان الكتاب على هذه الصّورة: العقد (الفريد). كأنّه استدرك على المؤلف وصحّح ما وقع من السّهو في ذكر العنوان الكامل للكتاب مع أنّه هو الواهم، والله العاصم.

٤. أوردنا هذه التعليقات برمتها في هوامش الطبعة المنقّحة والمحقّقة من تأسيس الشيعة الكرام من منشورات مؤسّستنا، والحمد لله ربّ العالمين. (مؤسّسة تراث الشيعة)



(ص ۴۰، س ۱۵)

قوله: قال ابن فارس المتوفى سنة ۳۹۸ هـ....

أقول: سنة وفاة أحمد بن فارس الرازي المذكور مختلف فيها، فقد جاء في ترجمته من معجم الأدباء لياقوت الحموي: أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي، وقال ابن الجوزي: أحمد بن زكريا ابن فارس، ولا يُعاج به. مات سنة تسع وستين وثلاثمائة... ووجد بخط الحميدي أن ابن فارس مات في حدود سنة ستين وثلاثمائة، وكل منها لا اعتبار به؛ لأنني وجدت خط كفه على كتاب تنمّة الفصح من تصنيفه، وقد كتبه في سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة^٥.

وحاصل كلام ياقوت أنه كان حياً في سنة ۳۹۱ هـ، وهو الذي قطع به. وأما ما ذكره أولاً من كون وفاته في سنة ۳۶۹ هـ فهو منقول من المنتظم لابن الجوزي، وما ذكره ثانياً فهو ما وجد بخط الحميدي. وقد تعقبهما ياقوت بقوله: «وكل منهما لا اعتبار به».

ومن هنا يظهر لك ما وقع من الوهم والاشتباه للأستاذ محمد المصري، محقق كتاب البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للمجد الفيروز آبادي (م ۸۱۷ هـ)؛ إذ قال في التعليق على ترجمة ابن فارس من الكتاب المذكور: «وقد اختلف في تاريخ وفاته، فوفاته عند ياقوت كانت [في] سنة ۳۶۹ هـ...»^٦.

وقد مر عليك أن ياقوتاً إنما ذكر هذا التاريخ والذي يليه في سنة وفاة ابن فارس ليتعقبهما ويردّهما.

وبدو أن الأستاذ محمد المصري لم يستوف قراءة ترجمة ابن فارس في معجم الأدباء، بل اكتفى بقراءة السطر الأول منها، فوقع فيما وجب التنبيه على بعده عن الصواب، وفي ترجمة ابن

٥. معجم الأدباء، ج ١، ص ٤١١، الرقم: ١٣٠. من طبعة العلامة الدكتور احسان عباس ر.ع.
٦. البلغة، ص ٤١.

فارس من بغية الوعاة للجلال السيوطي (ت ٩١١ هـ) - الترجمة ٦٨٠ - «قال الذهبي: مات سنة خمس وتسعين وثلاثمائة بالرّي، وهو أصح ما قيل في وفاته»^٧.

والى ما ذهب إليه الذهبي من تأريخ وفاة ابن فارس من أن أصح الأقوال فيها أنها كانت في سنة (٣٩٥ هـ) ذهب القفطي (ت ٦٤٦ هـ) في إنباه الرواة^٨. والظاهر أن الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تابع فيه القفطي، ونقل كلامه بنصه^٩.

(ص ٤١، س ١ - ٢)

قوله: أبو الأسود الدؤلي، هو ظالم بن عمرو بن جندل بن سفيان بن كنانة.

قلت: الصواب: ... الدؤلي ... سفيان من كنانة؛ لأن كنانة جدّ قديم، وهو ابن خزيمه بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

(ص ٤١، س ٣ - ٤)

قوله: وقال ابن جني في الخصائص: ... أولاً تعلّم أن أمير المؤمنين هو البادي به [أي بالنحو] ...

قلت: «تعلّم» هنا بمعنى «اعلم» وقد استعمل العرب هذه الصيغة في منشورهم ومنظومهم. لكن المتأخرين قلبوا لها ظهر المجرى - على حدّ تعبير القدماء - فلم تجر في أسلات أقلامهم، ولا في المنطوق به من كلامهم. حتى إن من وقف عليها من أهل عصرنا في سياق كلام رآها قِلقة متلقّة بسرابيل الإبهام والإيهام، مع أنها من فصيح الكلم المأثور في لغة العرب العرباء بلا كلام.

قال الجوهري في مادة (عَلِمَ) مِنَ الصَّحاح، والرازي في مُختاره:

٧. بغية الوعاة، ج ١، ص ٣٣٨ المطبوع بتحقيق علي محمد عمر.
٨. إنباه الرواة، ج ١، ص ١٢٧، الرقم: ٤٤.
٩. سير أعلام النبلاء، ج ١٧، ص ١٠٣ - ١٠٦، الرقم: ٤٥.

...ويقال: (تَعَلَّمَ) بمعنى اَعْلَمَ، قال عمرو بن مَعْدِيكَرِب:

تَعَلَّمَ أَتَّ حَيْرَ النَّاسِ طُرًا
قَتِيلٌ بَيْنَ أَحْجَارِ الْكَلَابِ

قال ابنُ السَّكَيْتِ: تَعَلَّمْتُ أَنْ فُلَانًا خَارِجٌ، أَي عَلِمْتُ. قال: وإذا قيل لك: اَعْلَمْ أَتَّ زَيْدًا خَارِجٌ قُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ. وإذا قيل: تَعَلَّمَ أَنْ زَيْدًا خَارِجٌ لَمْ تَقُلْ: قَدْ تَعَلَّمْتُ.

(ص ٤١، س ١٩ - ٢٠)

قوله: وقال أبو عبيدة: أول من وضع العربية أبو الأسود، ثم ميمون الأقرن، ثم عنبسة الفيل، ثم عبد الله بن إسحاق ... أقول: الأخير: عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي، وليس ابن إسحاق.

قال صاحبُ نزهة الألباء: «وكان عبد الله ابنُ أبي إسحاق الحضرمي موالِي، وهُم حُلَفَاءُ في بني عبد شمس بن عبد مناف، وكان يَرُدُّ كثيرًا على الفرزدق ويتكلم في شعره، فقال فيه الفرزدق:

فَلَوْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى هَجَوْتُهُ
وَلَكِنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى مَوَالِيَا

١٠. الكلاب - بضم الكاف - اسم موضع في بلاد العرب القديمة، وإليه ينسب يوم الكلاب من أيام العرب التي كانت تقع فيها الحروب بين قبائلها. ومن طريف ما أحفظ منذ أوائل الطلب مما يتعلق بهذا المركب الإضافي (يوم الكلاب) أنَّ أحد القضاة من ذوي الخطر والحكم التافذ أحب أن تكون له (حلقة) من الطلاب ليملئ عليهم أخبار العرب وما في معناها، فاجتمعت حوله (حلقة) كبيرة جدًا فأمر أحد الحاضرين من أذكاء الطلاب ووعايتهم أن ينقل كلامه في حال الإملاء إلى سائر الطلبة، وكان مما أملاه أن قال: جُدِعَ أنفُ عَرَجَةٍ في يوم الكلاب - بكسر الكاف - فقال له ذلك الطالب الحافظ: إنما هو يوم الكلاب (بضم الكاف)، فغضب القاضي وأمر بسجنه، ولما أودع السجن زاره جماعة من أصدقائه، وسألوه عن سبب حبسه فأجابهم: جُدِعَ أنفُ عَرَجَةٍ في الجاهلية، وابتليت أنا به في الإسلام.

١١. مختار الصحاح، ص ٢٣٦.

١٢. هذا البيت من شواهد كتاب سيبويه، فارجع إليه إن شئت.

فقال له ابنُ أبي إسحاق: وقد لحنت أيضًا في قولك: مولى مواليا، وكان ينبغي أن تقول: مولى موالٍ»^٣.

(ص ٤٢، س ١)

قوله: ... وحكى نحوه مُحَمَّدُ بن مرتضى في تاج العروس.

أقول: الصوابُ مُحَمَّدُ مرتضى، وتماث اسمُه: مُحَمَّدُ بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الرزاق الحنفي المتوفى مطعوناً - مُصَاباً بالطاعون - في مصر سنة ١٢٠٥ هـ.

وقد جاء سياقُ نسبه في كتاب نزهة التواظر للعلامة الهندي السيد التذوي الحسني الحنفي على سياقٍ آخر، وفي أجداده الأذنين من يُسَمَّى به (قادري).

هكذا يخطر بالبال، لكنّه شريفُ حسيني من ذرية عيسى مؤتم الأشبال ابن زيد الشهيد ابن الإمام علي زين العابدين عليه السلام، كما هو معروف. وقد ذكر رهطه أن أصلهم من مدينة (واسط) في العراق؛ ولذا يُلقَّبُ جدُّهم الأعلى (أبو الفرج) به (الواسطي). وخلاصة القول: إنَّ صاحب تاج العروس هو الذي عُرف به (مرتضى)، وليس اسم أبيه.

(ص ٤٣، س ٨)

قوله: ... لكنّا ذكرنا ما يُصحح دعوى تواتر النقل على ذلك، وما يكشف عن ضعف ما قيل من أنَّ أول من وَضَعَ التَّحَوُّعُ عبد الرحمن بن هرمز. قال ابنُ الأنباري: من زعم ذلك فليس بصحيح.

أقول: الظاهر أن سيدنا المؤلف اختصر كلام ابن الأنباري، ولم ينقله بنصّه. والذي قاله ابنُ الأنباري: «فأما زعم من زعم أنَّ أول من وضع التَّحَوُّعُ عبد الرحمن بن هرمز... فليس بصحيح...»^٣.

١٣. نزهة الألباء، ص ٢٧.

١٤. نزهة الألباء، ص ٢١.

(ص ۴۵، س ۳)

قوله: من شعراي الأسود الدؤلي - من الوافر - :

يقول الأزدلوت بنوا قشير

.....

أقول: والوجه حذف (الألف): بنو قشير كما هو الشائع المعروف، خلافاً لأستاذنا وشيخنا في الرواية العلامة الشيخ جلال الحنفي البغدادي رحمته الله: فقد كان يرى وجوب إثبات الألف فيما هذا سبيله.

وعلى ذكر شيخنا العلامة الحنفي رحمته الله أقول: إنه كان متبحراً في العروض وعلم تجويد القرآن.

وقد كتب في هذين الموضوعين كتابين ضخمين، وذكر بعض ما استدركه على الخليل من الأوزان.

كما إنه كان يختار عدم جواز التلقظ بكلمة «آمين» بعد سورة الفاتحة في الصلاة. وكان يزجر المؤمنين به إذا تلقظوا بها، وقد شاهدت ذلك منه عندما كنت أتردد إليه في جامع الخلفاء^{١٦} الأثري الذي كان هو الإمام والخطيب فيه.

ومن اختياراته في الفقه: أنه كان يرى أن الطلاق ثلاثاً في مجلس واحد لا يقع إلا طلاقاً واحداً، خلافاً للمشهور من مذهب أهل السنة، ما عدا ابن تيمية الحنبلي، الذي وافق الإمامية في هذه المسألة، وقليلاً من علماء الجمهور، منهم: العلامة المحدث الكبير السيد الشيخ أحمد محمد شاكر

١٦. جامع الخلفاء هو المعروف في أيام الدولة العباسية بجامع القصر (جامع الخليفة) و (جامع دار الخلافة). وقد كتب الدكتور حسن أحمد الراوي من أساتذة جامعة بغداد بحثاً مطولاً في عدة حلقات، ونشره في مجلة (المورد) البغدادية.

ذهب فيه إلى أن (جامع القصر) هو غير (جامع الخليفة). فرددت عليه ببحث مطول نشر في المجلة نفسها عام (١٩٨٨ م) خلاصته أن (جامع القصر) هو (جامع الخليفة) وعندما قرأه الدكتور الراوي سكت ولم ينشر تعقيباً عليه. وأدع بأن التسميتين اسم لمسمى واحد. والله الهادي.

(ص ۴۳، س ۱۳ - ۱۴)

قوله: فإنه روي عن أبي الأسود أنه سئل، ف قيل له: من أين لك هذا النحو؟ فقال: لفقْتُ حدوده من علي بن أبي طالب.

أقول: كلمة (لَفَقْتُ) - هنا - وردت في تزهة الألباء بهذه الصورة. والأصل في التلفيق مأخوذاً من قول العرب: لَفَقَ فلانُ الثوب، إذا ضمَّ شقَّةً إلى أخرى فحاطها، والكلام مبني على الاستعارة.

وقد يكون الأصل: لَقِنْتُ حُدُودَهُ، أي فهِمْتُهَا فَصَحَّفْتُ إِلَى (لَفَقْتُ)، مَعَ أَنَّ الْأَخِيرَةَ صَحِيحَةُ الْمَعْنَى أَيْضاً، لَكِنَّ الْأَوَّلَى عَلَى الْمَجَازِ، وَالثَّانِيَةَ عَلَى الْحَقِيقَةِ. وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

(ص ۴۳، س ۲۰)

قوله: عيسى بن عمرو الثَّقَفِي.

أقول: عيسى بن عَمَرَ الثَّقَفِي. وهو صاحب الجامع والإكمال في النحو، وفيهما يقول الخليل بن أحمد وهو من تلامذة عيسى بن عمر بن الرَّمْل:

ذَهَبَ النَّحْوُ جَمِيعاً كُلُّهُ
غَيْرَ مَا أَحَدَثَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ
ذَلِكَ إِكْمَالٌ وَهَذَا جَامِعٌ
فَهُمَا لِلنَّاسِ شَمْسٌ وَقَمَرٌ

(ص ۴۴، س ۲۰)

قوله: وكان أبو الأسود شيعياً لعلي بن أبي طالب.

أقول: كلمة «شيعه» تطلق على الجمع، وعلى المفرد بلا خلاف.

(ص ٤٩، س ٣)

قوله:....وعلي الرناني.

أقول: الصواب: وعلي الرُماني! وهو أبو الحسن علي بن عيسى المعروف بالرُماني المتكلم النحوي، المتوفى في سنة ٣٨٤ هـ.^{١٩}

(ص ٤٩، س ٤)

قوله: ثُمَّ أَخَذَهُ مِنْهُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجُرْجَانِي.

أقول: الصواب: ... عبد القاهر الجرجاني، وهو صاحب دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة، وغيرهما من المصنفات في اللغة والنحو، وكانت وفاته في سنة ٤٧١ هـ.

ومن الغريب أن يأتي اسمه في نزهة الأئمة المطبوع بتحقيق العلامة الدكتور إبراهيم السامري رحمته الله، مُحَرِّفاً إلى عبد القادر أيضاً.

(ص ٥٣، س ٢٢)

قوله: وكذا أبو بكر السراج.

والصواب:.... وأبو بكر ابن السراج، وهو محمد بن السري، المعروف بابن السراج (ت ٣١٦ هـ). قالوا: وإليه انتهت الرئاسة في التحو بعد المبرد.

ومن طرائفه ما ذكره ابن الأنباري في النزهة:

أنه اجتمع هو وأبو بكر بن مجاهد وإسماعيل القاضي [الفقيه المالكي] في بُسْتَانٍ وكان فيه دَوْلَابٌ فَعَنَّ لَهُمْ أَنْ يَعْثُوا بِأَدَارَتِهَا، فلم يقدرُوا على ذلك، فالتفت أحدهم وقال: أما تستحيون؟ مُقَرِّئُ الْبَلَدِ وَنَحْوِيَّةُ.

١٩. من طريف المأثور من كلامه أنه سئل فقيل له: لكل كتاب ترجمة فما ترجمة كتاب الله عز وجل؟ فقال: «هذا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِ».

٢٠. الدَوْلَاب: واحد الدَوَالِب، معروف إلى الآن وهو فارسي مُعَرَّب. وقد ضبط بعض أهل اللغة دَالَهُ بِالضَمِّ وضبطها آخرون ومنهم صاحب المغرب بالفتح، وهو مُدَكَّر.

آل أبي العلياء المصري الحنفي مذهباً، الحسيني نسباً.

وقد توفي شيخنا العلامة الشيخ جلال الحنفي في بغداد في سنة (١٤٢٧ هـ) عن عمرٍ جاوز التسعين سنة. وكان قد كتب في وصيته أن يُصَلِّيَ عليه تلميذه والمتشبه به في الزي والعمامة الشيخ جعفر الرُبَيْعي (الرَّبِيعي) البَغْضَوِي (نسبة إلى مدينة بعقوبا) وأن يُرْسَلَ يَدِيهِ في صلاته عليه. طَيَّبَ اللَّهُ ثَرَاهُ وَعَظَّرَ مَثْوَاهُ.

وقد دُفِنَ في جامع الخلفاء، ثم إن المفسدين في الأرض التكفيريين هَدَمُوا قَبْرَهُ على ما نُقِلَ لي، ولا أدري ما آل إليه الآن.

(ص ٤٥، س ٢٥)

قوله: قال القاضي نور الله... في مجالس المؤمنين: بعث معاوية لأبي الأسود هدايا...

أقول: الصواب: بَعَثَ... بهدايا؛ لأنَّ ما لا يستطيع التَّصَرُّفُ والانطلاق بنفسه من الأشياء كالهدايا، لا بدَّ من دخول (الباء) عليه.

قال تعالى حكايةً عَن لِسَانِ مَلِكَةٍ سَبَّاً^{١٧} في سورة النمل: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرُهم بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾.

(ص ٤٩، س ٢)

قوله: ومحمد كيسان.

أقول: الصواب: محمد بن كيسان. وجاء في النزهة أنه محمد بن أحمد، وكيسان لَقَبُ أبيه... كذلك نقله ابن الأنباري، وعزا هذا القول إلى عبد الواحد بن علي بن برهان^{١٨} الأسدي النحوي، المتوفى في سنة ٤٥٦ هـ.

١٧. لَمْ يُسَمَّ الْقُرْآنُ الْكَرِيمَ لَكِنَّ الْمَذْكُورَ فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ وَالتَّأْرِيخِ أَنَّ اسْمَهَا بِلَقِيْسٍ - بكسر الباء - والعصريون يلفظونها بالفتح.

١٨. برهان هذا بفتح الباء الموحدة. وليس هو على الجادة باصطلاح من كتبوا في المؤلف والمختلف.

وقاضيه، لا يجي منهم ثوراً^{٣١}.

(ص ٥٣، س ٢٣)

قوله: ... قد وجدت بخط السيد بن طاووس.

أقول: الصواب: ... ابن طاوس (بواو واحدة) على ما أفاده السيد الزبيدي في مادة (طوس) من التاج: إذ نقل عن بعض أئمة اللغة اختياراً أن يكتب (طاوس) بواو واحدة إذا كان اسماً للرجل، وأما الطائر، فيكتب بـ (واوين)^{٣٢}.

وقد تكرر هذا الرسم بالواوين فنكتفي بالتنبيه عليه هنا.

(ص ٥٣، س ٢٥)

قوله: كتاب إنباء النحاة تأليف الفاضل علي بن يوسف الشيباني.

أقول: الصواب: أنباه (بالهاء) وهو جمع من قولهم: نبه الرجل، إذا شرف واشتهر وبابه (ظرف) فهو نبه ونابه وهو ضد الخامل. واسم الكتاب الكامل: إنباء الرواة على أنباه النحاة للعلامة الأديب علي بن يوسف الشيباني المعروف بـ (القفيط).

(ص ٥٤، س ١٤ - ١٥)

قوله: قال أبو علي الغياثي في كتاب الفارع.

أقول: الصواب: ... أبو علي القالي في كتاب البار، وهو إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون، وقيل: إسماعيل بن القاسم بن هارون بن عيذون^{٣٣}.

٢١. نزهة الألباء، ص ١٨٦.

٢٢. تاج العروس ج ٨، ص ٣٤٥.

٢٣. ذكر بعض أهل اللغة أن نبه مثلث الباء، لكن اقتصر الأكثرون على الضم. وقالوا: هو الأصح؛ بدلالة إتيان المصدر على التباهة والوصف على نبه. وفعله وفعل من المقيس في فعل المضموم، كما نقله بعض شراح القاموس.

٢٤. هكذا جاء مضبوطاً في معجم الأدباء ج ٧، ص ٢٥ وغيره وجاء في مادة (عوذ) من القاموس (ج ١، ص ٣٥٦): «وعيذون جد أبي علي القالي».

والقالي نسبة إلى قالي قلا من ديار بكر. توفي في قرطبة في سنة (٣٥٦هـ). وكان من أئمة العربية، وله فيها تصانيف معروفة، أشهرها كتاب الأمالي، وهو مطبوع وكتاب البار في اللغة، وهو مطبوع أيضاً.

وقد خلط بعض النقلة بينه وبين أبي الحسن علي بن أحمد بن سلك الفالي، الأديب الشاعر المؤدب، المتوفى في سنة (٤٤٨)، مع أن هذا منسوب إلى (فالة) - بالفاء - وهو موضع قريب من (إيذج) التي هي بلدة من كور الأهواز. وإيذج هذه غير إيذج التي هي قرية من قرى سمرقند.

ثم إن الفرق بين وفاة القالي - بالقاف - والفالي - بالفاء - نحو (٩٢) سنة. ومما أحفظ من شعر الفالي - بالفاء - منذ أوائل الطلب قوله من (الطويل):

تصدّر للتدريس كل مهوس
بليد يسى بالفقيه المدرس
فحق لأهل العلم أن يتمثلوا
ببيت قديم شاع في كل مجلس
«لقد هزلت حتى بدا من هزالها
كلاها»^{٣٤} وحتى سامها كل مفليس^{٣٥}

وضبطه كذلك السيوطي بالعبارة في بغية الوعاة (ج ١، ص ٤٣٦).

لكن جاء مصحفاً في مادة (القالي) من الباب (ج ٣، ص ٩، ط دار صادر، بيروت) لابن الأثير إلى (عبدون)، مع أن التاشر كتب على وجه الغلاف: (طبعة جديدة منقحة مصححة) فاقرأ واعجب.

٢٥. كنت أقرؤها: كلاها بكسر الكاف، واتفق يوماً أن تمثلت بهذه الأبيات في محضر الشهيد السعيد العلامة السيد محمد مهدي نجل المرجع الديني الأعلى في عصره السيد محسن الحكيم قدس الله أسرارهم وأنا في نحو العشرين من عمري، وكسرت الكاف من (كلاها) على ما حفظته غير مضبوط، فقال السيد الحكيم: قل كلاها بضم (الكاف)، وبعد التأمل عرفت السبب. فرحم الله أبا صالح وعلي، وحشره مع أجداده الطاهرين.

٢٦. المنتظم، ج ١٦، ص ١٠، الرقم: ٣٣٣٤.

ثم وقفتُ عليها في ترجمة (الفالي) من معجم الأدباء^{٢٧}.

ومما جاء في ترجمة الفالي (بالفاء)، الترجمة (٧١٨):

وَحَدَّثَ أَبُو زَكْرِيَا [يحيى بن علي] التَّبْرِيْزِيَّ (ت ٥٠٢ هـ) قال: رأيتُ نسخةً بكتاب الجُمهرة لابن دُرَيْدٍ باعها أبو الحسن الفالي بخمسة دنانير من القاضي أبي بكر بن بُدَيْلِ التَّبْرِيْزِيَّ، وحملها إلى تبريز، فنسختُ أنا منها نسخة، فوجدت في بعض المجلدات رقعةً بخط الفالي فيها:

أَنِسْتُ بِهَا عِشْرِينَ حَوْلًا وَبَعْتُهَا
فَقَدْ طَالَ شَوْقِي بَعْدَهَا وَحَنِينِي
وَمَا كَانَ ظَنِّي أَتَنِي سَائِبُعُهَا
وَلَوْ خَلَدْتَنِي فِي السَّجُونِ دُيُونِي
وَلَكِنْ لِيَضْعَفِ وَافْتِقَارٍ وَصَبِيَّةٍ
صِغَارٍ عَلَيْهِمْ نَسْتَهْلُ شُؤُنِي
فَقُلْتُ وَلَمْ أَمْلِكْ سَوَابِقَ عَبْرَةٍ:
مَقَالَةٌ مَكْوِيٍّ الْفُؤَادِ حَزِينِ
(وَقَدْ تُخْرِجُ الْحَاجَاتُ يَا أُمَّ مَالِكٍ
كَرَائِمَ^{٢٨} مِنْ رَبِّ بَهْتٍ ضَنِينِ)

فأرأيتُ القاضي أبا بكر الرقعة والأبيات، فتوجَّع وقال: لورأيتها قبل هذا لرددتها عليه، وكان الفالي قد مات^{٢٩}.

وقد نُسب شراء كتاب الجُمهرة في بعض الكتب إلى السيد الشريف المرتضى علم الهدى (ت ٤٣٦ هـ)، وأنه ردها عليه ووهبه الثَّمن، لكنَّ الصحيح ما جاء في معجم الأدباء؛ لأنَّ ياقوتاً نقل الحكاية من خط أبي زكريا الذي وقف على الأبيات

٢٧. معجم الأدباء، ج ١٢، ص ٢٢٤، الرقم: ٦٠٠.

٢٨. محفوظي: عقائل، لكن ما ذكرهنا هو الأولى؛ لأنه منقول من خط التبريزي الناقل للأبيات.

٢٩. معجم الأدباء، ج ٤، ص ١٦٤٧.

في بعض مجلّدات الجُمهرة، إلى آخر ما جاء منقولاً من معجم الأدباء.

(ص ٥٧، س ١٥ - ١٦)

قوله: إِنَّ قُرَيْشاً كانوا يزوجون بالأنباط.

أقول: هكذا جاء في المناقب لابن شهر آشوب.

ولكن هذا الأمر لم يقتصر على قریش، بل شاركها فيه أكثر من قبيلة من قبائل العرب من عدنانية وقحطانية، كما لا يخفى على من استقرى^{٣٠} أحوال هاتيك القبائل.

(ص ٥٧، س ٢٧ - ٢٦)

قوله: وكتب بخطه كُتبه علي بن أبو طالب، فعجزوا عن ذلك، فقالوا أبو طالب اسمُه كنيته، وقالوا هذا تركيب دراحنا وحضرموت، وقال الزمخشري في الفائق: تُرك في حال الجز على لفظه في حال الرفع؛ لأنه اشتهر بذلك وعُرف فجرى مجرى المثل الذي لا يُغيّر.

قلت: من المناسب - هنا - أن أنقل ما قاله العلامة النّسابة الشهير السيد أحمد ابن علي بن الحسين الحسيني الداودي، المعروف بـ (ابن عنبّة) (ت ٨٢٨ هـ)، في مُقدّمة كتابه عمدة الطالب، ممّا يتصل بهذا الموضوع من الفوائد التي لا يستغني عنها المتتبعون والباحثون في هذا المجال.

قال بخطه:

... أمّا اسمُه - يعني أبا طالب - فقيل: إنّه عمران، وهي رواية ضعيفة رواها أبو بكر محمد بن عبد الله العبّسي الطرطوسي النّسابة.

٣٠. ولا يقال: استقرأ، يَسْتَقْرِي، بل يقال: استقرى، يستقرى والمصدر: استقراء، وقد شاع همز فعل الاستقراء خطأ لذا نبهت عليه في أكثر من موضع.

وقیل: اسمه کُنِیَّتُهُ^{۳۱}؛ ویروی ذلك عن أبي علي محمد بن إبراهيم ابن عبد الله بن جعفر الأدرع ابن عبد الله بن جعفر قتيل الحرّة ابن أبي القاسم محمد بن علي بن أبي طالب النسابة... وزعم أنه رأى خط أمير المؤمنين علي عليه السلام في آخره: (كتب علي بن أبو طالب).

وقد كان بالمشهد الشريف الغروي مصحف في ثلاث مجلدات^{۳۲} بخط أمير المؤمنين علي عليه السلام، احترق حين احترق المشهد سنة خمس وخمسين وسبع مائة، يقال إنه كان في آخره: وكتب علي بن أبو طالب.

ولكن حدثني السيد التقي السعيد تاج الدين أبو عبد الله محمد ابن القاسم ابن مَعِيّة الحسنی النسابة، وجدي لأمي المولى الشيخ العلامة فخر الدين أبو جعفر محمد بن الحسين بن حديد الأسدي عليه السلام أن الذي كان في آخر ذلك المصحف: علي بن أبي طالب، ولكن الياء مشتبهة بالواو في الخط الكوفي الذي كان يكتبه علي عليه السلام^{۳۳}.

وقد رأيتُ أنا مصحفاً بالمذار في مشهد عبيد الله بن علي بخط أمير المؤمنين عليه السلام في مجلد واحد، وفي آخره بعد تمام كتابة القرآن المجيد: «بسم الله الرحمن الرحيم كتبه علي بن أبي طالب».

۳۱. في هامش العمدة، الطبعة التجفّية القديمة: «في الإصابة لابن حجر العسقلاني عن الحاكم (التشايوري): إن أكثر المتقدمين على أن اسمه كُنِیَّتُهُ».

قلت: وفي هذا الإطلاق نقاش لا يسع المقام بسطه.
۳۲. كأنه جمع (مجلدة) ولو كان جمع (مجلد) لوجب أن يقول: ثلاثة مجلدات.

۳۳. علق على هذا الموضوع من العمدة - في الهامش - سيدنا العلامة الكبير السيد محمد صادق آل بحر العلوم ۱۳۹۹ هـ بقوله: ومنشأ الاشتباه أن كلاً من الواو والياء يكتب الخط الكوفي مرتباً، غير أن رأس الياء منفتح ورأس الواو منضم، ولعله انطمت أربعة رأس الياء، فاشتبهت بالواو، فقرأها القارئ واواً، والله العالم.

ولكن الواو تشتبه بالياء في ذلك الخط، كما حكاه لي عن المصحف بالمشهد الغروي... الصحيح أن اسم أبي طالب عبد مناف، وبذلك نطق وصية أبيه عبد المطلب حين أوصى إليه برسول الله ﷺ، وهو قوله:

أَوْصِيكَ يَا عَبْدَ مَنْفٍ بَعْدِي
بِوَاحِدٍ بَعْدَ أَبِيهِ فَرْدٍ

وقوله:

وَصَّيْتُ مَنْ كُنِیَّتُهُ بِطَالِبٍ
عَبْدَ مَنْفٍ وَهُوَ ذُو تَجَارِبٍ^{۳۴}

(ص ۶۲، س ۲۲)

قوله: قُلْتُ وله [أي: للخليل بن أحمد الفراهيدي] كتاب في الإمامة، وذكر فيه جملة من الأدلة على إمامة علي عليه السلام، وتتمه محمد بن جعفر المرائي من علماء الإمامية شيخ النجاشي، وسمّاه كتاب الإمامة واستدراك [كذا] ما أغفله الخليل ويعرف بكتاب الخليلي كما في فهرست النجاشي....

أقول: من المستغرب جداً أن يقول سيدنا المؤلف عليه السلام إن للخليل بن أحمد الفراهيدي (الفرويدي) كتاباً في (الإمامة) وأنه «ذكر فيه جملة من الأدلة على إمامة علي عليه السلام»، مع أنه لم يكن له كتاب في هذا الموضوع، ولم يذكره أحد من القدماء ولا المتأخرين سواء أكانوا من الإمامية أو من أهل السنة.

ولو كان للخليل كتاب في هذا الموضوع، والخليل هو من هو علماء وفضلاً ومثالة وشهرة، لما أخلّ بذكره أصحاب الفهارس وكتب الرجال، من أمثال شيخ الطائفة الطوسي والنجاشي والكشي والعلامة الحلي وابن داود وغيرهم؛ لتوفر الدواعي إلى نقله والاحتجاج به، بل لم يذكر النجاشي ولا الطوسي ولا الكشي الخليل بن أحمد في رجال الإمامية، مع ذكرهم بعض

۳۴. عمدة الطالب، ص ۲۰-۲۱ من الطبعة التجفّية القديمة.

شماره
سال اول دوم
بهار ۱۳۹۳
مستان

رجال الجمهور والزیدیة تسامحاً.

والذي قاله النجاشي في ترجمة محمد بن جعفر المراغي الهمداني الوادعي^{٣٥}، الترجمة (١٠٥٣):

كان وجهاً (وجيهاً) في التحوُّ واللغة ببغداد، حسن الحفظ، صحيح الرواية فيما نعلمه، وكان يتعاطى الكلام... له كتاب مختار الأخبار، كتاب الخليلي في الإمامة...^{٣٦}.

ولم يزد على ذلك.

ولو كان هذا الكتاب في تنميم كتاب من مؤلفات الخليل بن أحمد في الإمامة - كما قطع بذلك سيّدنا المؤلّف طاب ثراه - لنبّه النجاشي على ذلك، ولذكر الخليل ابن أحمد في رجاله لكونه - بناءً على هذا القول - من المؤلفين في (الإمامة) على مذهب الإمامية.

أمّا مجرد ذكره كتاباً لمحمد بن جعفر المراغي بعنوان الخليلي في الإمامة، فليس فيه أيّ دليل على أنّ لتسميته بالخليلي علاقةً من قريب أو بعيد بالخليل بن أحمد.

ومّا يعضد ما ذهبُ إليه أنّ شيخ الطائفة الطوسي^{٣٧} لم يذكر في كتابه فهرست مصنّفي الشيعة كتاباً في الإمامة للخليل بن أحمد، كما لم يذكره الحافظ ابن شهر آشوب في معالم العلماء، بل لم يذكر أحد من المصنّفين المتقدّمين كتاباً للخليل في هذا الموضوع، والذي يظهر لي أنّ سيّدنا الصدر^{٣٨} لمّا قرأ في ترجمة المراغي من معجم الأدباء أنّ في جملة مؤلفاته كتاب الاستدراك لما أغفله الخليل، ذهب به الظنُّ إلى أنّ هذا الكتاب هو الذي ذكره النجاشي في ترجمة المراغي المذكور بعنوان الخليلي في الإمامة.

^{٣٥} بنو وادعة بطن من همدان القبيلة العربية القحطانية وبذلك يظهر خطأ ياقوت الحموي إذ ذكر لقبه في معجم الأدباء الهمداني.

^{٣٦} رجال النجاشي المطبوع بتحقيق سماحة آية الله الفقيه السيّد موسى الشبيري الزنجاني دام ظلّه، ص ٣٩٤.

فرکّب من ذلك قياساً منطقياً مع أنّ صغرى المقدّمتين غير صحيحة، والنتيجة تتبع (الأخس من المقدّمتين). والله درّ من قال:

لا تخطِبتَ سوى كريمةٍ معشّرٍ
فألعرق دسّاس من الجهتين
أو ما ترى أنّ النتيجة دائماً
تتبع الأخس من المقدّمتين

وأين (الاستدراك لما أغفله الخليل) من (الخليلي في الإمامة)، وكلّ منهما يختلف مع الآخر في العنوان، كما يختلف معه في الموضوع لدى التحقيق.

ومن المستغرب أيضاً أنّ سيّدنا المؤلّف^{٣٩} أخذ ما فهمه من عنوان الكتاب الذي ذكره صاحب معجم الأدباء بعنوان الاستدراك لما أغفله الخليل ليضيفه إلى عنوان الكتاب الذي ذكره النجاشي بعنوان الخليلي في الإمامة، ثمّ فرّع على ذلك أنّ المراغي استدرك ما أغفله الخليل من الأدلة على الإمامة.

وجملة القول: إنّ سيّدنا^{٤٠} خلط بين كتابين من مؤلفات المراغي يختلفان في موضوعاتهما، وببدوان مأتى هذا الخلط هو تسمية المراغي كتابه الذي ألفه في الإمامة بعنوان الخليلي... فظنّه منسوباً إلى الخليل بن أحمد؛ لأنّه استدراك على ما أغفله الخليل من الأدلة في الإمامة، على اعتقاده الذي لا يعضده دليل.

والذي يدلّ عليه الاستقراء لأحوال الرّجل (المراغي) أنّه كان قيماً بالتحوُّ واللغة والأدب.

قال الخطيب البغدادي في ترجمة المراغي المذكور من كتابه تاريخ مدينة السلام المطبوع باسم تاريخ بغداد:

حدّث عنه القاضي أبو الحسين محمد بن أحمد بن

الخليل، والله العالم بحقائق الأمور.

(ص ٦٢، س ٢٨)

قوله:.... والتجاشي حيث كان تلميذه....

أقول: لم يذكر التجاشي في ترجمة محمد بن جعفر المراغي أن المراغي من أساتذته، ولا ذكر أنه رآه. وإنما ذكر أن أبا الحسن السمي كان أحد غلمانه [أي: تلامذته]، وهو علي بن عبيد الله العالم اللغوي، المتوفى في سنة (٤١٥ هـ)، وهو من مشايخ الخطيب البغدادي.

(ص ٦٥، س ٦)

قوله: أقول [والقائل السيد المؤلف]: ويظهر من التجاشي في فهرست أسماء مصنفى الشيعة أن عطاء بن أبي الأسود كان يُكنى بأبي حرب؛ لأنه قال في ترجمة حمران بن أعين أخو [كذا والصواب: أخي] زُرارة بن أعين ما لفظه: إن حمران بن أعين أخذ عن أبي حرب عطاء بن أبي الأسود.

أقول: ليس لحمران بن أعين ترجمة في رجال التجاشي الذي هو فهرست أسماء مصنفى الشيعة. وإنما ذكر التجاشي ترجمة ولده

ومن غريب ما رواه صاحب نزهة الألباء في ترجمته عن خلاد بن يزيد أنه قال: «قال يونس: ثلاثة والله أشتهي أن أمكن من مناظرتهم يوم القيامة: آدم عليه السلام فأقول له: قد مكّنك الله تعالى من الجنة وحرم عليك الشجرة فقصدتها حتى طرحتنا في هذا المكروه، ويوسف عليه السلام، فأقول له: كنت بمصر، وأبوك يعقوب بكنعان وبينك وبينه عشر مراحل يبكي عليك حتى ابيضت عيناه من الحزن ولم ترسل إليه أني في عافية وتُرجعه مما كان فيه من الحزن، وطلحة والزبير أقول لهما: إن علي بن أبي طالب بايعتماه بالمدينة وخلعتماه بالعراق فأني شئ أحدث؟!» نزهة الألباء، ص ٤٩.

أقول: أما ما اعترض به على آدم ويوسف عليهما السلام، فليس بوارد؛ لمكان (العصمة). وقد أجاب عنه علماؤنا الأعلام (قدس سرهم)، وصنفوا في معناه كتباً مستقلة، ومنهم: السيد المرتضى علم الهدى في كتابه تنزيه الأنبياء.

وأما ما اعترض به على طلحة والزبير، فمعه كل المنصفين من كل ملة ونحلة، والكلام في هذا الباب طويل عريض، فارجع إليه في مظانه.

القاسم المحاملي^{٣٧}، وذكر أنه سمع منه في سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة. كان من أهل الأدب، عالماً بالتحو واللغة، وله كتاب صنفه وسماه كتاب البهجة على مثال كتاب الكامل للمبرد^{٣٨}.

وذكر ياقوت والسيوطي وغيرهما قريباً من هذا^{٣٩}.

فمن هذا يظهر أن كتابه الاستدراك لما أغفله الخليل، وأنه استدرك ما فات الخليل من المواد اللغوية في كتابه العين المشهور. وباب (الاستدراك) مظهر في قديم الدهر وحديثه، لا سيما الاستدراك على كتب اللغة؛ فقد استدرك بعضهم على كتاب العين نفسه وسماه: فائت العين، كما استدرك آخر على كتاب الجمهرة في اللغة لابن دريد (ت ٣٢١ هـ) وسماه فائت الجمهرة... وهلم جرا.

وقبل ختام التعليق على هذا الموضوع أنبأ القارئ الكريم على أن يراجع ترجمة الخليل بن أحمد في كتاب نزهة الألباء لابن الأنباري^{٤٠}، ففيها بعض ما يلفت النظر مما نسب المؤلف إلى يونس بن حبيب^{٤١} البصري التحوي (ت ١٨٣ هـ) في عقيدة

٣٧. جاء المحاملي في ترجمة محمد بن أحمد بن القاسم هذا (الترجمة ٢٤١) من تاريخ بغداد المطبوع بدراسة وتحقيق (١٩٩٩) الأستاذ مصطفى عبد القادر عطا مضبوطاً - بضم الميم - كما جاء في ترجمة عم والده الحسين بن إسماعيل المحاملي القاضي من تاريخ بغداد، الترجمة (٤٠٦٥) مضبوطاً بضم الميم، وهو خطأ فاحش، والصواب فتحها؛ لأن آل المحاملي هؤلاء منسوبون إلى المحامل التي يحمل فيها الناس في السفر، كما ضبطه السمعاني في الأنساب وابن الأثير في مهذب الباب. وكانوا من بيوت العلم والقضاء ويتحلون في الفقه مذهب الشافعي وأصلهم من بني ضبة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

٣٨. تاريخ بغداد بتحقيق الأستاذ مصطفى عبد القادر عطا، ج ٢، ص ١٥٠-١٥١، الرقم ٥٧٥.

٣٩. معجم الأدباء، ج ١٨، ص ١٠١، الرقم ٢٤؛ بغية الوعاة، ج ١، ص ٦٥.

٤٠. نزهة الألباء، ص ٤٩.

٤١. قيل: نسب إلى أمه، وحبيب اسمها لا اسم أبيه، وكذلك قيل في محمد بن حبيب صاحب كتاب المحبر (ت ٢٤٥ هـ)، فعلى هذا يُمنع هذا الاسم من الصرف. ويونس بن حبيب المذكور من أهل السنة بلا خلاف.

حمزة بن حمران بن أعين، وليس فيها هذا الكلام.

(ص ٦٥، س ١٩)

قوله: - نقلًا عن كتاب الركني للشيخ ركن الدين علي بن أبي بكر الحديثي - وأخذ التحو عن أبي الأسود خمسة وهم ابناه عطاء وأبو الحارث ... فعلم أن أبا الحارث وعطاء اثنان.

أقول: المذكور في المصادر القديمة أن لأبي الأسود ولدين، هما: عطاء وأبو حرب، وأن عطاء لا عقب له، وأبو حرب هو المعقب. ومن ذريته الطغراني الشاعر الشهير، صاحب القصيدة المشهورة باسم لامية العجم.

وقول ابن حجر العسقلاني: «وقيل: أبو حرب ... وقيل: اسمه عطاء...». لا يعول عليه؛ إذ هما اثنان.

أما ما ورد في كتاب الركني: «... ابنه عطاء وأبو الحارث...»، ففي الثاني منهما تصحيف، فصواب قوله: «... وأبو الحارث»، وأبو حرب.

(ص ٦٥، س ٢٥)

قوله: ومنهم: يحيى بن يعمر العدواني.

أقول: كان من المناسب أن يضبط سيدنا المؤلف (يعمر) بالقلم أو بالعبارة؛ لأن أكثر الناس يلفظونه بضم الميم، والصواب في ضبطه أنه: (يَعْمَرُ)، بفتح الياء والميم جميعاً، وبينهما العين الساكنة على زنة (يَفْعَل).

جاء (يَعْمَرُ) والد يحيى العدواني مضبوطاً بالقلم بضم الميم هكذا: يَعْمَرُ في ترجمة يحيى المذكور من كتاب البلغة في تراجم أئمة التحو واللغة للفيروزآبادي صاحب القاموس المحيط، المطبوع بتحقيق الأستاذ محمد المصري، وفي ترجمته من كتاب بغية الوعاة للسيوطي، المطبوع بتحقيق الدكتور علي محمد عمر. وهو خطأ مبين، ومن العجيب أن

الفيروزآبادي ضبط (يَعْمَرُ) في القاموس بفتح الميم ثم جاء المصري محقق البلغة للفيروزآبادي نفسه فخالف ضبط مؤلف الكتاب.

(ص ٦٥، س ٢٥)

قوله: ... هورجل من بني عدوان بن قيس بن غيلان [كذا] بن مضر.

أقول: الصواب: عدوان بن عمرو بن قيس عيلان (بالعين المهملة) بن مضر. وقد يقال في قيس عيلان: قيس بن عيلان، والأول هو المعروف.



(ص ٦٥، س ٢٦)

قوله: وكان عداؤه في بني ليث بن كنانة.

أقول: الصواب: ... ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة.

(ص ٦٥، السطر الأخير)

قوله: ... ولقي ابن عباس وابن عمرو وغيرهما.

أقول: الصواب: وابن عُمَر، وهو عبد الله المشهور.

أما عبد الله بن عمرو بن العاص؛ فقد روى الحديث أيضاً، وكانت له صحيفة سماها (الصادقة)، جمع فيها ما رواه من الأحاديث. وقد قال فيها بعض المحدثين من أعلام الجمهور: ما أحب أنها لي بفلسين. هكذا يخطر بالبال أنني قرأت ذلك، ولا يحضرنى المصدر الآن.

كما نقل ذلك السيوطي في ترجمة يحيى بن يعمر المذكور من كتابه بغية الوعاة^{٤٢}، عن الحاكم في تاريخ نيسابور.

ومن المستغرب جداً أن يقع في ترجمة يحيى بن يعمر المذكور من كتاب معجم الأدباء لياقوت الحموي، المطبوع بتحقيق

٤٢. بغية الوعاة، ج ٢، ص ٣٣٣، الترجمة: ٢١٥١.

العلامة الدكتور إبراهيم السامرائي (السامري): فقد جاء فيها: «...أخذ عنه أبو الأسود الدؤلي»؟! مع أنه هو الذي أخذ عن أبي الأسود بلا خلاف. ومن المستغرب أيضاً ألا ينتبه لهذا الخطأ الواضح مُحَقِّقُ الْكِتَابِ مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَعْلَامِ الْمُحَقِّقِينَ!!

(ص ٦٦، س ٢٥ - ٢٤)

قوله: وَلَمَّا بَنَى الْحَجَّاجُ وَاسِطَ.

أقول: الْأَصْلُ فِي (وَاسِطَ) الصَّرْفُ، إِلَّا إِذَا أُريدَ بِهَا الْبُقْعَةُ أَوِ الْبَلَدَةُ، فَتَمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ لِاجْتِمَاعِ عِلَّتَيْنِ: (الْعِلْمِيَّةُ وَالتَّائِيثُ).

قال الجوهري في الصحاح والرازي في مختار الصحاح:

وَ(وَاسِطَ) بَلَدٌ سُمِّيَ بِالْقَصْرِ الَّذِي بَنَاهُ الْحَجَّاجُ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ، وَهُوَ مَذْكَرٌ مَصْرُوفٌ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْبُلْدَانِ الْعَالِبُ عَلَيْهَا التَّائِيثُ وَتَرَكُ الصَّرْفَ، إِلَّا مَنَى وَالشَّامَ وَالْعِرَاقَ وَوَاسِطاً وَدَائِقاً وَقَلْجاً وَهَجَرًا؛ فَإِنَّهَا تُذْكَرُ وَتُصَرَّفُ، وَيَجُوزُ أَنْ تُرِيدَ بِهَا الْبُقْعَةُ أَوِ الْبَلَدَةُ فَلَا تُصَرِّفُهَا^{٤٣}.

(ص ٦٧، س ١)

قوله: وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ: يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ بَفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ وَالْمِيمِ بَيْنَهُمَا مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ.

أقول: هَذَا هُوَ الصَّبْطُ الصَّحِيحُ. لَكِنَّ الْوَجْهَ أَنْ يُقَالَ: يَفْتَحِ التَّحْتَانِيَّةِ وَالْمِيمِ جَمِيعاً، وَيَبْنِيهِمَا عَيْنٌ مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ.

(ص ٦٥، س ٦)

قوله: سَمِعَ أَبَاهُ وَعَمْرَ بْنَ شُعَيْبٍ.

أقول: الصَّوَابُ: ...وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ. وَهُوَ مِنْ ذُرِّيَّةِ عَمْرِو بْنِ

العاص على ما يَحْظُرُ بِالْبَالِ.

(ص ٦٧، س ١٣)

قوله: وَمِنْهُمْ: الرُّوَاسِي الْمَشْهُورُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي سَارَةَ الرُّوَاسِي....

أقول: ذَكَرَ لَه سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ تَرْجَمَةً فِي أَكْثَرِ مِنْ صَفْحَةٍ، مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ عَلَى هَذَا التَّحْوِ فِي ص ٦٣-٦٤. فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِهِ مَرَّةً أُخْرَى لِوُجُودِ الْمُقْتَضِي، فَالْوَجْهُ أَنْ يَقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ اسْمِهِ وَسِيَاقِ نَسَبِهِ، وَيُشِيرَ إِلَى تَقْدِيمِ تَرْجَمَتِهِ.

(ص ٦٨، س ٢٠)

قوله: حَمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ بْنِ سَنَبَسٍ أَخُو زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ.

أقول: الصَّوَابُ: حَمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ بْنِ سُنْسُنَ.

وَقَدْ جَاءَ سُنْسُنُ فِي تَرْجَمَةِ حَمْرَانِ بْنِ أَعْيَنَ مِنْ مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ مُصَحَّفاً إِلَى سَنَبَسٍ أَيْضاً؛ فَقَدْ جَاءَ فِيهِ: «حَمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ بْنِ سَنَبَسٍ مَوْلَى الطَّائِيَيْنِ»^{٤٤}.

وَقَوْلُهُ: «مَوْلَى الطَّائِيَيْنِ» خَطَأٌ مُبِينٌ، فَإِنَّ وِلَاةَ آلِ أَعْيَنَ كَانَ لِابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو السَّمِينِ ابْنِ أَسْعَدَ بْنِ هَمَامٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ ذُهْلٍ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ ذُهْلٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُكَّابَةَ بْنِ صَعْبٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ بْنِ قَاسِطٍ بْنِ هَنْبٍ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعَيْمٍ بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعْدَنْ عَدْنَانَ. فَهُمْ شَيْبَانِيُّونَ بِالْوِلَاةِ، لَا طَائِيُّونَ، كَمَا وَهَمَ يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ عِنْدَمَا تَصَحَّفَ لَدَيْهِ سُنْسُنُ إِلَى سَنَبَسٍ ظَنَّهُمْ مِنْ مَوَالِي بَنِي سَنَبَسٍ ابْنِ مُعَاوِيَةَ الطَّائِيَيْنِ، وَلَمْ يَنْتَبِهْ الدَّكْتُورُ الْمُحَقِّقُ لِهَذَا التَّصْحِيفِ.

(ص ٧٠، س ٩)

٤٤. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ الْمَطْبُوعُ بِتَحْقِيقِ الْعَلَامَةِ الدَّكْتُورِ إِبْرَاهِيمَ السَّامَرَايَ (السَّامَرِيِّ)، ج ٣، ص ١٢١٣، الرِّقْمُ: ٤٣٢.

٤٣. الصَّحاح، ج ٣، ص ١١٦٧؛ لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٧، ص ٤٣٢؛ مُخْتَارُ الصَّحاح، ص ٣٤٨.

هُوَ مَذْكُورٌ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ جَمِيعُهَا.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ: (أَخَذَ عَنِ الْكِسَائِيِّ)، فَعَرَاهُ التَّحْرِيفُ مِنَ النَّاسِخِ أَوْ الطَّابِعِ.

(ص ٧٣، س ٢)

قوله: كتاب شعر ثابت بن قُطنة.

أقول: الصواب: ... ثابت قُطَنَة. وَهُوَ ثَابِتُ بْنُ كَعْبِ بْنِ جَابِرِ بْنِ كَعْبِ الْعَتَكِيِّ الْأَزْدِيِّ، (قُطَنَة) لَقَبٌ لَهُ، وَلَيْسَ اسْمُ أَبِيهِ. وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ سَمَرَقَنْدَ، فَكَانَ يَحْشُوهَا بِقُطَنَة.

قَالَ بَعْضُ شُرَاحِ الْقَامُوسِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى اسْمِ (ثَابِتِ قُطَنَة) وَالتَّنْظِيرِ لَهُ: «وَالْأَسْمَاءُ الْمَعَارِفُ قَدْ تُضَافُ إِلَى الْقَابِهَا، وَتَكُونُ الْأَلْقَابُ مَعَارِفَ، وَتَتَصَرَّفُ بِالْأَسْمَاءِ، كَمَا فِي قَيْسِ قُفَّةَ، وَسَعِيدِ كُرْزَ، وَزَيْدِ بَطَّة»^{٤٩}.

(ص ٧٣، س ٨)

قوله: ومنهم: كَيْسَانُ بْنُ الْمَعْرُوفِ النَّحْوِيُّ أَبُو سُلَيْمَانَ الْهَجَمِيُّ الشَّيْعِيُّ، قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَلِيٍّ فِي كِتَابِهِ مَرَاتِبِ النَّحْوِيِّينَ مَا لَفْظُهُ: وَكَانَ مِمَّنْ أَخَذَ عَنِ الْخَلِيلِ وَابْنِ عُبَيْدَةَ كَيْسَانَ، وَكَانَ مَفْضِلاً^{٥٠} [كذا]، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كَيْسَانُ ثِقَةٌ لَيْسَ بِمُتَزَيِّدٍ، أَنْتَهَى.

وَمِمَّا يَشْهَدُ بِتَشْيِيعِهِ عِنْدَ النَّاقِدِ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ: كَاتَ يَخْرُجُ مَعَنَا إِلَى الْأَعْرَابِ فَيُنْشِدُونَا فَيَكْتُبُ فِي الْوَاحِدِ غَيْرَ مَا يُنْشِدُونَا وَيَنْقُلُ مِنْهَا إِلَى الدَّفَاتِرِ غَيْرَ مَا فِيهَا، ثُمَّ يَحْفَظُ مِنَ الدَّفَاتِرِ غَيْرَ مَا فِيهَا، ثُمَّ يُحَدِّثُ غَيْرَ مَا حَفِظَ، أَنْتَهَى، وَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ إِنَّهُ ثِقَةٌ، وَلَوْ كَاتَ فِي الدُّنْيَا رَجُلٌ عَلَى مَا وَصَفَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ

^{٤٩} تاج العروس، ج ١٨، ص ٤٥٨.

^{٥٠} الظاهر أن أصل العبارة: وَكَانَ مُغْفَلاً مِنَ الْغَفْلَةِ، كَمَا سَيَأْتِي فِيمَا نَنْقُلُهُ مِنْ تَرْجَمَتِهِ مِنَ الشَّوَاهِدِ عَلَى ذَلِكَ.

قوله: ... جَاءَ أَبُو بَشِيرٍ ثُمَامَةُ بْنُ الْأَشْرَسِ النَّمِرِيِّ.

أقول: الصواب: ثُمَامَةُ بْنُ الْأَشْرَسِ النَّمِيرِيِّ، وَلَيْسَ النَّمِرِيِّ.

وَبَنُو نَمِيرٍ رَهْطُ ثُمَامَةَ الْمَذْكُورِ مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ بْنِ مُضَرِّ بْنِ نِزَارٍ، وَهُمْ بَنُو نَمِيرٍ^{٤٥} بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ خَصَفَةَ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ بْنِ مُضَرِّ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ.

أَمَّا بَنُو النَّمِيرِ^{٤٦} فَهُمْ مِنْ رِبِيعَةَ بْنِ نِزَارٍ، وَهُمْ بَنُو النَّمِيرِ بْنِ قَاسِطِ بْنِ هَنْبِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعَيْي بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رِبِيعَةَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ.

وَقَبْلَ الْإِنْتِهَاءِ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى تَرْجَمَةِ يَحْيَى بْنِ زِيَادٍ الْفَرَاءِ أَرَى مِنَ الْمُنَاسِبِ التَّنْبِيْهَ عَلَى مَا وَقَعَ فِي تَرْجَمَتِهِ الْمَذْكُورَةِ فِي كِتَابِ الْبُلْغَةِ لِلْفَيْرُزَابَادِيِّ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ الْأُسْتَاذِ مُحَمَّدِ الْيَمْرِيِّ، فَقَدْ جَاءَ هُنَاكَ: «يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ... الْمَعْرُوفُ بِالْفَرَاءِ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ أَخَذَ عَنْهُ الْكِسَائِيُّ، وَهُوَ مِنْ جَلَّةِ أَصْحَابِهِ»^{٤٧}. مَعَ أَنَّ الْفَرَاءَ^{٤٨} هُوَ الَّذِي أَخَذَ عَنِ الْكِسَائِيِّ، كَمَا

^{٤٥} بَنُو نَمِيرٍ هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ هَجَاهُمْ جَرِيرُ الشَّاعِرِ التَّيْمِيِّ بِقَوْلِهِ مُخَاطِباً الرَّاعِي النَّمِيرِيَّ الشَّاعِرَ:

فَغَضَّ الظَّرْفَ إِنَّكَ مِنْ نَمِيرٍ
فَلَا كَعْبًا بَلَّغْتَ وَلَا كِلَابًا

وَنَمِيرٌ هُوَ عَمُّ كَعْبٍ وَكِلَابٍ، وَهُمَا وَلَدَا رِبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ.

^{٤٦} النَّمِيرُ يَفْتَحُ التَّوْنَ وَكُسْرُ الْيَمِيمِ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ: النَّمِيرِيُّ، يَفْتَحُ التَّوْنَ وَالْيَمِيمُ جَمِيعاً. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ فِي مَا ذُو غَلَبٍ: «وَرِثَ الْغَلَبَ» بِكُسْرِ اللَّامِ أَوْ قَبِيلَةٍ. وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ تَغْلِي، يَفْتَحُ اللَّامِ اسْتِجْاحاً لِتَوَالِي الْكُسْرِ تَتْبَعُ مَعَ يَاءِ النَّسَبِ، وَرَبَّمَا قَالُوهُ بِالْكَسْرِ، لِأَنَّ فِيهِ حَرْفَيْنِ غَيْرِ مَكْسُورَيْنِ، فَفَارَقَ النَّسْبَةَ إِلَى نَمِيرٍ.

وَقَالَ الرَّازِيُّ فِي تَوْضِيحِ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ الْمَذْكُورِ آنِفاً: «يَعْنِي أَنَّ فِي نَمِيرٍ حَرْفًا وَاحِدًا غَيْرَ مَكْسُورٍ، فَلَمْ يَنْسُبُوا إِلَيْهِ بِالْكَسْرِ بَلْ بِالْفَتْحِ فَقَطْ». رَاجِعْ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ، ص ٢٤٨.

^{٤٧} الْبُلْغَةُ، ص ٢٣٨.

^{٤٨} وَالْفَرَاءُ هُوَ ابْنُ خَالَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَرَقْدِ الشَّيْبَانِيِّ مَوْلَاهُمْ، أَحَدُ صَاحِبَيْ أَبِي حَنِيفَةَ الثُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ، وَالْآخَرُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ السَّمْعَانِيُّ وَغَيْرُهُ. رَاجِعْ: الْأَسْبَابَ لِلْسَّمْعَانِيِّ، ج ٣، ص ٤٨٣.

لَضَرِبَ بِهِ الْمَثْلُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

وَسَمَاءُ الزَّبِيدِيّ معروف بن دهم [كذا] وأن كيسان لقب له،
وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تُلَقَّبُ الرَّجُلَ بِكَيْسَانَ إِلَّا إِذَا كَانَ
فِي غَايَةِ الْكَيْسَةِ، وَوَاحِدًا فِي الْفُطَانَةِ وَالْحَذَاقَةِ، فَلَا يَبْقَى لِمَا
حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ كَيْسَانَ مَجَالٌ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، اللَّهُمَّ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ ضِدِّهِ، فَتَأْمَلْ، فَإِنَّهُ
لَوْ كَانَ لَبَانٌ.

أقول: هذا كُلُّ مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ (كيسان التَّحَوِّي) وَقَدْ نَقَلْتُهُ
بِطَوَّلِهِ. وَفِيهِ مِنْ مَوَاضِعِ النَّظَرِ:

أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطَعَ فِي أَوَّلِ التَّرْجَمَةِ بِتَشْيِيعِ كَيْسَانَ
وَأَرْسَلَهُ إِزْسَالَ الْمُسْلِمَاتِ، وَلَمْ يَأْتِ بِدَلِيلٍ يَعْضُدُّ مَا ذَهَبَ
إِلَيْهِ، وَلَمْ يَسْتَنْدِ إِلَى مَذْرُوءٍ يُعْتَمَدُ - فِي الْجُمْلَةِ - عَلَيْهِ سِوَى مَا
نَقَلَهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدَةَ فِيهِ مِمَّا مَرَّ عَلَيْكَ نَقْلُهُ، وَلَيْسَ فِيهِ أَيُّ
شَاهِدٍ عَلَى تَشْيِيعِ كَيْسَانَ، وَإِذَا كَانَ اسْتِدْلَالُ سَيِّدِنَا عَلَيْهِ عَلَيْهِ
تَشْيِيعِ كَيْسَانَ بِذِمِّ أَبِي عُبَيْدَةَ إِيَّاهُ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ مِنَ الْمُتَحَرِّفِينَ
عَنِ الْعِثْرَةِ الظَّاهِرَةِ، وَهُوَ خَارِجِي الْمَذْهَبِ، فَعَلَى طَرِيقَتِهِ فِي هَذَا
(النَّمِطِ) مِنَ الاسْتِدْلَالِ نَقُولُ بِبُعْدِهِ عَنْ سَاحَةِ التَّشْيِيعِ: لَا تَ
الْأَضْمَعِي النَّاصِبِيَّ الْمَشْهُورَ بِانْحِرَافِهِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ
هُوَ أَبَاؤُهُ مَدَحَهُ غَايَةَ الْمَدْحِ وَقَالَ فِيهِ: «كَيْسَانٌ ثَقَّةٌ وَلَيْسَ
بِمُتَزَيِّدٍ».

لَكِنَّ الْقَوْلَ الْفَصْلَ فِي نَفْيِ تَشْيِيعِ كَيْسَانَ الْمَذْكُورِ مَذْرُكُهُ
الَّذِي لَا يُمَارَى فِيهِ هُوَ عَدَمُ النَّصِّ عَلَى تَشْيِيعِهِ فِي مَصَادِرِ
تَرْجَمَتِهِ كُلِّهَا، بَلْ لَيْسَ هُنَاكَ إِشَارَةٌ - وَلَوْ عَلَى نَحْوِ التَّلْمِيحِ -
يُسَمُّ مِنْهَا تَقْيُوهُ ظِلَالِ التَّشْيِيعِ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، فَرَاجِعْ إِنْ
شِئْتَ مَرَاتِبَ التَّحَوِّيِّينَ، وَمُعْجَمَ الْأَدْبَاءِ، وَإِنْبَاهِ الرُّوَاةِ عَلَى
أَنْبَاءِ التُّحَاةِ، وَطَبَقَاتِ التَّحَوِّيِّينَ لِلزَّبِيدِيِّ، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ
لِلصَّفَدِيِّ، وَبُغْيَةِ الْوَعَاةِ لِلْسِّيُوطِيِّ، وَإِشَارَةَ التَّعْيِينِ.

٥١. الْأَضْمَعِي: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْبٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَصَمِّعِ الْبَاهِلِيِّ.

وَتُنْقَلُ عَنْ كَيْسَانَ الْمَذْكُورِ نَوَادِرُ مِمَّا يُتَّفَكُّهُ بِهِ، نَقَلَ بَعْضُهَا
يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ أَنْقَلَ أَثْنَتَيْنِ
مِنْهَا تَطْرِيفًا لِلْقَارِي، وَابْعَادًا لِلْسَّامِ عَنْ نَفْسِ بَعْضٍ مِنْ «لَا
يَصْبِرُونَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ».

فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْعَيْنَاءِ مُحَمَّدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ خَلَادٍ أَنَّهُ
قَالَ: «قَالَ كَيْسَانُ لِحَلْفِ الْأَحْمَرِيِّ يَا أَبَا مُحَرِّزٍ، الْمَحْبَلُ كَانَ
شَاعِرًا أَوْ مِنْ بَنِي ضَبَّةٍ؟ فَقَالَ: يَا مَجْنُونُ، صَحِّحِ الْمَسْأَلَةَ حَتَّى
يَصِحَّ الْجَوَابُ» ٥٢.

وَمِنْهُ مَا قَالَهُ يَاقُوتُ:

وَكَانَ كَيْسَانٌ مِنَ الطُّيَّابِ الْمَزَّاحِينَ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: جَاءَ
صَبِيٌّ إِلَى كَيْسَانَ يَقْرَأُ عَلَيْهِ شِعْرًا حَتَّى مَرَّ بِبَيْتٍ فِيهِ
ذِكْرُ الْعَيْنِيسِ، قَالَ: الْإِبِلُ الْبَيْضُ الَّتِي يَخْلُطُ بِيَاضُهَا
حُمْرَةٌ، قَالَ الصَّبِيُّ: وَمَا الْإِبِلُ؟ قَالَ: الْجِمَالُ، قَالَ: وَمَا
الْجِمَالُ؟ فَقَامَ [كَيْسَانٌ] عَلَى أَرْبَعٍ وَرَعَا فِي الْمَسْجِدِ،
وَقَالَ: الَّذِي تَرَاهُ طَوِيلَ الرِّقَبَةِ وَهُوَ يَقُولُ: بُوع.

(ص ٧٤، س ٦)

قوله:.... إِنَّ الْمَازِنِيَّ الَّذِي عَرَفَتْ أَنَّهُ مِنْ وَجْهِهِ الشَّيْعَةِ بِالْبَصَرَةِ
هُوَ الَّذِي لَقَّبَهُ بِالْمُبَرَّدِ - بِكُسْرِ الرَّاءِ - أَيِ الْمُثْبِتِ لِلْحَقِّ، فَغَيْرُهُ
الْكُوفِيُّونَ فَفَتَحُوا الرَّاءَ كَمَا فِي بُغْيَةِ الْوَعَاةِ، وَمَا حَكَاهُ السِّيُوطِيُّ
فِي سَبَبِ ذَلِكَ لَا يُلَايِمُ هَذَا اللَّقَبَ، فَإِنَّهُ قَالَ:

وَلَمَّا صَنَّفَ الْمَازِنِيُّ كِتَابَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ سَأَلَ الْمُبَرَّدَ عَنْ دَقِيقِهِ
وَعَوِيصِهِ، فَأَجَابَهُ بِأَحْسَنِ جَوَابٍ، فَقَالَ لَهُ قُمْ فَأَنْتَ الْمُبَرَّدُ -
بِكُسْرِ الرَّاءِ - أَيِ الْمُثْبِتِ لِلْحَقِّ، فَغَيْرُهُ الْكُوفِيُّونَ وَفَتَحُوا الرَّاءَ.

ثُمَّ قَالَ السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَلَوْ كَانَ الْحَالُ كَمَا قَالَ السِّيُوطِيُّ
لَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الْمُحَقِّقُ لَا الْمُبَرَّدُ، لَكِنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ دَقِيقِ أَصُولِ
الدِّينِ وَعَوِيصِ أَمْرِ الْإِمَامَةِ، فَأَجَابَهُ بِأَحْسَنِ الْجَوَابِ، قَالَ لَهُ: قُمْ
فَأَنْتَ الْمُبَرَّدُ أَيِ الْمُثْبِتِ لِلْعَقَائِدِ الْحَقَّةِ، وَمَا ذَكَرْنَاهُ لَا يَخْفَى

٥٢. معجم الأدباء، ج ٥، ص ٢٢٤٦، الرقم: ٩٢٣.

على أهل المحاوراة للفظ العربي.

أقول: هذا الاستدلال غريب جداً أن يقع مثله من مثل سيدنا المؤلف رحمه الله؛ إذ هو من باب الاجتهاد في مقابل النص؛ إذ أن الجلال السيوطي (ت ٩١١هـ) في بعية الوعاة^{٥٣} ذكر أن أبا عثمان المازني لما صنف كتابه الألف واللام سأل محمد بن يزيد الثمالي المعروف - بعد - بالمبرّد عن دقيقه وعويصه، فأجابه بأحسن جواب؛ فقال له: قم فأنت المبرّد - بكسر الراء - أي الموثب للحق^{٥٤}.

وقد نقل السيوطي هذا الكلام من معجم الأدباء لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، وياقوت نقله عن سبكه، فمن أين استفاد سيدنا المؤلف رحمه الله أن أبا عثمان المازني سأل أبا العباس الملقب - بعد - بالمبرّد عن دقيق أصول الدين وعويص أمر الإمامة - على حدّ تعبيره رحمه الله؟!

ولو سلمنا - جلاً، أو قل: تنزلاً - أن المازني لم يسأله عن عويص مسائل كتابه الألف واللام، وأنمضنا عن وجود النص الحاكم على غيره؛ إمعاناً في مجارة السيد المؤلف رحمه الله، وقلنا بمجاز وجود شائبة احتمال لما استفادته السيد رحمه الله فهو مدفوع بما قرره الأساطين، ومنهم: السيد المؤلف نفسه من أن الدليل إذا تفرّق إليه الاحتمال سقط الاستدلال به.

وخلاصة القول: إن ما تكلفه السيد الصدر في ردّ دالة النص هنا هو من باب (الدفع بالصدر) و(ركوب الصعب والدلول) - كما يقول المثل العربي القديم - في سبيل إثبات تشيع من لم تتطافر النصوص على تشيعهم تكثيراً للسواد^{٥٥} على مقتضى

٥٣. بعية الوعاة، ج ١، ص ٢٥٥.

٥٤. وفي كتاب إنباه الرواة على أنباه النحاة للقطي، ج ٣، ص ٢٤١ وجه آخر في سبب تلقينه رحمه الله (المبرّد).

٥٥. ومما أحفظه منذ القديم مما يتصل بتكثير السواد قول الشاعر الموالى للعترة الطاهرة:

بزوار الحسين خلطت نفسي
لأحسب منهم عند العدا

«من كثر سواد قوم فهو منهم».

على أن الشيعة الإمامية (أنار الله برهاهم) فيهم الكثير الطيب من أعلام المؤسسين لعلوم الإسلام ومعارفه ممن لا يماري أحداً أبداً في كونهم من المنقطعين في عقائد الدين وقواعده وفي أصوله وفروعه إلى أهل بيت النبوة وينابيع العلم والحكمة صلوات الله عليهم، وفيهم المبرزون في كل فن، والمتصلعون من كل علم، وناهيك بأبي عثمان المازني أستاذ المبرّد في كونه الإمام المقتدى به في علم النحو واللغة.

وقد ذكر النجاشي ترجمته في رجاله، والعلامة الحلي في الخلاصة^{٥٦}، وهو من مفاخر الشيعة الإمامية، وهكذا المئات بل الآلاف من أعلام الشيعة ومفاخرهم في كل علم وفن. أما أبو العباس محمد بن يزيد المعروف بـ (المبرّد)، فلم يذكره أصحاب الفهارس والكُتب الرجالية المتقدمون، كالنجاشي وشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي والكشي، ومن جاء بعدهم كالحافظ ابن شهر آشوب، ومُنْتَجِبِ الدين، والعلامة الحلي، وابن داود في رجال الشيعة^{٥٧}، مع تسامح بعضهم في ذكر غير واحد من رجال الجمهور والزيدية بأدنى مناسبة، كما لا يخفى على من اطلع على هاتيك المصادر.

وكيف يسع أولئك المتقنين المهرة المشهود لهم بسعة الاطلاع وطول الباع في البحث والتنقيب عن أحوال الرجال ومعرفة مللهم ونحلهم أن يخلوا بذكر المبرّد في كتبهم المصنفة في استقصاء أسماء رجال الإمامية وأعلامهم^{٥٨}،

فإن عدت فقد سعت والّا
فقد فازت بتكثير السواد

٥٦. رجال النجاشي، ص ١١٠، الرقم: ٢٧٩، خلاصة الأقال، ص ٨١.

٥٧. كما لم يذكره النديم في رجال الشيعة من كتابه الفهرست المعروف.

٥٨. قال الشيخ النجاشي رحمه الله في ترجمته محمد بن عبد الملك بن محمد التبان ص ٤٠٣، الترجمة: ١٠٦٩: «كان معتزلياً، ثم أظهر الانتقال [يعني إلى مذهب الإمامية]، ولم يكن ساكناً وقد صمنا أن نذكر كل مصنف ينتسب

مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَلَهُ فِي هَذِهِ الْفُنُونِ مُصَنَّفَاتٌ مَعْرُوفَةٌ، فَهُوَ عَلَى رَأْيِ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ عليه السلام مِنْ شَرِّطِ مَا صَنَّفُوهُ فِي أَحْوَالِ رِجَالِ الشَّيْعَةِ، بَلْ يَدْخُلُ فِي تِلْكَ التَّصْنِيفَاتِ دُخُولًا أَوَّلِيًّا. وَإِذْ لَمْ يَذْكُرُوهُ أَصْلًا دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ. وَنَحْنُ نَحْتِجُّ عَلَى سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ بِمَا قَالَهُ - مُمَثَّلًا - فِي تَرْجَمَةِ كَيْسَانَ النَّحْوِيِّ: «لَوْ كَانَ لَبَان»^{٥٩}.

أَمَّا مَا احْتَجَّ بِهِ مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ، وَصَاحِبِ رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ الْمُتَأَخَّرِينَ، فَلَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ وَلَا يَنْهَضُ بِهِ دَلِيلٌ، إِذْ اسْتَدَلَّ السَّيِّدُ عَلَى تَشْيِيعِهِ بِوَصْفِ صَاحِبِ الرِّيَاضِ إِيَّاهُ بِ: «... الْفَاضِلِ الْإِمَامِيِّ الْأَقْدَمِ»، وَكَانَ قَدْ وَصَفَ الْمُبَرَّدَ قَبْلَ ذَلِكَ بِ: «الرَّائِي بِالْوَاسِطَةِ بِتَوْقِيعِ [الْإِمَامِ] الرِّضَا عليه السلام فِي الْخُمْسِ فِي أَرْبَاحِ التَّجَارَاتِ»^{٦٠}.

ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ صَاحِبِ الرِّوَضَاتِ بَعْدَ نَقْلِهِ مَا ذَكَرَهُ الصَّفَّيْدِيُّ فِي الْوَاقِعِ بِالْوُفَايَاتِ مِنْ قَوْلِ الْمُبَرَّدِ: «سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عليه السلام: أَيْكَلُفُ اللَّهُ الْعِبَادَ مَا لَا يُطِيقُونَ؟ فَقَالَ: هُوَ أَعَدُّ مِنْ ذَلِكَ، قِيلَ لَهُ: فَيَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَفْعَلُوا مَا يُرِيدُونَ؟ قَالَ: هُمْ أَعْجَزُ مِنْ ذَلِكَ».

قَالَ السَّيِّدُ الْخَوَّانَسَارِيُّ فِي الرِّوَضَاتِ - بَعْدَ حِكَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَا لَفْظُهُ -: «وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى كَوْنِ الرَّجُلِ مِنَ الْعَدَلِيَّةِ الْغَيْرِ [كَذَا] الشَّرْقِيَّةِ وَلَا الْغَرْبِيَّةِ مِمَّا لَا يَخْفَى»^{٦١}.

أَقُولُ: وَكُلُّ ذَلِكَ لَا يَدُلُّ عَلَى تَشْيِيعِهِ - عَلَى الْقَوْلِ بِصَحَّةِ

إِلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ».

وَالنَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ الْمُبَرَّدَ جَيِّدًا، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ بِوَاسِطَتَيْنِ فِي تَرْجَمَةِ اسْتِزَادِهِ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ أَبِي عُثْمَانَ الْمَازَنِي، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ لَهُ تَرْجَمَةً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرِّطِهِ وَخَارِجٌ عَنْ ضَمَانِهِ لِكَوْنِهِ غَيْرَ إِمَامِيٍّ.

٥٩. مِمَّا حَفِظْتُهُ مِنْ فَوَائِدِ حُضُورِي عِنْدَ سَمَاعَةِ الْإِمَامِ أَبِي اللَّهِ السَّيِّدِ هَبَةِ الدِّينِ الشَّهْرِسْتَانِيِّ عليه السلام مَا نَقَلْتُهُ لِي فِي بَابِ إِجْمَازِ اللَّفْظِ مَعَ سَعَةِ الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِ تَبَاغِيَةِ الْبَلَاغَةِ: لَوْ كَانَ لَبَان، وَلَيْسَ فَلَيْسَ.

٦٠. رِيَاضُ الْعُلَمَاءِ، ج ٧، ص ٢٤٨.

٦١. رَوْضَاتُ الْجَنَّاتِ، ج ٧، ص ٢٨٥، الرِّقْمُ: ٦٤٢.

الرَّوَايَتَيْنِ، إِذْ إِنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَعْلَامِ الْجُمْهُورِ رَوَّاعِنَ الْإِمَامِ الرِّضَا وَغَيْرِهِ مِنْ أَيْمَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام بِلا وَاسِطَةٍ، كَمَا رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُمْ عليهم السلام بِوَاسِطَةِ وَاحِدَةٍ أَوْ وَسَائِطٍ، مَعَ بَعْدِهِمْ عَنْ سَاحَةِ التَّشْيِيعِ.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ: الْعَالِمُ الْمُحَدِّثُ الْمَشْهُورُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَّهِ الْحَنْظَلِيُّ الْخُرَاسَانِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ - عَلَى اصْطِلَاحِ الْإِمَامِيَّةِ -؛ فَقَدْ رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِ خُرَاسَانَ عِنْدَ مَا دَخَلَ عليه السلام مَدِينَةَ نَيْسَابُورَ، وَرَوَايَةُ ابْنِ رَاهَوِيَّهِ مَعَ مَشَايِخِ نَيْسَابُورَ عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام مَشْهُورَةٌ.

كَمَا رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا عليه السلام بِالْوَسَائِطِ بَعْضُ مَشَايِخِ وَاسِطٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، مِمَّنْ عَاشَ فِي الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهَجْرِيِّ مِنْ الْعَبَّاسِيِّينَ آلِ عَبْدِ السَّمِيعِ الْهَاشِمِيِّ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ.

كَمَا رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام جَمَاعَةٌ مِنْ أَيْمَةِ الْجُمْهُورِ وَأَعْلَامِهِمْ وَمُحَدِّثِيهِمُ الْكِبَارَ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ أَبُو حَنِيفَةَ التُّعْمَانِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، إِمَامُ أَهْلِ الرَّأْيِ (الْحَنْفِيَّةِ)، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِمَامُ الْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ، وَالسُّفْيَانَانِ: سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ الْهَلَالِيُّ^{٦٢} مَوْلَاهُمْ. وَرَوَايَةُ هَؤُلَاءِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام مَعْرُوفَةٌ نَصَّ عَلَيْهَا أَكْبَارُ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ.

العامة في رجال النجاشي:

وَفِي رِجَالِ النَّجَاشِيِّ جَمَاعَةٌ نَصَّ النَّجَاشِيُّ عَلَى أَنَّهُمْ مِنَ الْعَامَّةِ، وَقَدْ رَوَّاعِنَ الصَّادِقِ عليه السلام وَغَيْرِهِ مِنْ أَيْمَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ الطَّاهِرِ، وَهُمْ:

١. إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَجَاءٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي هَرَّاسَةَ، وَهَرَّاسَةُ أُمُّهُ. قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ٣٤، التَّرْجَمَةُ: ٣٤): «... عَامِيٌّ رَوَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ

٦٢. ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ النَّجَاشِيُّ ص ١٩٠، التَّرْجَمَةُ: ٥٠٦. وَقَالَ: «لَهُ نُسخَةٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام».

تَرْجَمَتِهِ (ص ٣٥٥، التَّرْجَمَةُ: ٩٥٠): «عَامِّي، غَيْرَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُسْخَةً...».

١٠. مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ الْهَذَلِيُّ، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ٤٠٩، التَّرْجَمَةُ: ١٠٨٧): «عَامِّي، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَنِ الرَّجَالِ».

١١. يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، أَبُو زَكَرِيَّا، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ٤٤٣، التَّرْجَمَةُ: ١١٩٦): «عَامِّي، ثِقَةٌ، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُسْخَةً».

١٢. يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ السَّدُوسِيُّ مَوْلَاهُمْ، ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ النَّجَاشِيُّ (ص ٤٥١، التَّرْجَمَةُ: ١٢١٨) وَقَالَ: «صَاحِبُ حَدِيثٍ مِنَ الْعَامَّةِ، غَيْرَ أَنَّهُ صَنَّفَ مُسْنَدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ...».

فَإِذَا صَحَّتِ الرَّوَايَاتُ اللَّتَانِ نَقَلَهُمَا الْمُبَرِّدُ بِالْوَاسِطَةِ^{٦٣} عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَبِيلُ الْمُبَرِّدِ فِي نَقْلِهِمَا سَبِيلُ هَؤُلَاءِ الْمَشَايخِ مِنْ أَعْلَامِ الْجُمْهُورِ.

وَإِذَا كَانَتْ كُتُبُ الْإِمَامِيَّةِ وَفَهَارِسُهُمُ الْقَدِيمَةُ لَمْ تَذْكُرِ الْمُبَرِّدَ فِي رِجَالِ الشَّيْعَةِ، فَإِنَّ مَنْ ذَكَرُوا تَرْجَمَتَهُ مِنْ غَيْرِ الشَّيْعَةِ لَمْ يَنْسِبُوهُ إِلَى الشَّيْعِ أَيْضاً، فَرَاجِعُ تَرْجَمَتِهِ فِي طَبَقَاتِ التَّحْوِيلِ لِلزَّيْدِيِّ، وَتَارِيخُ بَعْدَادَ لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَالْأَكْسَابِ لِلسَّمْعَانِيِّ، وَالْبَابِ لِابْنِ الْأَثِيرِ - كِلَاهُمَا ذَكَرَهُ^{٦٤} فِي مَادَّةِ (الْثُمَالِي) - وَتَارِيخُ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ لِابْنِ عَسَاكِرٍ، وَالْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ بِأَنْبَاءِ النُّحَاةِ لِلْقَفْطِيِّ، وَمُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلَّكَانَ، وَالْعَبَرُوسِيَّةُ لِأَعْلَامِ النَّبَلَاءِ وَكِلَاهُمَا لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ لِلصَّفَدِيِّ، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ، وَالْبُلْغَةُ لِلْفَيْرُزَايَةِ صَاحِبِ الْقَامُوسِ، وَغَايَةُ النِّهَايَةِ فِي طَبَقَاتِ الْقُرَّاءِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ لِابْنِ

مُحَمَّدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَلَهُ عَنْ جَعْفَرٍ نُسْخَةٌ^{٦٥}.

٢. الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَوَانَ الْكَلْبِيُّ مَوْلَاهُمْ، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ٥٢، التَّرْجَمَةُ: ١١٦): «كُوفِيٌّ عَامِّي، وَأَخُوهُ الْحَسَنُ يُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ ثِقَةً، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَيْسَ لِلْحَسَنِ كِتَابٌ، وَالْحَسَنُ أَخْصُ بِنَا وَأَوْلَى...».

٣. أَصْرَمُ بْنُ حَوْشَبِ الْجَلِي، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ١٠٧، التَّرْجَمَةُ: ٢٧١): «عَامِّي، ثِقَةٌ، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُسْخَةً، رَوَاهَا عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ».

٤. حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ النَّخَعِيُّ الْقَاضِي وَهُوَ مِنَ الْعَامَّةِ بِإِخْلَافٍ. ذَكَرَهُ النَّجَاشِيُّ (ص ١٣٤، التَّرْجَمَةُ: ٣٤٦) وَقَالَ: «رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٥. خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ، أَبُو الْعَلَاءِ الْحَقَافُ السَّلُولِيُّ، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ١٥١، التَّرْجَمَةُ: ٣٩٧): «قَالَ الْبُخَارِيُّ: رَوَى عَنْ عَطِيَّةَ وَحَبِيبَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ يُونُسَ. وَقَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: أَبُو الْعَلَاءِ الْحَقَافُ لَهُ نُسْخَةٌ أَحَادِيثَ رَوَاهَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ مِنَ الْعَامَّةِ».

٦. سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ، أَبُو أَيُّوبَ الشَّاذُكُونِيُّ بَصْرِيُّ، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ١٨٤، التَّرْجَمَةُ: ٤٨٨): «لَيْسَ بِالْمُتَحَقِّقِ بِنَا [أَيْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْعِيًّا]، غَيْرَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ أَصْحَابِنَا مِنْ أَصْحَابِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ ثِقَةً».

٧. طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو الْخَزَرَجِ النَّهْدِيُّ الشَّامِيُّ، وَيُقَالُ: الْخَزَرِيُّ، ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ النَّجَاشِيُّ (ص ٢٠٧، التَّرْجَمَةُ: ٥٥٠) وَقَالَ: «عَامِّي رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ذَكَرَهُ أَصْحَابُ الرَّجَالِ».

٨. الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ (ص ٣١٠، التَّرْجَمَةُ: ٨٤٧): «بَصْرِيٌّ، ثِقَةٌ، عَامِّي، رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُسْخَةً».

٩. مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَبُو نَصْرِ الرَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي

٦٣. الرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ لَمْ يُسَيِّدْهَا الْمُبَرِّدُ، فَهِيَ مُرْسَلَةٌ، وَلَكِنْ مَتْنُهَا صَحِيحٌ.

٦٤. هَذَا هُوَ الْفَصِيحُ، وَلِذَا لَمْ أَقُلْ: كِلَاهُمَا ذَكَرَاهُ. قَالَ تَعَالَى: «كَلَّمْنَا الْجُنَّتَيْنِ أَتَتْ أَكْلَاهَا...».

حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، وَالتُّجُومِ الزَّاهِرَةِ لِابْنِ تَغْرِي بَرْدِي، وَبُغْيَةِ
الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ، وَطَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ لِلدَّوْدِيِّ، وَشُدْرَاتِ
الذَّهَبِ لِابْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيِّ، وَإِشَارَةِ التَّعْيِينِ فِي تَرَاجِمِ الثُّحَاةِ
وَاللُّغَوِيِّينَ لِعَبْدِ الْبَاقِي الْيَمَانِيِّ.

(ص ٧٤، س ٢٧)

قوله: وَمِنْهُمْ: أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ، ثَعْلَبَةُ بْنُ مَيْمُونٍ، مَوْلَى بَنِي
أَسَدٍ، ثُمَّ مَوْلَى بَنِي سَلَمَةَ.

أَقُولُ: الَّذِي فِي رِجَالِ النَّجَاشِيِّ وَهُوَ الْمَصْدَرُ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ سَيِّدُنَا
الْمَوْلَفُ ١٥: هَذِهِ التَّرْجَمَةُ: «مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ، مَوْلَى بَنِي سَلَامَةَ
مِنْهُمْ» ١٦. وَمِثْلُهُ فِي الْخُلَاصَةِ لِلْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ ١٧. وَفِي النَّفْسِ مِنْ
كِلَا الْبُطْنَيْنِ شَيْءٌ لَا يَسْعُنِي الْآنَ بَسْطُ الْقَوْلِ فِيهِ، وَالظَّاهِرَاتُ
فِي الْكَلِمَتَيْنِ تَحْرِيفاً مِنْ قِبَلِ النَّسَاجِ، فَلْيَحَرِّزْ.

قُلْتُ: وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُ الْمُتَرْجِمِ فِي رِجَالِ الْكُشِّي، وَفِيهَا: «ذَكَرَ
حَمْدَوْنَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، أَنَّ ثَعْلَبَةَ بْنَ مَيْمُونٍ مَوْلَى
مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ ثَقَّةٌ خَيْرٌ فَاضِلٌ مُقَدَّمٌ مَعْلُومٌ
فِي الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْأَجَلَةِ مِنْ هَذِهِ الْعِصَابَةِ» ١٨.

وَالْمَلْحُوظُ أَنَّ الْكُشِّيَّ نَسَبَ وَلَاءَهُ إِلَى الْأَنْصَارِ، وَهُمْ بِشَطْرِهِمْ
الْأَوْسَ وَالْخَزَرَجَ مِنَ الْأَزْدِ الْقَحْطَانِيَّةِ، وَالنَّجَاشِيِّ نَسَبَ وَلَاءَهُ إِلَى
بَنِي أَسَدٍ، وَهُمْ - عِنْدَ الْإِطْلَاقِ - بَنُو أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ الْمُضَرِّيَّةِ
الْعَدْنَانِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَمِنَ الْمَلْحُوظِ أَيْضاً أَنَّ النَّجَاشِيَّ وَصَفَهُ: بِ(النَّحْوِيِّ)، وَأَنَّهُ
كَانَ «... قَارِئاً، فَقِيْهاً، نَحْوِيّاً، لُغَوِيّاً، رَاوِيّاً» ١٩. وَأَقْتَصَرَ الْكُشِّيُّ عَلَى
وَصْفِهِ بِقَوْلِهِ «... خَيْرٌ فَاضِلٌ مُقَدَّمٌ مَعْلُومٌ فِي الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ»
وَلَمْ يَصِفْهُ بِأَنَّهُ كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ.

فَإِنْ كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ مَعَ كَوْنِهِ فَقِيْهاً رَاوِيّاً، فَهُوَ

٥٥. رجال النجاشي، ص ١١٧، الرقم: ٣٠٢.

٥٦. خلاصة الأقوال، ص ٨٤.

٥٧. اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ج ٢، ص ٧١١، الرقم: ٧٧٦.

مِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَلْفَ فِي طَبَقَاتِ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ؛
لَأَنَّهُمْ جَمِيعاً لَمْ يَذْكُرُوا تَرْجَمَةً لَهُ مَعَ أَنَّهُ - عَلَى هَذَا الْوَصْفِ
- مِنْ شَرَطِهِمْ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ رِجَالِهِ: الْأَوَّلُ فِي
أَصْحَابِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ٢٠، وَالْمَوْضِعُ الثَّانِي فِي أَصْحَابِ
الْإِمَامِ الْكَاطِمِ ٢١.

قَالَ فِي الْأَوَّلِ (ص ١٧٤، الرَّقْم: ٢٠٥٨): «ثَعْلَبَةُ بْنُ مَيْمُونٍ الْأَسَدِيُّ
الْكُوفِيُّ». وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. وَقَالَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي (ص ٣٣٣،
الرَّقْم: ٤٩٦٠): «ثَعْلَبَةُ بْنُ مَيْمُونٍ، كُوفِيٌّ، لَهُ كِتَابٌ، رَوَى عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ٢٢، يُكْنَى أَبَا إِسْحَاقَ».

(ص ٧٥، س ١١)

قوله: وَمِنْهُمْ [أَي مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ] سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
سَعِيدِ الْجَرَجِيِّ [كَذَا] أَبُو الْقَاسِمِ [كَذَا] الْكُوفِيُّ النَّحْوِيُّ [كَذَا].
قَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ: كَانَ أَحَدَ أَيْمَةِ عِلْمِ النَّحْوِ وَكَانَ
مِنْ أَهْلِ الصَّدَقِ وَإِنْ كَانَ غَالِ [كَذَا] فِي التَّشْيِيعِ، وَقَدْ سُئِلَ
يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْهُ فَقَالَ: صَدُوقٌ. قَالَ: وَجَاءَ سَعِيدٌ إِلَى بَغْدَادَ
مِنَ الْكُوفَةِ وَنَظَرَ الْفَرَاءَ [كَذَا] يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ النَّحْوِيُّ وَاشْتَهَرَ
بِهَا لِذَلِكَ. انْتَهَى.

أَقُولُ: فِي كَلَامِ سَيِّدِنَا الْمَوْلَفِ ٢٣ فِي مَا نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ
الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ خَلَطَ بَيْنَ تَرْجَمَتَيْنِ لِرَجُلَيْنِ
يُلَقَّبُ كُلُّ مِنْهُمَا بِ(الْجَرْمِيِّ):

١. أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدُ الْجَرْمِيِّ الْكُوفِيُّ الْمُحَدَّثُ:

الْأَوَّلُ مِنْهُمَا: مُحَدَّثُ كُوفِيٌّ، وَلَيْسَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ،
وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ:
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى مَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ، وَمِنْهَا: تَارِيخُ بَغْدَادَ
لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ ٢٤، وَأَقْتَصَرَ السَّمْعَانِيُّ عَلَى الثَّانِيَةِ.

٥٨. تاريخ بغداد، ج ٩، ص ٨٩، الرقم: ٤٦٦٦.

وَالْمُسْتَعْرَبُ مِنْ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ أَنَّهُ نَقَلَ تَرْجَمَةَ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ الْمَذْكُورِ مِنَ الْأَنْسَابِ لِلْسَّمْعَانِيِّ، وَكُنْيَةُ الْجَرْمِيِّ فِيهَا «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» لا «أَبُو الْقَاسِمِ»، ثُمَّ إِنَّ مَا نَسَبَهُ السَّيِّدُ إِلَى السَّمْعَانِيِّ مِنْ عِبَارَةٍ «كَانَ أَحَدَ أَيْمَةِ عِلْمِ النَّحْوِ» لَمْ تَرِدْ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ كِتَابِ الْأَنْسَابِ.

وَلِتَكُونَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنَ الْأَمْرِ أَنْقُلُ لَكَ مَا قَالَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي تَرْجَمَةِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ. جَاءَ فِي مَادَّةِ (الْجَرْمِيِّ) مِنَ الْأَنْسَابِ:

الْجَرْمِيُّ: يَفْتَحُ الْجِيمَ وَسُكُونُ الرَّاءِ وَفِي آخِرِهَا الْمِيمُ، هَذِهِ النَّسَبَةُ إِلَى جَرَمٍ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ... فَمِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَى جَرَمٍ أَبُو بَرِيدٍ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ الْجَرْمِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ... وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ الْكُوفِيُّ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقِ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ غَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ، سَمِعَ شَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَالْمُطَّلِبَ بْنَ زِيَادٍ، وَعَلِيَّ بْنَ غُرَابٍ وَحَاتِمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبَا يُونُسَ الْقَاضِي، وَيَعْقُوبَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَغَيْرَهُمْ.

رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْفَلَّاسُ، وَعَبَّاسُ الدُّورِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ لَا بَأْسَ بِهِ، وَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: صَدُوقٌ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْجَرْمِيُّ ثِقَةٌ.

ثُمَّ نَقَلَ الْحِكَايَةَ الَّتِي سَنَقَلُهَا قَرِيبًا مِنْ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، فَأَيَّنَ عِبَارَةً «كَانَ أَحَدَ أَيْمَةِ عِلْمِ النَّحْوِ» الَّتِي نَسَبَهَا السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ إِلَى السَّمْعَانِيِّ فِي صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ؟ وَأَيَّنَ عِبَارَةً: «جَاءَ سَعِيدٌ إِلَى بَعْدَادَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَنَظَرَ الْفَرَاءَ يَحْيَى بْنَ زِيَادٍ النَّحْوِيَّ، وَاسْتَهْرَبَهَا لِذَلِكَ» وَقَدْ نَسَبَهَا السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ أَيْضًا إِلَى السَّمْعَانِيِّ فِي صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ؟^{٦٩}

٦٩. الأنساب، ج ٢، ص ٤٨.

٧٠. هاتان الجملتان - مع بعض التصريف - قالهما السَّمْعَانِيُّ فِي أَبِي عُمَرَ صَالِحٍ.

وَلِسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ الْمُحَدَّثِ الْكُوفِيُّ تَرْجَمَةٌ حَسَنَةٌ فِي تَارِيخِ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، ذَكَرَ فِيهَا أَنَّ الْبُخَارِيَّ صَاحِبَ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، وَمُسْلِمًا صَاحِبَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرَهُمَا مِنْ مَشَايِخِ أَعلامِ الْجُمْهُورِ وَمُحَدِّثِيهِمُ الْكِبَارِ رَوَّاعُنَ هَذَا الْمُحَدَّثِ، وَسَاطِحُ الْقَارِيَّ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ مِنْهَا.

قَالَ الْخَطِيبُ فِي تَرْجَمَةِ الْجَرْمِيِّ مِنْ تَارِيخِ بَعْدَادَ:

سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَرْمِيُّ الْكُوفِيُّ، سَمِعَ شَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَالْمُطَّلِبَ بْنَ زِيَادٍ، وَعَلِيَّ بْنَ غُرَابٍ، وَحَاتِمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَجْمَرٍ، وَيَحْيَى بْنَ وَاضِحٍ، وَأَبَا يُونُسَ الْقَاضِي، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، وَعَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ وَاصِلٍ، وَيَعْقُوبَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَمَّادَ بْنَ أَسَامَةَ، وَمَعْنَ بْنَ عَيْسَى.

وَقَدِمَ بَعْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا، فَرَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْفَلَّاسُ، الْمَخَرَّمِيُّ، وَعَبَّاسُ الدُّورِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ^{٧٠}، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، وَمِنْ الْغُرَبَاءِ [يَعْنِي غَيْرَ الْبَغْدَادِيِّينَ] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ.

ثُمَّ أَسَدَ الْخَطِيبُ حَدِيثَيْنِ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ الْمَذْكُورِ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ:

أَنْبَأَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِئِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ الْمَخَرَّمِيَّ يَقُولُ: كَانَ سَعِيدٌ إِذَا قَدِمَ بَعْدَادَ نَزَلَ عَلَى أَبِي، فَكَانَ أَبُو

بْنُ إِسْحَاقَ الْجَرْمِيُّ النَّحْوِيُّ عَلَى مَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ.

٧١. أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، إِمَامُ الْغُنَايَةِ، وَقَدْ شَاعَتْ نِسْبَتُهُ إِلَى جَدِّهِ وَاطَّرَدَتْ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَإِنَّمَا هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمُقْتَضَى النَّسَبَةِ إِلَى الْجَدِّ أَنْ تُكْتَبَ الْأَلْفُ قَبْلَ كَلِمَةِ (بْنٍ) فَيَقَالَ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، لَكِنْ لَمَّا شَاعَتْ هَذِهِ النَّسَبَةُ وَاطَّرَدَتْ تَسَامَحُوا فِي مُرَاعَاةِ هَذَا الشَّرْطِ، فَجَعَلُوهُ كَالْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِيهِ.

زُرْعَةُ الرَّازِي يُجِئُ كُلَّ يَوْمٍ يَنْتَقِي عَلَيْهِ وَمَعَهُ نَصْفُ رَغِيفٍ، وَكَانَ إِذَا حَدَّثَ فَجَرَى ذِكْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَالِهِ] وَسَلَّم سَكَتَ، وَإِذَا جَرَى ذِكْرُ عَلِيٍّ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ أَسْنَدَ الْخَطِيبُ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَرِّزٍ أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيِّ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ»، وَأَسْنَدَ إِلَى عَبْدِ الْحَالِقِ بْنِ مَنْصُورٍ أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنِ الْجَرَمِيِّ فَقَالَ: صَدُوقٌ»، وَأَسْنَدَ إِلَى أَبِي عُبَيْدٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَجَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيِّ فَقَالَ: ثِقَةٌ»^{٧٢}.

وَبَقِيَ الْكَلَامُ عَلَى مَا أَسْنَدَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مُحَمَّدٍ] بْنِ أَيُّوبَ الْمُخَرَّمِيِّ مِنْ أَنَّ سَعِيدَ الْجَرَمِيِّ «كَانَ إِذَا حَدَّثَ فَجَرَى ذِكْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَالِهِ] وَسَلَّم سَكَتَ، وَإِذَا جَرَى ذِكْرُ عَلِيٍّ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ».

فَأَقُولُ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يُقَدَّمَ هَذَا الْمُحَدَّثُ الْكَبِيرُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، وَيَخْتَصَّ بِهَا الْوَصِي ذُورَتِ النَّبِيِّ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَعَلَى آلِهِمَا)، وَهُوَ يَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^{٧٣}.

لَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم) لَمَّا كَانَتْ مَشْرُوعَةً فِي حَقِّهِ وَحَقِّ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، بِإِخْلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ وَفِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ اسْتِقْلَالًا، خِلَافًا، فَأَغْلَبَ أَهْلُ السُّنَّةِ لَا يُجَوِّزُونَهَا إِلَّا بِالتَّبَعِيَّةِ؛ فَكَانَ الْجَرَمِيُّ عِنْدَ مَا يُحَدِّثُ مَنْ حَضَرَ عِنْدَهُ وَهُمْ مِنَ الْجُمْهُورِ يَجْهَرُ بِالصَّلَاةِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَشْعَارِهِمْ بِجَوَارِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ اسْتِقْلَالًا، مَعَ جَوَازِهَا بَلْ وَجُوبِهَا بِالتَّبَعِيَّةِ؛ فِرَارًا مِنَ الصَّلَاةِ الْبَرَاءِ الْمُنْهِي عَنْهَا.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنْ ذَلِكَ بِوُجُوهِ أُخَرٍ، لَا يَسْعُهَا هَذَا الْمُخْتَصَرُ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

وَعَلَى الْقَوْلِ بِثُبُوتِ تَشْيِيعِ سَعِيدِ الْجَرَمِيِّ؛ فَإِنَّ مِنَ الْمُسْتَعْرَبِ جِدًّا أَنْ نُحِلَّ بِذِكْرِهِ مُعْجَمَاتٍ (فَهَارِس) رِجَالُ الشَّيْعَةِ الْقَدِيمَةِ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ النَّجَاشِيُّ، وَلَا الْكَشِّيُّ، وَلَا شَيْخُ الطَّائِفَةِ الطُّوسِيُّ، وَلَا مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ كَالْحَافِظِ ابْنِ شَهْرَاشُوبٍ، وَالْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ، وَابْنِ دَاوُدَ، مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَعْلَامِهِمُ الْمَشَارِ إِلَيْهِمْ بِالْبَنَانِ.

حَتَّى إِنَّ الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ رَوَى فِي تَرْجُمَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَيُّوبَ الْمُخَرَّمِيِّ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ نَعِيمٍ الصَّبِيِّ قَالَ:

الْمُخْتَارُ بِاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ مَدَارِكِهَا الْأَصِيلَةِ الرَّصِينَةِ:

فَهُوَ الْمُسْتَنْبِطُ الْحَبْرُ الَّذِي
كَانَ فِي إِفْتَائِهِ فَضْلُ الْقَضَاءِ
(نَصَرَ اللَّهُ) بِهِ دِينَ الْهُدَى
فَاسْمُهُ مَعْنَاهُ حَقٌّ لَا ادِّعَاءَ

وَقَدْ حَدَّثَنِي الْعَلَامَةُ الْحُجَّةُ الْمُحَقِّقُ الثَّنْبُ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ صَادِقُ آلِ بَحْرِ الْعُلُومِ النَّجَفِيِّ ت ١٣٩٩ هـ طَيْبَ اللَّهُ ثَرَاهُ أَنَّهُ أَشْكَلَتْ عَلَيْهِ جُمْلَةٌ مِنْ مَسَائِلِ عِلْمِ الْكَلَامِ وَالْقَضَايَا الْفَلَسَفِيَّةِ الْمَعْقَدَةِ. قَالَ: وَسَأَلْتُ بِهَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْمُهَرِّةِ فِي خَوْصِ عِبَابِهَا، فَمَا أَجَابُونِي بِمَا يَشْفِي الْعَلِيلَ. ثُمَّ سَأَلْتُ بِهَا السَّيِّدَ نَصْرَ اللَّهِ الْمُسْتَنْبِطَ، فَأَجَابَنِي بِمَا يَنْقَعُ الْعُلَّةُ وَيَشْفِي الصَّدْرَ. وَأَزَالَ مَا اخْتَلَجَ فِي خَاطِرِي مِنْ تِلْكَ الْإِشْكَالَاتِ بِأَوْضَحِ عِبَارَةٍ وَأَوْفَى بَيَانٍ (نَقَلْتُهُ بِالْمَعْنَى، إِذِ الْعَهْدُ بِسَمَاعِهِ قَدِيمٌ).

إِلَيْهِ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ فِي التَّأْسِيسِ وَالتَّكْمِيلَةِ سَالِباً بِانْتِفَاءِ
مَوْضُوعِهِ.

٢. أبو عمر صالح الجرمي النحوي:

وَأَمَّا الْجَرْمِيُّ الثَّانِي الَّذِي ذَكَرَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ فَهُوَ أَبُو
عُمَرَ صَالِحُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ اللَّغَوِيُّ، وَهُوَ الَّذِي دَخَلَ بَغْدَادَ،
وَنَاطَرَ الْفَرَاءَ بِهَا، لَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ الْكُوفِيِّ
الْمُحَدِّثُ، كَمَا وَهَمَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ بِسَبَبِ خَلْطِهِ بَيْنَ
الرَّجُلَيْنِ عِنْدَ تَقْلِيدِهِ مِنْ كِتَابِ الْأَنْسَابِ لِلْسَّمْعَانِيِّ.

قَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي بَابِ (الْجَرْمِيِّ) مِنَ الْأَنْسَابِ بَعْدَ ذِكْرِ سَعِيدِ
الْجَرْمِيِّ الْمُحَدِّثِ الْمَذْكُورِ آنِفًا:

وَأَبُو عُمَرَ صَالِحُ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَرْمِيُّ النَّحْوِيُّ، صَاحِبُ
الْكِتَابِ الْمُخْتَصَرِ فِي النَّحْوِ، قَدِمَ بَغْدَادَ وَنَاطَرَ بِهَا بِحُجَّتِي
بْنَ زِيَادِ الْفَرَاءَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَوْلَى بَجِيلَةَ بِنِ أُنْمَارِ بْنِ أَرَّاشَ
بْنَ الْغَوْثِ مِنْ خُثْعَمَ، وَقِيلَ لَهُ: الْجَرْمِيُّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْزِلُ
فِي جَرَمَ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ نَسَبًا، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَوْلَى لِحَرَمَ.

وَكَانَ مِمَّنْ اجْتَمَعَ لَهُ مَعَ الْعِلْمِ صِحَّةُ الْمَذْهَبِ وَحُسْنُ
الْإِعْتِقَادِ... مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ.^{٧٥}

وَرَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي عُمَرَ صَالِحِ بْنِ إِسْحَاقَ
الْجَرْمِيِّ هَذَا، عَنْ شَيْخِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ^{٧٦} بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي الْعَبَّاسِ
ثَعْلَبِ اللَّغَوِيِّ الْمَشْهُورِ قَالَ:

قَالَ لِي ابْنُ قَادِمٍ: قَدِمَ أَبُو عُمَرَ الْجَرْمِيُّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ
سَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ الْفَرَاءُ: بَلَّغْنِي أَنَّ أَبَا عُمَرَ الْجَرْمِيَّ قَدِمَ،
وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْقَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ [وَالْقَائِلُ ابْنُ قَادِمٍ]: فَإِنِّي
أَجْمَعُ بَيْنَكُمَا، فَأَتَيْتُ أَبَا عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَجَابَ إِلَى ذَلِكَ،
وَجَمَعْتُ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى الْجَرْمِيِّ قَدْ غَلَبَ الْفَرَاءُ

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيَّ [الْحَافِظُ] يَقُولُ لِأَبِي عَلِيٍّ
الْحَافِظُ: كَتَبْتُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُخَرَّمِيِّ بِبَغْدَادَ؟
فَقَالَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِيهِ؟ فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ:
كَانَ لَا يُنْكِرُهُ، لَقِيَ الْجَرْمِيَّ وَأَقْرَنَهُ، فَقَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ:
مَا هُوَ عِنْدِي إِلَّا صَدُوقٌ^{٧٧}.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَبْلَغِ مَقَامِ سَعِيدِ الْجَرْمِيِّ بَيْنَ أَيْمَةِ الْمُحَدِّثِينَ.
وَأَنَّ لِقَاءَهُ وَالْأَخْذَ عَنْهُ مِنْ دَوَائِي التَّوَثُّيقِ.

وَالْقَاضِي الْمَرْعِشِيُّ صَاحِبُ مَجَالِسِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَأَخَّرِ
عَنْ طَبَقَةِ مَنْ ذَكَرْنَاهُمْ مِنْ أَسَاطِينِ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ -
كَالتَّجَاشِيِّ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ - لَيْسَ مِنْ فُرْسَانِ هَذَا الْمِيدَانِ؛
وَأَمَّا ذِكْرُهُ بِالْاعْتِمَادِ عَلَى مَا نَقَلَهُ السَّمْعَانِيُّ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ السَّمْعَانِيَّ إِنَّمَا وَصَفَ سَعِيدَ الْجَرْمِيَّ بِأَنَّهُ كَانَ
(غَالِيًا فِي الشَّيْعِ)، لِأَنَّهُ نَقَلَ تَرْجُمَتَهُ بِإِخْتِصَارٍ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ
لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَلَيْسَ فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ
غَالِيًا فِي الشَّيْعِ.

لَكِنَّ السَّمْعَانِيَّ لَمَّا قَرَأَ عِبَارَةَ «كَانَ إِذَا حَدَّثَ فَجَرَى ذِكْرُ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» وَسَلَّمَ سَكَتًا، وَإِذَا جَرَى ذِكْرُ عَلِيٍّ قَالَ:
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ» أَسَّسَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ (كَانَ غَالِيًا فِي الشَّيْعِ).
وَالْمَوْضُوعُ يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ مَبْسُوطٍ لَا يَسَعُهُ هَذَا الْمُخْتَصَرُ.

وَخُلَاصَةُ الْكَلَامِ: إِنَّ سَعِيدَ الْجَرْمِيَّ لَيْسَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ
وَاللُّغَةِ؛ وَلِذَا لَمْ يَذْكُرْهُ مَنْ صَنَّفَ فِي تَرْجُمَاتِ (تَرَاجِمِ) أَعْلَامِ
هَذَا الْفَنِّ، وَإِنَّمَا كَانَ مُحَدِّثًا كَبِيرًا مَعَ (التَّحْقِظِ) مِنَ الْقَطْعِ
بِكُونِهِ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ (الِاسْتِثْنَاءِ).

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ ذِكْرُهُ فِي بَابِ (أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ)، عَلَى مَا ذَهَبَ

٧٤. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٦، ص ١٢٢، الرِّقْمُ: ٣١٥٢. وَهَذَا خِلَافُ رَأْيِ أَبِي الْحَسَنِ
الذَّارِقُطِيِّ فِيهِ، فَقَدْ جَاءَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ تَرْجُمَةِ الْمُخَرَّمِيِّ الْمَذْكُورِ
«حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَزَةَ بْنَ يُونُسَ السَّهْمِيَّ
[الْجَرَّجَانِيَّ] الْحَافِظَ صَاحِبَ تَارِيخِ جُرْجَانَ يَقُولُ: سَأَلْتُ الذَّارِقُطِيَّ عَنْ ...
الْمُخَرَّمِيِّ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، حَدَّثَ عَنْ قَوْمٍ ثِقَاتٍ بِأَحَادِيثَ بَاطِلَةٍ».

٧٥. الْأَنْسَابُ، ج ٢، ص ٤٨، بَابُ الْجَرْمِيِّ. وَقَدْ أَخَذَ السَّمْعَانِيُّ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ مِنْ
تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ.

٧٦. هَكَذَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ عَلَى جِهَةِ التَّدْلِيلِ أَوِ التَّنْوِيحِ وَهُوَ
عَلِيُّ بْنُ الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيِّ الْقَاضِي.

وَأَفَحَّمَهُ نَدِمْتُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ ثَعْلَبٌ: قُلْتُ لَهُ: وَلِمَ نَدِمْتُ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ لِي: لِأَنَّ عَلِيَّ عِلْمُ الْفَرَاءِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مَقْهُورًا قَلَّ فِي عَيْنِي، وَنَقَصَ عِلْمُهُ عِنْدِي»^{۷۷}.

وَالْمُنَاطَرَةُ الَّتِي حَصَلَتْ بَيْنَ الْفَرَاءِ وَأَبِي عُمَرَ صَالِحِ بْنِ إِسْحَاقَ الْجَزَمِيِّ مِنْ مُسْتَظَرَفَاتِ الْمُنَاطَرَاتِ فِي بَابِ الْاِحْتِجَاجِ عَلَى الْخُصْمِ بِمَا أَلَزَمَ بِهِ نَفْسَهُ.

وَقَدْ ارْتَأَيْتُ أَنْ أَتُحِفَّ الْقَارِئَ النَّبِيَّهَ بِنَقْلِهَا لِمَا تَحْتَجُّهُ مِنْ قَوَائِدَ فِي بَابِ الْاطْلَاعِ عَلَى أَسَالِيبِ الْحِجَاجِ وَالْمُنَاطَرَةِ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ.

قَالَ كَمَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْأَثْبَارِيِّ (ت ۵۷۷ هـ) فِي كِتَابِهِ نُزْهَةُ الْأَلْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي عُمَرَ صَالِحِ بْنِ إِسْحَاقَ الْجَزَمِيِّ الْمَذْكُورِ وَيُحْكِي أَيْضًا: أَنَّهُ اجْتَمَعَ أَبُو عُمَرَ الْجَزَمِيُّ وَأَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ الْفَرَاءُ، فَقَالَ الْفَرَاءُ لِلْجَزَمِيِّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِمْ: «زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ» لِمَ رَفَعُوا زَيْدًا؟

فَقَالَ لَهُ الْجَزَمِيُّ: بِالْابْتِدَاءِ.

فَقَالَ لَهُ الْفَرَاءُ: وَمَا مَعْنَى الْابْتِدَاءِ؟

قَالَ: تَعَرِّبْتُهُ مِنَ الْعَوَامِلِ.

قَالَ لَهُ الْفَرَاءُ: فَأَظْهَرُهُ.

فَقَالَ الْجَزَمِيُّ: هَذَا مَعْنَى لَا يَظْهَرُ.

قَالَ لَهُ الْفَرَاءُ: فَمَثَّلَهُ.

قَالَ لَهُ الْجَزَمِيُّ: لَا يَتِمُّ مَثَلُهُ.

قَالَ [الْفَرَاءُ]: مَا رَأَيْتُ قَبْلَ الْيَوْمِ عَامِلًا لَا يَظْهَرُ وَلَا يَتِمُّ مَثَلُهُ.

فَقَالَ لَهُ الْجَزَمِيُّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِمْ: «زَيْدٌ صَرَبْتُهُ» لِمَ رَفَعْتُمْ زَيْدًا؟

قَالَ: بِالْهَاءِ الْعَائِدَةِ عَلَى زَيْدٍ.

قَالَ الْجَزَمِيُّ: الْهَاءُ اسْمٌ، فَكَيْفَ يَرْفَعُ الْاسْمَ؟

قَالَ الْفَرَاءُ: نَحْنُ لَا نُبَالِي مِنْ هَذَا، فَإِنَّا نَجْعَلُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ عَامِلًا فِي صَاحِبِهِ فِي نَحْوِ «زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ».

قَالَ الْجَزَمِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ فِي نَحْوِ «زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ مَرْفُوعٌ فِي نَفْسِهِ، فَجَازَا أَنْ يَرْفَعَ الْآخَرُ. وَأَمَّا الْهَاءُ فِي «صَرَبْتُهُ» فَبِهَا مَحَلُّ النَّصْبِ فَكَيْفَ يَرْفَعُ الْاسْمَ؟

فَقَالَ لَهُ الْفَرَاءُ: لَمْ نَرْفَعْهُ بِهِ وَإِنَّمَا رَفَعْنَاهُ بِالْعَائِدِ.

فَقَالَ لَهُ الْجَزَمِيُّ: وَمَا الْعَائِدُ؟ قَالَ الْفَرَاءُ: مَعْنَى، قَالَ الْجَزَمِيُّ: أَظْهَرُهُ، قَالَ: لَا يَظْهَرُ، قَالَ: مَثَلُهُ، قَالَ [الْفَرَاءُ]: لَا يَتِمُّ مَثَلُهُ. قَالَ لَهُ الْجَزَمِيُّ: لَقَدْ وَقَعْتَ فِيمَا فَرَرْتَ مِنْهُ.

فَيُقَالُ: إِنَّهُمَا لَمَّا افْتَرَقَا قِيلَ لِلْفَرَاءِ: كَيْفَ رَأَيْتَ الْجَزَمِيَّ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ آيَةً، وَقِيلَ لِلْجَزَمِيِّ: كَيْفَ رَأَيْتَ الْفَرَاءَ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ شَيْطَانًا»^{۷۸}.

بَقِيَ أَنْ أُشِيرَ إِلَى بَعْضِ مَا وَقَعَ فِي مُقَدِّمَةِ تَرْجَمَةِ سَعِيدِ الْجَزَمِيِّ مِنَ التَّأْسِيسِ؛ فَقَدْ وَرَدَ تَلَقُّبُهُ بِ(الْجَرَجِيِّ) وَهُوَ مُحَرَّفٌ مِنَ (الْجَزَمِيِّ) كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ. وَفِيهَا تَكْنِيئُهُ بِأَبِي الْقَاسِمِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، كَمَا تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ.

(ص ۷۵، س ۴۳)

قوله: وَمِنْهُمْ - أَيِ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالتَّخَوُّ الإِمَامِيَّةِ - الشَّيْخُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الإِمَامُ فِي كُلِّ الْعُلُومِ الإِسْلَامِيَّةِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ: كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ وَفُضَّلَائِهَا تُوفِّيَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، انْتَهَى، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلَّى عَبْدُ اللَّهِ فِي رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ، قَالَ: وَكَانَ هَذَا الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

۷۸. نُزْهَةُ الْأَلْبَاءِ، ص ۱۱۶.

۷۷. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ۹، ص ۳۱۵، الرِّقْمُ: ۴۸۵۰.

في أوائل الغيبة الصغرى للقائم عجل الله فرجه.

أقول: مَنْ يَقْرَأُ كَلَامَ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عجل الله فرجه في تَرْجَمَةِ هَذَا الشَّيْخِ يَحْسَبُهُ قَدْ نَقَلَ كَلَامَهُ مِنَ الْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ بِإِسْطِطَاعِهِ، مَعَ أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ صَاحِبِ الرِّيَاضِ الَّذِي تَصَرَّفَ فِي النَّصِّ الْمَنْقُولِ مِنَ الْكَامِلِ تَصَرُّفًا غَيْرَ مَقْبُولٍ.

وهذا ما قاله صاحب رياض العلماء في تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ الْمَذْكُورِ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْإِمَامِ. كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ وَفُضِّلَتْهَا عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ. وَقَالَ: إِنَّهُ تُوِّفِيَ سَنَةٌ سَبْعٌ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ... وَلَمْ أَجِدْ هَذَا الشَّيْخَ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ. وَقَدْ كَانَتْ فِي أَوَائِلِ زَمَانِ الْغَيْبَةِ الصَّغْرَى.^{٧٩}

وَقَوْلُ: صَاحِبِ رِيَّاضِ الْعُلَمَاءِ الَّذِي نَقَلَهُ عَنْهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عجل الله فرجه: «كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ وَفُضِّلَتْهَا عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ» غَيْرُ صَحِيحٍ وَفِيهِ تَصَرُّفٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ فِي النَّصِّ الْمَنْقُولِ عَنْ كَامِلِ ابْنِ الْأَثِيرِ. وَلَيْكَ مَا قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَرْجَمَةِ هَذَا الشَّيْخِ مِنَ الْكَامِلِ لِيَتَّقِفَ عَلَى مَبْلَغِ التَّصَرُّفِ الشَّائِنِ فِي نَقْلِ صَاحِبِ الرِّيَاضِ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٢٧٧ هـ) مَا نَصَّهُ: «وَمَاتَ فِيهَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ حَوَانَ» [كذا] السري^{٨٠} [كذا] وَكَانَ يَنْشِئُ^{٨١}.

فَأَيْنَ عِبَارَةٌ: «كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ وَفُضِّلَتْهَا» مِنْ عِبَارَةٍ: «وَكَانَ يَنْشِئُ»؟!

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ الْآخِرِ الْبَابُ فِي تَهْذِيبِ الْأَنْسَابِ فِي بَابِ (الْفَسَوِي) مُحْتَصِرًا تَرْجَمَتَهُ مِنْ كِتَابِ الْأَنْسَابِ لِلِسَّمْعَانِيِّ عَلَى شَرْطِهِ فَقَالَ:

٧٩. رياض العلماء، ج ٥، ص ٣٨٨.

٨٠. حوان تحريف، صوابه: حوان.

٨١. السري تحريف، صوابه: الفسوي.

٨٢. الكامل في التاريخ، ج ٧، ص ٤٤٠، طبعة دار صادر، بيروت.



الْفَسَوِيُّ: يَفْتَحُ الْفَاءَ وَالسَّيْنَ وَفِي آخِرِهَا وَاوٌ - هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى «فَسَا»، وَهِيَ مَدِينَةٌ مِنْ بِلَادِ فَارِسَ، خَرَجَ مِنْهَا جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ حِرَانَ [كذا] الْفَسَوِيُّ الْفَارِسِيُّ الْكَبِيرُ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ رَحَلَ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْغَرْبِ، وَسَمِعَ وَأَكْثَرَ وَصَنَّفَ مَعَ الْوَرَعِ وَالنُّسْكِ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى وَغَيْرِهِ، رَوَى عَنْهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ دُرُسْتَوَيْهِ النَّحْوِيُّ، وَمَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ مَنْ قَدْ يَسْتَبِيهُ بِهِ لِمُشَارَكَتِهِ بِالْأَسْمِ وَالْأَبِ وَالْكُنْيَةِ وَالنَّسْبَةِ وَقَالَ: «وَأَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ الْفَسَوِيُّ الصَّغِيرُ»^{٨٣}.

أقول: وَأَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ حَوَانَ، وَقَدْ يُقَالُ فِيهِ: ابْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْفَسَوِيُّ الَّذِي وَرَدَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي رِيَّاضِ الْعُلَمَاءِ وَفِي التَّأْسِيسِ وَالتَّكْمِلَةِ هُوَ مِنْ كِبَارِ الْحُفَاطِ وَأَيَّامَةِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمَرْجُوعِ إِلَيْهِمْ وَالْمُعْتَمَدِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَهُوَ مِنْ مَشَاهِيرِ أَعْلَامِ الْجُمْهُورِ، وَلَيْسَ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، كَمَا وَهَمَ صَاحِبُ الرِّيَاضِ، وَتَبِعَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ (رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمَا) اغْتِرَارًا بِالْمَنْقُولِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ مِنْ كِتَابِ الْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ.

وَقَوْلُ صَاحِبِ رِيَّاضِ الْعُلَمَاءِ: «وَلَمْ أَجِدْ هَذَا الشَّيْخَ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ» صَحِيحٌ إِنْ أَرَادَ كُتُبَ الرِّجَالِ الَّتِي صَنَّفَهَا عُلَمَاءُ الشَّيْعَةِ فِي أَحْوَالِ رِجَالِ الْإِمَامِيَّةِ: لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَرْطِهِمْ^{٨٤}.

٨٣. اللباب، ج ٢، ص ١٤٥.

٨٤. نَعَمْ جَاءَ ذِكْرُهُ عَرَضًا فِي بَعْضِ الْمَصَنَّفَاتِ الرَّجَالِيَّةِ مِنْ كُتُبِ الْإِمَامِيَّةِ بِمُنَاسَبَةِ نَقْلِ كَلَامِهِ فِي أَحْوَالِ بَعْضِ الْمُتَرْجِمِينَ مِنَ الشَّيْعَةِ: فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ مَوْلَاهُمْ مِنْ كِتَابِ فَهْرَسْتِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، التَّرْجَمَةُ الْأُولَى: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى... رَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عجل الله فرجه، وَكَانَ خَاصًّا بِحَدِيثِنَا، وَالْعَامَّةُ تُضَعِّفُهُ لِذَلِكَ». ذَكَرَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي تَارِيخِهِ فِي أَسْبَابِ تَضَعِيفِهِ عَنْ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ

وَأَنَا حَقَلْتُ بِذِكْرِهِ كُتُبَ الرِّجَالِ وَالْحَدِيثَ الَّتِي صَنَّفَهَا عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ، كَمَا اسْتَشْهَدُوا كَثِيرًا بِأَقْوَالِهِ فِي بَابِ (الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ) وَنَقَلُوا مِنْ تَارِيخِهِ كَثِيرًا.

فَمِنْ ذَكَرَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ الْمُعَبَّرِ عَنْهُمْ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ بِ(الْعَامَّةِ)، الْحَافِظُ الرَّازِيُّ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ:

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جُوَانَ الْفَارِسِيُّ مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

رَوَى عَنْ: أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ، وَمَكِّي بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَعَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ التَّنَيْسِيُّ.

رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ^{٨٥}.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمَرْيُ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ وَقَالَ:

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جُوَانَ أَبُو يُونُسَ ابْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْفَسَوِيُّ الْحَافِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ رَوَى عَنْ....».

ثُمَّ ذَكَرَ جُمُوهَرَةً كَثِيرَةً مِنْ مَشَائِخِهِ فِي الْحَدِيثِ وَالرَّوَايَةِ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ:

قَالَ النَّسَائِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِ الثَّقَاتِ وَقَالَ: كَانَ مِنْ جَمْعٍ وَصَنَّفَ وَاسْتَرْمَعَ الْوَرَعَ وَالنُّسْكَ وَالصَّلَابَةَ فِي السُّنَّةِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ خَرَجْتُ فِي هَذِهِ السُّنَّةِ، يَعْنِي سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، فَسَمِعْتُ مِنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَمِنْ أَبِي الْيَمَانِ وَالْوُحَاظِيِّ وَمَشَائِخِ فَلِسْطِينَ وَدِمَشْقَ وَحِمَصَ^{٨٦}.

سَمِعَهُ يَنَالُ مِنَ الْأَوَّلِينَ^{٨٧}. وَذَكَرَ الْعَلَامَةُ الْحَلِيُّ هَذَا الْقَوْلَ فِي الْخُلَاصَةِ نَقْلًا عَنْ فَهْرَسْتِ الشَّيْخِ.

٨٥. المجرح والتعديل، ج ٩، ص ٢٠٨.

٨٦. تهذيب الكمال، ج ٣٢، ص ٣٢٤ - ٣٣١.

وَجَاءَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ:

... وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ إِمَامٌ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِفَارِسَ، قَدِمَ نَيْسَابُورَ، وَأَقَامَ بِهَا سِنَيْنِ، وَسَمِعَ مِنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

فَأَمَّا سَمَاعُهُ وَرِجَالُهُ وَأَفْرَادُ حَدِيثِهِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُمَكِّنَ ذِكْرُهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ....

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيِّ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلَانِ مِنْ نُبَلَاءِ النَّاسِ أَحَدُهُمَا وَأَرْجَلُهُمَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ يَعْجِزُ أَهْلَ الْعِرَاقِ أَنْ يَرَوْا مِثْلَهُ رَجُلًا....

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ دِينَارٍ الْفَارِسِيِّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بِحَدِيثِ ذَكَرَهُ.

وَقَالَ أَبُو الشَّيْخِ: حُكِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: مَا فَاتَكَ مِنَ الْمَشَائِخِ، فَاجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ، فَإِنَّكَ لَا تَجِدُ مِثْلَهُ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْأَصْفَهَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَافِظُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّهَاهُؤَنِيَّ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَكَسِرَ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَيْمُونٍ الْفَسَوِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيِّ: رَأَيْتُ يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَر لِي وَأَمَرَنِي أَنْ أُحَدِّثَ فِي السَّمَاءِ كَمَا كُنْتُ أُحَدِّثُ فِي الْأَرْضِ، فَحَدَّثْتُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ، فَاجْتَمَعَ عَلَيَّ الْمَلَائِكَةُ، وَاسْتَمَلَى عَلَيَّ جَبْرِئِلُ، وَكَتَبُوا بِأَقْلَامٍ مِنْ ذَهَبٍ ٩٩٧....

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْمُنَادِي، وَأَحْمَدُ

بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبِيحٍ الْأَصْهَانِي: مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ. زَادَ ابْنُ صَبِيحٍ: بِفَسَا قَبْلَ أَبِي حَاتِمٍ بِشَهْرٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُنَادِي: جَاءَ الْخَبَرُ بِمَوْتِ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ مِنْ فَارِسٍ فِي هَذِهِ السَّنَةِ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ يُونُسَ: كَانَتْ وَفَاتُهُ بِالْبَصْرَةِ^{٨٨}.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي الْبِدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ:

... فَأَمَّا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ حِرَانَ [كَذَا] فَهُوَ أَبُو يُوسُفَ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْفَارِسِيِّ الْفَسَوِيِّ، سَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ. وَرَوَى عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ مِنَ الثَّقَاتِ ... وَصَنَّفَ كِتَابَ التَّارِيخِ وَالْمَعْرِفَةِ^{٨٩} وَغَيْرَهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُفِيدَةِ ... وَقَدْ نَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى النَّشِيعِ ... وَمَا أَظُنُّ هَذَا صَحِيحًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ، فَإِنَّهُ إِمَامٌ مُحَدَّثٌ كَبِيرٌ الْقَدَرِ^{٩٠}.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَذَكُّرَةِ الْحَفَظِ:

الْحَافِظُ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جُوَانَ الْفَارِسِيِّ الْفَسَوِيِّ صَاحِبُ التَّارِيخِ الْكَبِيرِ وَالْمَشِيخَةِ سَمِعَ أَبَا عَاصِمٍ ... وَعَنْهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ ... وَبَقِيَ فِي الرَّحْلَةِ ثَلَاثِينَ سَنَةً ... وَقِيلَ: كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي عُثْمَانَ عليه السلام، وَلَمْ يَصَحَّ^{٩١}.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيِّ مِنْ سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ النَّهْأَوْنَدِيُّ الْحَافِظُ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَكُسِرَ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، مَا أَحَدٌ أَتَّخِذُهُ عِنْدَ اللَّهِ حُجَّةً إِلَّا رَجُلَيْنِ: أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ بَمِصْرَ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ بِالْعِرَاقِ.

ثُمَّ قَالَ الذَّهَبِيُّ:

قُلْتُ: فِي صَحَّةِ هَذَا نَظَرٌ، فَإِنَّ يَعْقُوبَ مَا كَتَبَ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَلَا شَطْرَ مَنْ ذَلِكَ، وَهَذِهِ مَشِيخَتُهُ مَوْجُودَةٌ فِي مُجَلَّدٍ لَطِيفٍ [أَيَّ صَغِيرٍ]، وَشَتَانِ بَيْنَ الْأَحْمَدَيْنِ فِي سَعَةِ الرِّوَايَةِ وَكَثْرَةِ الْمَشَايِخِ ...^{٩٢}.

وَقَالَ فِي سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ الْمَذْكُورِ:

الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ الرَّحَّالُ مُحَدَّثٌ إِقْلِيمِ فَارِسِ أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جُوَانَ الْفَارِسِيِّ مِنْ أَهْلِ مَدِينَةِ فَسَا، وَيُقَالُ لَهُ: يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ، مَوْلَدُهُ فِي حُدُودِ عَامِ تِسْعِينَ وَمِئَةٍ فِي دَوْلَةِ الرَّشِيدِ، وَلَهُ: تَارِيخٌ كَبِيرٌ، جَمُّ الْفَوَائِدِ، وَمَشِيخَةٌ فِي مُجَلَّدٍ رَوَيْنَاهَا ... وَ«جُوَانَ» قَيْدُهُ الْأَمِيرُ^{٩٣} بِضَمِّ الْحِيمِ.

وَرَوَى عَنِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّهْأَوْنَدِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْفَسَوِيَّ يَقُولُ: كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَكُسِرَ وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ. [قَالَ الذَّهَبِيُّ]: لَيْسَ فِي مَشِيخَتِهِ إِلَّا نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِ مِئَةِ شَيْخٍ، فَأَيْنَ الْبَاقِي؟ ثُمَّ فِي الْمَذْكُورَيْنِ جَمَاعَةٌ ضَعُفُوا^{٩٤}.

وَذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ قَبْلَ هَؤُلَاءِ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ، وَقَالَ:

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جُوَانَ، أَبُو يُوسُفَ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْفَارِسِيِّ الْفَسَوِيُّ الْحَافِظُ، قَدِمَ دِمَشْقَ ... سَمِعَ بِهَا مِنْ ... رَوَى عَنْهُ ... وَصَنَّفَ كِتَابَ التَّارِيخِ وَالْمَعْرِفَةِ^{٩٥} فَأَكْثَرُ فَائِدَتِهِ، وَصَنَّفَ غَيْرَهُ مِنَ الْكُتُبِ، وَكَانَ كَثِيرَ

٩٢. سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ، ج ١٣، ص ١٦٣.

٩٣. يَعْنِي ابْنَ مَاكُولَا الْعَجَلِيَّ الْحَرَبَادِقَانِي (الْكَلْبَايَاغَانِي). وَصَبَّطُهُ غَيْرُهُ بِفَتْحِ الْحِيمِ وَالْوَاوِ الْمُسَدَّدَةِ.

٩٤. سِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ، ج ١٣، ص ١٨٠، الرِّقْمُ: ١٠٦.

وَقَدْ عَدَّلَهُ الدَّكْتُورُ أَكْرَمُ ضِيَاءُ الْعَمْرِيِّ الْمَوْصِلِيُّ فِي مُقَدِّمَةِ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ ٤٠٢ شَيْخًا مِنْ مَشَايِخِهِ.

٩٥. مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهُ طُبِعَ بِاسْمِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ.

٨٨. تَهذِيبُ الْكَمَالِ، ج ٢٢، ص ٢٣٤.

٨٩. طُبِعَ بِاسْمِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ. وَسَيَأْتِي النَّقْلُ مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٩٠. الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ، ج ١١، ص ٦٩ - ٧٠.

٩١. تَذَكُّرَةُ الْحَفَظِ، ج ٢، ص ٥٨٢، التَّرْجَمَةُ: ٩٦٠٧.

السُّيُوحِ، وَاسِعَ الرَّحْلَةِ^{٩٦}.

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ مَا وَقَعَ لَهُ مِنَ الْحِكَايَاتِ وَمِنْهَا حِكَايَتُهُ مَعَ يَعْقُوبَ بْنِ اللَّيْثِ صَاحِبِ فَارِسَ حِينَ بَلَغَهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ. وَعَنْهُ نَقْلُهَا يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مَادَّةِ (فَسَا) مِنْ مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ:

يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ، أَبُو يُوسُفَ الْفَسَوِيُّ، ثِقَةٌ حَافِظٌ مِنَ [الطَّبَقَةِ] الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ [وَمِئَتِينَ]، وَقِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ^{٩٧}.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ الْآخِرِ تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ^{٩٨} بِمَا لَا يَخْرُجُ عَمَّا نَقَلْنَاهُ أَنْفَاءً مَعَ زِيَادَةٍ فِي الْبَسْطِ.

وَقَدْ جَاءَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي مَصَادِرَ كَثِيرَةٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ اكْتَفَيْنَا مِنْهَا بِمَا ذَكَرْنَاهُ، دَفْعًا لِلْسَّامِ وَرَوِّمًا لِلَاخْتِصَارِ، وَكُلُّهَا تُشِيدُ بِإِمَامَتِهِ فِي الْحَدِيثِ وَالرِّجَالِ، وَأَنَّهُ حَافِظٌ ثِقَةٌ مُحَدِّثٌ كَبِيرٌ، عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ كَمَا سَمِعْتُ.

وَقَدْ أَصَابَ شَاكِلَةَ الصَّوَابِ الْعَلَامَةُ السَّيِّدُ عَلِيُّ الْبُرُوجَرْدِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ الْكِبَارِ فِي كِتَابِهِ طُرَائِفُ الْمَقَالِ^{٩٩} عِنْدَمَا ذَكَرَ مَا رَوَاهُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الشِّيرَازِيُّ (وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ) فِي كِتَابِهِ الَّذِي اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْاِثْنِي عَشَرَ، ثُمَّ ذَكَرَ أَصْحَابَهَا، وَعَدَّ أَوَّلَهُمْ أَبَا يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ، وَقَالَ بَعْدَ اسْتِيفَاءِ ذِكْرِهِمْ: «وَكُلُّهُمْ مِنَ السُّنَّةِ».

أَمَّا مَا قِيلَ فِيهِ مِنْ أَنَّهُ «كَانَ يَتَشَبَّهُ» فَمَنْشُوءٌ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنْ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ كَمَا قَالَ ذَلِكَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُمَا. وَسَيَأْتِي مَا يَرُدُّ هَذَا

٩٦. تَارِيخُ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ، ج ٧٤، ص ١٦١، الرِّقْم: ١٠١٢٨.

٩٧. تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ، ج ٢، ص ٣٣٧.

٩٨. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، ج ١١، ص ٣٣٨ - ٣٤٠.

٩٩. طُرَائِفُ الْمَقَالِ، ج ٢، ص ٢٨٩ - ٢٩٠.

الْقَوْلِ فِيمَا سَنَقُلُهُ مِنْ كِتَابِهِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ.

وَلِيَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ خَمْسَةُ مَوْلَفَاتٍ وَهِيَ:

١. كِتَابُ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ؛

٢. مَشِيخَتُهُ؛

٣. كِتَابُ السُّنَّةِ؛

٤. كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ؛

٥. كِتَابُ الزَّوَالِ^{١٠٠}.



وَقَدْ طُبِعَ كِتَابُهُ الْمَوْسُومُ بِالْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ فِي ثَلَاثَةِ مُجَلَّدَاتٍ ضِخَامٍ بِتَحْقِيقِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ أَكْرَمِ ضِيَاءِ الْعُمَرِيِّ الْمَوْصِلِيِّ. وَنَحْنُ نَنْقُلُ مِنْهُ الْآنَ مَا نَحْنُ بِصَدِّدِهِ مِنْ بَيَانِ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ الْمَذْكُورَ هُوَ مِنْ كِبَارِ حُقَاطِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَلَيْسَ «مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ وَفُضَّلَائِهِمْ» عَلَى مَا جَاءَ فِي رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ وَالتَّكْمِيلَةِ.

١. جَاءَ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ لِيَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ:

فَضَائِلُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ عليه السلام: حَدَّثَنَا نَصْرَبْنُ عَلِيَّ الْجَهْضَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: سَلِمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، أَخْبَرَنَا، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: أَعْمِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَالِهِ] وَسَلَّمُ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ: أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مُرُّوا بِلَا فُلْيُودَثَ وَمُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَوَّلَ النَّاسِ.

ثُمَّ أَعْمِي عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ: أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مُرُّوا بِلَا فُلْيُودَثَ، وَمُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.

ثُمَّ أَعْمِي عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ: أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مُرُّوا بِلَا فُلْيُودَثَ وَمُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.

١٠٠. مُقَدِّمَةُ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ، ج ١، ص ١٨.

المعرفة والتاريخ: بإسنادٍ رفعه يعقوب بن سفيان إلى الفضل بن العباس بن عبد المطلب أنه قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: عمر بن الخطاب معي حيث أحب، وأنا معه حيث يحب، والحق بعدي مع عمر بن الخطاب حيث كان»^{١٠٣}.

٥. وإسنادُهُ إلى طارق بن شهاب قال: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ مَلِكٍ»^{١٠٤}.

٦. وإسنادُهُ إلى أيوب أنه قال: «إِذَا بَلَغَكَ اخْتِلَافُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتَ فِي ذَلِكَ الْاِخْتِلَافِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ فَشَدَّ يَدَكَ بِهِ فَإِنَّهُ الْحَقُّ وَهُوَ السُّنَّةُ»^{١٠٥}.

٧. وإسنادُهُ إلى عائشة أم المؤمنين أنها قالت: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ رِجَالٌ مُحَدِّثُونَ فَإِنْ يَكُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فَهُوَ عُمَرُ»^{١٠٦}.

٨. وإسنادُهُ إلى أبي ذر أنه قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ»^{١٠٧}.

٩. وإسنادُهُ إلى عتبة بن عامر الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»^{١٠٨}.

١٠. وإسنادُهُ إلى سفيان بن سعيد الثوري أنه قال: «مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَدْ زَرَى عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَخَافُ أَنْ لَا يَنْفَعَهُ مَعَ ذَلِكَ عَمَلٌ»^{١٠٩}.



١٠٣. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٥٦.

١٠٤. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٥٦.

١٠٥. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٥٦.

١٠٦. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٥٧.

١٠٧. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦١.

١٠٨. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٢.

١٠٩. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٦٧.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ بَكَى فَلَا يَسْتَطِيعُ. ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ أَوْصَايَاتِ يُوسُفَ».

قال: فأمر بلال [كذا] فأذنت وأمر أبو بكر [كذا] فصلى بالناس، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجد خفة فقال: انظروا لي من أتى عليه فجاء بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما، فلما رآه أبو بكر ذهب لينكص فأومأ بيده أن يثبت مكانه، ثم جاء حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى أبو بكر الصلاة^{١١٠}.

ثم ذكر يعقوب بن سفيان عدة روايات في هذا المعنى.

٢. جاء في كتاب المعرفة والتاريخ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ مَوْلَى الشَّعْبِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنِّي لَا اسْتَخْلِفُ عَلَيْكُمْ إِلَّا اللَّهَ، وَلَكِنْ لِيُصَلِّ بِكُمْ أَبُو بَكْرٍ.

٣. في المعرفة والتاريخ:

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ^{١١١}.

٤. وجاء في عنوان (باب في عمر بن الخطاب عليه السلام) من كتاب

١٠١. المعرفة والتاريخ، ج ١، ص ٤٤٦.

١٠٢. صَنَّفَ الْعَلَامَةُ الْحَنْبَلِيُّ الْوَاعِظُ الْبَغْدَادِيُّ الشَّهْرَ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ - وَهُوَ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَبِي بَكْرٍ - رِسَالَةً نَفِيسَةً فِي الرَّدِّ عَلَى بَلَدِيَّهِ وَعَصْرِيَّهِ وَقَسِيمِهِ فِي الْحَنْبَلِيَّةِ عَبْدُ الْمُغِيثِ بْنِ زُهَيْرٍ الْحَزَنِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الَّذِي كَتَبَ جُزْءًا ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَدْ عَلِيَّهِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ بِمَا كَتَبَهُ فِي الرِّسَالَةِ الْمُسَارِئَةِ بِهَا وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ.

كما رد ابن الجوزي على عبد المغيث المذكور في موضوع آخر في رسالة سماها: الرد على المتعصب العنيد المانع من دمه يزيد وقد طبع أيضاً.

وَعِبَارَةُ «فُلَانٌ رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ» الَّتِي جَاءَتْ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ الْمَكْذُوبِ بِهَا عَلَى الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَعِبَهَا الْمُتَعَصِّبُونَ عَلَى شِيعَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَأُطْلِقُوهَا عَلَى كُلِّ مَنْ وَالَاهُمْ، وَأَنْقَطَعَ فِي عَقَائِدِهِ وَأُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ إِلَيْهِمْ، بَلْ أُطْلِقَهَا بَعْضُهُمْ حَتَّى عَلَى بَعْضِ أَعْلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْمَشْهُورِينَ، لِتَصْحِيحِهِمْ جُمْلَةً مِنَ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَبْنَائِهِ الطَّاهِرِينَ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْحَاكِمِ التِّسَابُورِيِّ فَقَدْ قَالَ فِيهِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى مَا نَقَلَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَذْكِرَةِ الْحَفَازِ: «ثِقَةٌ فِي الْحَدِيثِ، رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ». مَعَ أَنَّهُ كَانَ شَافِعِي الْمَذْهَبِ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي مَنَاقِبِ إِمَامَةِ الشَّافِعِيِّ. وَقَدْ سَبَقَ بَسْطُ الْقَوْلِ فِي مَذْهَبِهِ عِنْدَ التَّعْلِيلِ عَلَى تَرْجُمَتِهِ مِنْ كِتَابِ التَّكْمِلَةِ.

وَمِمَّنِ اسْتَعْمَلَ عِبَارَةَ «رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ» أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الَّذِي نَحْنُ بِصَدِّ التَّعْلِيلِ عَلَى تَرْجُمَتِهِ، وَنَفَى نِسْبَتَهُ إِلَى التَّشْيِيعِ. فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجُمَةِ تَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُحَارِبِيِّ الْكُوفِيِّ الْمُحَدَّثِ مِنْ كِتَابِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْفَضْلِ^{١١٥}، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوبِهِ^{١١٦}، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: تَلِيدُ رَافِضِيٍّ خَبِيثٌ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُوسَى يَقُولُ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ: أَلَيْسَ قَدْ قُلْتُ لَكَ لَا تَكْتُبْ حَدِيثَ تَلِيدٍ هَذَا؟^{١١٧}

١٤. وَجَاءَ فِي الْمَجْلَدِ الثَّالِثِ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ

١١٥. هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، أَبُو الْحُسَيْنِ الْأَزْرُقِيُّ الْقَطَّاطُ، الْبَغْدَادِيُّ الْمَثْبُوتِيُّ الْأَصْلُ مِنْ مَشَايِخِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ وَقَدْ ذَكَرَ تَرْجُمَتُهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ بِرَقْمِ ٧١٨ (ج ٢، ص ٢٤٦) وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي بَغْدَادَ سَنَةَ (٤١٥) عَنْ نَحْوِ (٨٠) سَنَةً. وَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ بَابِ الدَّيْرِ، وَهِيَ مَقْبَرَةُ الشَّيْخِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ الْحَالِيَةِ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ بَغْدَادَ.

١١٦. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتُوبِهِ هَذَا هُوَ الَّذِي رَوَى كِتَابَ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ عَنْ مَوْلَاهُ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ.

١١٧. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٧، ص ١٤٤، الرقْم: ٣٥٨٢. وَعَنْهُ نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ قَوْلَ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ فِي تَلِيدٍ أَنَّهُ «رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ» فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ، ج ١، ص ٤٤٧.

١١. وَرَوَى يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى يُوسُفَ بْنِ عَمْرٍو «قَالَ: سُئِلَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: مَا أَدْرَكْتُ أَحَدًا أَقْتَدِي بِهِ إِلَّا وَهُوَ يُقَدِّمُ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرُوهُ يُمَسِّكُ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ»^{١١٨}. إِلَى آخِرِ مَا فِي الْبَابِ.

١٢. وَفِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ جَاءَ هَذَا الْعُنْوَانُ: [وَهَؤُلَاءِ ثِقَاتُ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ]^{١١٩}، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْهُمْ مَشْرِحُ بْنُ هَاعَانَ الْمَعَاوِرِيَّ، وَأَسْنَدَ إِلَيْهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَالِهِ] وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَاتَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ»^{١٢٠}. وَقَدْ سَبَقَ نَقْلُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ ص ٤٦٢.

١٣. وَفِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ السَّمَاكِ [مُحَمَّدُ بْنُ صَبِيحٍ] أَنَّهُ قَالَ: أَرَدْتُ الْحَجَّ فَقَالَ لِي زُرَّارَةُ بْنُ أَعْيَنَ أَخُو عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ: إِذَا لَقِيتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ فَأَقْرِئْهُ عَنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: أَخْبِرْنِي فِي الْحِجَّةِ أَنَا أَمْرٌ فِي النَّارِ؟ قَالَ: فَلَقِيتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَتَعْرِفُ زُرَّارَةَ بْنَ أَعْيَنَ؟ قَالَ: نَعَمْ رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ...^{١٢١}

وَزُرَّارَةُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ الثَّقَاتِ. قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ: «... شَيْخٌ أَصْحَابُنَا فِي زَمَانِهِ وَمُتَّقِدُهُمْ، وَكَانَ قَارِئًا فَقِيهًا مُتَكَلِّمًا شَاعِرًا أَدِيبًا، قَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِلَالُ الْفَضْلِ وَالِدِّينِ، صَادِقًا فِيمَا يَرَوِيهِ»^{١٢٢}.

قُلْتُ: وَمَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْقَذْحِ لَا يَعُولُ عَلَيْهِ، فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ فِي الزُّرَّارِيِّ مِنْ كِتَابِ الْأَنْسَابِ، وَغَيْرُهُ فِي غَيْرِهِ، فَهُوَ إِنْكَارُ مُفْتَرَى عَلَيْهِ.

١١٠. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ١، ص ٤٦٧.

١١١. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ٢، ص ٤٨٧.

١١٢. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ٢، ص ٥٠٠.

١١٣. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ٢، ص ٦٧١ - ٦٧٢.

١١٤. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ١٧٥، الرقْم: ٤٦٣.

أَيْضاً هَذَا الْعُنْوَانُ: (الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ) ثُمَّ أَسْنَدَ الْمُؤَلِّفُ - يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ - إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَارٍ أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقُرْآنِ فَقَالَ: لَيْسَ بِخَالِقٍ وَلَا مَخْلُوقٍ وَلَكِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ»^{١١٨}.

وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ قَدِيمٌ وَغَيْرُ مَخْلُوقٍ إِنَّمَا هُوَ عَقِيدَةٌ عُمُومٌ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافاً لِلْإِمَامِيَّةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ. وَلَا تَصَحُّ هَذِهِ الرِّوَايَةُ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَمَسْأَلَةُ كَوْنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَدِيمًا أَوْ مَخْلُوقًا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي شَغَلَتْ الْمُسْلِمِينَ، وَدَارَتْ حَوْلَهَا مَعَارِكُ كَلَامِيَّةٍ حَامِيَةِ الْوُطَيْسِ، أَدَّتْ إِلَى حُكْمِ جَهْرَةٍ مِنَ الْقَائِلِينَ بِقَدَمِ الْقُرْآنِ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهُ مَخْلُوقٌ، وَجَرَتْ فِي ذَلِكَ خُطُوبٌ، وَوُضِعَتْ أَخْبَارٌ مُخْتَلَفَةٌ عَلَى أَنَّهَا أَحَادِيثٌ لِنُصْرَةِ الْقَوْلِ بِ(قَدَمِ الْقُرْآنِ).

وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ بَنٍ عَامِرٍ السَّمَرَقَنْدِيِّ: بِإِسْنَادٍ مَوْضُوعٍ إِلَى جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَالَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَقَدْ كَفَرَ»^{١١٩}.

وَالْقَوْلُ بِ(قَدَمِ الْقُرْآنِ) هُوَ الْمَصْطَلَحُ عَلَيْهِ لَدَى الْمُتَكَلِّمِينَ بِ(الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ)، وَقَدْ رَدَّهُ جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ الْمُحَقِّقِينَ، وَمِنْهُمْ: الْعَلَامَةُ الْكَبِيرُ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ السَّيِّدُ مَهْدِي الْحُسَيْنِيِّ الْقُرُونِيِّ (ت ١٣٠٠ هـ) عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعُنْوَانِ: رِسَالَةٍ فِي

١١٨. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ٣، ص ٣٩٣.

١١٩. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٣، ص ١٩٣، الرِّقْمُ: ١٢٢١. وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ صَاحِبُ كِتَابِ اللَّائِي الْمَصْنُوعَةِ وَصَاحِبُ تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ وَصَاحِبُ الْمَوْضُوعَاتِ كَمَا أَفَادَ ذَلِكَ مُحَقِّقُ تَارِيخِ الْخَطِيبِ الْأُسْتَاذُ مِصْطَفَى عَبْدُ الْقَادِرِ عَطَا.

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ الْمَوْضُوعُ فِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ وَمِنْهَا مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْمَدِينِيِّ مِنْ مَشَايِخِ الْبَخَارِيِّ التَّرْجَمَةُ ٦٣٤٩.

إِبْطَالِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ، عَلَى مَا يَحْذَرُ بِالْبَالِ^{١٢٠}.

١٥. وَجَاءَ فِي الْمَجْلَدِ الثَّالِثِ مِنْ كِتَابِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّأْرِيخِ بِالإِسْنَادِ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ:

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ الزِّيَادَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةً؟ قَالَ: الْحُسْنَى: الْجَنَّةُ، وَالزِّيَادَةُ: النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢١}.

ثُمَّ أَسْنَدَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَرَوْنَ^{١٢٢} أَهْلُ الْجَنَّةِ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ جُمُعَةٍ وَذَكَرَ مَا تُعْطَوْنَ قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اكْشِفُوا حِجَابًا، فَيُكْشَفُ حِجَابٌ ثُمَّ حِجَابٌ، ثُمَّ يَتَجَلَّى لَهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ وَجْهِهِ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا نِعْمَةً قَبْلَ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾^{١٢٣}.

قُلْتُ: وَهَذِهِ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ بِلا خِلَافٍ بَيْنَهُمْ فِيهَا، وَخَالَفَهُمُ الشَّيْعَةُ وَالْمُعْتَزَلَةُ الْمُعَبَّرُ عَنْهُمْ بِ(الْعَدْلِيَّةِ) وَ(أَهْلِ الْعَدْلِ)، فَقَالُوا بِإِسْتِحَالَةِ رُؤْيِيهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَبَسَطُوا الْأَدْلَةَ الْعَقْلِيَّةَ وَالنَّفْثِيَّةَ فِي إِبْطَالِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ جَوَازِ رُؤْيِيهِ، بَلْ ثُبُوتِهَا فِي الْآخِرَةِ.

وَقَدْ صَنَّفَ عُلَمَاءُ الْإِمَامِيَّةِ كُتُبًا وَرِسَالًا فِي (إِسْتِحَالَةِ الرُّؤْيَةِ)، كَمَا عَرَضُوا لِهَذَا الْمَوْضُوعِ فِي تَفَاسِيرِهِمْ، وَفِي كُتُبِ عَقَائِدِهِمْ.

وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى رِسَالَةِ نَفِيسَةٍ فِي الرَّدِّ عَلَى الْقَائِلِينَ بِ(الرُّؤْيَةِ)، وَهِيَ مِنْ رَشَاحَاتِ قَلَمِ الْإِمَامِ الْحُجَّةِ الثَّبَتِ الشَّرِيفِ الْمُوسَوِيِّ

١٢٠. لَاحِظْ: الذَّرِيعَةُ، ج ١، ص ٧١، الرِّقْمُ: ٣٤٨، أَعْيَانُ الشَّيْعَةِ، ج ١، ص ١٤٥.

١٢١. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ٣، ص ٣٩٥.

١٢٢. هَكَذَا فِي الْأَصْلِ بِفَاعِلَيْنِ، وَهِيَ لُغَةٌ أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثُ - عَنْ هَامِشِ الْمُحَقِّقِ الذَّكَوَرَاكُزِيِّ الْعُمَرِيِّ -.

قُلْتُ: وَهُوَ مَوْضُوعٌ.

١٢٣. الْمَعْرِفَةُ وَالتَّأْرِيخُ، ج ٣، ص ٣٩٥ - ٣٩٦.

العاملي السيد عبد الحسين آل شرف الدين (ت ۱۳۷۷ هـ)، وهي بعنوان «كلمة في الرؤية» بلغ فيها الغاية، وأوفى من عرض الأدلة العقلية والتقليدية على ما فيه الكفاية.

ومما نقلناه لك من مصادر ترجمه يعقوب بن سفيان، وما انتخبناه من كتابه المعرفة والتاريخ يظهر لك جلياً أنه كان سني المذهب من مفرق رأسه إلى قدمه^{۱۳۴}، وقول من قال إنه كان يتشيع لا يصح مع ما مر عليك مما نقلناه. بل إنه كان يعد نسبة المحدث إلى التشيع من المثالب، ومن ذلك قوله في زبید بن الحارث: «ثقة ثقة خيار، إلا أنه كان يميل إلى التشيع» على ما نقله الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمه زبید المذكور من كتابه تهذيب التهذيب^{۱۳۵}.

وأما ما نسب إليه من أنه كان يتكلم في عثمان بن عفان فقد مر عليك أن الحافظ الذهبي وابن كثير قالوا: إنه لم يصح مضافاً إلى أنه ذكر بعض فضائل عثمان؛ كما نبه على ذلك العلامة الدكتور الشيخ أكرم ضياء العمري في مقدمة المجلد الأول من كتاب المعرفة والتاريخ ص ۱۵-۱۶، وأحال على مواضعها من الكتاب.

لكني وقفت على روايتين في المجلد الثاني من كتاب المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان أسندهما إلى حذيفة بن اليمان العبسي الصحابي المشهور^{۱۳۶}، وفيهما بعض ما يشعر بالذم لعثمان بن عفان:

الأولى: بإسناده إلى جزي بن بكير العبسي قال: لما قتل عثمان، أتينا حذيفة فدخلنا صفة^{۱۳۷} له قال: والله ما أدري ما بالعثمان، والله ما أدري ما حال من

۱۳۴. هذه عبارة علي بن محمد المعروف بالفصيح الشتربادي، قالها عن نفسه، لكن ينسبته إلى (التشيع).

۱۳۵. تهذيب التهذيب، ج ۳، ص ۳۱۱.

۱۳۶. الصفة موضع مظل من الدار والمسجد ومنه (أصحاب الصفة): لأنهم كانوا يبيتون في صفة مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. ولصاحب تاج العروس رسالة في أسمايمهم.

قتل عثمان إن هو إلا كافر قتل الآخر، أو مؤمن خاض إليه الفتنه حتى قتله فهو أكمل الناس إيماناً^{۱۳۸}.

والثانية: بإسناد قريب من الأول عن جزي بن بكير أيضاً قال: لما قتل عثمان، فرغنا إلى حذيفة في صفة له فقال: والله ما أدري كافر أو مؤمناً خاض الفتنه إلى كافر يقتله^{۱۳۹}.

والظاهر أن ذكره تينك الروايتين هو الباعث للقول بأنه «كان يتكلم في عثمان». والله العالم بحقائق الأمور.

وكما ظن سيدنا المؤلف^{۱۴۰} أن يعقوب بن سفيان كان من «علماء الشيعة وفضلائهم»: اعتماداً على قول صاحب رياض العلماء، في نقله الممدول عن جهته من كتاب الكامل لابن الأثير، ظن كذلك أنه من أئمة النحور واللغة، فذكر ترجمته في هذا الباب، مع أن الرجل لم يكن نحويًا ولا لغويًا؛ وإنما كان محدثاً مؤرخاً من علماء الجرح والتعديل، والعقائد على مذهب أهل السنة، فلا موضع لذكره في كتاب التأسيس؛ لأنه ليس من شرطه.

(ص ۷۶، س ۲)

قوله: ومنهم - أي من أئمة النحور واللغة - فتبته النحوي الجعفي الكوفي، إمام أهل النحور واللغة، قال النجاشي في فهرست [أسماء] مصنف الشيعة: فتبته بن محمد الأعشى المؤدب، أبو محمد المقرئ، مولى الأزدي، ثقة عين، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب يزويه عدة من أصحابنا، وذكره السيوطي في البغية، وحكى عن الزبدي أنه ذكره في نحة الكوفيين.

أقول: فتبته بن محمد الأعشى الذي ذكره النجاشي كان (مولى الأزدي)، وفتبته النحوي كان (جعفيًا)، والأزدي بالولاء وصفه النجاشي بـ (المؤدب) (المقرئ)، ولم يذكر أنه

۱۳۷. المعرفة والتاريخ، ج ۲، ص ۷۶۳.

۱۳۸. المعرفة والتاريخ، ج ۲، ص ۷۶۳.

الْمُتَّقِدِّمِينَ.

كَانَ مِنَ النَّحَاةِ، فَالْقَطْعُ بِاتِّحَادِهِمَا لِمَجَرَّدِ الْإِتِّفَاقِ بِالْإِسْمِ
وَالْبَلَدِيَّةِ) غَيْرُ سَدِيدٍ.

(ص ۷۶، س ۱۳)

قوله: ومنهم [أي من أئمة النحوي واللغة] إبراهيم بن أبي جعفر
أبواسحاق الكاتب إمام علوم العربية، عارف بالفقه والكلام،
قال النجاشي: شيخ من أصحاب أبي محمد عليه السلام، ثقة وجه، له
كتاب الرد على الغالية وأبي الخطاب.

أقول: جاء في رجال النجاشي الذي هو مصدري سيدنا المؤلف رحمه الله
في هذه الترجمة: «إبراهيم بن أبي حفص، أبواسحاق الكاتب،
شيخ كان من أصحاب أبي محمد، ثقة وجه، له كتاب الرد
على الغالية وأبي الخطاب»^{۱۳۱}.

فهو ابن أبي حفص، وليس ابن أبي جعفر.

ثم إن النجاشي وصفه بـ (الكاتب)، وأنه ثقة وجه، فمن أين
استفاد السيد رحمه الله أنه إمام علوم العربية؟!^{۱۳۲}

فإن قلت: استفاد ذلك من وصفه بـ (الكاتب) قلت^{۱۳۳}: شتان
ماهما، فالكاتب لا يعني أكثر من كون المتصف به ذا
معرفة بكتابة الرسائل، وما في معناها في مصطلح القدماء،
وإن هذا من تسمة رتبة الإمامة في علوم العربية من نحو ولغة
وبلاغة...؟! ليس هذا من التكلف، وتحميل اللفظ أكثر
مما يحتمله؟

(ص ۷۶، س ۱۸)

قوله: ومنهم إبراهيم بن أبي البلاد النحوي اللغوي المعروف،
واسم أبي البلاد يحيى بن سليم أو سليمان مولى بني عبد الله بن
عطاء [كذا] ذكره النجاشي في فهرس مصنفه الشيعية وثقه،
قال: كان ثقة قارئاً أدبياً.

۱۳۱. رجال النجاشي، ص ۱۹، الرقم: ۲۲. وبمثل ما وصفه النجاشي وصفه شيخ
الطائفة في الفهرست، ص ۴۰، الرقم: ۱۰.
۱۳۲. هذا ما يسطرح عليه في باب النحت بـ (الفتنة).

(ص ۷۶، س ۶)

قوله:... فانكره شبيب بن شيبه.

أقول: شبيب هذا من بني الأهمم المنقرين التميميين، وكان
من خطباء عصره وبلغاء بني الأهمم، وهو من رهن خلد بن
صفوان، المعروف ببلاغته وحضور بديهته، وكانت بينهما
منافسة للقرابة والمشاكلة في الصناعة والمعاصرة.

(ص ۷۶، س ۷)

قوله:... أوقرى السواد...

أقول: يعني أرض السواد، وإنما سُميت (أرض السواد) بهذا
الاسم لما رواه الخطيب بإسناده إلى هشام بن محمد بن
السائب الكلبي:

قال: سمعت أبي يقول: إنما سمي السواد سواداً؛ لأن
العرب حين جاؤوا نظروا إلى مثل الليل من التحل
والشجر والماء، فسموه سواداً^{۱۳۴}.

وجاء في إسناده آخر للخطيب:

كان الأصمعي يتأول في سواد العراق إنما سمي به للكثرة،
وأما أنا فأحسبه سمي بالسواد للخضرة التي في الخيل
والشجر والزرع؛ لأن العرب قد تلحق لون الخضرة
بالسواد، فتضع أحدهما موضع الآخر، ومن ذلك قول
الله تعالى حين ذكر الجنة: «مدهامتان» هما في
التفسير خضراوان، فوصفت الخضرة بالدهمة وهي
من سواد الليل^{۱۳۵}.

وكان العراق يُعد من (أرض السواد)، ولها ذكر في كلام الفقهاء

۱۳۹. تاريخ بغداد، ج ۱، ص ۴۰.

۱۳۰. تاريخ بغداد، ج ۱، ص ۴۰-۴۱.

أقول: الصواب أن أبا البلاد كان مولى بني عبد الله بن عطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. وقد وصف النجاشي صاحب الترجمة إبراهيم بأنه «كان ثقةً قارئاً أديباً»^{١٣٣}، فوصف سيدنا المؤلف إياه بـ (النحوي اللغوي المعروف) غير معروف.

والظاهر أنه استفاد ذلك من قول النجاشي فيه: «كان ثقةً قارئاً أديباً»، بناءً على أن مفهوم الأدب عند القدماء يشمل على عدة فنون، ومنها: النحو واللغة.

وعلى هذا الاصطلاح جرى العالم الأديب النحوي أبو البركات عبد الرحمن بن محمد المعروف بـ (ابن الأنباري) (ت ٥٧٧ هـ) في تسمية كتابه نزهة الألباء في طبقات الأدباء، الذي حوى تراجمه (ترجمات) النحاة واللغويين. ولا أقول أكثر من هذا.

(ص ٧٦، السطر الأخير)

قوله: وممنهم: أحمد بن محمد بن سيار، أبو عبد الله، الكاتب النحوي اللغوي الشاعر الأديب البصري، قال النجاشي في فهرس مصنفه الشيعة: كان من كتاب الطاهر [كذا] في زمن أبي محمد العسكري عليه السلام، ويعرف بالسياري....

ثم قال السيد المؤلف رحمه الله: فهو من رجال المئة الثالثة لمعاصرتيه للطاهر [كذا] ولإمام العسكري.

أقول: هكذا وصف سيدنا المؤلف رحمه الله أحمد بن محمد بن سيار البصري: «... النحوي اللغوي الشاعر».

ولم يذكر النجاشي ولا الشيخ الطوسي، ولا من جاء بعدهما أنه كان نحويًا لغويًا شاعرًا، وإنما اقتصرُوا على وصفه بـ (الكاتب) قال النجاشي في ترجمته:

أحمد بن محمد بن سيار أبو عبد الله الكاتب، بصري، كان من كتاب آل طاهر في زمن أبي محمد عليه السلام،

١٣٣. رجال النجاشي، ص ٢٢، الترجمة ٣٢.

ويعرف بالسياري، ضعيف الحديث، فاسد المذهب، ذكر ذلك لنا محمد بن الحسين بن الحسين بن عبد الله مجفوء الرواية، كثير المراسيل.

له كتب، وقع إلينا منها: كتاب ثواب القراء، كتاب الطب، كتاب القراءات، كتاب التوادر، كتاب الغارات.

أخبرنا الحسين بن عبيد الله قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى وأخبرنا أبو عبد الله القزويني قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه قال: حدثنا السياري إلا ما كان من غلو وتخليط^{١٣٤}.

والظاهر الذين كان السياري المذکور من كتبهم، هم بنو طاهر بن الحسين بن مضعب الخزازي مولاهم الذي كان من أشهر قواد المأمون العباسي في حربه مع أخيه الأمين، حتى قتل الأمين بسيف جند طاهر، وفي ذلك يقول دجيل بن علي الخزازي مخاطباً المأمون:

إني من القوم الذين سيوفهم
قتلت أهلك وشرقتك بمقعدي^{١٣٥}

إلى آخر الأبيات.

وذكر الشيخ الطوسي في فهرست ترجمته السياري المذکور، وقال:

أحمد بن محمد بن سيار أبو عبد الله الكاتب، بصري، كان من كتاب آل طاهر في زمن أبي محمد عليه السلام، ويعرف بالسياري، ضعيف الحديث، فاسد المذهب، مجفوء الرواية، كثير المراسيل وصنف كتباً منها...^{١٣٦}

١٣٤. رجال النجاشي، ص ٨٠، الرقم: ١٩٢.

١٣٥. الأغاني، ج ٢، ص ٣٠١، النكرة الحمدونية، ج ٥، ص ١٤٠، بغية الطلب، ج ٧.

ص ٣٥١، وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٢٦٧.

١٣٦. فهرست الشيخ الطوسي، ص ٥٧، الرقم: ٧٠.

وَهُوَ ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ. فَالْصَّوَابُ حَذْفُ وَاوِ الْعُظْفِ.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ نَاقِلًا عَنْ يَاقُوتَ: قَالَ ابْنُ عِيْسَى، وَهُوَ تَحْرِيفٌ. وَالْصَّوَابُ: قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ وَمَذْكُورٌ فِي مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ وَابْنُ عَدِيٍّ الْمَذْكُورُ هُوَ الْحَافِظُ الْكَبِيرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ صَاحِبُ كِتَابِ الْكَامِلِ - مِنْ كُتُبِ الْجَرْجِ وَالتَّعْدِيلِ -

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ بَعْدَ نَقْلِهِ قَوْلَ الْحَافِظِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي الْمُتَرَجِّمِ مِنْ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ بِمَنَاكِيرَ: يُرِيدُ ابْنُ عِيْسَى [كَذَا]، وَالْصَّوَابُ ابْنُ عَدِيٍّ [بِالْمَنَاكِيرِ الرِّوَايَاتِ الَّتِي كَانَ يَرَوِيهَا أَبُو عَصِيدَةَ فِي التَّشْيِيعِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ].

وَأَقُولُ: هَذَا جَوَابٌ تَبَرُّعِي لَا مَقِيلَ لَهُ مِنَ الصَّحَّةِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْحَدِّسِ الَّذِي لَا يُعْنِي عَنِ الْحَقِّ شَيْئًا. قَالَ الْحَظِيْبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي عَصِيدَةَ الْمَذْكُورِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ:

قَرَأْتُ فِي كِتَابِ أَبِي سَعْدٍ الْمَالِينِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ أَبِي عَصِيدَةَ النَّحْوِيُّ كَانَ بِسَرْمَنْ رَأَى يُحَدِّثُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ بِمَنَاكِيرَ^{٣٧}.

وَكُلَا الرَّجُلَيْنِ - الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ مُصْعَبٍ - مِنْ رِجَالِ الْجُمْهُورِ، وَهُمَا بِمَنَآئِ عَنِ التَّشْيِيعِ، كَمَا هُوَ مَحْفُوظٌ مِنْ سِيرَتِهِمَا، بَلْ كَانَ الْأَصْمَعِيُّ مِنَ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْ عَلِيٍّ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَبَّمَا ضُرِبَ بِهِ الْمَثَلُ فِي النَّصَبِ، وَفِيهِ يَقُولُ الْجَرْمِيُّ عِنْدَمَا حَمَلُوا جَنَازَتَهُ:

لَعَنَ اللَّهُ أَعْظَمًا حَمَلُوهَا
فَحَوَّ دَارَ الْبِلَى عَلَى خَشَبَاتِ
أَعْظَمًا تَبْغِضُ النَّبِيَّ وَأَهْلَ آلِ

ثُمَّ ذَكَرَ عَيْنَ مَا ذَكَرَهُ النَّجَاشِيُّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ نَقْلُهُ. وَعَلَى هَذَا لَا يَدْخُلُ السَّيَّارِيُّ فِي شَرْطِ التَّأْسِيسِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّحَاةِ وَلَا اللَّغَوِيِّينَ بَلْهُ الْمُؤَسِّسِينَ، وَإِنَّمَا كَانَ أَحَدَ كُتَّابِ الرِّسَالِ لِإِلَاطِهِ.

(ص ٧٧، س ٢٤)

قوله: كتاب النوافل من قبائل العرب.

أقول: الصواب: كتاب النوافل (بالقاف)، يعني: القبائل التي انتقلت من نسبها، ودخلت في نسب آخر.

(ص ٧٨، س ١)

قوله: ومِنْهُمْ: أبو عَصِيدَةَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ نَاصِحِ بْنِ بَلَنْجَرِ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحْوِيُّ الْكُوفِيُّ الدِّيلَمِيُّ الْأَصْلُ... كَانَ مِنْ مَوَالِي بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَالْوَاقِدِيِّ، وَعَنْهُ الْقَاسِمُ الْأَثَمَارِيُّ.

قَالَ يَاقُوتُ: وَكَانَ مِنْ أَيْمَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَدَّبَ وَلَدَ الْمُتَوَكِّلِ وَالْمُعْتَزَّ [كَذَا]، قَالَ ابْنُ عِيْسَى [كَذَا]: كَانَ أَبُو عَصِيدَةَ يُحَدِّثُ بِمَنَاكِيرَ مَعَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقِ، حَكَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي بَغِيَةِ الْمَوَاعَاتِ [كَذَا].

قُلْتُ [وَالْقَائِلُ السَّيِّدُ الصَّدْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ]: يُرِيدُ ابْنُ عِيْسَى [كَذَا] بِالْمَنَاكِيرِ الرِّوَايَاتِ الَّتِي كَانَ يَرَوِيهَا أَبُو عَصِيدَةَ فِي التَّشْيِيعِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَهُوَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْمَشْهُورِينَ وَلَهُ تَرْجَمَةٌ فِي كُتُبِ الْإِمَامِيَّةِ (١٩!) وَحَكَايَتُهُ مَعَ الْمُعْتَزِّ يَوْمَ أَرَادَ قَتْلَ الْمُتَوَكِّلِ ذَكَرَهَا الْقَاضِي الْمَرْعِشِيُّ فِي مَجَالِسِ الْمُؤْمِنِينَ وَالسَّيِّدُ الْمُعَاصِرُ فِي الرِّوَايَاتِ فِي تَرْجَمَتِهِمَا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمْ أَتَحَقَّقْهَا.

أَقُولُ: فِي كَلَامِ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوَاضِعٌ لِلنَّظَرِ:

مِنْهَا: قَوْلُهُ: وَأَدَّبَ وَلَدَ الْمُتَوَكِّلِ وَالْمُعْتَزَّ، هَكَذَا (بِالْعُظْفِ) وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، لِأَنَّ الْمَذْكُورَ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ أَدَّبَ الْمُعْتَزَّ

بَيَّنَّ وَالطَّيِّبِينَ وَالطَّاهِرَاتِ^{٣٨}

وَمَا أَحْفَظُهُ مِنْ طَرَائِفِ أَبِي الْعَيْنَاءِ، الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَلَادٍ الْأَخْبَارِيِّ الْمَشْهُورِ - وَلَا تَحْضُرُنِي مَظَنَّتُهُ الْآنَ - أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ الْعَبَّاسِيَّ قَالَ لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْمِزَاجِ: بَلَّغْنِي أَتْلُكَ رَافِضِيٍّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَيْنَاءِ: مِنْ أَيْنَ يَأْتِيَنِي الرَّفُّضُ، وَدَارِي الْبَصْرَةَ، وَأُسْتَاذِي الْأَصْمَعِيَّ، وَجِيرَانِي بَاهِلَةَ!!^{٣٩}

وثاني الرجلين اللذين حَدَّثَ عَنْهُمَا أَبُو عَصِيدَةَ مَنْكَيَرٌ، هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبِ بْنِ صَدَقَةَ الْقَرَقَسَانِي الشَّامِي الْأَصْلِي، كَاتٍ مِنْ مُحَدِّثِي أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمِنْ مَشَايِخِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَدْ ضَعَّفُوهُ. وَلَمْ يَرَوْهُمَا الشَّيْخُ حَدِيثًا فِي التَّشْيِيعِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَطُّ.

ومنها: قَوْلُهُ: وَحِكَايَتُهُ مَعَ الْمُعْتَزِّي يَوْمَ أَرَادَ قَتْلَ الْمُتَوَكَّلِ ذَكَرَهَا الْقَاضِي الْمَرْعَشِيُّ فِي مَجَالِسِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّيِّدُ الْمُعَاوِيَةُ الْخَوَّاسِيُّ فِي الرِّوَايَاتِ....

وَفِيهِ: أَنَّ الَّذِي قَتَلَ الْمُتَوَكَّلَ هُوَ ابْنُهُ مُحَمَّدُ الْمُلَقَّبُ بِ(الْمُنْتَصِرِ بِاللَّهِ)، لَا أَخُوهُ الْمُعْتَزِّ بْنَ الْمُتَوَكَّلِ.

أَمَّا حِكَايَةُ أَبِي عَصِيدَةَ مَعَ الْمُعْتَزِّ فَلَيْسَتْ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَرْعَشِيُّ فِي الْمَجَالِسِ، وَالْخَوَّاسِيُّ فِي الرِّوَايَاتِ، بَلْ صَوَّرَهَا عَلَى مَا نَقَلَهُ يَأْقُوتُ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي عَصِيدَةَ الْمَذْكُورِ مِنْ مُعْجَمِ الْأُدْبَاءِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرِ الْأَزْدِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِحٍ يَقُولُ: لَمَّا أَرَادَ الْمُتَوَكَّلُ أَنْ يَعْقِدَ لِلْمُعْتَزِّ وَلَايَةَ الْعَهْدِ حَظَّطَهُ عَنْ مَرْتَبَتِهِ قَلِيلًا [لِأَنَّهُ كَاتٍ مُؤَدِّبٌ]، وَأَخَّرَتْ غَدَاةٌ عَنْ وَقْتِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْتُ الْإِنْصِرَافِ قُلْتُ لِلْخَادِمِ: احْمِلْهُ، فَضَرَبْتُهُ

١٣٨. تاريخ دمشق، ج ٣٧، ص ٨٨، تاريخ بغداد، ج ١، ص ٤٨٠، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، ج ٣، ص ١٧٦.

١٣٩. التذكرة الحمدونية، ج ٧، ص ١٩٣، الْوَاقِي بِالْوَفَيَاتِ، ج ٥، ص ٢٣٠.

مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ، فَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى الْمُتَوَكَّلِ، فَأَنَا فِي الطَّرِيقِ ... إِذْ لِحَقَّنِي صَاحِبُ رِسَالَةٍ، فَقَالَ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُوكَ، قَالَ: فَذَخَلْتُ عَلَى الْمُتَوَكَّلِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ، وَالْعَصَبُ يَتَيَّنُّ فِي وَجْهِهِ، وَالْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ... فَقَالَ لِي: مَا هَذَا الَّذِي فَعَلْتَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: أَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: قُلْ، فَإِنِّي إِنَّمَا سَأَلْتُكَ لِتَقُولَ، قُلْتُ: بَلَّغْنِي مَا عَزَمَ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَهُ) فَدَعَوْتُهُ وَحَظَّطْتُ مَنَزَلَتَهُ؛ لِيَعْرِفَ هَذَا الْمِقْدَارَ، فَلَا يُعَجِّلُ بِزَوَالِ نِعْمَةٍ أَحَدٍ، وَأَخَّرْتُ غَدَاةً؛ لِيَعْرِفَ هَذَا الْمِقْدَارَ مِنْ أَلَمِ الْجُوعِ، فَإِذَا شَكِيَ إِلَيْهِ الْجُوعُ عَرَفَ ذَلِكَ، وَضَرَبْتُهُ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ لِيَعْرِفَ مِقْدَارَ الظُّلْمِ، فَلَا يُعَجِّلُ عَلَى أَحَدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: أَحْسَنْتَ، وَأَمَرَلِي بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ ثُمَّ لِحَقَّنِي رَسُولُ قَبِيحَةَ^{١٤٠} بِعَشْرَةِ آلَافٍ أُخْرَى، فَأَنْصَرَفْتُ بِعَشْرِينَ أَلْفًا^{١٤١}.

ومنها: قَوْلُ سَيِّدِنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي عَصِيدَةَ: «وَهُوَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْمَشْهُورِينَ، وَلَهُ تَرْجُمَةٌ فِي كُتُبِ الْإِمَامِيَّةِ ...».

فِيهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الشَّيْعَةِ الْمَشْهُورِينَ. نَعَمْ كَانَ مَشْهُورًا بِكَوْنِهِ نَحْوِيًّا لَا بِكَوْنِهِ شَيْعِيًّا، وَكُلُّ مَنْ ذَكَرَ تَرْجُمَتَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ وَمُؤَرِّخِيهِمْ وَمُحَدِّثِيهِمْ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ، كَالْحَظِيبِ الْبَغْدَادِيِّ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَالزُّبَيْدِيِّ فِي طَبَقَاتِ النَّحْوِيِّينَ وَاللُّغَوِيِّينَ، وَأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ فِي مَرَاتِبِ النَّحْوِيِّينَ، وَالْفَقْطِيِّ فِي إنباه الرواة على إنباه النحاة، وَابْنِ الْأَثْبَارِيِّ فِي نَزْهَةِ الْأَلْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأُدْبَاءِ، وَيَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْأُدْبَاءِ، وَالصَّفَدِيُّ فِي الْوَاقِي بِالْوَفَيَاتِ، وَالْمَجْدُ الْفَيْرُزْنَابَادِيُّ فِي الْبُلْعَةِ، وَالسُّيُوطِيُّ فِي بُغْيَةِ الْوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنَّحَاةِ، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيُّ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ، وَغَيْرُهُوْلَاءِ. كَمَا

١٤٠. قَبِيحَةُ هِيَ أُمُّ الْمُعْتَزِّ، وَكَانَتْ أُمُّ وَلَدٍ رُومِيَّةً، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ قَبِيحَةً عَلَى الصَّدِّ: لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ، كَذَا ذَكَرُوا.

١٤١. مُعْجَمُ الْأُدْبَاءِ، ج ١، ص ٣٦٣، التَّحْقِيقُ، ج ١، ص ١٠٨.

لَمْ يَنْسِبْهُ النَّدِيمُ فِي الْفَهْرَسْتِ إِلَى الشَّيْخِ مَعَ التِّزَامِ فِي الْجُمْلَةِ بِذِكْرِ مَذْهَبٍ مَنْ يَذْكُرُ تَرْجَمَتَهُ.

ومنها: قَوْلُ سَيِّدِنَا عليه السلام: «وَلَهُ تَرْجَمَةٌ فِي كُتُبِ الْإِمَامِيَّةِ»، فَإِنَّ أَرَادَ كُتُبَ رِجَالِهِمُ الْقَدِيمَةَ فَلَيْسَ بِثَابِتٍ نَعَمْ ذَكَرَ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْفَهْرَسْتِ مَنْ اسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَقَالَ: «أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، لَهُ كِتَابٌ أَخْبَرَنَا بِهِ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا»^{١٤٢}، ثُمَّ ذَكَرَ طَرِيقَهُ إِلَيْهِ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ شَهْرَآشُوبٍ فِي مَعَالِمِ الْعُلَمَاءِ أَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدٍ الْبَغْدَادِيَّ، وَقَالَ: «أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْبَغْدَادِيُّ، لَهُ كِتَابٌ»^{١٤٣} وَعَنْهُمَا نَقَلَ ابْنُ دَاوُدَ فِي رِجَالِهِ^{١٤٤}.

لَكِنَّ الْقَوْلَ بِاتِّحَادِهِ بِأَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدٍ بْنِ نَاصِحِ النَّحْوِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبِي عَصِيدَةَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ الْأَخِيرَ كَانَ كُوفِيًّا، ثُمَّ سَكَنَ سَامَرًا، وَكَانَ مُؤَدِّبًا لِابْنِ الْمُتَوَكِّلِ الْعَبَّاسِيِّ؛ الْمُعْتَرِ وَالْمُنْتَصِرِ فِي سَامَرًا، وَلَمْ يَكُنْ بَغْدَادِيًّا.

جاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ تَأْرِيخِ بَغْدَادَ «... أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ أَبُو عَصِيدَةَ النَّحْوِيُّ؛ كَانَ بِسُرْمَنَ رَأَى يُحَدِّثُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَمُحَمَّدِ ابْنِ مُصْعَبٍ...»^{١٤٥}.

وَجاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ: «أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ نَاصِحِ بْنِ بَلَنْجَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحْوِيُّ الْكُوفِيُّ»^{١٤٦}. وَهَكَذَا وَصَفَهُ السُّيُوطِيُّ فِي بُغْيَةِ الْوَعَاءِ بِ«الْكُوفِيِّ الدَّلِيلِيِّ الْأَصْلِ»^{١٤٧}، وَالْفَيْرُزَابَادِيُّ فِي الْبُلْعَةِ وَغَيْرُهُوْلَاءِ.

وَأَمَّا ذَكَرَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ تَرْجَمَتَهُ فِي تَأْرِيخِ بَغْدَادَ؛ لِأَنَّهُ سَكَنَ سَامَرًا، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ بَغْدَادَ، وَشَرَطَ الْخَطِيبُ عَلَى مَا

ذَكَرَهُ فِي مُقَدِّمَةِ تَأْرِيخِهِ الْمَذْكُورَ أَنَّ يُتْرَجَّمُ الْبَغْدَادِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِ الْفُنُونِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَخُصُوصًا الْمُحَدِّثِينَ، كَمَا يُتْرَجَّمُ الظَّارِئِينَ عَلَيْهَا مِمَّنْ رَوَى فِيهَا حَدِيثًا، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمُدُنِ وَالْقُرَى الْقَرِيبَةِ مِنْهَا، كَالنَّهْرَوَانِ وَالْمَدَائِنِ وَسَامَرًا، مِمَّنْ يَنْتَظِمُ فِي سِلْكِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْعُلَمَاءِ وَالْأَدْبَاءِ.

قَالَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الدَّقَاقِ السَّامَرِيِّ: «حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيِّ وَعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْفِيِّ [الْبَاكِسَائِي] رَوَى عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بِسُرْمَنَ رَأَى»^{١٤٨}، وَهَكَذَا صَنَعَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، فَتَرْجَمَ السَّامَرِيِّ^{١٤٩} وَالْمَدَائِنِيَّ وَالنَّهْرَوَانِيَّ؛ لِقُرْبِ هَذِهِ الْمُدُنِ مِنْ بَغْدَادَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ كُلُّ مَنْ تَرْجَمَ أَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدٍ بْنِ نَاصِحِ النَّحْوِيِّ، الْمَعْرُوفَ بِأَبِي عَصِيدَةَ أَنَّهُ كَانَ بَغْدَادِيًّا وَأَنَّهُ سَكَنَهَا بَعْضَ الْوَقْتِ.

أَمَّا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الَّذِي ذَكَرَهُ الطُّوسِيُّ وَابْنُ شَهْرَآشُوبَ؛ فَقَدْ

١٤٨. تَأْرِيخِ بَغْدَادَ، ج ١، ص ٣٨٦، الرقم: ٣١٥.

١٤٩. هَذِهِ هِيَ النَّسَبَةُ الصَّحِيحَةُ إِلَى سَامَرًا - مِنْ غَيْرِ هَنْزٍ - قَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي (السَّامَرِيِّ) مِنْ الْأَنْسَابِ وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي مَهْدِيهِ اللَّبَابِ: «السَّامَرِيُّ: بِفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْأَلِفِ وَفَتْحِ الْمِيمِ، وَفِي آخِرِهَا رَاءٌ مُشَدَّدَةٌ - هَذِهِ النَّسَبَةُ إِلَى مَدِينَةِ سُرْمَنَ رَأَى بِالْعِرَاقِ فَوْقَ بَغْدَادَ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ، فَخَفَّفَهَا النَّاسُ وَقَالُوا: سَامَرًا، بَنَاهَا الْمُعْتَصِمُ ... يُنْسَبُ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ ...». وَقَدْ ذَكَرَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ عِدَّةَ لَغَابٍ فِيهَا مِنْهَا: سَامَرًا بِالْقَصْرِ، وَسَامَرَاءُ بِالْمَدِّ، وَأَنَّ الْأَصْلَ فِيهَا سُرْمَنَ رَأَى، ثُمَّ سَمِيَتْ بَعْدَ خَرَابِهَا (سَاءَ مِنْ رَأَى). لَكِنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ لَمْ يُجِيزُوا (سَامَرَاءَ) بِالْمَدِّ لِأَخْذِهَا مِنْ بَعْضِ اللُّغَاتِ الْقَدِيمَةِ لِأَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى مَا هُوَ الشَّائِعُ الْمَشْهُورُ وَحَمَلُوا قَوْلَ الْبُخَّارِيِّ فِي خِطَابِ الْمُتَوَكِّلِ عِنْدَ صَلْبِ بَابِكَ الْحَزْمِيِّ:

أَخْلَيْتَ مِنْهُ الْبَذَّ وَهِيَ قِرَاةُ
وَتَرَكْتَهُ عِلْمًا بِسَامَرَاءَ عَلَى

الضَّرُورَةِ. وَقَدْ كَانَتِ الْقُدَمَاءُ يَفْتَضِرُّونَ عَلَى (السَّامَرِيِّ) فِي النَّسَبَةِ إِلَى سَامَرًا، وَرَبَّمَا رَاعَى بَعْضُهُمْ أَصْلَ اسْمِهَا (الْمَدِّي) - سُرْمَنَ رَأَى - فَتَنَسَّبَ إِلَيْهَا: (السُّرْمَرِيُّ) وَهُوَ الَّذِي صَوَّبَهُ الْحَرَبِيُّ فِي الدَّرَّةِ ذَاهِلًا عَنْ كُتُبِ اسْمِهَا مِنْ إِحْدَى اللُّغَاتِ الْقَدِيمَةِ فَهِيَ مِنْ قَبِيلِ (بَاخْرًا) وَ(بَاجْدًا) وَ(بَاجْسَرًا) وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ لَكَ أَنَّ قَوْلَ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي النَّسَبَةِ إِلَى (سَامَرًا): سَامَرَانِي هُوَ مِنَ الْخَطَأِ الشَّائِعِ.

١٤٢. فَهْرَسْتُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، ص ٨٢، الرقم: ١٠٤.

١٤٣. مَعَالِمُ الْعُلَمَاءِ، ص ٢٠٦، الرقم: ٩٥.

١٤٤. رِجَالُ ابْنِ دَاوُدَ، ص ٣٢، الرقم: ٩٣.

١٤٥. تَأْرِيخِ بَغْدَادَ، ج ٥، ص ١٤.

١٤٦. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ١، ص ٣٦١.

١٤٧. بُغْيَةُ الْوَعَاءِ، ج ١، ص ٣١٨، الرقم: ٦٣٣.



وَصَفَهُ الْأَوَّلُ بِأَنَّهُ كَاتٌ «مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ»، وَوَصَفَهُ الثَّانِي بِـ
«الْبَغْدَادِيَّ» وَهَذَا كَافٍ فِي نُصْرَةِ الْقَوْلِ بِعَدَمِ اتِّحَادِهِمَا.
ثُمَّ إِنَّ الْمَعْرُوفَ بِأَبِي عَصِيدَةَ كَاتٍ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَأَنْبَاءِ
النُّحَاةِ، وَلَمْ تَكُنْ حَالُهُ بِالَّتِي تَخْفَى عَلَى مِثْلِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ
وَالْحَافِظِ ابْنِ شَهْرَآشُوبٍ إِلَى الْحَدِّ الَّذِي يَكْتَفِيَانِ فِي تَرْجَمَتِهِ
بِذِكْرِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَنَسَبِهِ إِلَى بَغْدَادَ، وَأَنَّ لَهُ كِتَابًا، أَيْ
كِتَابًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ لِأَبِي عَصِيدَةَ عِدَّةَ كُتُبٍ، ذَكَرَ مِنْهَا
يَاقُوتٌ: كِتَابَ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ، وَكِتَابَ الْمَذْكُورِ وَالْمُؤْتَى،
وَكِتَابَ الزِّيَادَاتِ فِي مَعَانِي الشُّعْرِ لِابْنِ السَّكِّيتِ فِي إِصْلَاحِهِ^{١٥٠}،
وَكِتَابَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَالْأَشْعَارِ.

وَإِنْ أَرَادَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رحمته الله مِنْ قَوْلِهِ: «وَلَهُ تَرْجَمَةٌ فِي كُتُبِ
الإِمَامِيَّةِ» مَا وَرَدَ فِي مَجَالِسِ الْمُؤْمِنِينَ لِلْقَاضِي السَّيِّدِ
الشَّرِيفِ نَوْرِ اللَّهِ الْمَرْعَشِيِّ، وَفِي رَوَاضَاتِ الْجَنَاتِ لِلسَّيِّدِ الْمِيرْزَا
مُحَمَّدَ بَاقِرِ الْخَوَّانَسَارِيِّ (ت ١٣١٣ هـ) مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ فَلَا يَجْعَلُ
عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُمَا لَيْسَا مِنْ فُرْسَانِ هَذَا الْمَيْدَانِ. وَكَمْ فِي الْمَجَالِسِ
وَالرَّوَضَاتِ مِنَ الْخَلْطِ وَالْخُبْطِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى النَّاقِذِ الْبَصِيرِ.
وَكُنْ كِلَا الْأَخْمَدَيْنِ يَزُورِي^{١٥١} عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَوَانَ^{١٥٢} لَا يَلْزَمُ
مِنْهُ اتِّحَادُهُمَا مَعَ وَجُودِ الْقَرَائِنِ الْقَوِيَّةِ عَلَى تَغَايُرِهِمَا.

(ص ٧٨، س ١٢)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَلَوِيَّةَ الْمَعْرُوفِ بِأَبِي الْأَسْوَدِ الْكَاتِبِ
الْكِرَانِيِّ^{١٥٣} الْأَصْفَهَانِيِّ الْإِمَامِيِّ الشَّيْعِيِّ، ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو

جَعْفَرُ الطُّوسِيُّ فِي فَهْرِسِ مُصَنَّفَاتِ الشَّيْعَةِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَزُورِي
عَنْ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيِّ الْإِمَامِيِّ كِتَابَ الْمَعْرِفَةِ، وَقَالَ النَّجَاشِيُّ:
كَانَ يَزُورِي كُلَّ مُصَنَّفَاتِ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيِّ.

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ فِي فَهْرِسِ مُصَنَّفَاتِ الشَّيْعَةِ،
بَلْ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ الْمَطْبُوعِ بِاسْمِ رِجَالِ الطُّوسِيِّ،
وَعِبَارَتُهُ هُنَاكَ تَحْتَلِفُ عَمَّا نَقَلَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رحمته الله، فَقَدْ جَاءَ
فِي رِجَالِ الطُّوسِيِّ: «أَحْمَدُ بْنُ عَلَوِيَّةَ الْأَصْفَهَانِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ
الْأَسْوَدِ [لَا بِأَبِي الْأَسْوَدِ] الْكَاتِبِ، رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ
الثَّقَفِيِّ كُتُبَهُ كُلَّهَا، رَوَى عَنْهُ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَامِرٍ،
وَلَهُ دُعَاءُ الْإِعْتِقَادِ، تَصْنِيفُهُ»^{١٥٤}.

نَعَمْ، ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ
سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ، بِمُنَاسَبَةِ رِوَايَتِهِ كِتَابَ الْمَعْرِفَةِ عَنْ مُصَنِّفِهِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ الْمَذْكُورِ، قَالَ الشَّيْخُ
الطُّوسِيُّ رحمته الله:

... وَأَخْبَرَنَا بِكِتَابِ الْمَعْرِفَةِ ابْنُ أَبِي جَدِّ الْقَمِّي،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلَوِيَّةَ
الْأَصْفَهَانِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ^{١٥٥}.

وَكَلَامُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ رحمته الله يُؤْهِمُ أَنَّ لَهُ تَرْجَمَةً مُسْتَقِلَّةً فِي
الْفَهْرِسْتِ.

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ رحمته الله: «وَقَالَ النَّجَاشِيُّ: كَاتٌ يَزُورِي كُلَّ
مُصَنَّفَاتِ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيِّ» فِيهِ مِنَ الْوَهْمِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ
رَاجَعَ رِجَالَ النَّجَاشِيِّ؛ لِأَنَّ النَّجَاشِيَّ قَالَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ
عَلَوِيَّةَ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ نُوحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
هِشَامٍ أَبُو جَعْفَرٍ الْقَمِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ

١٥٤. رِجَالُ الطُّوسِيِّ، ص ٤١٢ - ٤١٣، الرِّقْم: ٥٩٧٥. وَقَالَ يَاقُوتٌ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ
مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ ج ٤، ص ٧٢، الرِّقْم: ١٢٧: «وَلَهُ ثَمَانِيَةُ كُتُبٍ فِي الدُّعَاءِ مِنْ
إِنْشَائِهِ، وَرِسَالَةٍ فِي الشَّيْبِ وَالْخُضَابِ».
١٥٥. فَهْرِسْتُ الطُّوسِيِّ، ص ١٤، الرِّقْم: ٧.

١٥٠. الْمَقْصُودُ بِهِ كِتَابُهُ الْمَوْسُومُ بِإِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ.
١٥١. الْفَصِيحُ فِي خَبَرِ كِلَا وَكِلَا هُوَ الْإِفْرَادُ لَا التَّثْنِيَةُ، قَالَ تَعَالَى: «كِلَا الْجَنَّتَيْنِ
أَنْتَ أَكُلْهُمَا وَلَمْ تَنْظِلْ مِنْهُ شَيْئًا»، وَقَدْ سَبَقَ التَّنْبِيْهُ عَلَيْهِ.
١٥٢. الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَوَانَ عَدُوُّ الْكَشِّيِّ وَالنَّجَاشِيِّ مِنَ الْعَامَّةِ، وَتَبِعَهُمَا الْعَلَامَةُ
الْجَلِّيُّ وَابْنُ دَاوُدَ وَجَمَعَ مِمَّنْ تَأَخَّرَ عَنْهُمَا.
١٥٣. الْكَرَّانِيُّ: يَفْتَحُ الْكَافَ وَالرَّاءَ الْمُسَدَّدَةَ وَبَعْدَ الْأَلْفِ نُونٌ، هَذِهِ النَّسَبَةُ
إِلَى كِرَانَ وَهِيَ مَحَلَّةٌ بِأَصْبَهَانَ، قَالَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَكْسَابِ ج ٥، ص ٤٥ وَابْنُ
الْأَثِيرِ فِي مَهْدَبِهِ الْبَاب (ج ٣، ص ١٩).

يَأْيِ عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ

ثُمَّ نَقَلَ فِي ص ٨٠ عَنِ الذَّهَبِيِّ قَوْلَهُ فِي مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ^{١٥٧}: حَسَنُ
بْنِ أَحْمَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ التَّحْوِيُّ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ... ثُمَّ إِنَّا
الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ مِنْ بَابِ النِّسْبَةِ إِلَى الْحَدِّ، وَهُوَ شَائِعٌ.

أَقُولُ: لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنَّ أَبَا عَلِيٍّ

١٥٧. الصَّحِيحُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ أَنَّ تَكْسِيرَ اللَّامِ، وَتُسْقُطُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ (أَلِفُ
الْوَصْلِ) مِمَّا أَوَّلُهُ (أَلِفُ وَصْلٍ) فَيَقَالُ: الْإِعْتِدَالُ، وَالْإِجْتِهَادُ، وَالْإِمْتِثَالُ ...
وَهَلَّمَ جَرًّا.

وَقَدْ شَاعَ الْخَطَأُ فِيهِمَا هَذَا سَبِيلُهُ، فَمَا أَكْثَرَ مَا تَقَرَّرُ وَتَسْمَعُ: الْإِعْتِدَالُ،
وَالْإِجْتِهَادُ، وَالْإِمْتِثَالُ. وَهُوَ خَطَأٌ فَاجِشٌ فَشَا فِي كَلَامِ النَّاسِ مُنْذُ الْقَدِيمِ،
حَتَّى تَبَّهَ عَلَيْهِ الْحَرِيرِيُّ (ت ٥١٦ هـ) فِي دُرَّةِ الْغَوَاصِ، حَيْثُ قَالَ: «وَمِنْ جُمْلَةِ
أَوْهَامِهِمْ أَنَّهُمْ إِذَا لَحِقُوا لَامَ التَّعْرِيفِ بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي أَوَّلُهَا أَلِفٌ وَصَلَتْ نَحْوَ ابْنِ
وَابْنَةِ وَابْنَيْنِ سَكَنُوا لَامَ التَّعْرِيفِ، وَقَطَعُوا أَلِفَ الْوَصْلِ احْتِجَاجًا بِقَوْلِ قَيْسِ
بْنِ الْحَظِيمِ [الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ الْمَشْهُورِ]:

إِذَا جَاوَزَ الْإِثْنَيْنِ سِرٌّ فَإِنَّهُ
بَنِيَتْ وَتَكْثِيرُ الْوُشَاةِ قَمِيرٌ

وَالصَّوَابُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ تُسْقُطُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ وَتُكْسَرُ لَامُ التَّعْرِيفِ، وَالْعِلَّةُ فِيهِ
أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ لَامُ التَّعْرِيفِ عَلَى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ صَارَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ حَشْوًا،
وَالْتَقَى فِي الْكَلِمَةِ سَاكِنَانِ: لَامُ التَّعْرِيفِ وَالْعُرْفُ السَّاكِنُ الَّذِي بَعْدَ
هَمْزَةِ الْوَصْلِ، فَلِهَذَا وَجَبَ كُسْرُ لَامِ التَّعْرِيفِ.

فَأَمَّا الْبَيْتُ الْمُسْتَشْهَدُ بِهِ فَمَحْمُولٌ عَلَى ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، عَلَى أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ
الْمُبَرِّدَ كَرَأَى الرَّوَاةَ فِيهِ «إِذَا جَاوَزَ الْخَلَيْنِ»، وَإِنْ كَانَ الْأَشْهُرُ الرَّوَاةَ الْأُولَى،
حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ أَشَارَ إِلَى أَنَّهُ عَنِ الْإِثْنَيْنِ الشَّقَتَيْنِ.

وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِيمَا يُلْحَقُ بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي أَوَّلُهَا هَمْزَةُ الْوَصْلِ مِنْ [بَعْدِ]
لَامِ التَّعْرِيفِ فِي إِسْقَاطِ الْهَمْزَةِ وَكُسْرِ لَامِ التَّعْرِيفِ، كَقَوْلِكَ: الْإِقْتِدَارُ
وَالْإِنْطِلَاقُ وَالْإِحْمَارُ، لِلْعِلَّةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

وَأَمِثْلُهُ هَذَا الْقَبِيلُ مِنَ الْمَصَادِرِ تِسْعَةٌ: ثَلَاثَةٌ خُمَاسِيَّةٌ وَهِيَ افْتَعَلَ نَحْوَ اقْتَدَرَ،
وَانْفَعَلَ نَحْوَ انْطَلَقَ، افْعَلَ نَحْوَ احْمَرَ، وَسِتَّةٌ سُدَاسِيَّةٌ، وَهِيَ اسْتَفْعَلَ نَحْوَ اسْتَخْرَجَ،
وَأَفْعَلَلَ نَحْوَ افْعَنْسَسَ [وَأَحْرَجِمَ]، وَافْعَوَعَلَ نَحْوَ اخْسَوْسَنَ [وَاعْشَوْسَبَ]،
وَأَفْعَوَلَ نَحْوَ اجْلَوَذَ، وَأَفْعَالَ نَحْوَ احْمَارَ، وَأَفْعَلَلَ نَحْوَ اقْشَعَرَ.

قُلْتُ: وَفِي مَعْنَى بَيْتِ قَيْسِ بْنِ الْحَظِيمِ الْمَذْكُورِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ، وَقَدْ سَلِمَ
مِنَ الضَّرُورَةِ:

وَلَا تَجْعَلِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ ثَالِثًا
فَكُلُّ حَدِيثٍ جَاوَزَ اثْنَيْنِ شَائِعٌ

بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرِ بْنِ الْبَطَالِ بْنِ بِشْرِ الرَّحَالِ ... قَالَ:
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلْوِيَّةَ بِكِتَابِهِ الْإِعْتِقَادُ فِي الْأَدْعِيَةِ^{١٥٨}.

هَذَا كُلُّ مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَلْوِيَّةَ مِنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ.
فَمِنْ أَيْنَ جَاءَتْ عِبَارَةٌ: كَانَ يَرْوِي كُلَّ مُصَنَّفَاتِ إِبْرَاهِيمَ
الثَّقَفِيِّ؟!

وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ أَنَّ الَّذِي قَالَ: «أَحْمَدُ بْنُ عَلْوِيَّةَ ... رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ
بْنِ مُحَمَّدٍ [بْنِ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ] كُتِبَهُ كُلُّهَا» هُوَ الشَّيْخُ
الطُّوسِيُّ فِي رِجَالِهِ لَا النَّجَاشِيُّ.

(ص ٧٨، س ١٦)

قوله: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ لَفْظَةِ (كَذَا بِالْفَاءِ).

أقول: الصَّوَابُ: لُكْذَةُ بِضَمِّ اللَّامِ وَسُكُونِ الْكَافِ وَفَتْحِ الذَّالِ
الْمُعْجَمَةِ، وَيُقَالُ: لُعْدَةٌ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ الْأَصْفَهَانِي مِنْ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ الْأَنْبَاءِ.

وَفِي الصَّفْحَةِ نَفْسُهَا، س ٧ مِنْ تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَلْوِيَّةَ: ثُمَّ صَارَ
مِنْ نُدْمَاءِ أَحْمَدَ أَبِي دُلْفٍ.

وَالَّذِي فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ: «ثُمَّ رَفَضَ صِنَاعَةَ التَّأْدِيبِ وَصَارَ فِي
نُدْمَاءِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلِدِ ابْنِ أَبِي دُلْفٍ الْعَجَلِيِّ»، يَعْنِي:
حَفِيدَ أَبِي دُلْفٍ الْقَاسِمِ بْنِ عَيْسَى الْعَجَلِيِّ، الْقَائِدِ الْجَوَادِ،
الشَّيْعِيِّ الْمَعْرُوفِ، الَّذِي مَصَّرَ مَدِينَةَ (الْكُرْجِ) الْقَدِيمَةَ بَيْنَ
أَصْفَهَانَ وَهَمْدَانَ.

(ص ٧٩، س ٦)

قوله: وَمِنْهُمْ: الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، قَالَ الْمُؤَلَّى عَبْدُ اللَّهِ أَفْنَدِي
[الْأَفْنَدِيُّ] فِي كِتَابِهِ رِيَاضُ الْعُلَمَاءِ: الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ [كَذَا] بَنِي أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ
سُلَيْمَانَ بْنِ أَبَانَ الْفَارِسِيِّ الْفَسَوِيِّ التَّحْوِيِّ، الْأَدِيبُ الْمَعْرُوفُ

الْفَارِسِيُّ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبَانَ.

فَقَوْلُ الدَّهْبِيِّ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ لَيْسَ مِنْ بَابِ النَّسَبَةِ إِلَى الْجَدِّ؛ لِأَنَّ (أَحْمَدَ) أَبُوهُ لَا جَدُّهُ. وَمَا نَقَلَهُ السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ عَنْ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ مِنْ إِحْقَامِ (عَلِيِّ) بَيْنَ (الْحَسَنِ) وَ(أَحْمَدَ) هُوَ مِنْ زَيْغِ الْقَلَمِ وَسَهْوِ الْخَاطِرِ؛ إِذْ لَيْسَ فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ الْمَذْكُورِ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ كُلِّهَا مَن اسْمُهُ (عَلِيٌّ)، وَإِنَّمَا كُنْيَتُهُ (أَبُو عَلِيٍّ).

(ص ۷۹، س ۹)

قوله: وَكَانَتْ وَلَادَةُ أَبِي عَلِيٍّ (الْفَارِسِيِّ) سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَتُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثُمِائَةٍ، وَبِالْبَالِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ الرَّضِيُّ فِي النَّحْوِ فِي أَوَائِلِ حَالِ السَّيِّدِ الرَّضِيِّ وَأَوَاخِرِ حَالِ أَبِي عَلِيٍّ، وَلَا بَعْدَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ وَلَادَةَ السَّيِّدِ الرَّضِيِّ قَبْلَ وَفَاتِ [كَذَا] أَبِي عَلِيٍّ بِثَمَانِيَةِ عَشْرِ سَنَةٍ [كَذَا]، بَلْ أَبِي عَلِيٍّ [كَذَا] لَعَلَّهُ اسْتَأْذَنَ السَّيِّدَ الْمُرْتَضَى أَيْضًا. وَعَلَى أَيْ حَالٍ فَأَبُو عَلِيٍّ مُعَاصِرٌ لِلْمُفِيدِ مِنْ عُلَمَائِنَا الْبَتَّةَ، وَكَذَا لِلْمُرْتَضَى وَلِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ.

أَقُولُ: إِذَا كَانَ فِي ذِكْرِ الشَّرِيفَيْنِ السَّيِّدَيْنِ الْمُرْتَضَى وَأَخِيهِ الرَّضِيِّ - هُنَا - وَجْهٌ، تَمْهِيدًا لِلْقَوْلِ بِإِمْكَانِ الْأَخْذِ عَنْهُ وَالِدَرَاةِ عَلَيْهِ، فَمَا الْوَجْهُ فِي ذِكْرِ الشَّيْخَيْنِ الْعَلَمَيْنِ: الْمُفِيدِ وَالطُّوسِيِّ، مَعَ وَضُوحِ تَأْرِخِ وَلَادَةِ أَبِي عَلِيٍّ وَوَفَاتِهِ؟!

وَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ ذِكْرَهُمَا هُنَا لِتَقْوِيَةِ الرِّابِطَةِ، وَلَقَدْ نَظَرَ الْقَارِئُ - عَلَى نَحْوِ التَّلْمِيحِ وَالْإِشَارَةِ - إِلَى كَوْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْمَذْكُورِ مِنَ الشَّيْخَةِ الْإِمَامِيَّةِ؛ لِيَكُونَ الْقَارِئُ مُسْتَعِدًّا لِقَبُولِ هَذَا الرَّأْيِ الْقَائِلِ عَلَى عِلَاقَتِهِ، بِتَقَرُّبِ أَنَّ ذِكْرَهُمَا مَعَ ذِكْرِهِ فِي الْمُعَاصِرَةِ قَدْ يُعَرِّبُ عَنِ الْمُنَاصَرَةِ، وَأَنَّ الْمُفِيدَ

۱۵۸. الصَّوَابُ: وَفَاةٌ بِالتَّاءِ الْقَصِيرَةِ.

۱۵۹. الصَّوَابُ: بِثَمَانِيَةِ عَشْرَةِ سَنَةٍ.

۱۶۰. هَذِهِ عِبَارَةٌ رَكْبِيكَةً، مَعَ طَرَوْءِ اللَّحْنِ عَلَيْهَا. وَالْوَجْهُ أَنَّ يُقَالُ: وَلَا يَتْبَعُ أَنَّ يَكُونَ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى قَدْ أَخَذَ عَنْهُ، أَوْ مَا يُؤَدِّي هَذَا الْمَعْنَى.

وَالطُّوسِيُّ وَأَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ هُمَا مِنْ بَابَةِ الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ مِنْ حَيْثُ الْإِعْتِقَادُ^{۱۶۱}.

وَلَمْ أَمِلْ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ وَأَجَنَحَ إِلَيْهِ، إِلَّا بَعْدَ اسْتِقْرَاءِ^{۱۶۲} تَامٍ لِمَوَارِدِ اسْتِدْلَالِ صَاحِبِ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ وَسَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ، عَلَى تَشْيِيعِ مَنْ يَذْهَبَانِ إِلَى انْتِزَامِهِ فِي سِلَاقِ الشَّيْخِ فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ، وَإِنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ خَرُطُ الْقِتَادِ - كَمَا يَقُولُ الْمُثَلُّ الْعَرَبِيُّ الْقَدِيمُ -

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ عَلَى جَرَيَانِ الشَّيْخِ الْأَفَنْدِيِّ صَاحِبِ الرِّيَاضِ وَالسَّيِّدِ الصَّدْرِ (رَحِمَهُمَا اللَّهُ) عَلَى طَرِيقَةِ الْإِسْتِثْنَائِيَّاتِ قَوْلُ صَاحِبِ الرِّيَاضِ - عَلَى مَا نَقَلَهُ السَّيِّدُ الصَّدْرُ فِي تَرْجُمَةِ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ الْفَسَوِيِّ، الَّذِي هُوَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ - عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ الْإِمَامِيَّةِ: «... تُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلَّى عَبْدُ اللَّهِ فِي رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ، قَالَ: وَكَانَ هَذَا الشَّيْخُ عليه السلام فِي أَوَائِلِ الْغَيْبَةِ الصَّغْرَى لِلْقَائِمِ عليه السلام».

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عليه السلام فِي تَرْجُمَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي الشَّافِعِيِّ مَذْهَبًا الْمَعْرُوفَ بِ(مِلْكِ النُّحَاةِ): «قَرَأَ النَّحْوَ عَلَى الْفَصِيحِيِّ الْإِمَامِيِّ ...»^{۱۶۳} وَحَسْبِي هَذَا الْمَثَلَانِ مَعَ اخْتِلَافِ جِهَةِ الْإِسْتِثْنَائِيَّاتِ.

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَ صَاحِبِ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ، الَّذِي نَقَلَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عليه السلام، وَلَمْ يَعْترَضْ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيَّ كَانَ مُعَاصِرًا لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ غَيْرِ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ وَفَاةَ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ فِي سَنَةِ (۳۷۷ هـ)، بِإِخْلَافٍ، وَوِلَادَةَ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي سَنَةِ (۳۸۵ هـ) أَيْ بَعْدَ وَفَاةِ الْفَارِسِيِّ بِثَمَانِيَةِ سِنِينَ، فَكَيْفَ يَكُونُ مِنْ مُعَاصِرَتِهِ؟!

۱۶۱. الْأَصْلُ فِي حَيْثُ أَنَّ تُضَافُ إِلَى جُمْلَةٍ، فَإِذَا جَاءَ بَعْدَهَا اسْمٌ - وَهُوَ قَلِيلٌ - فَحَقُّهُ الرُّفْعُ لَا الْجَرُّ كَمَا شَاعَ خَطَأً.

۱۶۲. فَعَلُهُ: اسْتَقْرَى، يَسْتَقْرِي، مِنْ غَيْرِ هَمَزٍ، فَلَا يُقَالُ: اسْتَقْرَأَ، يَسْتَقْرِي كَمَا شَاعَ خَطَأً.

۱۶۳. تَأْيِيسُ الشَّيْخَةِ، ص ۱۱۲. وَمِثْلُهُ فِي التَّكْمِيلَةِ.

«شيعي معتزلي» مع أن أكثرهم وصفوه بأنه عالم الشيعة، وأنه كان متكلماً له تصانيف على مذهب الشيعة.

أما أبو علي الفارسي فلم يعرف أنه كان من الشيعة، ولا وصفه كل من ذكر ترجمته من المتقدمين بكونه من هذه الطائفة، بل الذي ذكروه أنه «كان متهما بالإعتزال» وليس ذلك ببعيد عنه؛ بل إن ذلك منصوص عليه ومقطوع به، قال ياقوت الحموي في ترجمة أحمد بن علي أبي بكر الميموني البرزدي النحوي من معجم الأدباء الترجمة (١١٣):

ذكره أبو الفتح منصور بن المعذر النحوي الأصفهاني المتكلم، وقد ذكر جماعة من المعتزلة النحويين، فذكر أبا سعيد السيرافي وأبا علي الفارسي وعلي بن عيسى الرماني وغيرهم، وقد كانت جماعة من معاصريه من النحاة على مذهب الإعتزال.

قال ياقوت الحموي في ترجمة أبي الحسن البوراني:

أبو الحسن البوراني: معتزلي نحوي ذكره المقدر عند ذكره لجماعة من المعتزلة النحويين فقال: وأبو الحسن البوراني، وناهيك تدقيقاً في مسائل الكتاب^{١٦٤}، وكان في أيام أبي علي الفارسي وطبقته^{١٦٥}.

وجاء في ترجمة محمد بن طويس القصري من معجم الأدباء الترجمة (١٠٥٩): «هو من النحويين المعتزلة، أحد تلاميذ أبي علي الفارسي».

ومما نقله سيّدنا المؤلف عن السيوطي في ترجمة أبي علي الفارسي السطر السابع ما قبل الأخير: «وتقدّم عند عضد الدولة» وعلق عليه السيّد بقوله: قلت [والقائل السيّد

عن أبي حيان التوجيدي المعروف بنصيه وانجرفه عن أهل البيت عليه السلام يدافع عن آرائه ويكسوه من حلال الشئ بأشنى المطارف وأنهاها؟

١٦٤. يعني كتاب سيبويه في النحو وهو مشهور.

١٦٥. معجم الأدباء، ج ٢، ص ٨٥٤، الرقم ٣١٢، وعنه نقل السيوطي في بغية الوعاة، ج ١، ص ٤٧٧.

ثم نقل عن ابن خلكان في وفيات الأعيان أنه «كان متهما بالإعتزال» وتعبه بقوله: الظاهر من الإعتزال هو التشيع إذ قد اشتهر كون أبي علي من الإمامية فلاحظ، والعامّة لا تفرق بين الخاصّة والمعتزلة، وقال في ص ٨٠، س ١١ بعد أن نقل قول الذهبي «وكان متهما بالإعتزال»: أقول [والقائل السيّد الصدر]: ولكن اعتزاله هو تشيعه فلاحظ.

أقول: ليت سيّدنا المؤلف ذكر لنا دليلاً واحداً على قوله: «قد اشتهر كون أبي علي من الإمامية».

وهذه كتب التراجم (الترجمات) بين أيدينا، ولم نقف في أي كتاب منها على ما يشير إلى تشيع أبي علي بله شهرته به، باستثناء كتاب رياض العلماء وهو موضع النزاع.

فهذا الاستدلال من باب «المصادرة على المطلوب».

والملاحظ أن سيّدنا قال في أول الترجمة: «الظاهر من الإعتزال هو التشيع...» وقال في أثناء الترجمة: «...ولكن اعتزاله هو تشيعه...» كما مرّ عليك نقله. وبين القولين فرق واضح، فهناك ظاهر وهنا نص وقطع، وكلاهما غير مسلم^{١٦٦}.

وقول سيّدنا المؤلف عليه السلام: «والعامّة لا تميز بين الخاصّة والمعتزلة»، إنما يصح في من كان تشيعه من المسلمات، كالسيّد المرتضى علم الهدى الذي كان من أعظم علماء الإمامية في عصره^{١٦٧}؛ إذ وصفه بعض علماء الجمهور بأنه

١٦٤. ولا يقال: غير مسلم به، كما شاع خطأ.

١٦٥. ألف الدكتور عبد الرزاق آل محيي الدين كتاباً بعنوان أدب المرتضى، ذكر فيه أن سيّدنا الشريف المرتضى رضي الله عنه كان يوافق المعتزلة في بعض المسائل، فتصدى للردّ عليه العلامة الفاضل الأديب السيّد محمد ابن العلامة الفقيه السيّد علي النقي الحيدري بكتاب سماه مع الدكتور محيي الدين في أدب المرتضى وهو مطبوع.

وعلى ذكر الدكتور عبد الرزاق آل محيي الدين أقول: زرت العلامة الكبير الدكتور مصطفى جواد في مرضه الذي توفي فيه وأنا دون العشرين من العمر، وجرى ذكر الدكتور عبد الرزاق المذكور فقال الدكتور مصطفى جواد: ما معناه: كيف تقر أعين الشيعة بعبد الرزاق - الشيعي النجفي - وقد ألف كتاباً

الصَّدْر: لِإِشْتِرَاكِهِ مَعَهُ فِي الْعَقِيدَةِ.

أَقُولُ: إِنَّ عَضُدَ الدَّوْلَةِ وَسَائِرَ مُلُوكِ بَنِي بُيُوتِهِ كَانُوا يَدْبُرُونَ عَلَى نَشْرِ الْعُلُومِ وَالْأَدَابِ، وَيُكْرِمُونَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُدَبَاءَ وَالشُّعْرَاءَ وَأَرْبَابَ الْفُنُونِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا مَعَهُمْ فِي الْمَذْهَبِ وَالْعَقِيدَةِ، فَهَذَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ بْنِ زَهْرُونَ، أَبُو إِسْحَاقَ الْحَرَّانِيُّ، الْأَدِيبُ الشَّاعِرُ الْمُنْشِئُ الْكَبِيرُ، كَانَ صَابِئًا حَتَّى نَابَ عَنِ الْوَزِيرِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمُهَلَّبِيِّ - الْمَشْهُورِ - فِي دِيَوَانِ الْإِنْشَاءِ وَأُمُورِ الْوِزَارَةِ.

قَالَ يَاقُوتٌ فِي تَرْجُمَتِهِ: «وَكَانَ قَدْ خَدَمَ الْخُلَفَاءَ وَالْأُمَرَاءَ مِنْ بَنِي بُيُوتِهِ وَالْوِزَارَةَ، وَتَقَلَّدَ أَعْمَالًا جَلِيلَةً وَمَدَحَهُ الشُّعْرَاءُ»^{١٦٨}.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ تَرْجُمَتِهِ:

وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّاحِبِ أَبِي الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ - الَّذِي كَانَ وَزِيرَ مُؤَيَّدِ الدَّوْلَةِ أَبِي مَنْصُورِ ابْنِ رُكْنِ الدَّوْلَةِ، وَأَخِيهِ فَخْرِ الدَّوْلَةِ ابْنِ بُيُوتِهِ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً - مُرَاسَلَاتٌ وَمُوَاصَلَاتٌ وَمُتَاحَفَاتٌ.

وَكَذَلِكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّضِيِّ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُؤَسَّسِ مَوَدَّةً وَمُكَاتَبَاتٌ ... مَعَ اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَتَبَايُنِ النَّحْلِ، وَإِنَّمَا كَانَ يَنْظِمُهُمْ سِلْكُ الْأَدَبِ، مَعَ تَبَدُّدِ الدِّينِ وَالنَّسَبِ.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ تَرْجُمَةِ الصَّابِيِّ الْمَذْكُورِ: «وَكَانَ الْمُهَلَّبِيُّ - وَزِيرَ عَزَّ الدَّوْلَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ ابْنِ بُيُوتِهِ - لَا يَرَى إِلَّا بِهِ الدُّنْيَا، وَيَحْنُ إِلَى بَرَاعَتِهِ وَيَصْطَنِعُهُ لِنَفْسِهِ ...»^{١٦٩}. وَالْأَمِيلَةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ لَا يُحِيطُ بِهَا الْإِحْصَاءُ.

وَعَلَيْهِ لَا يَكُونُ «تَقْدَمُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ عِنْدَ عَضُدِ الدَّوْلَةِ لِإِشْتِرَاكِهِ مَعَهُ فِي الْعَقِيدَةِ» عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رحمته، بَلْ لِإِشْتِرَاكِهِ مَعَهُ فِي الْأَدَبِ وَالْفَضْلِ، وَقَدْ

١٦٨. مُعْجَمُ الْأَدَبَاءِ، ج ١، ص ١٣١، الرِّقْم: ٤١.

١٦٩. مُعْجَمُ الْأَدَبَاءِ، ج ١، ص ١٣٢، الرِّقْم: ٤١.

كَانَ عَضُدُ الدَّوْلَةِ فَاضِلًا أَدِيبًا^{١٧٠}، فَالْأَدِيبُ نَسِيبُ الْأَدِيبِ - وَإِنْ اخْتَلَفَ مَعَهُ فِي النَّسَبِ وَالْمُعْتَقِدِ -، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ أَبُو تَمَّامٍ الطَّائِيُّ الشَّاعِرُ الشَّهِيرُ رحمته مُخَاطِبًا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الرِّيَّاتِ الْوَزِيرَ الشَّاعِرَ الْأَدِيبَ عَلَى مَا فِي حِفْظِي:

إِنْ يُكْغِدُ مَظْرِفُ الْإِخَاءِ فَإِنَّا
نَسْرِي وَنَعْدُو فِي إِخَاءٍ تَالِدٍ
أَوْ نَفْتَرِقُ نَسَبًا يُؤَلَّفُ بَيْنَنَا
أَدَبٌ أَقَمْنَاهُ مَقَامَ الْوَالِدِ

أَوْ يَخْتَلِفُ مَاءُ الْوِصَالِ فَمَاؤُنَا
عَدَبٌ تَحَدَّرَ مِنْ غَمَامٍ وَاحِدٍ^{١٧١}

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنِّي التَّعْلِيلُ عَلَى تَرْجُمَةِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ فِي ضَمَنِ مَا عُلِّقَتْهُ عَلَى كِتَابِ التَّكْمِيلَةِ لِسَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ رحمته، وَفِيهِ مَا لَمْ أَذْكُرْهُ - هُنَا - فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ رُمِتَ الْمَزِيدُ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَالتَّسْهِيدِ.

(ص ٨١، س ١٨)

قوله: - نَقْلًا مِنْ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ - تَرْجُمَةُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ الطَّبْرِسِيِّ، وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ الطَّبْرِسِيُّ النَّحْوِيُّ، يَنْقُلُ عَنْهُ الْكَفَعِيُّ فِي حَوَاشِي كِتَابِهِ الْبَلَدِ الْأَمِينِ بَعْضَ الْفَوَائِدِ النَّحْوِيَّةِ، وَلَمْ أَعْلَمْ اسْمَهُ وَلَا عَصْرَهُ.

أَقُولُ: هَذَا الشَّيْخُ مَجْهُولُ الْحَالِ وَلَمْ يَعْرِفْ صَاحِبُ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ اسْمَهُ وَلَا عَصْرَهُ، وَمَجْرَدُ نَقْلِ الْكَفَعِيِّ بَعْضَ الْفَوَائِدِ النَّحْوِيَّةِ عَنْهُ فِي حَوَاشِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ لَا يُلْزَمُ مِنْهُ كَوْنُ الرَّجُلِ

١٧٠. وَقَدْ أَخَذَ النَّحْوَعَنُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ الْمَذْكُورَ، وَكَانَ يَفْخَرُ بِذَلِكَ وَيَقُولُ: «أَنَا غُلَامُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ فِي النَّحْوِ، وَغُلَامُ أَبِي الْحُسَيْنِ الصُّوفِيِّ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَهْلِ السُّنِّي] فِي النُّجُومِ» كَمَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَةِ الْفَارِسِيِّ وَعَضُدِ الدَّوْلَةِ. وَقَالَ السُّيُوطِيُّ فِي تَرْجُمَةِ عَضُدِ الدَّوْلَةِ مِنْ بَغِيَةِ الْوَعَاةِ ج ٢، ص ٢٤٠، الرِّقْم: ١٩١١: «وَكَانَ فَاضِلًا نَحْوِيًّا مِنَ الشَّيْعَةِ».

١٧١. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٨، ص ٢٤٥.

التَّحْوِ، ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ^{١٧٢}.

وَابْنُ النَّجَّارِ هُوَ الْحَافِظُ الْمُؤَرِّخُ الْبَغْدَادِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ الذِّيلِ عَلَى تَارِيخِ بَعْدَادٍ، وَقَدْ طُبِعَ مَا غُيِّرَ عَلَيْهِ مِنْ أَجْزَائِهِ، كَمَا طُبِعَ الْمُخْتَارُ مِنْهُ لِابْنِ الدِّمَاطِيِّ، وَلَيْسَ فِيهَا تَرْجَمَةٌ لِأَحْمَدَ بْنِ حَمَوَيْهِ الْمَذْكُورِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ تَرْجَمَتَهُ الَّتِي وَقَفَ عَلَيْهَا السُّيُوطِيُّ وَنَقَلَهَا عَنِ الذِّيلِ هِيَ فِي جُمْلَةِ الضَّائِعِ مِنْهُ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ بِبَنِي مِنْ قَوْلِهِ: «رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى شَيْخُ الشَّيْعَةِ الْقُمِّيِّ» فَلَيْتَهُ - وَهُوَ خَرِيطُ الصَّنَاعَةِ - ذَكَرَ مَوْضِعَهَا.

وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقُمِّيُّ الْأَشْعَرِيُّ وَصَفَهُ النَّجَّاشِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ بِقَوْلِهِ: «كَانَ ثِقَةً فِي الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّ أَصْحَابَنَا قَالُوا: كَانَ يَزُورُ عَنِ الضُّعْفَاءِ وَيَعْتَمِدُ الْمَرَّاسِيلَ، وَلَا يُبَالِي عَمَّنْ أَخَذَ، وَمَا عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ مَطْعَنٌ فِي شَيْءٍ»^{١٧٣}.

وَأَبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَوَيْهِ الْمَرْزُوقِيُّ الْحَرَبِيُّ الْمَذْكُورُ هُوَ غَيْرُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيِّ، الْمَرْزُوقِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْفَقِيهِ الْمُحَدِّثِ، اللَّغَوِيِّ الْمَشْهُورِ، مِنْ أَعْظَمِ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ (ت ٢٨٥ هـ). وَغَيْرُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ حَمَوَيْهِ الْمَرْزُوقِيِّ (كَانَ حَيًّا فِي سَنَةِ ٣١٩ هـ).

(ص ٨٢، س ٢٢)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَسَدِيُّ الْإِمَامِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْكُوفِيِّ مِنْ أَيْمَةِ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي الطَّبَقَاتِ: كَانَ نَحْوِيًّا مِنْ أَجْلِ أَصْحَابِ ثَعْلَبٍ، وَلَهُ الْحِظُّ

١٧٢. بُغْيَةُ الرُّوَاعَةِ، ج ١، ص ٣٩٤، الرقم: ٨٢١.

١٧٣. رَجَالُ النَّجَّاشِيِّ، ص ٣٤٨، الرقم: ٩٣٩. وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقُمِّيُّ هَذَا هُوَ صَاحِبُ كِتَابِ نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ، الَّذِي وَصَفَهُ النَّجَّاشِيُّ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ كِتَابٌ حَسَنٌ كَثِيرٌ، يَعْرِفُهُ الْقُمِيُّونَ بِدَبَّةٍ شَبِيبٍ، قَالَ: وَشَبِيبٌ فَايُمُ كَانَ يُقَمُّ لَهُ دَبَّةٌ ذَاتُ بَيُوتٍ، يُعْطِي مِنْهَا مَا يُطْلَبُ مِنْهُ مِنْ دَهْنٍ، فَشَبَّهَ هَذَا الْكِتَابَ بِذَلِكَ».

وَقَوْلُهُ: فَايُمُ أَيُّ أَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ الْفَوَاحِشَ الْيَابِسَةَ، وَهُوَ بِمَعْنَى (الْبَقَالِ)، وَلَيْسَ مَنَسُوبًا إِلَى قَرْيَةٍ (فَايُمِيَّة) مِنْ قُرَى وَاسِطِ الْعِرَاقِ.

شَيْعِيًّا، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ أُدْلَةٍ أَوْ قَرَائِنٍ قَوِيَّةٍ تُثَبِّتُ ذَلِكَ، وَهِيَ مَعْدُومَةٌ هُنَا؛ إِذْ لَوْ كَانَ لَبَانَ، عَلَى أَنَّ عَدَمَ الْإِثْبَاتِ لَا يَعْنِي إِثْبَاتَ الْعَدَمِ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

وَقَالَ أَيْضًا: «وَالطَّبْرِسِيُّ الْمَشْهُورُ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ أَبُو عَلِيٍّ الْمُفَسِّرُ صَاحِبُ مَجْمَعِ الْبَيَانِ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتِّينَ وَخَمْسَمِائَةٍ...».

مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ الشَّيْعَةَ وَفَنُونَ الْإِسْلَامِ وَهُوَ مُخْتَصَرُ التَّأْسِيسِ أَنَّ وَفَاةَ صَاحِبِ الْمَجْمَعِ فِي سَنَةِ (٥٤٠ هـ).

وَالْمَعْرُوفُ مَا نَقَلَهُ الْعَلَامَةُ السَّيِّدُ الْخَوَاسِرِيُّ فِي رَوَاضَاتِ الْجَنَّاتِ عَنِ السَّيِّدِ مُصْطَفَى التَّفَرِشِيِّ فِي رِجَالِهِ أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيِّ صَاحِبَ مَجْمَعِ الْبَيَانِ تُوُفِّيَ فِي سَنَةِ (٥٤٨ هـ)^{١٧٤}.

وَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ كَشَفِ الظُّنُونِ مِنْ أَنَّ وَفَاتَهُ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٥٤١ هـ) لَا يُعْوَلُ عَلَيْهِ^{١٧٥}.

(ص ٨٢، س ٤)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَوَيْهِ الْمَرْزُوقِيُّ الْحَرَبِيُّ النَّحْوِيُّ اللَّغَوِيُّ... وَهُوَ مِنْ ثِقَاتِ أَصْحَابِنَا الْإِمَامِيَّةِ، رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى شَيْخُ الشَّيْعَةِ الْقُمِّيِّ، وَذَكَرَهُ أَصْحَابُنَا فِي رِجَالِهِمْ وَهُوَ فِي طَبَقَةِ ثَعْلَبٍ.

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرْهُ الْإِمَامِيَّةُ فِي رِجَالِهِمْ؛ فَقَدْ أَهْمَلَهُ النَّجَّاشِيُّ وَالطُّوسِيُّ وَالْكَاشِي، وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ كَابْنِ شَهْرَ أَشُوبَ وَالْعَلَامَةُ وَابْنِ دَاوُدَ وَغَيْرِهِمْ.

وَلَمْ يَذْكُرْهُ مَنْ كَتَبَ فِي طَبَقَاتِ النُّحَاةِ وَاللَّغَوِيِّينَ غَيْرُ السُّيُوطِيِّ. وَقَدْ جَاءَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي سَطْرَيْنِ قَالَ فِيهَا:

إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَوَيْهِ الْمَرْزُوقِيُّ الْحَرَبِيُّ، مِنْ أَصْحَابِ ثَعْلَبٍ، رَوَى عَنْ ثَعْلَبٍ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُكْرَمٍ فِي كِتَابِ الرِّغَائِبِ، مِنْ جَمْعِهِ. وَقَالَ: كَانَ جَارَنَا، وَمِنْهُ تَعَلَّمْنَا

١٧٢. رَوَاضَاتُ الْجَنَّاتِ، ج ٥، ص ٣٥٧؛ نَقْدُ الرِّجَالِ، ج ٤، ص ١٩.

١٧٣. رَاجِعْ: كَشَفُ الظُّنُونِ، ج ٢، ص ١٤٠٢.

بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ رَهْطُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ. وَهُوَ صَاحِبُ الْخَطِّ الْمَعْرُوفِ بِالصَّحَّةِ، الْمَشْهُورُ بِاتِّقَانِ الضَّبْطِ وَحُسْنِ الشَّكْلِ؛ فَإِذَا قِيلَ: نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ ابْنِ الْكُوفِيِّ، فَقَدْ بَالَعَ فِي الْإِحْتِيَاظِ.

وَكَانَ مِنْ أَجَلِّ أَصْحَابِ ثَعْلَبٍ، مَاتَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِينَ، وَمَوْلَدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَكَانَ ثِقَةً صَادِقًا فِي الرَّوَايَةِ وَحَسَنَ الدَّرَايَةِ.

وَلَهُ مِنَ الْكُتُبِ: كِتَابُ الْهَمَزِ، رَأَيْتُهُ أَنَا بِحِطِّهِ، كِتَابُ مَعَانِي الشَّعْرِ وَاجْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ، كِتَابُ الْفَرَائِدِ وَالْقَلَائِدِ فِي اللُّغَةِ.

بْنِ مُظَاهِرٍ مَظْهَرِ الْأَسَدِيِّ مِنْ شُهَدَاءِ الطَّفِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْكَتْمِيُّ بْنُ زَنْدِ الْأَسَدِيِّ صَاحِبُ الْهَاشِمِيَّاتِ، الشَّاعِرُ الْعَالِمُ الْخَطِيبُ النَّاسِبُ الْمَشْهُورُ وَبَنُو مُزَيْدٍ التَّائِيْرِيُّونَ مُؤَسَّسُو (الْحَلَّةِ) فِي أَرْضِ بَابِلَ مِنَ الْعِرَاقِ وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ. وَأَمَّا أَسَدُ قُرَيْشٍ: فَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ نَسَبُهُمْ فِي الْأَصْلِ، وَمِنْهُمْ: خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ (رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا).

وَهُنَاكَ بَنُو أَسَدٍ بْنِ شُرَيْكٍ مِنَ الْأَزْدِ الْقَحْطَانِيَّةِ، مِنْهُمْ الْمُحَدَّثُ الْبَصْرِيُّ: مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرَّهْدٍ بِنِ مُجَرَّهْدٍ بِنِ مُسَرِّبَلٍ بِنِ مُعَرِّبَلٍ بِنِ مُرْعَبَلٍ بِنِ مُطَرِّبَلٍ بِنِ أَرْنَدَلٍ بِنِ سَرْنَدَلٍ بِنِ عَرْنَدَلٍ بِنِ مَاسِكٍ بِنِ الْمُسْتَوْدِ الْأَسَدِيِّ، كَذَا جَاءَ هَذَا النَّسَبُ الْغَرِيبُ فِي مَادَّةِ (سَرْهَد) مِنَ الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ لِلْفَرِيدِ زَبَادِي (ج ١، ص ٣٠١)، وَأَغْرَبَ مِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي حَاشِيَّتِهِ، فَقِيلَ: «قَالَ شَيْخُنَا: صَرَّحَ جَمَاعَةٌ مِنْ شُرَاحِ الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَرْبَابِ الطَّبَقَاتِ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ إِذَا كُتِبَتْ وَعُلِقَتْ عَلَى مَحْمُومٍ كَانَتْ مِنْ أَنْفَعِ الرُّقَى (١٩) وَجُرِّبَتْ فَكَانَتْ كَذَلِكَ»، وَقَالَ عَاصِمٌ: إِنَّهَا رَقِيَّةٌ لِلْعَقْرِبِ (١٩)، أَيْ: مَعَ الْبَسْمَلَةِ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: فَأَقْرَأُوا وَاعْجَبُوا!

وَأَمَّا أَسَدُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ زَارٍ بِنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، فَلَا تَنْسَبُ إِلَيْهِ قَبِيلَةً؛ فَيُقَالُ: (بَنُو أَسَدٍ) وَأَمَّا هُوَذَا خَلٌّ فِي سِيَاقِ نَسَبِ قَبَائِلَ كَثِيرَةٍ مِنْ رَبِيعَةَ، مِنْهُمْ: بَنُو عَنَزَةٍ، وَبَنُو عَنَزٍ، وَبَنُو ثَعْلَبٍ، وَبَنُو بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ بِفُرُوعِهِمْ كَبَنِي حَنِيفَةَ وَبَنِي عَجَلٍ وَبَنِي شَمِيَانَ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنَ الْقَبَائِلِ.

وَقَدْ وَهَمَ جَمَاعَةٌ وَمِنْهُمْ (السَّعْمَانِيُّ) فِي بَابِ (الْأَسَدِيِّ) مِنَ الْأَنْسَابِ، وَمِنْ الْمَتَأَخِّرِينَ الْعَلَامَةُ الْأُسْتَاذُ الْمُحَقِّقُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ (الْمِصْرِيُّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَعْضِ حَوَاشِيهِ عَلَى كِتَابِ إِبْنِ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ الثُّحَاةِ لِلْفَقِيهِ فِي عَدِّ بَنِي أَسَدٍ بِنِ رَبِيعَةَ بَطْنًا يَنْسَبُ إِلَيْهِ اسْتِقْلَالًا.

الْمَشْهُورُ بِالصَّحَّةِ وَالضَّبْطِ، وَكَانَ جَمَاعًا لِلْكَتُبِ، ثِقَةً صَادِقٌ الرَّوَايَةِ^{١٧٧} وَهُوَ مِنْ مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الْأَدَبِ^{١٧٨}، ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ وَالتَّجَاشِي فِي كِتَابِ فِهْرِسِ مُصَنِّفِي الشَّيْخَةِ، وَالسَّيِّدُ بَحْرُ الْعُلُومِ الطَّبَاطِبَائِي فِي فَوَائِدِهِ الرَّجَالِيَّةِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ أَعْلَامِ عُلَمَاءِ الشَّيْخَةِ بِالْكُوفَةِ.

أَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا مِنْ كِبَارِ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ الثَّقَاتِ وَالْمُحَدِّثِينَ الْأَثْبَاتِ. وَقَدْ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ الْمُصَنِّفَةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالْأَدْبَاءِ وَالثُّحَاةِ وَالْمُحَدِّثِينَ، وَمِنْهُمْ: الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ، قَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ: «عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ الزُّبَيْرِ، أَبُو الْحَسَنِ الْقُرَيْشِيُّ الْكُوفِيُّ، نَزَلَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ بِهَا... حَدَّثَنَا عَنْهُ ابْنُ رِزْقٍ وَهُوَ... وَكَانَ ثِقَةً»^{١٧٩}. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مَنَزِلَهُ كَانَ بِبَغْدَادَ بِطَاقِ الْحَرَائِي^{١٨٠} وَأَنَّهُ وَلِدَ فِي سَنَةِ (٢٥٤ هـ)، وَتُوفِّيَ بِبَغْدَادَ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِعَشْرِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ (٣٤٨ هـ)، وَحُمِلَ إِلَى الْكُوفَةِ.

وَمِنْ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، وَهِيَ تَرْجَمَةٌ حَسَنَةٌ، قَالَ:

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ عُبَيْدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَسَدِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْكُوفِيِّ، صَاحِبُ ثَعْلَبٍ وَالْخَصِصِ بِهِ، وَهُوَ مِنْ أَسَدِ قُرَيْشٍ^{١٨١}، وَهُوَ أَسَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ قُصَيٍّ

١٧٦. فِي بُعْيَةِ الْوَعَاةِ... صَادِقًا فِي الرَّوَايَةِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ لَكِنَّ الْأَوَّلَى مُرَاعَاةُ النَّصِّ.

١٧٧. هَذِهِ الْعِبَارَةُ لَمْ تَكُنْ فِي الْبُعْيَةِ وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهَا صَحِيحًا.

١٧٨. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ١٢، ص ٨٠، الرُّقْم: ٤٤٨٩.

١٧٩. طَاقِ الْحَرَائِي مَوْضِعٌ كَانَ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ بَغْدَادَ فِي أَعْلَى مَحَلَّةِ الْعَيْنِيقَةِ الَّتِي لَا يَزَالُ فِيهَا إِلَى الْيَوْمِ (مَشْهُدُ الْعَيْنِيقَةِ) بَعْدَ التَّعْمِيرِ وَالتَّجْدِيدِ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ أَيْضًا بِ(مَسْجِدِ الْمِنْطَقَةِ)، وَيُسَمَّى الْمَتَأَخَّرُونَ (جَامِعَ بَرَاثَا) مَعَ أَنَّ جَامِعَ بَرَاثَا دَرَسَ بَعْدَ الْقَرْنِ الثَّامِنِ الْهَجْرِيِّ.

١٨٠. بَنُو أَسَدٍ فِي الْعَرَبِ عِدَّةُ قَبَائِلَ مُخْتَلِفَةِ النَّسَبِ، مِنْهُمْ: بَنُو أَسَدٍ بِنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مَذْرُكَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرِّ بْنِ زَارٍ بِنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، وَالَّذِينَ يَنْسَبُ الْأَسَدِيُّ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ.

وَإِذَا قِيلَ - مَثَلًا - غَرَا بَنُو أَسَدٍ بَنِي تَمِيمٍ، فَهُمْ الْمَقْصُودُونَ. وَمِنْهُمْ حَبِيبُ

قال مؤلف الكتاب [ياقوت]: ورأيت بخطه عدة كتب، فلم أر أحسن ضبطاً وإتقاناً للكتابة منه، فإنه يجعل الإعراب على الحرف بمقدار الحرف احتياطاً، ويكتب على الكلمة المشكوك فيها عدة مرار: صح صح صح، وكان من جماعي الكتب وأرباب الهوى فيها...^{١٨١}

قلت: وقد جاءت ترجمته في المنتظم لابن الجوزي، وتذكرة الحفاظ والعبر وكلاهما للذهبي والوافي بالوفيات للصفدي وبقية الوعاة للسيوطي.

وغير هذه المصادر^{١٨٢}

ومهم: محمد بن إسحاق المعروف بالنديم وبابن النديم (والأول هو الصحيح) (ت ٣٨٠ هـ) في المقالة الثانية - القرن الثالث ما عوانه «النحويون واللغويون ممن خلط المذهب من الفهرست قال: «ابن الكوفي، أبو الحسن علي بن محمد بن عبيد بن الزبير الأسدي الكوفي، عالم صحيح الخط راوية جماعة للكتب، صادق الحكاية منقرباً، وله من الكتب: كتاب في معاني الشعر واختلاف العلماء في ذلك، رأيت منه شيئاً يسيراً، كتاب القلايد والفرائد في اللغة والشعر.

وقد اعتمد النديم عليه ونقل عنه في مقالات مختلفة من «الفهرست» كما لا يخفى على من راجع الفهرست واستقرى المواضع التي نقل عنه النديم فيها.

وذكر ترجمته من علماء الشيعة شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي في رجاله في باب - من لم يرو عن واحد من الأئمة عليهم السلام - قال الله:

علي بن محمد بن الزبير القريشي الكوفي، روى عن

١٨١. معجم الأدباء، ج ٤، ص ١٨٦٦، الرقم: ٨٠٧.

١٨٢. الفهرست لابن النديم، ج ١، ص ٤٧١، المنتظم، ج ١٤، ص ١٢٠، تذكرة الحفاظ، ج ٣، ص ٨٦٩، الوافي بالوفيات، ج ٢٢، ص ٤٧، بغية الوعاة، ج ٢، ص ١٨٧. ١٨٣. ذكر نسبته على الاختصار، وإنما هو علي بن محمد بن عبيد بن الزبير، وقد يذكّر نسبه على الاختصار في مصادر أخرى، فلاحظ.

علي بن الحسن [بن علي] بن فضال جميع كتبه، وروى أكثر الأصول، روى عنه التلعكبري، وأخبرنا عنه أحمد بن عبدون، ومات ببغداد سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة^{١٨٣}، وقد ناهز مئة سنة ودفن في مشهد أمير المؤمنين عليه السلام^{١٨٤}.

وذكره سيد الطائفة السيد محمد المهدي الملقب بـ (بحر العلوم) (م ١٢١٢ هـ) في كتاب رجاله المعروف بالفوائد الرجالية، ناقلاً صدر ترجمته من رجال الطوسي، قال الله:

علي بن محمد بن الزبير القريشي الكوفي، روى عن علي بن الحسن (بن علي) بن فضال جميع كتبه، وروى أكثر الأصول، روى عنه التلعكبري، وأخبرنا عنه أحمد بن عبدون، ومات ببغداد سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة، وقد ناهز مئة سنة، ودفن في مشهد أمير المؤمنين عليه السلام - .

ذكره الشيخ في رجاله في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام. وفي رجال النجاشي في ترجمة أحمد بن عبدون: «وكان قد لقي علي بن محمد بن الزبير القريشي وكان علواً في الوقت»، ويحتمل عود الصيبر إلى ابن الزبير - كما مر هناك -.

وأستظهره سبط الشهيد في شرح الاستبصار وشيخنا^{١٨٥} في التعليقة. وحكم العلامة والمحقق الكركي والشهيد الثاني وغيرهم على خبر عبيد بن زرار في تحديد الرضاع بالعدد بأنه موثق.

١٨٤. وقد مرّ عليك ما نقلناه من تاريخ بغداد ومعجم الأدباء كما هو منصوص عليه في سائر المصادر أنه ولد في سنة ٢٥٤ هـ ومات في سنة (٣٤٨ هـ) فيكون عمره عند وفاته نحو ٩٤ سنة.

١٨٥. رجال الطوسي، ص ٤٣٠ - ٤٣١، الرقم: ٦١٧٩.

١٨٦. في هامش الفوائد الرجالية: المراد بشيخه: هو الوحيد البهبهاني ذكره في تعليقه على رجال الميرزا محمد الإسرادي في ترجمته لعلي بن زبير القريشي.

أقول: ويقوي هذا الاحتمال أن ابن الزبير كان من (المعمرين).

وَقَدْ أوردَهُ الشَّيْخُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ [بْنِ عَلِيٍّ] بْنِ فَضَالٍ،
وَفِي الطَّرِيقِ إِلَيْهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِوَنَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ. وَهَذَا
يَقْتَضِي الْحُسْنَ أَوِ التَّوَثُّقَ.

وَضَعَّفَ السَّيِّدُ [التَّفَرُّيُّنِيُّ] فِي النَّقْدِ هَذَا الطَّرِيقَ
بِاعْتِبَارِهِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، فَإِنَّ كَثْرَةَ رَوَايَتِهِ وَرَوَايَةَ
التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْهُ وَاحْتِثَارَ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِوَنَ وَالشَّيْخِ
بِوَاسِطَتِهِ مَعَ سَلَامَةِ مَذْهَبِهِ، وَمَا مَضَى عَنِ الْعَلَامَةِ
وَعَبْرَةِ يَقْتَضِي حُسْنَ حَالِهِ وَقَبُولَ رَوَايَتِهِ، وَالرَّوَايَةُ عَنْهُ
بِطَرِيقِ الْإِجَازَةِ لِلْكَتُبِ، إِذْ لَمْ يُنْقَلْ لَهُ كِتَابٌ يُرَوَى
عَنْهُ.^{١٨٧}

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ رحمته الله: «و [ذَكَرَهُ] النَّجَاشِيُّ فِي كِتَابِ
فَهْرِيسِ مُصَنَّفِي الشَّيْخَةِ» يُؤْهِمُ أَنَّ لَهُ تَرْجَمَةً مُسْتَقْلِلَةً فِيهِ،
وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ ذَكَرَهُ النَّجَاشِيُّ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ:

١. مِنْهَا تَرْجَمَةُ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ الْجَرَبَرِيِّ رحمته الله مَوْلَاهُمْ رحمته الله؛ فَقَدْ جَاءَ
فِيهَا: «أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ [عَبْدُوَنَ] قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِينَ وَفِيهَا مَاتَ، قَالَ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ ...»^{١٨٨}.

٢. وَذَكَرَهُ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَرَّازِ
الْمَعْرُوفِ عَبْدُوَنَ، وَقَالَ: «قَدْ قَرَأْتُ كُتُبَ الْأَدَبِ عَلَى شُيُوخِ أَهْلِ
الْأَدَبِ، وَلَقِيَ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيَّ، الْمَعْرُوفَ بِابْنِ

^{١٨٧}. رَجَالَ السَّيِّدِ بَحْرُ الْعُلُومِ، ص ١٥٩ - ١٦٢. وَلِابْنِ الزُّبَيْرِ كُتُبٌ فِي النَّحْوِ
وَاللُّغَةِ ذَكَرَهَا يَاقُوتٌ وَغَيْرُهُ، وَمِنْهَا: كِتَابُ الْهَمْزِ الَّذِي ذَكَرَ يَاقُوتٌ أَنَّهُ
أَطْلَعَ عَلَيْهِ، لَكِنَّ الْكَلَامَ فِي رَوَايَةِ هَذِهِ الْكُتُبِ عَنْهُ، وَمِمَّا يَلْفُ النَّظَرَاتُ
الشَّيْخِ وَالنَّجَاشِيِّ لَمْ يَذْكُرَاهُ [تَرْجَمَةً] مُسْتَقْلِلَةً فِي عِدَادِ مُصَنَّفِي الشَّيْخَةِ؛
فَقَدْ خَلَا مِنْ تَرْجَمَتِهِ فَهْرِيسُ الطُّوسِيِّ وَرَجَالَ النَّجَاشِيِّ وَاصْتَفَى الشَّيْخُ بِذِكْرِهِ
فِي رَجَالِهِ.

^{١٨٨}. جَاءَ فِي رَجَالَ النَّجَاشِيِّ الْمَطْبُوعِ بَتَّحْقِيقِي سَيِّدِنَا آيَةَ اللَّهِ السَّيِّدِ مُوسَى
الشُّبَيْرِيِّ الرَّجَّحَانِي دَامَ ظِلُّهُ: «أَبَانَ بْنُ تَغْلِبَ بْنِ رَبَاحِ ابْنِ سَعِيدٍ ... مَوْلَى بَنِي
جُرَيْرِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ صُبَيْعَةَ». وَالصَّوَابُ: جُرَيْرِ بْنِ عَبَادِ بْنِ صَمِّ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ
وَتَحْفِيفِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمُفْتُوحَةِ عَلَى زَيْتَةِ (غُرَابِ).

^{١٨٩}. رَجَالَ النَّجَاشِيِّ، ص ١٠، الرِّقْم: ٧.

الرُّبَيْرِ، وَكَانَ عُلُوًّا فِي الْوَقْتِ»^{١٨٩}.

٣. وَذَكَرَهُ فِي تَرْجَمَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ،
التَّرْجَمَةُ (٦٧٤).

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ رحمته الله: «و [ذَكَرَهُ] السَّيِّدُ بَحْرُ الْعُلُومِ
الطَّبَاطِبَائِي فِي فَوَائِدِهِ الرَّجَالِيَّةِ وَذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ أَعْلَامِ عُلَمَاءِ
الشَّيْخَةِ بِالْكُوفَةِ» غَيْرُ دَقِيقٍ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ لَمْ تَرِدْ فِي كَلَامِ
السَّيِّدِ بَحْرُ الْعُلُومِ، وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ نَقْلُهُ، مَعَ أَنَّ مَعْنَاهَا فِي الْجُمْلَةِ
صَحِيحٌ، لَكِنَّ مُرَاعَاةَ النَّصِّ مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ.

وَفِي خَتَامِ تَعْلِيقِي عَلَى تَرْجَمَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رحمته الله أَقُولُ: مَرَّ عَلَيْكَ قَوْلُ
يَاقُوتَ بْنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ الْمَذْكُورِ مِنْ أَسَدِ قُرَيْشٍ رَهْطِ الزُّبَيْرِيِّ
الْعَوَامِ، وَمِنْ هَذَا تَعَلَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ ذُرِّيَةِ الزُّبَيْرِيِّنِ الْعَوَامِ، بَلْ
هُوَ نَسَبَةٌ إِلَى جَدِّهِ الثَّانِي، لَا إِلَى الزُّبَيْرِيِّنِ الْعَوَامِ.

وَيَعُضِدُ هَذَا أَنَّ النَّجَاشِيَّ ذَكَرَ تَرْجَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَارُونَ
الزُّبَيْرِيِّ، وَتَرْجَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّبَيْرِيِّ، وَقَالَ فِي
تَرْجَمَةِ الْأَخِيرِ: «وَالزُّبَيْرِيُّونَ فِي أَصْحَابِنَا ثَلَاثَةٌ، هَذَا وَابْنُ أَوْعَمْرٍو
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ»^{١٩٠}.

فَدَلَّ ذَلِكَ - مَعَ ثُبُوتِ تَشْيِيعِهِ - أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَوْلَادِ الزُّبَيْرِيِّنِ
الْعَوَامِ. وَاللَّهُ الْهَادِي.



(ص ٨٣، س ١٢)

قوله: وذكره ابن حيان في الثقة.

أقول: الصَّوَابُ: ابْنُ حَبَّانَ، كَمَا ضَبَطَهُ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ
فِي التَّبَصِيرِ. وَصَوَابُ الثَّقَاتِ: الثَّقَاتُ (بِالْتَّاءِ الْمَبْسُوطَةِ)
لِأَصَالَتِهَا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ. وَإِنَّمَا كَانَتْ قَبِيلَةً طَيِّيًا وَحَدَّهَا
تَقِفُ عَلَيْهَا هَاءٌ وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ.

^{١٩٠}. رَجَالَ النَّجَاشِيِّ، ص ٨٧، الرِّقْم: ٣١١.

^{١٩١}. رَجَالَ النَّجَاشِيِّ، ص ٢٢٠، الرِّقْم: ٥٧٤ - ٥٧٥.

(ص ٨٣، س ١٤)

قوله:.... خالص الود لآل البيت.

أقول: الصواب:.... لأهل البيت؛ لأنَّ كَلِمَةَ (آل) لا تُضاف إلى
المواضع، فلا يقال: آل مكة، وآل المدينة، وآل بغداد، وآل الجبل،
وآل البطحاء، وآل البيت، وقد مرَّ التنبيه على ذلك.

قال العلامة المحدث الأديب اللغوي الفقيه السيد فضل الله
الراوندي (ت ٥٧١ هـ) في كتابه ضوء الشهاب: «والأهل أعمُّ
من آل؛ لأنَّ الأهل هم المتخصَّصون بالشيء من جهة تغلب
عليهم حتى يضافوا إليه كقولك: أهل العلم، وأهل الكوفة، ولا
يقال: آل العلم وآل الكوفة، وإنما الآل خاصَّة الرجل من جهة
قرابة أو صُحبة».

أقول: وفي هذا الموضوع بسط لا يسعه المقام.



(ص ٨٤، س ٦ - ٧)

قوله:.... والمعافا بن زكريا.

أقول: الصواب: والمعافى، وكانت على مذهب محمد بن جرير
الطبري صاحب التفسير والتاريخ، المعروفين، ولهذا عرف
بالجريري. ومن مصنفاته كتاب في المسح على الأرجل،
ذكره ابن النديم في ترجمته من الفهرست.

(ص ٨٤، س ١٧)

قوله: ومنهم عبد الله بن الحسين بن سعد القرطي.

أقول: الصواب: القطرلي، نسبة إلى قطرل، وهي من قرى بغداد
القديمة وكانت من مواضع النزهة.

(ص ٨٥، س ٢١)

قوله: وكان ينبذ بالتشيع.

أقول: الصواب: وكان يُنبز (بالزاي) «ولا تنابزوا باللقاب».

مع أني أقول مُتمثلاً بقول أبي ذؤيب الهذلي:

وَعَيَّرَنِي الْوَثُوتُ أَنِّي أَحْبَبُهَا
وَتِلْكَ شَكَاةٌ ظَاهِرَةٌ عَنْكَ عَارُهَا

(ص ٨٥، س ٢٥)

قوله: ومنهم التوفلي النحوي الشاعر وهو الحسن بن يزيد بن
محمد بن عبد الملك التوفلي النحوي مولا هم الكوفي أبو عبد
الله قال النجاشي كان إمام العلوم الأدبية....

أقول: صواب اسمه (الحسين) لا (الحسن) كما جاء في ترجمته
من رجال النجاشي، الترجمة (٧٧). ولم ترد عبارة «كان إمام
العلوم الأدبية» في كلام النجاشي. وإليك ما قاله في ترجمته:

الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك التوفلي، نوفل
النخع مولا هم كوفي أبو عبد الله [كذا آخر الكنية].

كان شاعراً أدبياً وسكن الري ومات بها، وقال قوم من
القميين إنه غلا في آخر عمره، والله أعلم، وما رأينا له
رواية تدل على هذا. له كتاب التقيّة.

ثم ذكر طريقه إليه وختم ترجمته بقوله: «وله كتاب
السنة»^{١٩٣}. هذا كل ما جاء في ترجمته وليس فيها العبارة
المذكورة كما ترى!!

(ص ٨٥، س ٢٠)

قوله: ومنهم: قنبر بن محمد بن عبد الله العجمي النحوي.

قال ابن حجر: كان عارفاً بالمعقولات، وكان ينبذ بالتشيع، قرأ
بالجامع الأزهر، ومات في شعبان سنة إحدى وثمانمئة.

وقال ابن النديم: «قنبرة، واسمه إسماعيل بن محمد من أهل
قم»^{١٩٣}.

١٩٢. رجال النجاشي، ص ٣٨، الرقم: ٧٧.

١٩٣. راجع: الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني في ترجمة قنبر العجمي.

أقول: الظاهر أنَّ السَّيِّدَ الْمُؤَلَّفَ (سها) أَنْ يَذْكُرَ قَنْبَرِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَجَمِيِّ وَبَعْدَهُ قَنْبَرَةُ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقُمِّيِّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ الْأَوَّلِ سِوَى كَوْنِهِمَا فِي بَابِ (حُرُوفِ الْمُعْجَمِ) عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ لَكِنَّهُ لَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُمَا سَهْوَاً فَاخْتَلَطَتِ التَّرْجُمَاتُ وَالْأَقِيمُ غَيْرِ الْمَقْبُولِ أَنْ يَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ مَعَ الْفَرْقِ الزَّمَنِيِّ الْكَبِيرِ بَيْنَهُمَا؛ بِنَحْوِ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ. وَكَيْفَ يَذْكُرُ النَّدِيمُ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ ٣٨٠ (هـ) مَنْ مَاتَ فِي سَنَةِ (٨٠١ هـ) ٩١٩؟!

(ص ٨٦، س ٢)

قوله:....بْنُ أَحْمَدَ بْنَ خَالَوَيْهِ بْنِ حَمْدَانَ الْهَمْدَانِي [كَذَا بِالْدَّالِ الْمُهْمَلَةِ].

أقول: الصَّوَابُ: الْهَمْدَانِي (بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ) نِسْبَةً إِلَى (هَمْدَانَ) الْمَدِينَةِ الْمَعْرُوفَةِ فِي بِلَادِ إِيرَانَ.

أَمَّا (الْهَمْدَانِي) بِفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَبَعْدَهَا الدَّالُ الْمُهْمَلَةُ؛ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى (هَمْدَانَ) الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَحْطَانِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ، وَالْمُتَأَخَّرُونَ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَهُمَا فِي - النِّسْبَةِ - .

(ص ٨٦، س ٢٦)

قوله: ابن خالويه، يطلق على جماعة.

منهم: الشيخ أبو عبد الله الحسن السُّنِّي الشافعي، يروي عن الشافعي بواسطتين، وهو صاحب كتاب الطارقة.

أقول: هذا هو ابن خالويه أحاله تصحيف اسمه إلى ما ترى ولم يذكُر في طبقات الشافعية من اسمه «أبو عبد الله الحسن ابن خالويه» بل المذكور أبو عبد الله الحسين.. ابن خالويه المترجم هنا على اعتقاد كونه شافعيًا، وقد بسطت القول على ترجمته في أوجز الحواشي.

(ص ٨٧، س ٢٠)

قوله: وكان أصله من طبرستان فلقب بالطبرخزمي.

أقول: الصَّوَابُ: وَمَوْلُهُ وَمَنْشُؤُهُ ... فَلَقَّبَ بِالطَّبَرِّخَزِيِّ. قَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي (الطَّبَرِّخَزِيِّ) مِنَ الْأَنْسَابِ وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي مُهَذَّبِهِ اللَّبَابُ: «الطَّبَرِّخَزِيُّ - يَفْتَحُ الطَّاءَ، وَالْبَاءُ الْمُوحَّدَةُ، وَسُكُونُ الرَّاءِ، وَفَتْحُ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَفِي آخِرِهَا زَايٌ - : هَذِهِ النِّسْبَةُ اخْتَصَّ بِهَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْخَوَارِزْمِيُّ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ مِنْ خَوَارِزْمٍ، وَأُمُّهُ مِنْ طَبَرِستان، فَرَكَّبَ مِنَ الْإِسْمَيْنِ نَسَبٌ»^{١٩٤}.

(ص ٨٨، س ١)

قوله: وَكَانَ مِنْ شُيُوخِ الشَّيْعَةِ الَّذِينَ يُسَمِّيهِمُ النَّاسُ رَافِضَةً وَلِذَا قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْمَذْكُورُ فِي شِعْرِهِ:

يَأْمُلُ مَوْلِيَّ وَيَبْنُو جَرِيرٍ
فَأَخُوَالِي، وَيَحْكِي الْمَرْءُ خَالَهُ
فَهَا أَنَا رَافِضِي عَنْ ثُرَاثٍ
وَعَيْرِي رَافِضِي عَنْ كَلَالَةٍ

قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ فِي لَفْظِ أَمْلٍ بَعْدَ تَقْلِيلِ الْبَيْتَيْنِ: كَذَبَ لَمْ يَكُنْ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام - يَعْنِي الطَّبَرِيَّ صَاحِبَ التَّارِيخِ وَالتَّفْسِيرِ الْمَشْهُورَيْنِ - رَافِضِيًّا^{١٩٥} وَإِنَّمَا حَسَدُهُ الْخَنَابِلَةَ فَرَمَوْهُ

١٩٤. اللَّبَابُ، ج ٢، ص ٢٧٣، وراجع: الْأَنْسَابُ لِلْسَّمْعَانِيِّ، ج ٤، ص ٤٤.

١٩٥. كَانَ الطَّبَرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ يَزِيدُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، ثُمَّ اخْتَارَ لَهُ مَذْهَبًا، وَتَبِعَهُ فِيهِ جَمَاعَةٌ عَرَفَ كُلُّ مِنْهُمْ بِالْجَرِيرِيِّ، مِنْهُمْ: أَبُو الْفَرَجِ الْمُعَاوِي بْنُ زَكَرِيَّا الْجَرِيرِيُّ الْتَهْرَوَانِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ طَرَارٍ، وَكَانَ مِنْ مَذْهَبِ الطَّبَرِيِّ الْجَمْعُ بَيْنَ مَسْحِ الْأَرْجْلِ وَعَسْلِهَا فِي الْوُضُوءِ، وَكَاتِبُ الْأَلُوسِيِّ فِي تَفْسِيرِ (آيَةِ الْوُضُوءِ) مِنْ تَفْسِيرِهِ وَرَكِبَ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ - كَمَا يَقُولُ الْمَثَلُ الْقَدِيمُ - فِي إِنْكَارِ نِسْبَةِ الْقَوْلِ بِ(الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَسْحِ وَالْعَسْلِ) إِلَى الطَّبَرِيِّ مَعَ ثُبُوتِهِ عَنْهُ، وَقَدْ عَرَضْتُ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى تَفْسِيرِ رُوحِ الْمُعَاوِي لِلأَلُوسِيِّ الَّذِي قَامَ بِجَمْعِهِ الْأُسْتَاذُ الْبَاحِثُ كَاطِمُ الْفَتْلَاوِيِّ (الْقَتْلِيُّ) عليه السلام مُجَرَّدًا مِنَ التَّفْسِيرِ الْمَذْكُورِ وَأَوْدَعَ نُسْخَةً مِنْهُ فِي مَكْتَبَةِ الْعَلَامَةِ الْبَاحِثِ الْأَدِيبِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ حَسَنِ آلِ الطَّالِقَانِيِّ النَّجْفِيِّ طَابَ ثَرَاهُ (ت ١٢٢٤) إِذْ هُوَ الَّذِي أَمَرَ الْفَتْلَاوِيَّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْقُلُوجَةِ فَيَنْسَخَ التَّعْلِيْقَةَ فَانْتَسَخَهَا فِي سِجْلِ مِنْ مَكْتَبَةِ السَّيِّدِ بَهْجَةِ الْأَلُوسِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ الْوَاقِعَةَ فِي مَدِينَةِ الْقُلُوجَةِ مِنْ نَوَاحِي الْأَنْبَارِ، وَقَدْ أَلَفَ بَعْضُ مَنْ انْتَحَلَ مَذْهَبَهُ وَهُوَ الْمُعَاوِي بْنُ زَكَرِيَّا الْجَرِيرِيُّ الْمَذْكُورُ أَنِفًا كِتَابًا سَمَّاهُ الشَّافِي فِي الْمَسْحِ عَلَى الْأَرْجْلِ كَمَا

بذلك، فأغتنمها الخوارزمي، وكان سبباً بارافضياً مجاهراً بذلك متبجحاً به.

أقول: لم يتعقب سيدنا المؤلف ﷺ كلام ياقوت المنحرف عن العترة الظاهرة بشهادة صاحبه القفطي^{١٩٦} بأن أحوال أبي بكر الخوارزمي هم بنو جرير الأمليون الطبريون، وهم من وجوه الشيعة وأعيانهم بلا خلاف، ومنهم: خاله أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الأملي، صاحب كتاب المسترشد في الإمامة، الذي قال فيه الشيخ النجاشي في ترجمته من رجاله: «جليل، من أصحابنا، كثير العلم، حسن الكلام، ثقة في الحديث»^{١٩٧}.

ثم ذكر كتابه المسترشد في الإمامة، وطريقه إلى روايته ورواية سائر كتبه عن أحمد بن علي بن نوح، عن السيد الشريف الحسن بن حمزة الحسيني المرحشي، المعروف بالطبري، عن محمد بن جرير بن رستم الطبري المذکور، وخلاصة القول: إن خال أبي بكر الخوارزمي هو أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الأملي، الشيعي الإمامي، لا عصره

نص على ذلك التذييل في الفهرست.

١٩٦. قال صاحبه وولي نعمته في حلب، الوزير العالم الأديب، أبو الحسن علي بن يوسف الشيباني القفطي في ترجمته من كتابه إنباء الرواة على أنباء النحاة: «ياقوت بن عبد الله الحموي...» ثم ذكر بعض أحواله إلى أب قال: «وكان شديد الانحراف عن علي بن أبي طالب عليه السلام، يرتكب في أمره ما لا يرتكبه أحد من مصنفی الفرق، حتى كأنه طالع شينا من مذهب الخوارج، فاستبلك في رأسه منه ما لم يزل، ولما دخل دمشق قعد في بعض أسواقها يناظر بعض من يتعصب لعلي بن أبي طالب عليه السلام، وجرى بينهما كلام أدى إلى ذكره علياً بما لم يسع، جارياً على عادته في ذلك.

فثار الناس عليه ثورة كادوا أن يقتلوه لما سمعوا منه... فخرج من دمشق منهزماً، بعد طلب إليها المعتد التوصل، وجاء إلى حلب خائفاً يترقب، وخرج عن حلب في العشر الأول أو الثاني من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وسيمائة، ووصل إلى الموصل متخفياً من قوله وتوجه إلى أربل، وسلك منها إلى بلاد خراسان، وتحمى دخول بغداد، لأن المناظر له كان بعدادياً، وخشي أن ينقل قوله قبطيح دمه» إنباء الرواة على أنباء النحاة، ج ٤، ص ٧٦، الرقم ٨٤٠.

١٩٧. رجال النجاشي، ص ٣٧٦.

أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري السني، المتوفى في سنة (٣١٠ هـ)، كما وهم ياقوت الناصبي الممقوت.

ثم نقل سيدنا المؤلف عن الصفدي رسالة أبي بكر الخوارزمي إلى جماعة الشيعة بنيسابور لما قصدتهم واليها محمد بن إبراهيم.

(ص ٨٩، س ٢)

قوله: ومنهم - أي من أئمة النحوي واللغة - ابن شناس، وهو أبو علي الحسن بن محمد بن إسماعيل بن شناس^{١٩٨}، ويعرف بابن الحمايم البراز مولى جعفر المتوكل، قال الشيخ محمد بن الحسن الحر في الأمل: «فاضل جليل عده العلامة من مشايخ الشيخ الطوسي من رجال الخاصة»^{١٩٩}.

وذكره أبو بكر الخطيب، وقال:

كتب عنه شينا يسيراً إلا أنه كان رافضياً خبيث المذهب. وكان سماعي له في داره بالكرك يحضره الشيعة، ويقرأ عليهم مثالب الصحابة والطعن على السلف.

أقول: لم يكن ابن شناس هذا من النحاة، ولا اللغويين، وإنما كان محدثاً، فذكر ترجمته هنا - لا وجه له، إذ جاء في غير موضعه، وحق ترجمته أن تذكر في باب المحدثين.

ثم إن ما نقله سيدنا المؤلف ﷺ من تاريخ بغداد لخطيبها البغدادي في ترجمة ابن شناس هذا فيه بعض التصريف، فالذي قاله الخطيب في ترجمته، الترجمة (٣٩٩٨):

... كتب عنه شينا يسيراً، وكان سماعه صحيحاً.

١٩٨. شناس مولى المتوكل هو الذي يقول فيه دجيل بن علي الخزازي: على ما يحظر بالبال:

لقد ضاع هذا الأمر مأساس ملكتهم
وصيف وأشناس، وقد عظم الخطب

١٩٩. أمل الأمل، ج ٢، ص ٦٣.

إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَافِضِيًّا خَبِثَ الْمَذْهَبُ، وَكَانَ لَهُ مَجْلِسٌ فِي دَارِهِ بِالْكَرْخِ يَحْضُرُهُ الشَّيْعَةُ، وَيَقْرَأُ عَلَيْهِمْ مَثَالِبَ الصَّحَابَةِ، وَالطَّلْعَنَ عَلَى السَّلَفِ ...^{٢٠}

وَلَمْ تَرِدْ فِيهِ عِبَارَةٌ: «وَكَانَ سَمَاعِي لَهُ فِي دَارِهِ بِالْكَرْخِ» كَمَا تَرَى، وَبِالْمُقَارَنَةِ بَيْنَ مَا نَقَلَهُ السَّيِّدُ عليه السلام وَمَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ يَظْهَرُ لَكَ الْفَرْقُ وَاضِحًا جَلِيلًا.

(ص ٩٠، س ١٢)

قوله: وَمِنْهُمْ الْخَالِعُ النَّحْوِيُّ وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الرَّافِعِيِّ (كَذَا بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ) وَهُوَ تَصْحِيفُ فَاحِشٌ.

أقول: الصَّوَابُ: الرَّافِعِيُّ (بِالْقَافِ) نِسْبَةً إِلَى «الرَّافِقَةِ»، وَهِيَ بَلَدَةٌ كَانَتْ عَلَى الْفُرَاتِ، ثُمَّ عُرِفَتْ بِـ (الرَّقَّةِ)، وَهُوَ اسْمُهَا الْمَعْرُوفُ الْيَوْمَ، وَتُعَدُّ مِنْ بِلَادِ الشَّامِ. وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ الرَّجَالِيَّةِ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي رِجَالِ الشَّيْعَةِ لَا الْعَامَّةُ وَلَا الْإِمَامِيَّةُ.

نَعَمْ، ذَكَرَهُ النَّجَاشِيُّ فِي رِجَالِهِ، وَقَالَ: «الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ الْخَالِعِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الشَّاعِرُ الْأَدِيبُ، لَهُ كِتَابُ صَنْعَةِ الشَّعْرِ، كِتَابُ الْمَدَارَةِ، كِتَابُ أَمْثَالِ الْعَامَّةِ»^{٢١} وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

وَهَذَا غَيْرُ كَافٍ لِنَظْمِهِ فِي سِلْكِ الشَّيْعَةِ لِأُمُورٍ

مِنْهَا أَنَّ النَّجَاشِيَّ تَفَرَّدَ بِذِكْرِهِ فِي رِجَالِهِ، وَلَمْ يَنْصَ عَلَى تَشْيِيعِهِ، فَسَبِيلُهُ سَبِيلُ مَنْ ذَكَرَ تَرْجَمَاتِهِمْ مِنَ الْعَامَّةِ لِأَدْنَى مُنَاسَبَةٍ، فَقَدْ ذَكَرَ تَرْجَمَةَ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ الطَّبْرِيِّ، وَهُوَ مِنَ الْعَامَّةِ؛ لِأَنَّهُ «ذَكَرَ طُرُقَ خَبَرِ يَوْمِ الْغَدِيرِ»^{٢٢} وَذَكَرَ تَرْجَمَةَ يَعْقُوبَ ابْنِ سَيِّبَةَ^{٢٣} وَقَالَ: «صَاحِبُ حَدِيثٍ مِنَ الْعَامَّةِ،

٢٠. تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٤٣٨.

٢١. رجال النجاشي، ص ٧٠، الرقم: ١٦٨.

٢٢. رجال النجاشي، ص ٣٢٢، الترجمة: ٨٧٩.

٢٣. يعقوب بن شيبة بن عصفور البصري الحافظ المشهور من أكابر محدثي

غَيْرَ أَنَّهُ صَنَّفَ مُسْنَدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام رَوَاهُ مَعَ مَسَانِيدِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ»^{٢٤} وَذَكَرَ تَرْجَمَةَ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عُمَرَ الْمُقَرِّي، غُلَامِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَقَالَ: «عَامِّي لَهُ كِتَابُ قِرَاءَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام»^{٢٥}.

وَقُلْ مِثْلَ هَذَا فِي جَمَاعَةِ آخَرِينَ مِنْ غَيْرِ الشَّيْعَةِ، مِمَّنْ جَاءَتْ تَرَاجُمُهُمْ (تَرْجَمَاتُهُمْ) فِي رِجَالِ النَّجَاشِيِّ.

وَمِنْ الشَّوَاهِدِ عَلَى بُعْدِ الْخَالِعِ عَنْ سَاحَةِ التَّشْيِيعِ أَنَّ الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَهُوَ مِنْ مَشَايِخِ الْخَطِيبِ وَقَدْ أَسْنَدَ عَنْهُ رِوَايَةً قَالَ فِيهَا «أَخْبَرَنَا الْخَالِعُ ...» إِلَى أَنْ أُوصَلَ سَنَدُهَا إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ: «انْتَهَى عَجَبِي عِنْدَ ثَلَاثٍ، الْمَرْءُ يَفِرُّ مِنَ الْقَدَرِ وَهُوَ لَا قِيَّةَ ...»^{٢٦}.

وَلَوْ كَانَ شَيْعِيًّا لَرَوَى عَنْ أَيْمَةِ الْهُدَى وَأَعْدَالِ الْكِتَابِ، الَّذِينَ قَوْلُهُمْ وَحَدِيثُهُمْ

رَوَى جَدْنَانِ جَبْرِئِيلَ عَنِ الْبَارِي^{٢٧}

الْجُمْهُورُ، ذَكَرَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادِ ج ١٤، ص ٢٨٣، التَّرْجَمَةُ ٧٥٧٥ نَقْلًا عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ الْقَاسِمِ الْأَزْهَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «وَقِيلَ لِي إِنَّ نُسْخَةَ بِمُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ سُوءٌ هَدَّ بِمَصْرَفِكَ ثَمَنَ مَائَتِي جُزْءًا».

وَلِيَعْقُوبَ هَذَا مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ وَمُسْنَدُ عَمَارٍ وَمُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. فَلَا أُدْرِي مَا وَجَّهَ ذَكَرَ تَرْجَمَتِهِ فِي (رِجَالِ الشَّيْعَةِ)؟!

٢٤. رجال النجاشي، ص ٤٥١، الترجمة: ٤٥١.

٢٥. رجال النجاشي، ص ٢٤٧، الترجمة: ٤٥١.

٢٦. تاريخ بغداد، ج ٨، ص ١٠٦، الرقم: ٤٢٢٢.

٢٧. شطر من أبيات ثلاثة، وهي:

إِذَا شِئْتُ أَنْ تَخْتَرِلْنَفْسُكَ مَذْهَبًا
وَتَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ فِي نَقْلِ أَخْبَارٍ
قَدْ عَنَّكَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِئٍ
وَأَخْمَدَ وَالْمَرْوِيِّ عَنْ كَعْبِ أَخْبَارٍ
وَوَالِ أَنْاسًا قَوْلُهُمْ وَحَدِيثُهُمْ
رَوَى جَدْنَانِ جَبْرِئِيلَ عَنِ الْبَارِي

راجع: الصراط المستقيم للبيضاوي، ج ٣، ص ٢٠٧، كتاب الأربعين للمولى

وَلَمْ يَزُوعَنَّ شَائِنَهُمْ وَأَتَيْنَ شَائِنَهُمْ بِدَعْوَى التَّابِغَةِ.

وَنَقَلَ الْخَطِيبُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَزَالِ، عَنْ الْخَالِجِ أَنَّهُ سَمِعَ كُتُبَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا، الْمُصَنَّفَةَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ عَنْهُ، وَأَنَّهُ قَالَ أَيْضاً: «سَمِعْتُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَهْلٍ الْإِمَامِ كِتَابَ الْمُوَظَّأ»^{٢٨}.

فَأَيْنَ رِوَايَتُهُ كُتُبَ الشَّيْعَةِ عَنْ رِجَالِهَا؟!

وَهُنَاكَ أُمُورٌ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ فِي هَذَا التَّعْلِيقِ، بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَيْهَا فِي تَعْلِيقِي عَلَى كِتَابِ التَّكْمِلَةِ مِنْ مُؤَلَّفَاتِ سَيِّدِنَا الصِّدْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهَا مَنْ رَامَ الْمَزِيدَ.

(ص ٩٠، س ٩)

قوله: وَمِنْهُمْ: أَبُو الْقَاسِمِ التَّنُوخِيُّ الْكَبِيرُ الْأَنْطَاكِيُّ، قَالَ ابْنُ خَلَّكَانَ فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ: كَانَ تَقَلَّدَ قَضَاءَ الْبَصْرَةِ وَالْأَهْوَازِ بَضْعَ سِنِينَ... قَالَ وَكَانَ مُعْتَزِلِيًّا، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ كَانَ شَيْعِيًّا. قَالَ ضِيَاءُ الدِّينِ فِي نَسْمَةِ السَّحَرِيِّ ذَكَرَ مَنْ تَشَيَّعَ وَشَعَرَ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِأَبِي الْقَاسِمِ الْقَاضِي التَّنُوخِيِّ مَا نَصَّهُ:

وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ جَبْرٍ [كَذَا وَالصَّوَابُ: خَيْرُونَ]: قِيلَ كَانَ رَأْيُهُ الرِّفْضَ وَالْإِعْتِزَالَ، وَقَالَ شُجَاعُ الْهَذَلِيِّ: كَانَ يَتَشَيَّعُ وَيَذْهَبُ إِلَى الْإِعْتِزَالِ... وَقَالَ الشَّيْخُ... ابْنُ شَهْرَآسُوبَ فِي مَعَالِمِ الْعُلَمَاءِ: الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ التَّنُوخِيُّ مِنْ جُمْلَةِ الشُّعْرَاءِ الْمُجَاهِرِينَ بِالشَّعْرِ فِي مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ....

أَقُولُ: إِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ التَّنُوخِيَّ الْمَذْكُورَ كَانَ مِنْ أَعْلَامِ عَصْرِهِ، وَكَانَ يَمِيلُ إِلَى الْعَلَوِيِّينَ كَثِيرًا، وَيُشِيدُ بِهِمْ وَيَمْدَحُهُمْ، وَلَهُ قَصِيدَتُهُ الْبَائِيَّةُ الَّتِي تَحَلَّاهَا أَحَدُ الْعَلَوِيِّينَ الْأَعَاضِمِ فِي عَصْرِهِ نَسَبَهَا إِلَيْهِ.



محمد طاهر القتي، ص ٣١١.

٢٠٨. تاريخ بغداد، ج ٨، ص ١٠٦.

وَقَدْ رَدَّ فِيهَا عَلَى ابْنِ الْمُعْتَزِّ لَمَّا قَالَ هَذَا قَصِيدَةً هَجَا بِهَا الْعَلَوِيِّينَ، وَقَدْ ذَكَرَ التَّنُوخِيُّ فِيهَا مَنَاقِبَ الْعَلَوِيِّينَ، وَلَا سِيَّامَا مَوْلَانَا الْإِمَامَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَرَضَ فِي ضَمَنِهَا إِلَى ذِكْرِ يَوْمِ الْغَدِيرِ. وَقَدْ نَقَلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ أَكْثَرَهَا. وَأَبُو الْقَاسِمِ التَّنُوخِيُّ الْمَذْكُورُ كَانَ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَتْبَائِهِ وَحُقَدَائِهِ، عَلَى هَذَا النَّهْجِ مِنْ إظهارِ الْمَوَدَّةِ وَالْوَلَاءِ لِلْعِشْرَةِ الطَّاهِرَةِ، وَالِاتِّصَالِ بِأَعْلَامِ الْأَشْرَافِ الْعَلَوِيِّينَ، وَتَذْوِينِ بَعْضِ مَآثِرِهِمْ وَأَخْبَارِهِمْ، كَمَا هُوَ مَلْحُوظٌ فِيمَا كَتَبَهُ ابْنُ التَّنُوخِيِّ هَذَا فِي كِتَابِهِ الْفَرَجَ بَعْدَ الشَّدَّةِ، وَكِتَابِهِ الْآخِرَ نَشْوَارَ الْمُحَاضَرَةِ.

لَكِنَّهُمْ - عَلَى التَّحْقِيقِ - فِي الْفُرُوعِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَفِي الْأَصُولِ عَلَى مَذْهَبِ الْمُعْتَزَلَةِ.

وَأَمَّا نِسْبَةُ الْمُتَرْجِمِ إِلَى التَّنَشِيعِ، فَمَنْشُوهَا مَا كَانَ يَنْظُمُهُ مِنْ الْقَصَائِدِ الْغُرِّيِّ مَنَاقِبِ أَهْلِ الْبَيْتِ الطَّاهِرِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَكَرَ فَضْلِهِمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَهَذَا مَا لَا تَطِيبُ بِهِ نَفُوسُ الْمُتَعْصِبِينَ مِنَ الْجُمْهُورِ، وَالْمُنْحَرِفِينَ عَنْ نَهْجِ أَيْمَةِ الْهُدَى وَأَعْدَالِ الْكِتَابِ، مِنْ أَمْثَالِ ابْنِ خَيْرُونَ صَاحِبِ الْخَطِيبِ الْبُعْدَادِيِّ الَّذِي أَوْدَعَ عِنْدَهُ الْخَطِيبُ كِتَابَهُ تَارِيخَ بَعْدَادٍ عِنْدَ دُنُوِّ أَجَلِهِ، فَأَصَافَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ، فَكَانَتْ غَايَةً مَا يَصُونُونَ بِهِ - بِرَعْمِهِمْ - أَمْثَالَ هَذَا التَّنُوخِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ شَيْعِيًّا أَوْ رَافِضِيًّا.

وَمِثْلُ هَذَا قَالُوهُ فِي الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، صَاحِبِ الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ، حَتَّى قَالَ فِيهِ الْمُقَدِّسِيُّ: «ثِقَةٌ فِي الْحَدِيثِ، رَافِضِيٌّ خَبِيثٌ»^{٢٩} مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَنْتَحِلُ مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي مَنَاقِبِ إِمَامِهِ الشَّافِعِيِّ.

كَمَا قَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ فِي يَحْيَى الْحَصَكْفِيِّ، الْخَطِيبِ الشَّاعِرِ، الْفَقِيهِ

٢٠٩. تذكرة الحفاظ، ج ٣، ص ١٠٤٥، سير أعلام النبلاء، ج ١٧، ص ١٧٤، طبقات

الشافعية الكبرى للسبكي، ج ٤، ص ١٦٢.

السَّافِعِي، وَفِي سَبْطِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ صَاحِبِ تَذَكُّرِ الْخَوَاصِّ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ حَنْفِيَّ الْمَذْهَبِ، وَجَدَهُ لِأُمِّهِ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ الْفَقِيهُ الْوَاعِظُ الْمُؤَرِّخُ الْحَنْبَلِيُّ... إِلَى غَيْرِهِمْ هَؤُلَاءِ.

وَقَدْ ذَكَرَ تَرْجَمَةَ أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ دَاوُدَ التَّنُوخِيِّ الْقَاضِي الْمَذْكُورَ جَمَاعَةً مِنَ الْمُصَنِّفِينَ فِي الطَّبَقَاتِ، وَأَقْدَمَهُمْ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٥٤٦هـ)، قَالَ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادٍ: «عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَبِي الْفَهْمِ، أَبُو الْقَاسِمِ التَّنُوخِيُّ» ثُمَّ سَاقَ نَسَبَهُ إِلَى قُضَاعَةَ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ:

نَسَبَهُ لِي الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ التَّنُوخِيُّ [حَفِيدُ الْمُتَرْجِمِ] وَقَالَ لِي: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ جَدِّي وَلَدَ بِأَنْطَاكِيَّةَ... سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

قُلْتُ: وَقَدِمَ بَغْدَادَ فِي حَدَاثَتِهِ وَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ. ثُمَّ ذَكَرَ مَشَاجِيحَهُ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَقَالَ:

وَكَانَ يَعْرِفُ الْكَلَامَ فِي الْأُصُولِ عَلَى مَذَاهِبِ الْمُعْتَزِلَةِ... وَلَهُ دِيْوَانٌ مَجْمُوعٌ أَنْشَدَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ [حَفِيدُ الْمُتَرْجِمِ] عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ.

وَرَوَى الْخَطِيبُ بَعْدَ ذَلِكَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ الْقَاضِي عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّنُوخِيِّ - حَفِيدِ الْمُتَرْجِمِ - إِلَى أَنْ رَفَعَ إِسْنَادَهُ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبَلِيِّ [الْإِيَادِيُّ الْأَعْرَجُ] ثُمَّ رَوَى عَنْهُ عَلَى سَبِيلِ التَّحْوِيلِ فِي السَّنَدِ عَنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ أَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْفَهَانِيِّ، إِلَى أَنْ أَوْصَلَهُ إِلَى صَفْوَانَ بْنِ عَسَالٍ الصَّحَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ:

كُنَّا إِذَا سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أَمَرْنَا أَنْ لَا تَنْزِعَ خِفَافُنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَا تَنْزِعُهَا مِنْ غَائِطٍ، وَلَا بَوْلٍ، وَلَا نَوْمٍ، لَفْظُ حَدِيثِ التَّنُوخِيِّ^{٢١٠}.

أَقُولُ: هَذَا مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي تَرْجَمَةِ التَّنُوخِيِّ، وَهُوَ أَعْرَفُ النَّاسِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْخَطِيبَ نَقَلَ جُمْلَةَ أَحْوَالِهِ عَنْ حَفِيدِهِ الْقَاضِي عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَبِي الْفَهْمِ دَاوُدَ التَّنُوخِيِّ الْمَذْكُورَ، وَظَهَرَ لَكَ مِنْهُ أَنَّهُ حَنْفِيَّ الْمَذْهَبِ فِي الْفُرُوعِ، مُعْتَزِلِي فِي الْأُصُولِ.

وَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا أَنَّهُ رَوَى حَدِيثَ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَافِ أَوْ مَا يُعْرَفُ بِهِ (الْمَسْحُ عَلَى الْخُفِّ)، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمِنْهُمْ الْحَنْفِيَّةُ خِلَافَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، فَكَيْفَ يَرْوِيهِ مُسْنَدًا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى مَذْهَبِ الْعَامَّةِ؟!^{٢١١}

وَذَكَرَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ (ت ٥٤٢هـ) فِي الْأَنْسَابِ، كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي مُهَذَّبِهِ: الْبَابُ، قَالَ فِي بَابِ (التَّنُوخِي):

... وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ، وَاسْمُ أَبِي الْفَهْمِ دَاوُدُ... وَلَدَ بِأَنْطَاكِيَّةَ... وَقَدِمَ بَغْدَادَ، وَتَفَقَّهَ بِهَا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ... وَكَانَ مُعْتَزِلِيًّا^{٢١٢}.

وَذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، وَنَقَلَ عَنِ السَّمْعَانِيِّ أَنَّهُ «قَدِمَ بَغْدَادَ وَتَفَقَّهَ بِهَا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ وَرَوَاهُ» ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ الْمُتَرْجِمِ أَبِي عَلِيٍّ الْمُحَسَّنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ دَاوُدَ الْمَذْكُورَ أَنَّهُ «... كَانَتْ فِي النُّجُومِ وَحِفْظِ الْأَحْكَامِ وَعِلْمِ الْهَيَاةِ قُدُورَةً، وَفِي حِفْظِ عِلْمِ الْعُرُوضِ، وَلَهُ فِيهِ وَفِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِمَا عِدَّةُ كُتُبٍ مُصَنَّفَةٍ»^{٢١٣}.

وَذَكَرَهُ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ، وَمِمَّا جَاءَ فِيهَا: «... وَقَدِمَ بَغْدَادَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، وَتَفَقَّهَ بِهَا عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ... وَكَانَ مُعْتَزِلِيًّا»^{٢١٤}.

قُلْتُ: أَسْتَاذُهُ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ

٢١١. الباب في تهذيب الأنساب، ج ١، ص ١٥٩.

٢١٢. معجم الأدباء، ج ٤، ص ١٨٧٢، الرقم: ٨١١.

٢١٣. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ج ٢، ص ٥٩٥ - ٥٩٦، الرقم: ٩٩٨.

٢١٠. تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ٧٦ - ٧٧، الرقم: ٦٤٨٧.

دَلَالِ بْنِ دَلْهَم، الْفَقِيهُ الْحَنَفِيُّ الْكَرْخِيُّ، ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَقَالَ:

مِنْ أَهْلِ كَرْخِ جَدَان، سَكَنَ بَغْدَادَ، وَدَرَسَ بِهَا فِقْهَ أَبِي حَنِيفَةَ... حَدَّثَنِي الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّمِيرِيُّ [الْحَنَفِيُّ] قَالَ: صَارَ التَّدْرِيسُ بِبَغْدَادَ بَعْدَ أَبِي حَازِمٍ [عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ] الْقَاضِي، وَأَبِي سَعِيدِ الْبَرْدَعِيِّ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكَرْخِيِّ، وَإِلَيْهِ انْتَهَتْ رِيَاسَةُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَانْتَشَرَ أَصْحَابُهُ فِي الْبِلَادِ.

ثُمَّ نَقَلَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ، عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ الْأَزْهَرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ السَّوَادِيِّ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفُرَاتِ أَنَّهُ قَالَ: «تُوفِّي أَبُو الْحَسَنِ الْكَرْخِيُّ - كَرْخُ جَدَان - الْمَنْفَقَةُ^{٢١٤} لِأَهْلِ الْعِرَاقِ... سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَثَلَاثِينَ، قَالَ: وَكَانَ مُبْتَدِعًا رَأْسًا فِي الْإِعْتِزَالِ»^{٢١٥}.

وَذَكَرَهُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْقُرَشِيُّ فِي الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَفِيَّةِ، وَقَالَ:

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَلَالِ بْنِ دَلْهَم، أَبُو الْحَسَنِ الْكَرْخِيُّ، كَرْخُ جَدَان... انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ... وَعَنْهُ أَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ... وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّنُوخِيُّ^{٢١٦}.

وَمِنْ هَذَا يَتَضَحُّ جَلِيًّا أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ التَّنُوخِيَّ كَأُسْتَاذِهِ أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيَّ، حَنَفِي الْفُرُوعِ، مُعْتَرِلِي الْأُصُولِ^{٢١٧}.

وَأَمَّا ذِكْرُهُ الشَّيْخَ الْحَافِظَ ابْنَ شَهْرَاشُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعَالِمِ

٢١٤. كَذَا جَاءَ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ الْمَطْبُوعِ بِدِرَاسَةٍ وَتَحْقِيقٍ؟! الْأُسْتَاذُ مُصْطَفَى عَبْدُ الْقَادِرِ عَطَا، وَلَمْ يَنْتَبِهْ الْمُحَقِّقُ إِلَى هَذَا التَّضْجِيفِ الْفَاجِشِ مَعَ وَضُوحِهِ وَالصَّوَابِ: الْمُتَّفَقَةُ... وَالْمُرَادُ بِأَهْلِ الْعِرَاقِ - هُنَا - هُمُ الْحَنَفِيَّةُ.

٢١٥. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج. ١١، ص. ٣٥٢ - ٣٥٣، الرِّقْم: ٥٥٠٧.

٢١٦. الْجَوَاهِرُ الْمُضِيَّةُ، ج. ٢، ص. ٤٩٣، الرِّقْم: ٨٩٤.

٢١٧. هُوَ مِنَ (الْمُعْتَرِلَةِ الْبَغْدَادِيِّينَ) وَمِنْ مَذْهَبِهِمْ تَفْضِيلُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى سَائِرِ الصَّحَابَةِ (بِمَا فِيهِمُ الْخُلَفَاءُ الثَّلَاثَةُ) كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ شَارِحَ التَّهْجِ.

الْعُلَمَاءِ لِمَا نَظَّمَهُ مِنَ الشَّعْرِ الرَّائِعِ فِي مَدْحِ مَوْلَانَا الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ وَسَائِرِ أَهْلِ الْبَيْتِ الطَّاهِرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وَنَاهِيكَ بِقَصِيدَتِهِ الْعَصَاءِ الْبَائِيَّةِ، الَّتِي رَدَّ بِهَا عَلَى النَّاصِييِ الْأَقَاكِ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الْمُعْتَزِّ، فِيمَا أَسَاءَ بِهِ الْأَدَبُ مِنْ تَفْضِيلِ بَنِي الْعَبَّاسِ عَلَى أَبْنَاءِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالْحُطُّ عَلَيْهِمْ بِمَا يَنْظُمُهُ فِي سِلَاقِ النَّاصِبَةِ، عَلَيْهِمْ لَعْنَاتُ اللَّهِ الْوَاصِبَةِ.

(ص ٩١، س ٥)

قوله: وَالتَّنُوخُ بِفَتْحٍ يَفْتَحُ التَّاءُ الْمُثَنَاءُ الْفَوْقَانِيَّةُ وَصَمَّ التَّوْنُ الْمُخَفَّفَةُ وَآخِرُهَا الْخَاءُ الْمُعْجَمَةُ: اسْمٌ لِعِدَّةِ قَبَائِلَ اجْتَمَعُوا قَدِيمًا بِالْبَحْرَيْنِ وَتَحَالَفُوا عَلَى التَّنَاحِي مَا أَقَامُوا هُنَاكَ فَسُمُّوا تَنُوخًا.

أقول: الصَّوَابُ: وَتَنُوخُ (بِحَذْفِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ) لِأَنَّهُ أَرَادَ اسْمَ الْقَبَائِلِ، لَا (التَّنُوخَ) الَّذِي اسْتَقْبَلَتْ مِنْهُ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ.

وَقَوْلُهُ: عَلَى التَّنَاحِي، صَوَابُهُ عَلَى التَّنَاصُرِ، وَمِمَّا يَحْطَرُّ بِالْبَالِ أَنَّ الْعَلَامَةَ الْمَوْرُخَ اللَّغَوِيَّ الْخَطِيبِيَّ الْكَبِيرَ الدُّكُورَ مُصْطَفَى جَوَادِ الْبَغْدَادِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ قَدْ كَتَبَ نَقْدًا عَلَى مَا صَدَرَ مِنْ مَجْمُوعَةِ الْمَقَالَاتِ وَالْبُحُوثِ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِيِّ، فِي كِتَابِ ضَخْمٍ بِإِشْرَافِ الدُّكُورِ طَه حُسَيْنِ الْمَصْرِيِّ الْكَاتِبِ الشَّهِيرِ، اسْتَفْرَغَ فِيهَا كُتَابَهَا الْوُسْعَ فِي تَتَبُّعِ كُلِّ مَا يَتَّصِلُ بِأَحْوَالِ أَبِي الْعَلَاءِ وَمَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ مِنْ قَدِيمَةٍ وَحَدِيثَةٍ.

وَكَانَ مِنْ مَوَاضِعِ نَقْدِهِ اسْتِدْرَاكُهُ عَلَيْهِمْ جُمْلَةً مِنَ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ الَّتِي فَاتَهُمُ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا، وَمِنْ هَاتِيكَ الْمَطَاتِ كِتَابِ رَوْضَاتِ الْجَنَاتِ فِي أَحْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَالسَّادَاتِ^{٢١٨}

٢١٨. كِتَابُ رَوْضَاتِ الْجَنَاتِ مِنْ أَشْهَرِ الْمَصَنَّفَاتِ فِي تَرَاجِمِ تَرْجَمَاتِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَدْبَاءِ وَالشُّعْرَاءِ وَالْمُؤَرِّخِينَ وَأَصْحَابِ الْفُنُونِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَقَدْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ فِي عِدَادِ الْمَرَاجِعِ الْمَشْهُورَةِ. وَقَدْ كَتَبَ ذِيلاً عَلَيْهِ سَيِّدُنَا وَشَيْخُنَا فِي الرَّوَايَةِ آيَةُ اللَّهِ الْعَلَامَةُ الْكَبِيرُ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ الْمَهْدِيُّ الْكَاطِبِيُّ حَفِيدُ

الإمام الصادق عليه السلام.

(ص ۹۴، س ۱۰)

قوله: وَمِنْهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْرُوفٍ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيُّ، إِمَامٌ فِي عِلْمِ الْأَدَبِ وَالشَّعْرِ وَالْكَلَامِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ. قَالَ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادٍ عِنْدَ ذِكْرِهِ: وَلِيَ الْقَضَاءَ... إِلَى أَنْ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا [كَذَا] الْقَاسِمِ الشَّنُخِي يَقُولُ كَانَ الصَّاحِبُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَبَّادٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَدْخُلَ بَغْدَادَ أَشْهَدَ جِرَاءَةَ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْعُلَوِيِّ وَنُسُكْتُ^{۳۰} أَبِي مُحَمَّدٍ [كَذَا] وَظَرَفْتُ^{۳۱} بَنٍ [كَذَا] مُحَمَّدِ بْنِ مَعْرُوفٍ، ثُمَّ ذَكَرْتُ شَيْئاً فِي ظَرْفِهِ وَشَعْرِهِ، وَقَالَ كَانَ لَهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَجْلِسَانِ يَجْلِسُ فِيهِمَا الْحَدِيثُ... وَلَمْ يَكُنْ لَهُ سَمَاعٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ مُجَرِّداً فِي مَذْهَبِ الْإِعْتِزَالِ... وَمَاتَ... سَنَةَ ۳۳۱ وَصَلَّى عَلَيْهِ فِي دَارِهِ أَبُو أَحْمَدَ الْمُوسَوِيُّ الْعُلَوِيُّ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْساً، ثُمَّ حُمِلَ تَابُوتُهُ إِلَى جَامِعِ الْمَنْصُورِ وَصَلَّى عَلَيْهِ أَرْبَعاً [كَذَا]^{۳۲}... وَوَقَعَ لِي أَنَّهُ كَانَ مُتَشَبِّهاً، انْتَهَى كَلَامُ الْخَطِيبِ، حَكَاهُ فِي نَسْمَةِ السَّحَرِ. أَقُولُ: هَذَا مَوْضِعُ الْمَثَلِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ: «مَا هَكَذَا تُورِدُ يَا سَعْدُ الْإِبِلَ».

فَإِنَّ عِبَارَةَ: «وَوَقَعَ لِي أَنَّهُ كَانَ مُتَشَبِّهاً» لَا تُوجَدُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ لَا فِي الطَّبَعَةِ الَّتِي صَحَّحَهَا [! ؟] الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ حَامِدُ الْفَقِي، وَلَا فِي الطَّبَعَةِ الَّتِي حَقَّقَهَا بَلَدِينَا الدَّكْتُورُ نَسَارُ عَوَادَ مَعْرُوفِ الْبَغْدَادِيُّ الْأَعْظَمِيُّ الْعُبَيْدِيُّ، وَقَدْ رَجَعَ فِيهَا إِلَى مُحْتَلِفِ النُّسخِ الْمَخْطُوطَةِ، وَاسْتَقْصَى مَوَاضِعَ السَّقَطِ وَالتَّحْرِيفِ وَالتَّصْحِيفِ^{۳۳}، وَقَابَلَ بَيْنَ النُّسخِ عَلَى اخْتِلَافِهَا، وَسَاعَدَهُ

۲۱۹. الصَّوَابُ: أبا.

۲۲۰. الصَّوَابُ: وَنُسُكْتُ أَبِي أَحْمَدَ الْمُوسَوِّ، وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى الشَّرِيفِ الْجَلِيلِ وَالِدُ الشَّرِيفَيْنِ الْمَرْتَضَى وَالرَّضِيِّ ت ۴۰۰ هـ.

۲۲۱. الصَّوَابُ: وَظَرَفْتُ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْرُوفٍ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ وَهُوَ الْمَرْجَمُ هُنَا.

۲۲۲. الصَّوَابُ: وَكَبَّرَ عَلَيْهِ إِنَّهُ أَرْبَعاً كَمَا فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ.

۲۲۳. ذَهَبَ الْأَكْثَرُ إِلَى أَنَّ التَّحْرِيفَ هُوَ الْخَطَأُ فِي الْحُرُوفِ، كَتَّحْرِيفِ

لِمُصَنِّفِهِ الْعَلَامَةِ الْفَقِيهِ الْمُتَتَّبِعِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ الْمُوسَوِّ الْخَوَّانَسَارِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَدْ نَقَلَ الدَّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادُ عَلَيْهِ تَرْجَمَةُ الْمَعْرِيِّ مِنْ كِتَابِ الرِّوَضَاتِ، وَفِي صَدْرِ التَّرْجَمَةِ وَصَفَهُ السَّيِّدُ الْخَوَّانَسَارِيُّ بِـ «الشَّنُخِي الْبَحْرَانِي» فَوَضَعَ الدَّكْتُورُ عَلَيْهِ عَلَى قَوْلِهِ: (الْبَحْرَانِي) عَلَامَةً (التَّكْذِيبَةَ)، أَيْ: قَوْلَ [كَذَا]، كَأَنَّهُ اسْتَعْرَبَ وَصَفَ الْمَعْرِيِّ بِـ (الْبَحْرَانِي)، لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِذِهِ النَّسَبَةَ كُلَّ مَنْ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ، وَفَاتَهُ عَلَيْهِ أَنْ صَاحِبَ الرِّوَضَاتِ أَبْعَدَ التَّجَعُّةَ لِيُظْهِرَ بَرَاعَتَهُ، وَيَسِمَ بِالْإِمْتِيَّازِ بِضَاعَتَهُ، مُدْلاً بِسَعَةِ إِطْلَاعِهِ وَإِحَاطَتِهِ بِمَا فَاتَ غَيْرُهُ مِنْ أَعْلَامِ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُصَنِّفِينَ فِي طَبَقَاتِ الرِّجَالِ!! فَجَرَعَ إِلَى أَصْلِ تَسْمِيَةِ قَبَائِلِ تَنُوخِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِيَجِئَنَا بِهَذَا الْإِكْتِشَافِ الْخَطِيرِ!!

مَعَ أَنَّ وَصْفَهُ الْمَعْرِيِّ بِـ (الْبَحْرَانِي)، كَوَصَفِ مَنْ عَاشَ أَبَاؤُهُ فِي الْعِرَاقِ مَثَلًا أَلْفَ سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ بِـ (الْحِجَازِيِّ)، أَوْ (الْيَمَانِيِّ)، لِأَنَّهُ عَرَبِي الْأَصْلِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّعْرِيفِ بِالْأَجْنَاسِ الْبَعِيدَةِ، وَهُوَ مَعِينٌ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ، كَمَا يَقُولُ الْمَنَاطِقَةُ.

(ص ۹۴، س ۲۴)

قوله:

فَأَمْطَرَ فِي جَوْرِ فِي أَرْضِ فَارِسٍ
سَحَابَيْبَ مَوْتٍ مَاطِرَاتِ الْمَصَائِبِ

أقول: الظاهر أنها جور من نواحي فارس القديمة التي يُنسب إليها الورْدُ الجُورِيُّ المعروف إلى اليوم بهذا الاسم في العراق. وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ الْجُورِيُّونَ الْمُنْسُوبُونَ إِلَى مُحَمَّدِ الدِّيْبَاجِ ابْنِ

السَّيِّدِ مُحَمَّدِ صَادِقِ أَخِي صَاحِبِ الرِّوَضَاتِ سَمَاءُ أَحْسَنَ الْوَدِيعَةِ، لِأَنَّهُ اقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى مَشَاهِيرِ مُجْتَهِدِي الشَّيْخَةِ، وَقَدْ طُبِعَ الْأَخِيرُ مَرَّتَيْنِ - فِيمَا أَعْلَمُ - وَلِشَهْرَةِ كِتَابِ الرِّوَضَاتِ لَقَّبَ جَمَاعَةٌ مِنْ ذُرِّيَةِ الْمُصَنِّفِ أَنْفُسَهُمْ بِـ (الرِّوَضَاتِيِّ)، وَكَانَ مِنْ (مَشَاهِيرِهِمُ) الْمُتَأَخِّرِينَ سَيِّدُنَا الْعَلَامَةُ الْحُجَّةُ الْمِقْنُ الْمُتَتَّبِعُ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ عَلِي الرِّوَضَاتِيِّ (ت ۱۴۴۳ هـ).

الجُبُورِي، الذُّكُورُ كَامِلٌ سَلْمَان (سَلَّمَهُ اللهُ تَعَالَى) مُحَقِّقٌ
نَسَمَةُ السَّحَرِ: إِذْنَبَهُ عَلَى هَذَا (الْوَهْمِ) الشَّائِنِ، جَزَاءُ اللهِ تَعَالَى
خَيْرًا.

وَمِنْ مُجَازَفَاتِ صَاحِبِ نَسَمَةِ السَّحَرِ وَشَوَاهِدِ جَهْلِهِ الْمُرَكَّبِ
أَنَّهُ عِنْدَمَا ذَكَرَ ابْنَ السَّمْعَانِيِّ، وَنَقَلَ عَنْهُ بِالْوَسِطَةِ فِي
تَرْجُمَةِ سِبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ الْمَذْكُورِ، أَرَادَ أَنْ يُظْهِرَ بَرَاعَتَهُ
- بِزَعْمِهِ - فِي التَّتَبُّعِ وَالِاسْتِقْصَاءِ عَلَى سَبِيلِ التَّعَالُمِ، فَذَكَرَ
أَنَّ «السَّمْعَانِيَّ مَنْسُوبًا إِلَى دَيْرِ سَمْعَانَ، بَلَدٍ بِالْجَزِيرَةِ [كَذَا]»^{٢٢٧}.

مَعَ أَنَّ بَنِي السَّمْعَانِيِّ - الَّذِينَ مِنْهُمْ أَبُو سَعْدٍ صَاحِبُ كِتَابِ
الْأَنْسَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ - مَنْسُوبُونَ إِلَى جَدِّ لَهُمْ اسْمُهُ
(سَمْعَانَ)، وَهُوَ - فِيمَا ذَكَرُوا - مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنُوهُ بَطْنٌ مِنْهُمْ.
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْبَابِ فِي تَهْدِيبِ الْأَنْسَابِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ
السَّمْعَانِيِّ:

السَّمْعَانِيُّ... هَذِهِ النَّسَبَةُ إِلَى سَمْعَانَ، وَهُوَ اسْمٌ لِبَعْضِ
أَجْدَادِ الْمُنْتَسِبِ إِلَيْهِ، وَأَمَّا الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ أَبُو سَعْدٍ
السَّمْعَانِيُّ وَأَهْلُهُ فَهُوَ بَطْنٌ مِنْ تَمِيمٍ، قَالَ أَبُو سَعْدٍ: هَكَذَا
سَمِعْتُ سَلَفِي يَذْكُرُونَ ذَلِكَ...^{٢٢٨}.

وَأَمَّا دَيْرُ سَمْعَانَ، فَقَدْ قَالَ عَنْهُ يَاقُوتٌ فِي بَابِ (دَيْرِ سَمْعَانَ) مِنْ
مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: «يُقَالُ بِكَسْرِ السَّيْنِ وَفَتْحِهَا، وَهُوَ دَيْرٌ بَنَوَاحِي
دِمَشْقَ فِي مَوْضِعِ نَزِهِ وَبَسَاتِينٍ مُحَدَّقَةٍ بِهِ... وَعِنْدَهُ قَبْرُ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ»^{٢٢٩}.

ثُمَّ ذَكَرَ الْأَبْيَاتِ الْمَعْرُوفَةَ الَّتِي قَالَهَا الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ فِي
عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بَعْدَ نَحْوِ ثَلَاثِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْ وَفَاةِ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمِنْهَا الْبَيْتُ السَّائِرُ:

دَيْرِ سَمْعَانَ لَا عَدَّتْكَ الْعَوَادِي



٢٢٧. نَسَمَةُ السَّحَرِ، ج ٣، ص ١٧٣.
٢٢٨. الْبَاب، ج ١، ص ٤٩٦، بَابِ السَّمْعَانِيِّ.
٢٢٩. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ، ج ١، ص ٣٤٨.

فِي ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَمَرِّسِينَ فِي فَنِّ التَّحْقِيقِ. وَقَدْ ذَكَرَ
أَسْمَاءُهُمْ وَشَكَرَ لَهُمْ^{٢٢٣} فِي مُقَدِّمَةِ الْحِزِّ الْأَوَّلِ مِنْ تَارِيخِ
بَعْدَادٍ^{٢٢٤}، كَمَا لَمْ تَذْكُرْ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي الطَّبَعَةِ الَّتِي صَدَرَتْ
بِتَحْقِيقِ وَدِرَاسَةِ [!؟] الْأُسْتَاذِ مُصْطَفَى عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا.

وَأَمَّا أَخْرَجَهَا صَاحِبُ نَسَمَةِ السَّحَرِ مِنْ «جَرَابِ التُّورَةِ» - عَلَى
حَدِّ تَعْبِيرِ قُدَمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ - وَالَّذِي يُظْهِرُ لِي أَنَّ السَّيِّدَ الْيَمَانِيَّ
صَاحِبَ نَسَمَةِ السَّحَرِ كَانَ كَثِيرَ الْمُجَازَفَةِ فِي الْقَوْلِ، يَهْرَفُ
بِمَا لَا يَعْرِفُ.

وَمِنْ الشَّوَاهِدِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ نَقَلَ نَصَاعِينَ ابْنَ السَّمْعَانِيِّ الشَّهِيرِ
صَاحِبِ كِتَابِ الْأَنْسَابِ فِي تَرْجُمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْمَعْرُوفِ بِسِبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ، وَوَهَمَ فِيهِ فِي مَوْضِعَيْنِ:
الْأَوَّلُ: مَا نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ خَلْكَانَ عَنْ ابْنِ السَّمْعَانِيِّ مِنْ أَنَّهُ قَالَ:
«سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: سَنَةَ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ فِي الْكَرْخِ،
وَتُوُفِّيَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ»^{٢٢٥}.

وَلَوْ اسْتَوْفَى قِرَاءَةَ تَرْجُمَةِ سِبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ الْمَذْكُورَةِ فِي
وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلْكَانَ، لَعَرَفَ أَنَّ ابْنَ خَلْكَانَ اسْتَظَرَدَ
فِي هَذِهِ التَّرْجُمَةِ - تَرْجُمَةَ سِبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ - إِلَى ذِكْرِ جَدِّهِ
لَأُمِّهِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْمُبَارَكِ الزَّاهِدِ الْمَعْرُوفِ بِ(التَّعَاوِيذِيِّ)، وَأَنَّ
ابْنَ السَّمْعَانِيَّ إِنَّمَا سَأَلَ التَّعَاوِيذِيَّ - الْمَجْدَّ - لَا سِبْطَهُ عَنْ تَارِيخِ
وِلَادَتِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ ابْنَ السَّمْعَانِيَّ تَارِيخَ وَفَاتِهِ.

وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى هَذَا الْوَهْمِ فِي تَعْلِيقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ بَعْدَ الرُّجُوعِ
إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ، ثُمَّ رَأَيْتُ مَا تَعَقَّبَ بِهِ الْيَمَانِي، صَدِيقُنَا
الْمُؤَرِّخُ الْأُسْتَاذُ الْكَبِيرُ، الْمُحَقِّقُ الْمُصَنِّفُ الشَّهِيرُ أَبُو الْعَلَاءِ

مُحَسَّدٍ إِلَى (مُحَمَّدٍ)، وَالتَّضْحِيفُ هُوَ الْخَطَأُ فِي التَّقَاطِ (التَّنْقِيطِ)،
كَتَضْحِيفِ (بَشَارٍ) إِلَى (يَسَارٍ) أَوْ (سَيَارٍ).
٢٢٤. شَكَرْتُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ وَبِ(الَلَامِ) لِكَيْ تَعْدِيَّتُهُ بِ(الَلَامِ) أَفْصَحُ، وَمِثْلُهُ
(نَصَحَ).

٢٢٥. لَيْسَ تَحْتَ يَدَيَّ الْآنَ طَبَعَةُ الذُّكُورِ بَشَارٍ، لَكِنْ هَكَذَا أَحْفَظُ.
٢٢٦. نَسَمَةُ السَّحَرِ، ج ٣، ص ١٧٣، الرُّقْم: ١٦٥.

خَيْرُ مَيِّتٍ مِنْ آلِ مَرْوَانَ مَيِّتُكَ

فَأَيْنَ بَنُو سَمْعَانَ الْمَرْوَرَةُ^{٣٠} مِنْ دَيْرِ سَمْعَانَ فِي دِمَشْقَ^{٣١}!

أَيُّهَا الْمُنْكَحُ الثَّرِيًّا سَهْلًا

عَمَرَكَ اللَّهُ^{٣٢} كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ

هِيَ شَامِيَّةٌ إِذَا مَا اسْتَقَلَّتْ

وَسَهْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّ يَمَانِ

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَ صَاحِبِ نَسَمَةِ السَّحْرِيَّانِ «دَيْرِ سَمْعَانَ بَلَدٌ بِالْحَزِيرَةِ»
غَيْرُ صَحِيحٍ أَيْضًا؛ إِذْ بَيْنَ دِمَشْقَ وَالْحَزِيرَةِ مَهَامُهُ فَيُحْ، وَمَسَافِي
رَبِيعٍ.

وَمِنْ مُجَازَاتِهِ عَدُوُّ مُحْيِي الدِّينِ بَنِ عَرَبِيٍّ، شَيْخِ الصُّوفِيَّةِ،
الْقَائِلِينَ بِوَحْدَةِ الوجودِ فِي عَصْرِهِ مِنَ الشَّيْعَةِ، وَقَدْ تَبِعَهُ فِي
هَذَا الْوَهْمِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الشَّيْعَةِ لِتَكْثِيرِ السَّوَادِ.

مَعَ أَنَّهُ مَالِكِي الْمَذْهَبِ، وَالْمَقَامُ لَا يَتَسَّعُ - الْآنَ - لِبَسْطِ الْكَلَامِ
فِي عَقِيدَتِهِ.

بَعْدَ هَذَا الْإِسْطِطْرَادِ - غَيْرِ الْمَدِيدِ - أَقُولُ: إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ
بْنَ أَحْمَدَ بْنَ مَعْرُوفٍ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيَّ، لَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ، بَلْ
هُوَ مُعْتَرِلُ الْأَصُولِ حَنْفِي الْفُرُوعِ.

وَلَمْ يُذْكَرْ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ كُلِّهَا أَنَّهُ كَانَ شَيْعِيًّا
إِمَامِيًّا، إِلَّا مَا جَاءَ فِي نَسَمَةِ السَّحْرَمِنْ نِسْبَةِ الْقَوْلِ إِلَى الْخَطِيبِ
الْبَغْدَادِيِّ بِأَنَّهُ «وَقَعَ لَهُ أَنَّهُ كَانَ مُتَشَيِّعًا». وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ أَنَّ
الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ لَمْ يَقُلْ هَذَا.

وَأَنْقُلْ لَكَ الْآنَ بَعْضَ مَا قَالَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَةِ

٣٠. المروارة: نِسْبَةٌ إِلَى مَرْوَمِنْ بِلَادِ (خُرَاسَانَ)، وَمِنْ طَرِيقِ النِّسْبَةِ أَنَّ الْعَرَبَ
إِذَا نَسَبُوا الرَّجُلَ إِلَيْهَا قَالُوا: (مَرْوَرِيٌّ)، وَإِذَا نَسَبُوا الشَّيَابَ إِلَيْهَا قَالُوا: (مَرْوَرِيَّةٌ)،
وَاللُّتُوبُ الْوَاحِدُ (مَرْوِيٌّ) إِلَّا مَا نَذَرْتُ. وَبَنُو السَّمْعَانِيِّ الْمَذْكُورُونَ كَانُوا (أَوَّلًا)
عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ، ثُمَّ انْتَحَلُوا مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ.

٣١. يَنْصَبُ اسْمُ الْجَلَالَةِ لِلَّهِ لَا بِالضَّمِّ، كَمَا قَدْ يُتَوَهَّمُ. وَتَوَجُّهُهُ (النَّصْبُ)
فِي قَوْلِكَ: «عَمَرَكَ اللَّهُ»، أَيْ: بِتَغْيِيرِكَ اللَّهُ، وَمَعْنَاهُ إِقْرَارُكَ لَهُ بِالْبَقَاءِ.

قَاضِي الْقَضَاةِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ مَعْرُوفٍ. قَالَ
فِي تَرْجَمَتِهِ:

عَبِيدُ اللَّهِ بَنُ أَحْمَدَ بْنَ مَعْرُوفٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ: وَلِيَ قَضَاءَ
الْقَضَاةِ بَعْدَ أَبِي بَشِيرٍ عُمَرُ بْنُ أَكْثَمَ، وَحَدَّثَ عَنْ يَحْيَى
بَنِ مُحَمَّدٍ بَنِ صَاعِدٍ وَ...

حَدَّثَنَا عَنْهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْخَلَالُ، وَالْأَزْهَرِيُّ، وَالْعَتِيقِيُّ،
وَالْتَوْخِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ التَّوَزِيُّ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
الْحُسَيْنِ بْنُ شَيْطَانَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ
الْمُسْلِمَةِ وَغَيْرُهُمْ ...

أَخْبَرَنَا الْعَتِيقِيُّ قَالَ: سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِينَ،
فِيهَا تُوُفِّيَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ
بَنِ مَعْرُوفٍ لِسَبْعِ خَلَوَاتٍ مِنْ صَفَرٍ ... وَكَانَ مُجَرِّدًا
فِي مَذْهَبِ الْإِعْتِرَالِ ... صَلَّى عَلَيْهِ فِي دَارِهِ أَبُو أَحْمَدَ
الْمُوسَوِيُّ الْعَلَوِيُّ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا، ثُمَّ حُمِلَ تَابُوتُهُ إِلَى
جَامِعِ الْمَنْصُورِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ ابْنُهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا^{٣٣}.

أَقُولُ: إِنَّمَا كَبَّرَ عَلَيْهِ الشَّرِيفُ أَبُو أَحْمَدَ الْمُوسَوِيُّ الْعَلَوِيُّ^{٣٣}
خَمْسًا، عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ، الَّذِي هُوَ مَذْهَبُ الشَّرِيفِ
الْمُوسَوِيِّ وَأَبَائِهِ.

وَكَبَّرَ عَلَيْهِ ابْنُهُ الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ
بَنِ مَعْرُوفٍ أَرْبَعًا، عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الَّذِي هُوَ مَذْهَبُهُ
وَمَذْهَبُ أَبِيهِ.

وَقَدْ جَاءَتْ تَرْجَمَةُ الْقَاضِي ابْنِ مَعْرُوفٍ الْمَذْكُورِ فِي كِتَابِ
الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ لِمُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْقَادِرِ
بَنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ الْحَنْفِيِّ، وَجَاءَ فِيهَا: «عَبِيدُ اللَّهِ أَحْمَدَ قَاضِي
الْقَضَاةِ، تَكَلَّمَ مَعَهُ الطَّائِعُ [الْعَبَّاسِيُّ] أَنَّ يَتَوَلَّى وَزَارَتَهُ فَلَمْ
يَفْعَلْ. وَتُوُفِّيَ فِي صَفَرٍ سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِينَ»^{٣٤}.

٢٣٢. تاريخ بغداد، ج ١، ص ٣٦٦، الرقم: ٥٥٢٩.

٢٣٣. هو والد الشَّيْخَيْنِ الْمُرتَضَى وَالرَّضِيِّ ت ٤٠٠.

٢٣٤. الجواهر المضية، ج ٢، ص ٤٩١، الرقم: ٨٩٢. وَمِنْ الْغَرِيبِ أَنَّ ابْنَ أَبِي يَغْلَى

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ ظَنَّ أَنَّهُمْ مَشَائِخُهُ، وَبَعْضُ مَنْ ظَنَّ أَنَّهُمْ تَلَامِيذُهُ وَتَعَقَّبَهُ التَّمِيمِيُّ فِي الطَّبَقَاتِ السَّنِيَّةِ بَيَانِ الْخَلْطِ فِيهِمْ، كَمَا نَقَلَهُ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ مُحَمَّدُ الْحُلُوُّ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ ١١١ فِي هَامِشِ تَرْجُمَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ مِنَ الْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ.

(ص ٩٤، س ٢٤)

قوله: وَمِنْهُمْ الْمَرْزُبَانِيُّ الْكَاتِبُ مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ الْمَوْلِدُ، الْخُرَّاسَانِيُّ الْأَصْلُ، قَالَ الْيَافِعِيُّ فِي تَارِيخِهِ:

أَخَذَ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ وَابْنِ الْأَثْبَارِيِّ الْعُلُومَ الْأَدَبِيَّةَ [كَذَا] وَهُوَ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الْمَشْهُورَةِ، وَالْمَجَامِعِ الْغَرِيبَةِ، وَرَوَايَةُ الْأَدَبِ [رَاوِيَةُ الْأَدَبِ؟] وَصَاحِبُ التَّالِيفَاتِ الْكَثِيرَةِ، ثِقَّةٌ فِي الْحَدِيثِ، قَائِلٌ بِمَذْهَبِ التَّشْيِيعِ ...

إِلَى أَبٍ قَالَ سَيِّدُنَا الْمَوْلَفُ نَاقِلًا بِتَصَرُّفٍ: وَتُوفِّيَ ... سَنَةً أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَقِيلَ سَنَةً ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِينَ بِبَغْدَادَ، فِي الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ، وَصَلَّى عَلَيْهِ فَاضِلُ الشَّيْعَةِ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا.

أَقُولُ: الْمَرْزُبَانِيُّ ١١٢ قَدْ قِيلَ فِيهِ: إِنَّهُ شَيْعِي مُعْتَزِلِي [كَذَا]، كَمَا سَيَأْتِي نَقْلُهُ عَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، لَكِنْ قَوْلُ سَيِّدِنَا ١١٣: «صَلَّى عَلَيْهِ فَاضِلُ الشَّيْعَةِ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيُّ» غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيَّ هَذَا كَانَ شَيْخَ فُقَهَاءِ الْحَنْفِيَّةِ فِي عَصْرِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الشَّيْعَةِ.

قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ:

مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيُّ، شَيْخُ أَهْلِ الرَّأْيِ [يَعْنِي أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ] وَفَقِيهُهُمْ، سَكَنَ بَغْدَادَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ بِهَا ... وَدَرَسَ الْفِقْهَ عَلَى

الْفَرَاءِ الْحَنْبَلِيِّ صَاحِبِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ ذَكَرَ عِبَارَةً نَصُّهَا «... وَكَانَ ابْنُ مَعْرُوفٍ مَعْرُوفًا» فَعَلَّقَ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُتَيْبِيُّ عَلَى كَلِمَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ بِقَوْلِهِ: «لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجُمَتِهِ»؟! مَعَ أَنَّهُ مِنَ الْأَعْلَامِ (الْمَشَاهِيرِ) وَمَصَادِرُ تَرْجُمَتِهِ مِنْهُ عَلَى طَرَفِ الثَّمَامِ.

أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيَّ، وَأَنْتَهَتْ إِلَيْهِ الرِّيَاسَةُ فِي مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ ... حَدَّثَنِي الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصِّمَرِيُّ [الْحَنْفِيُّ]، قَالَ: ثُمَّ صَارَ إِمَامًا أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمُدَرِّسَهُمْ وَمُفْتِيَهُمْ شَيْخُنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْخَوَارَزْمِيُّ ... وَتُوفِّيَ سَنَةً ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ، وَدُفِنَ بِمَنْزِلِهِ بِدَرْبِ عَبْدِ ١١٤.

وَقَالَ الْخَطِيبُ فِي تَرْجُمَةِ الْمَرْزُبَانِيِّ الْمَذْكُورِ، نَقْلًا عَنْ شَيْخِهِ الْعَتَيْبِيِّ: «وَكَانَ فِيهِ اعْتِزَالٌ وَتَشْيِيعٌ»، وَنَقَلَ عَنْ شَيْخِهِ الْأَزْهَرِيِّ الْمُتَعَصِّبِ أَنَّ الْمَرْزُبَانِيَّ كَانَ مُعْتَزِلِيًّا، وَصَنَّفَ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ أَخْبَارَ الْمُعْتَزِلَةِ.

وَأَنَّهُ مَاتَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ لِلْيَلَّتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ شَوَالٍ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِينَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيُّ الْفَقِيهَ [قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيُّ]: «وَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ» ١١٥.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ سَيِّدَنَا الْمَوْلَفَ ١١٦ خَلَطَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيِّ الْفَقِيهِ الْحَنْفِيِّ الْمَذْكُورِ، وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْخَوَارَزْمِيِّ الْأَدِيبِ الشَّيْعِيِّ الْمَشْهُورِ.

وَلَا أَدْرِي كَيْفَ وَقَعَ لَهُ الْخَلْطُ بَيْنَهُمَا مَعَ وُضُوحِ الْمُغَايِرَةِ، وَبَعْدِ احْتِمَالِ اتِّحَادِهِمَا فِي مِيزَانِ التَّمْيِيزِ، الَّذِي كَانَ سَيِّدُنَا الْمَوْلَفُ ١١٧ عَلَيْهِ الْمَعُولُ فِي مَعْرِفَةِ مَا يَتَحَقَّقُ بِهِ مِغْيَارُهُ، وَلَا يُشَقُّ - بِإِصَابَةِ شَاكِلَةِ الصَّوَابِ فِيهِ - غُبَارُهُ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ ابْنَ الْعَبَّاسِ الْخَوَارَزْمِيَّ الشَّيْعِيَّ كَانَ أَدِيبًا كَبِيرًا، وَسَمِيحًا وَكَنِيَّةً وَالْمُشَارِكُ لَهُ فِي النَّسَبَةِ فَقِيهًا.

وَلَمْ يَدْخُلْ أَبُو بَكْرٍ الْخَوَارَزْمِيُّ الْأَدِيبُ الشَّيْعِيُّ بَغْدَادَ قَطُّ، عَلَى مَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ تُوُفِّيَ بِنَيْسَابُورٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ (٣٨٣ هـ)، وَالْمَرْزُبَانِيُّ تُوُفِّيَ بِبَغْدَادَ فِي شَوَالٍ مِنْ سَنَةِ (٣٨٤ هـ)، فَكَيْفَ يُصَلَّى عَلَى الْمَرْزُبَانِيِّ وَقَدْ مَاتَ هُوَ قَبْلَ

٢٣٥. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٤، ص ١٠-١١، الرِّقْمُ: ١٦٥٣.

٢٣٦. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٣، ص ٣٥٢-٣٥٣، الرِّقْمُ: ١٤٧٥.

الْمَرْبَانِي بِسَنَةِ وَأَيَّامٍ ۱۱۹

(ص ۹۵، س ۲۲)

قوله: وَمِنْهُمْ: أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي الْمَرَاغِي النَّحْوِي، قَالَ يَأْقُوتُ: كَانَ حَافِظًا نَحْوِيًّا بَلِيغًا، وَقَالَ التَّوْحِيدِيُّ: كَانَ قُدْوَةً فِي النَّحْوِ وَالْأَدَبِ مَعَ حَدَاثَةِ سِنِّهِ وَلَمْ أَرِ مِثْلَهُ. وَقَالَ الْخَطِيبُ: سَكَنَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ قَيْسٍ [كَذَا] وَعَنْهُ أَبُو الْحُسَيْنِ الْمَحَامِلِيُّ.

أَقُولُ: قَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ يَأْقُوتُ: كَانَ قُدْوَةً فِي النَّحْوِ وَالْأَدَبِ نَحْوِيًّا بَلِيغًا، إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ ابْنِ النَّدِيمِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ صَاحِبِ الْفَهْرَسْتِ: وَإِنَّمَا نَقَلَهُ يَأْقُوتُ عَنْهُ، كَمَا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ^{۲۳۷}. وَقَدْ وَهَمَ يَأْقُوتُ فِي نِسْبَتِهِ، إِذْ وَصَفَهُ بِ(الْهَمْدَانِي ثُمَّ الْمَرَاغِي)، يَعْنِي: أَنَّ أَصْلَهُ مِنْ مَدِينَةِ (هَمْدَانَ) الَّتِي هِيَ أَشْهُرُ مَدِينِ الْجِبَالِ مِنْ بِلَادِ إِيْرَانِ، ثُمَّ انْتَقَلَ هُوَ أَوْ بَعْضُ آبَائِهِ إِلَى مَرَاغَةَ.

وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَنَسُوبٌ إِلَى «هَمْدَانَ» الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَحْطَانِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ، ثُمَّ إِلَى أَحَدِ بَطُونِهَا، وَهُمْ بَنُو وَاِدْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرِ بْنِ نَاشِجِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَاشِدِ بْنِ جُشَمِ بْنِ خَبْوَانَ بْنِ تَوْفِ بْنِ هَمْدَانَ، رَهْطِ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ الْهَمْدَانِيِّ الْوَادِعِيِّ، التَّابِعِيِّ الْمَشْهُورِ مِنْ تَابِعِي الْكُوفَةِ، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي فَهْرَسْتِ النَّدِيمِ، وَفِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ^{۲۳۸}.

نَعَمْ هُوَ مَرَاغِي، وَقَدْ يُقَالُ لَهُ (ابْنُ الْمَرَاغِي)؛ لِأَنَّ أَبَاءَهُ تَدَيَّرُوا مَرَاغَةَ مِنْ مَدِينِ أَدْرِيبِجَانِ، فَنَسِبُوا إِلَيْهَا.

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَقَالَ التَّوْحِيدِيُّ: كَانَ قُدْوَةً فِي النَّحْوِ وَالْأَدَبِ، مَعَ حَدَاثَةِ سِنِّهِ، وَلَمْ أَرِ مِثْلَهُ...»، لَمْ يُعَيَّنْ سَيِّدُنَا مَصْدَرَهُ، وَهُوَ فِي تَرْجَمَةِ الْمَرَاغِيِّ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ. قَالَ يَأْقُوتُ:

ذَكَرَ أَبُو حَبَانَ [التَّوْحِيدِيُّ] فِي كِتَابِ الْمُحَاضَرَاتِ قَالَ: وَلَمَّا مَاتَ الْمَرَاغِيُّ، وَكَانَ قُدْوَةً فِي النَّحْوِ، وَعَلَمًا فِي الْأَدَبِ، كَبِيرًا مَعَ حَدَاثَةِ سِنِّهِ وَرِقَّةِ حَالِهِ، وَإِنْ قُلْتُ إِنِّي مَا رَأَيْتُ فِي الْأَحْدَاثِ مِثْلَهُ كَانَ كَذَلِكَ، اسْتَزَجَعَ أَبُو سَعِيدٍ السَّيرَافِيُّ وَاسْتَعَبَّرَ وَأَنْشَدَ:

مَنْ عَاشَ لَمْ يَخْلُ مِنْهُمْ وَمِنْهُمْ حَزَبٌ
بَيْنَ الْمَصَائِبِ مِنْ دُنْيَاهُ وَالْمَحَنِ
وَإِنَّمَا نَحْنُ فِي الدُّنْيَا عَلَى سَفَرٍ
فَرَاغِلٌ خَلَفَ الْبَاقِي عَلَى الظَّعَنِ
وَكُنَّا بِالرَّدَى وَالْمَوْتِ مُرْتَهِنَ
فَمَا نَرَى فِيهِمَا فَكًّا لِمُرْتَهِنٍ
مَنْ الَّذِي أَمِنَ الدُّنْيَا فَلَمْ تَخُنْ
أَوِ الَّذِي اعْتَزَّ بِالدُّنْيَا فَلَمْ يَهِنِ
كُلُّ يُقَالُ لَهُ قَدْ كَانَ ثُمَّ مَضَى
كَأَنَّ مَا كَانَ فِي دُنْيَاهُ لَمْ يَكُنْ

ثُمَّ قَالَ [أَبُو سَعِيدٍ السَّيرَافِيُّ]: قَوْمُوا بِنَا لِتَجْهِيْزِهِ وَتَوَلِيَّةِ أَمْرِهِ، فَتَبِعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا أُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ بَكَى وَأَنْشَدَ:

أَسَاءَتْ بِنَا الْأَيَّامُ ثَمَّتْ أَحْسَنَتْ
وَكُلُّ مِنْ الْأَيَّامِ غَيْرُ بَدِيعٍ
وَمَا زَالَ صَرْفُ الدَّهْرِ مُذْكَاتٍ مُوَلَعَا
بِتَالِيْفِ سَتَى أَوْ بِسَتْ جَمِيعٍ^{۲۳۹}

أَقُولُ: ذَكَرَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْمَرَاغِيِّ الْمَذْكُورِ، أَنَّهُ سَكَنَ بَغْدَادَ «...» وَحَدَّثَ عَنْهُ الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَحَامِلِيُّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ^{۲۴۰}.

۲۳۹. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ۶، ص ۲۴۷۳ - ۲۴۷۴، الرِّقْم: ۱۰۱۷.

۲۴۰. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ۲، ص ۱۵۰ - ۱۵۱، الرِّقْم: ۵۷۵.

۲۳۷. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ۶، ص ۲۴۷۳ - ۲۴۷۴، الرِّقْم: ۱۰۱۷.

۲۳۸. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ۳۹۴، الرِّقْم: ۱۰۵۳.

وَعَنْهُ نَقَلَ ياقوتٌ فِي تَرْجَمَةِ الْمَرَاغِيِّ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ وَقَالَ: «يَكُنِّي أَبُو الْفَتْحِ، سَكَنَ بَغْدَادَ... حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو الْحُسَيْنِ الْمَحَامِلِيُّ الْقَاضِي، وَرَوَى عَنْهُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً»^{٢٤١}.

وَهَذَا غَرِيبٌ جِدًّا، لَا أَذْرِي كَيْفَ غَفَلَ عَنْهُ ياقوتٌ^{٢٤٢} الَّذِي ذَكَرَهُ وَغَيْرُهُ أَنَّ وَفَاةَ أَبِي سَعِيدِ السَّيرافيِّ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٣٤٨ هـ).

فَقَدْ قَالَ ياقوتٌ نَفْسُهُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي سَعِيدِ السَّيرافيِّ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ:

الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ السَّيرافيِّ، أَبُو سَعِيدٍ النَّحْوِيُّ الْقَاضِي... وَكَانَ قَدْ وَلِيَ الْقَضَاءَ عَلَى بَعْضِ الْأَرْبَاعِ بِبَغْدَادَ، وَمَاتَ ١٢ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ثَانِي رَجَبِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةً فِي خِلَافَةِ الطَّائِعِ، وَدُفِنَ فِي مَقَابِرِ الْخَيْرَانِ^{٢٤٣}.

سالن اول شہر
بہارستان
۱۳۹۳

وَهَكَذَا ذَكَرَ تَارِيخُ وَفَاةِ أَبِي سَعِيدِ السَّيرافيِّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ (سَنَةِ ٣٤٨ هـ) كُلُّ مَنْ تَرْجَمَهُ تَرْجَمَهُ لَهُ بِإِخْلَافٍ.

فَكَيْفَ يَسْمَعُ الْقَاضِي الْمَحَامِلِيُّ مِنَ الْمَرَاغِيِّ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ) مَعَ أَنَّ أَبَا سَعِيدِ السَّيرافيِّ شَيَعَ جَنَازَتَهُ، وَتَمَثَّلَ فِي رِثَائِهِ وَالتَّفَجُّعِ عَلَيْهِ بِأَبْيَاتٍ قَدْ مَرَّ عَلَيْكَ نَقْلُهَا مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ. وَالسَّيرافيِّ مَاتَ فِي سَنَةِ (٣٤٨ هـ)؟!

هَذَا لَا يَكُونُ، اللَّهُمَّ^{٢٤٤} إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَارِيخُ السَّمَاعِ مُصَحَّفًا، وَأَنْ

٢٤١. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٦، ص ٢٤٧٣، الرقم: ١٠١٧.

٢٤٢. وَإِنَّمَا خَصَصْتُ ياقوتاً بهذا الإِسْتِغْرَابِ وَلَمْ أَذْكَرِ الْخَطِيبَ؛ لِأَنَّ الْأَخِيرَ لَمْ يَذْكَرْ حِكَايَةَ تَفْجُعِ أَبِي سَعِيدِ السَّيرافيِّ عَلَى وَفَاةِ الْمَرَاغِيِّ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا ياقوتٌ عَلَى مَا مَرَّ عَلَيْكَ نَقْلُهُ أَيْضًا.

٢٤٣. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٢، ص ٨٧٦، الرقم: ٣٢١. وَمَقْبَرَةُ الْخَيْرَانِ هِيَ الْيَوْمَ مَقْبَرَةُ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ إِمَامِ الْمَذْهَبِ الْحَنَفِيِّ، وَالْمَقْبَرَةُ مُجَاوِرَةٌ لِقَبْرِهِ. وَقَدْ دُفِنَ فِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَشَاهِيرِ مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ السَّيْلِيُّ الصُّوفِيُّ الْمَعْرُوفُ، وَتُعْرَفُ الْيَوْمَ بِـ«مَقْبَرَةِ الْأَعْظَمِيَّةِ»، وَمَوْقِعُهَا فِي أَعْلَى الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ بَغْدَادَ.

٢٤٤. اللَّهُمَّ كَأَنَّ مَعْنَاهُ: يَا اللَّهُ سَدِّدْ قَوْلَنَا، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ. وَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا

أَصْلُهُ: «سَنَةُ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةً»، فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ، فَيَكُونُ هَذَا التَّصْحِيفُ قَدِيمًا فِي أَصْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ؛ لِأَنَّ ياقوتاً نَقَلَ مِنْهُ عَلَى مَا هُوَ مُثَبَّتٌ فِي تَارِيخِ الْخَطِيبِ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ^{٢٤٥}: «وَقَالَ الْخَطِيبُ: سَكَنَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ قَيْسٍ»، إِنَّمَا نَقَلَهُ مِنْ بُغْيَةِ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ الَّذِي نَقَلَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَلَمْ يَرْجِعْ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ إِلَى تَارِيخِ بَغْدَادَ فِي هَذَا النَّقْلِ، بِدَلَالَةِ أَنَّ اسْمَ شَيْخِ الْمَرَاغِيِّ جَاءَ مُحَرَّفًا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ التَّحْرِيفِ فِي بُغْيَةِ الْوَعَاةِ: «وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ قَيْسٍ»^{٢٤٦} وَلَوْ رَجَعَ إِلَى تَارِيخِ بَغْدَادَ لَوَجَدَ أَنَّ اسْمَهُ: «أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ، وَقَدْ تُوُفِّيَ بِمِصْرَ، وَهُوَ عَلَى الْقَضَاءِ فِي سَنَةِ (٣٢١ هـ)»، كَمَا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ^{٢٤٧}.

وَعَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمَحَامِلِيَّ الْقَاضِيَّ سَمِعَ مِنَ الْمَرَاغِيِّ فِي سَنَةِ (٣٤١ هـ)، عَلَى مَا احْتَمَلْتُ مِنْ إِمْكَانٍ أَنْ يَكُونَ مَا جَاءَ فِي تَارِيخِ الْخَطِيبِ مِنْ كَوْنِ تَارِيخِ السَّمَاعِ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ) مُصَحَّفًا مِنْهُ، وَوَفَاةُ شَيْخِهِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٣٢١ هـ)، يَكُونُ عُمُرُ الْمَرَاغِيِّ سِتِّينَ سَنَةً أَوْ نَحْوَهَا، إِنْ قَدَّرْنَا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ شَيْخِهِ الْقُتَيْبِيِّ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ فِي نَحْوِ الْعِشْرِينَ، كَمَا هُوَ مُفْتَضَى الْعَادَةِ أَوْ قُلٍّ: هُوَ الْغَالِبُ، فَكَيْفَ يَصِحُّ قَوْلُ التَّوَحِيدِيِّ عِنْدَ مَوْتِ الْمَرَاغِيِّ: «وَلَمَّا مَاتَ الْمَرَاغِيُّ وَكَانَ قُدُوءٌ... مَعَ حَدَاثَةِ سَنِهِ» وَمَا «رَأَيْتُ فِي الْأَحْدَاثِ مِثْلَهُ»؟!

ثُمَّ نَقَلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ^{٢٤٨} عَنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ فِي تَرْجَمَةِ

الْحَرِيرِيِّ ت ٥١٦ هـ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْعَوَاصِ».

الْأَوَّلُ فِي الرِّقْمِ (١٧) مِنْ مَخْطُوطَةِ قَوْلِ النَّاسِ فِي زَمَانِهِ: «إِيَّاكَ الْأَسَدَ» وَفِيهِ «اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الثَّانِي حَرْفَ جَرٍّ...».

وَالثَّانِي فِي الرِّقْمِ (١٦٠) مِنْ مَخْطُوطَةِ قَوْلِهِمْ: «ثَلَاثَةَ شُهُورٍ وَسَبْعَةَ بِحُورٍ»، وَفِيهِ: «... اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَعْدُودُ مِمَّا لَمْ يُبَيَّنْ لَهُ جَمْعُ قَلَّةٍ...».

٢٤٥. بُغْيَةُ الْوَعَاةِ، ج ١، ص ٦٥، الرقم: ١١٨.

٢٤٦. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٤، ص ٤٥١، الرقم: ٢٢٥٠.

الْمَرَاغِي الْمَذْكُور: «وَكَانَ أَبُو الْحَسَنِ السَّمْسِيُّ أَحَدَ غُلَمَانِهِ أَيُّ: تَلَامِيذِهِ، وَ (السَّمْسِيُّ) هُنَا تَصْغِيْفٌ.

وَالصَّوَابُ: السَّمْسِيُّ، وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ السَّمْسِيُّ (ت ٤١٥ هـ)، وَقَدْ يُقَالُ لَهُ: السَّمْسِمَانِي وَهُوَ خَطَأً.

(ص ٩٦، س ٢)

قوله: قال ياقوت: صَنَّفَ الْإِسْتِذْرَاكُ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ، قُلْتُ [وَالْقَائِلُ السَّيِّدُ الْمُؤَلَّفُ]: وَكَانَهُ الَّذِي سَمَّاهُ النَّجَاشِي أَنْفَاءً بِكِتَابِ الْخَلِيلِي (في الإمامة).

أقول: جَزَمَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَةِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ أَنَّ كِتَابَ الْإِسْتِذْرَاكِ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ هُوَ بَعِيْهِ كِتَابُ الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ النَّجَاشِي فِي ضَمَنِ مُصَنَّفَاتِ الْمَرَاغِي، إِذْ قَالَ هُنَاكَ:

وَلَهُ [أَيُّ لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ] كِتَابٌ فِي الْإِمَامَةِ، وَذَكَرَ فِيهِ جُمْلَةً مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَمَمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَرَاغِي مِنْ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ، شَيْخُ النَّجَاشِي وَسَمَّاهُ كِتَابَ الْإِمَامَةِ، وَاسْتَدْرَكَ مَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ، وَيُعْرَفُ بِكِتَابِ الْخَلِيلِي، كَمَا فِي فَهْرِسَتِ النَّجَاشِي، ذَكَرَهُ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَرَاغِي، وَذَكَرَهُ الْحَمَوِيُّ ياقوتٌ فِي مُعْجَمِهِ فِي تَرْجَمَةِ الْمَرَاغِي الْمَذْكُورِ، قَالَ: لَهُ الْإِسْتِذْرَاكُ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَوْضِعَ الْكِتَابِ، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَنَّهُ فِي الْإِمَامَةِ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ^{٢٣٧}.

٢٣٧. هذا التَّعْيِيرُ مِنَ الْخَطَأِ الشَّائِعِ مُنْذُ الْقَدِيمِ، إِذْ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ لَعَلَّ مَعَ الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ. وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ الْقَاسِمُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّبِيعِيُّ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْقَوَاصِ قَالَ: «وَيَقُولُونَ لَعَلَّهُ نِدْمٌ وَلَعَلَّهُ قَدِيمٌ، فَيَلْفِظُونَ بِمَا يَسْتَمِيلُ عَلَى الْمُنَاقَضَةِ وَيُنْبِئُ عَنِ الْمَعَارِضَةِ. وَوَجْهُ الْكَلَامِ أَنْ يُقَالَ: لَعَلَّهُ يَفْعَلُ أَوْ لَعَلَّهُ لَا يَفْعَلُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (لَعَلَّ) التَّوَقُّعُ لِمَرْجُوٍّ أَوْ لِمَخُوفٍ، وَالتَّوَقُّعُ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَا يَتَجَدَّدُ وَيَتَوَلَّدُ، لَا لِمَا انْقَضَى وَتَقَدَّمَ، فَإِذَا قُلْتُ: خَرَجَ، فَقَدْ أَخْبَرْتَ عَمَّا قَضَى الْأَمْرُ فِيهِ

وَلَمْ يَذْكُرْ^{٢٣٨} [كَذَا] مَا مَوْضُوعُهُ، وَالنَّجَاشِي حَيْثُ كَانَ تَلْمِيْذَهُ ذَكَرَهُ وَذَكَرَ مَوْضُوعَهُ^{٢٣٩}.

فَأَيْنَ هَذَا الْقَطْعُ مِنْ قَوْلِهِ: «صَنَّفَ [الْمَرَاغِي] الْإِسْتِذْرَاكُ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ»، وَكَانَهُ الَّذِي سَمَّاهُ النَّجَاشِي أَنْفَاءً بِكِتَابِ الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ؟!!

الْأَيْدِلُ هَذَا - بِمَا لَا يَقْبَلُ أَذْنُ شَلَبٍ - عَلَى أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ لَمْ يَكُنْ مُتَأَكِّدًا مِنْ مَوْضُوعِ الْكِتَابِ، وَإِنَّمَا اسْتَأْنَسَ بِاسْمِ أَحَدِ مُصَنَّفَاتِ الْمَرَاغِي الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ^{٢٤٠}، فَدَعَاهُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مُقَابِلِ النَّصِّ، وَيُوَحِّدَ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ ظَاهِرٍ بَيْنَ كِتَابِ الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ لِلْمَرَاغِي الَّذِي ذَكَرَهُ النَّجَاشِي، وَيَبَيِّنَ كِتَابَهُ الْأَخَرِ الْإِسْتِذْرَاكُ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ الَّذِي ذَكَرَهُ ياقوتٌ.

وَلَمْ يَكْتَفِ بِذَلِكَ، بَلْ جَعَلَ ذَلِكَ الْإِتِّحَادَ الْمُوهِّمَ فِيهِ حَقِيقَةً مُسَلِّمَةً، فَمَضَى يَقُولُ:

وَلَهُ [أَيُّ لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ] كِتَابٌ فِي الْإِمَامَةِ، وَذَكَرَ فِيهِ جُمْلَةً مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَمَمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَرَاغِي وَسَمَّاهُ كِتَابَ الْإِمَامَةِ، وَاسْتَدْرَكَ مَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ، وَيُعْرَفُ بِكِتَابِ الْخَلِيلِي؟!!

عَلَى أَنَّ وَجْهَ تَسْمِيَةِ ابْنِ الْمَرَاغِي كِتَابَهُ: الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ غَيْرُ وَاضِحٍ، وَلَا مُنْبَلِجٍ الْأَسَارِيرَ، وَاحْتِمَالٌ وَهْمِ النَّجَاشِي فِي تَسْمِيَّتِهِ غَيْرُ بَعِيدٍ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ فِي مَسَائِلِهِ اللَّغَوِيَّةِ.

مَعَ أَنَّ مَوْضُوعَ الْكِتَابَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا مِنْ مُصَنَّفَاتِ الْمَرَاغِي مُخْتَلِفٌ، إِنْ صَحَّ عَنْوَاتُ كِتَابِ ابْنِ الْمَرَاغِي الْمَذْكُورِ فِي

وَاسْتَحَالَ مَعْنَى التَّوَقُّعِ لَهُ، فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ دُخُولُ (لَعَلَّ) عَلَيْهِ..

٢٣٨. الصَّوَابُ: وَلَمْ يَذْكُرْ بِحَذْفِ الْيَاءِ لِمَكَانِ الْجُزْمِ.

٢٣٩. تَأْسِيسُ الشَّيْعَةِ، ص ٦٢.

٢٤٠. إِنَّ صَحَّتْ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ وَمَا أَظْلَمُهَا تَصَحُّهُ إِذْ هُوَ عَلَى مَا يُرْشِدُ إِلَيْهِ

التَّحْقِيقُ فِي الْمُبَاحِثِ اللَّغَوِيَّةِ وَلَيْسَ فِي الْإِمَامَةِ.

رَجَالِ النَّجَاشِيِّ: فَإِنَّ كِتَابَهُ الْمَوْسُومُ بِالْخَلِيلِي هُوَ فِي مَوْضُوعِ
الإِمَامَةِ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ النَّجَاشِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الْمَرَاغِيِّ، وَلَمْ
يَذْكُرْ لَهُ اسْمًا آخَرَ.

وَلَوْ كَانَ هَذَا الْكِتَابُ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى كِتَابٍ فِي الإِمَامَةِ
لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ - عَلَى مَا قَالَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ رحمته - لَبَيَّنَ ذَلِكَ
النَّجَاشِيُّ وَنَقَلَهُ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا تَتَوَقَّرُ الدَّوَاعِي إِلَى نَقْلِهِ، وَلَذَكَرَ
الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ فِي رَجَالِهِ، وَنَسَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا فِي «الإِمَامَةِ»،
وَلَكِنْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ^{٢٥٣}.

وَكِتَابُ الْإِسْتِذْرَاكِ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ مَوْضُوعُهُ اللُّغَةُ وَلَا شَيْءٌ
غَيْرُهَا؛ فَإِنَّ كِتَابَ الْعَيْنِ مِنْ أَشْهُرِ مُصَنَّفَاتِ الْخَلِيلِ فِي جَمْعِ
أَشْتَاتِ مُفْرَدَاتِ لُغَةِ الْعَرَبِ، وَهُوَ مِنْ أَقْدَمِ الْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ
إِنْ لَمْ يَكُنْ أَقْدَمَهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمَنْ رَامَ الْوُقُوفَ عَلَى أَهَمِّيَّةِ
كِتَابِ الْعَيْنِ وَمَوْضِعِهِ مِنْ كُتُبِ اللُّغَةِ الْأُخْرَى، فَلْيَرْجِعْ
إِلَى مُقَدِّمَتِهِ النَّفِيسَةِ الَّتِي كَتَبَهَا مُحَقِّقَاهُ الْعَالِمَانِ اللَّغَوِيَانِ
الْفَاضِلَانِ الدُّكْتُورُ مَهْدِيُّ الْمَخْرُومِيُّ النَّجَفِيُّ وَالدُّكْتُورُ إِبْرَاهِيمُ
السَّامَرَّاوِيُّ (السَّامَرِّي) رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَكِتَابُ الْعَيْنِ هَذَا، شَأْنُهُ شَأْنُ كُلِّ كِتَابٍ، مَهْمَا تَحَرَّيَ فِيهِ
الضَّبْطُ وَالْإِتْقَانُ، وَالتَّيَقُّنُ وَالتَّنَسُّقُ، وَالْإِتْعَابُ الْمُسْتَوْفَى لِمَا
هُوَ بِصَدَدِهِ، يَظَلُّ مُطْنَةً لِاحْتِمَالِ وُقُوعِ الْخَطَا وَالِاسْتِثْبَاهِ وَالنَّقْصِ
فِيهِ بِاسْتِثْنَاءِ كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي «لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ
وَلَا مِنْ خَلْفِهِ» ^{٢٥٤}، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ بِالْحِسِّ وَالْوُجْدَانِ، ثَابِتٌ
بِالدَّلِيلِ وَالْبُرْهَانِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَفْهُومُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَوْ كَانَتْ

٢٥١. وَلَوْ كَانَ لِلْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ رحمته كِتَابٌ فِي الإِمَامَةِ لَشَاعَ اسْمُهُ وَسَارَتْ
بِذِكْرِهِ الرُّكْبَانُ، وَلَمْ يَخُلْ مِنْ ذِكْرِهِ كِتَابُ أَزْدَاتِ بَتَرَجْمَتِهِ، وَلَرَوَاهُ الْجَمْعُ
الْعَفِيُّ مِنَ الثَّقَاتِ النَّحَاتِ؛ لِأَنَّ الْإِخْلَالَ بِذِكْرِهِ - عَلَى فَرَضِ وُجُودِهِ - يُعَرِّبُ
عَنِ الْقُصُورِ أَوِ التَّقْصِيرِ، وَهُوَ لَا عِلْمَاءَ الإِمَامِيَّةِ الْأَعْلَامُ كَالنَّجَاشِيِّ وَالشَّيْخِ
وَابْنِ شَهْرَآشُوبٍ وَالْعَلَامَةِ وَابْنِ دَاوُدَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ لَمْ يَذْكُرْ
وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَنَّ لِلْخَلِيلِ كِتَابًا فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ، فَكَيْفَ تَقَرَّدَ الْمَرَاغِيُّ
بِالْإِطْلَاعِ عَلَيْهِ (عَلَى قَوْلِ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ رحمته)، وَاسْتَدْرَكَ مَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ فِيهِ؟! ^{٢٥٢}
فَصَلَتْ (٤١): ٤٢.

مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْ جَدَّ وَفِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا» ^{٢٥٣}.

وَتَأْسِيسًا عَلَى هَذَا، فَلَيْسَ بِدَعَا فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى الْخَلِيلِ فِي
كِتَابِهِ الْعَيْنِ أَوْ مَا بَدَأَ لِبَعْضِهِمْ أَنَّ يُسَمِّيَهُ إِصْلَاحَ الْغَلَطِ
الْوَاقِعِ فِيهِ، وَهَكَذَا.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ:

١. أَبُو ثَرَابِ الْخُرَّاسَانِيُّ، ذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْقَفْطِيُّ فِي إنباء الرواة،
وَقَالَ: «لُغَوِيٌّ خُرَّاسَانِيٌّ، اسْتَدْرَكَ عَلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ
الْعَيْنِ» ^{٢٥٤}.

٢. مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الزُّبَيْدِيُّ النَّحْوِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ أَخْبَارِ
التَّحْوِيَّتَيْنِ، لَهُ كِتَابُ اسْتِذْرَاكِ الْغَلَطِ الْوَاقِعِ فِي الْعَيْنِ ^{٢٥٥}.

٣. الْمُفَضَّلُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ عَاصِمٍ الْكُوفِيُّ النَّحْوِيُّ، لَهُ الْإِسْتِذْرَاكُ
عَلَى الْعَيْنِ ^{٢٥٦}.

٤. مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ الْمُطَرِّزِيُّ أَبُو عَمَرَ الزَّاهِدُ،
الْمَعْرُوفُ بِ(غَلَامِ ثَعْلَبٍ)، لَهُ كِتَابُ فَائِتِ الْعَيْنِ ^{٢٥٧}... وَغَيْرُ
هَؤُلَاءِ.

وَالْمَرَاغِيُّ الْمَذْكُورُ رحمته لَيْسَ بِدَعَا مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ
لُغَوِيًّا نَحْوِيًّا أَدِيبًا، كَمَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ كُلِّهَا، صَنَّفَ
كِتَابَهُ الْإِسْتِذْرَاكِ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ فِي كِتَابِهِ الْعَيْنِ الْمَشْهُورِ
فِي اللُّغَةِ، كَمَا صَنَّفَ كِتَابَ الْبَهْجَةِ الَّذِي وَصَفَهُ مَنْ ذَكَرَ
تَرْجَمَتَهُ بِأَنَّهُ عَلَى مِثَالِ الْكَامِلِ فِي الْأَدَبِ لِلْمُبَرِّدِ.

وَلَمَّا كَانَ مُتَكَلِّمًا - كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ النَّجَاشِيُّ - صَنَّفَ
كِتَابَ الْخَلِيلِي فِي الإِمَامَةِ.

وَحُلَاصَةُ الْقَوْلِ: إِنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ رحمته اسْتَخْدَمَ الْقِيَاسَ

٢٥٣. النساء (٤): ٨٢.

٢٥٤. إنباء الرواة على أنباء الثقات، ج ٤، ص ٩٦، الرقم: ٩٦.

٢٥٥. التمهيد في علوم اللغة للسُّبُوطِي، ج ٥، ص ٧٩.

٢٥٦. بغية الوعاة، ج ٢، ص ٢٨٦.

٢٥٧. بغية الوعاة، ج ١، ص ١٥٥.

الْمُنْطِقِي - هُنَا - بِمَا صُوِّرَتْهُ:

صَنَّفَ الْمَرَاغِي كِتَابًا سَمَّاهُ الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ النَّجَاشِي، وَنَسَبَ إِلَيْهِ يَاقُوتٌ وَغَيْرُهُ كِتَابَ الْإِسْتِذْرَاكِ لِمَا أَغْفَلَهُ الْخَلِيلُ.

وَمِنْ الْوَاضِحِ الْخَلِيلِي أَنَّ ثَانِيَةَ الْمُقَدِّمَتَيْنِ غَيْرُ تَامَةٍ وَغَيْرُ مُنْذَرَجَةٍ فِي مَشْمُولَاتِ الْمُقَدِّمَةِ الْأُولَى، فَالنتيجةُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ.

وَلَقَدْ أَجَادَ وَأَحْسَنَ وَمَلَحَ^{٢٥٨} مَنْ قَالَ فِي التَّمَثِيلِ لِهَذَا الْمَعْنَى:

لَا تَخْطُبَنَّ سِوَى كَرِيْمَةٍ مَعْشَرٍ
فَالْعِرْقُ دَسَّاسٌ^{٢٥٩} مِنَ الْجَهَتَيْنِ
أَوْ مَا تَرَى أَنَّ النَّتِيْجَةَ دَائِمًا
تَبْعُ الْأَخْسَ مِنَ الْمُقَدِّمَتَيْنِ

وَالَّذِي يَهْدِي إِلَيْهِ التَّحْقِيقُ الدَّقِيقُ هُوَ أَنَّ نِسْبَةَ ابْنِ الْمَرَاغِي إِلَى التَّشْيَعِ غَيْرُ ثَابِتَةٍ وَأَنَّ اسْمَ كِتَابِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ النَّجَاشِيُّ بِعُنْوَانِ «الْخَلِيلِي فِي الْإِمَامَةِ» مَوْهُومٌ فِيهِ وَلَا عِلَاقَةَ لَهُ بِمَبَاحِثِ الْإِمَامَةِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ، وَهَذَا الْمَوْضُوعُ يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ مُسْتَقِلٍّ عَسَى أَنْ نُوفِّقَ إِلَيْهِ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُوَّتِهِ.

وَفِي آخِرِ تَرْجَمَةِ الْمَرَاغِيِّ الْمَذْكُورِ: وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ ٣٧١ قَالَ الْخَطِيبُ: وَلَمَّا مَاتَ تَأَسَّفَ عَلَيْهِ السِّيْرَانِي تَأَسَّفًا شَدِيدًا حَكَى ذَلِكَ السُّيُوطِيُّ فِي الطَّبَقَاتِ.

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرِ الْخَطِيبُ أَنَّ وَفَاةَ الْمَرَاغِيِّ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ)، بَلْ لَمْ يَذْكُرْ تَارِيخًا لَوْفَاتِهِ قَطُّ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ الْقَاضِي الْمَحَامِلِي ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ) ^{٢٦٠} وَقَدْ عَلَّقْنَا عَلَى هَذَا التَّارِيخِ، وَبَسَطْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِيمَا تَقَدَّمَ. وَالسُّيُوطِيُّ عِنْدَمَا نَقَلَ تَرْجَمَةَ الْمَرَاغِيِّ مِنْ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ

٢٥٨. أَيُّ جَاءَ بِشَيْءٍ مَلِيحٍ.

٢٥٩. مِنَ الْأَثَرِ الْمَقُولِ: «اخْتَارُوا لِنُظْفِكُمْ» فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ «وَالْخَالُ أَحَدُ الصَّحِيحَيْنِ».

٢٦٠. تَارِيخِ بَعْدَادَ، ج ٢، ص ١٥٠ - ١٥١، الرِّقْمُ: ١٠١٧.

الْبَغْدَادِي، أَخْطَأَ خَطًّا فَاحِشًا، إِذِ الْمَذْكُورُ فِي تَارِيخِ الْخَطِيبِ أَنَّ الْقَاضِي أَبَا الْحُسَيْنِ الْمَحَامِلِي سَمِعَ مِنَ الْمَرَاغِيِّ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ)، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهَا سَنَةُ وَفَاتِهِ، وَمَا جَاءَ مِنْ عِبَارَةٍ: «وَلَمَّا مَاتَ تَأَسَّفَ عَلَيْهِ السِّيْرَانِي تَأَسَّفًا شَدِيدًا» لَمْ تَرِدْ فِي تَارِيخِ بَعْدَادَ لِخَطِيبِهَا، وَإِنَّمَا نَقَلَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِهِ^{٢٦١} مَعْنَاهَا مِنْ كِتَابِ الْمُحَاضَرَاتِ لِأَيِّ حَيَاتِ التَّوْحِيدِيِّ، وَقَدْ نَقَلْنَا ذَلِكَ آيْنًا، فَنِسْبَةُ السُّيُوطِيِّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ إِلَى الْخَطِيبِ، مَوْهُومٌ فِيهَا.

وَالسُّيُوطِيُّ نَفْسُهُ ذَكَرَ أَنَّ وَفَاةَ السِّيْرَانِي: كَانَتْ فِي سَنَةِ (٣٦٨ هـ)^{٢٦٢} فَكَيْفَ يَذْكُرُ فِي تَرْجَمَةِ الْمَرَاغِيِّ أَنَّهُ «لَمَّا مَاتَ تَأَسَّفَ عَلَيْهِ السِّيْرَانِي...» وَهُوَ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ الْمَرَاغِي مَاتَ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ)؟! وَلِلَّهِ دَرَمَنْ قَالَ: إِنَّ السُّيُوطِيَّ حَاطِبٌ لَيْلٍ.

(ص ٩٦، س ٧)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُهَلَّبِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ النَّحْوِيُّ، قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي بَغِيَةِ الْوَعَاتِ^{٢٦٣} [كَذَا]: كَانَ إِمَامًا فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ... أَخَذَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْبَخِيرَمِيِّ [كَذَا] وَأَخَذَ عَنْهُ يُوسُفُ الْبَخِيرَمِيُّ [كَذَا] وَابْنُهُ بِهِزَاءُ [كَذَا] وَخَلْقٌ، وَكَانَ لَهُ اخْتِصَاصٌ بِالْمُعَرِّزِ وَالْعَزِيزِ الْفَاطِمِيِّينِ.

أَقُولُ: الْبَخِيرَمِيُّ فِي الْمَوْضِعَيْنِ تَصْحِيفٌ. وَالصَّوَابُ: النَّجِيرَمِيُّ، يَفْتَحُ النَّونَ، وَكَسْرُ الْحِيمِ، وَسُكُونُ الْيَاءِ، وَفَتْحُ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، نِسْبَةً إِلَى «نَجِيرَم»، وَهُوَ اسْمُ مَحَلَّةٍ كَانَتْ فِي الْبَصْرَةِ.

وَصَوَابٌ بِهِزَاءٍ: بِهِزَادٍ.

ثُمَّ إِنَّ الْمُهَلَّبِيَّ هَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ عُلَمَاءُ الْإِمَامِيَّةِ فِي فَهَارِيسِ رِجَالِهِمْ، وَمَنْ ذَكَرَهُ مِنْ غَيْرِهِمْ كَيَاقُوتٍ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، وَالْفَقْطِيِّ فِي إنبَاهِ الرُّوَاةِ، وَالسُّيُوطِيِّ فِي بُغِيَةِ الْوَعَاتِ^{٢٦٤}... وَغَيْرِهِمْ،



٢٦١. معجم الأدباء، ج ٦، ص ٢٤٧٣، الرِّقْمُ: ١٠١٧.

٢٦٢. بُغِيَةُ الْوَعَاتِ، ج ١، ص ٤٨٩، التَّرْجَمَةُ: ١٠٤٧.

٢٦٣. بُغِيَةُ الْوَعَاتِ بِالنَّاءِ الْقَصِيرَةِ.

٢٦٤. معجم الأدباء، ج ١٢، ص ٢٢٤، الرِّقْمُ: ٥٧، إنبَاهُ الرُّوَاةِ وَأنبَاهُ النُّحَاةِ، ج ٢.

لَمْ يَذْكُرُوا أَنَّهُ كَانَ شِيعِيًّا لَا تَصْرِيحًا وَلَا تَلْمِيحًا.

وَأَمَّا ذَكَرَ ياقوت - وَعَنْهُ نَقَلَ السُّيُوطِيُّ - أَنَّهُ نَزَلَ مِصْرَ، وَكَانَ لَهُ اخْتِصَاصٌ بِالْمُعَزِّ وَالْعَزِيزِ الْفَاطِمِيِّينَ، وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ جُلَسَائِهِمَا الْخَوَاصِّ، وَمَاتَ بِمِصْرَ سَنَةَ (٣٣٥ هـ).

وهذا - بِمُجَرَّدِهِ - لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ.

وَلَوْ سَلَّمْنَا جَدًّا أَنَّ كَوْنَ أَبِي الْحُسَيْنِ (الْحَسَنِ) الْمَهْلِيِّ الْمَذْكُورِ مِنْ ذَوِي الْإِخْتِصَاصِ بِذَيْنِكَ الْمَلِكَيْنِ الْفَاطِمِيِّينَ، وَكَوْنُهُ مِنْ جُلَسَائِهِمَا الْخَوَاصِّ، مِنْ دَوَائِعِ احْتِمَالِ تَشْيِيعِهِ، فَإِنَّمَا يَنْصَرِفُ إِلَى احْتِمَالِ كَوْنِهِ عَلَى مَذْهَبِهِمَا مَذْهَبِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ، وَلَيْسَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ.

(ص ١٠٠، س ١٨)

قوله: وَمِنْهُمْ ابْنُ النَّجَّارِ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ فَوْه [كذا] يُكْنَى بِأَبِي الْحُسَيْنِ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيِّ.

أقول: سِيَاقُ نَسَبِهِ الصَّحِيحُ الْكَامِلُ هُوَ مَا جَاءَ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ تَأْرِخِ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ الْخَطِيبُ: «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ فَرَوَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ مَالِكِ، أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ النَّجَّارِ»^{٢٦٥}. وَهَكَذَا جَاءَ فِي سَائِرِ مَصَادِيرِ تَرْجُمَتِهِ.

وَمِمَّا نَقَلْنَاهُ مِنْ تَأْرِخِ الْخَطِيبِ يَظْهَرُ لَكَ أَنَّ تَسْمِيَةَ جَدِّهِ الثَّالِثِ «فَوْه» تَحْرِيفٌ مِنْ «فَرَوَةَ»، وَكُنْيَةُ ابْنِ النَّجَّارِ الْمَذْكُورِ فِي تَأْرِخِ بَغْدَادَ، وَفِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، وَفِي إنباه الرواة: «أَبُو الْحَسَنِ»^{٢٦٦}، لَكِنَّهَا تَصَحَّفَتْ فِي بُغْيَةِ الْوَعَاةِ^{٢٦٧} إِلَى «أَبِي الْحُسَيْنِ» وَمَا أَكْثَرَ التَّصْحِيفَ وَالتَّحْرِيفَ وَالسَّقَطَ فِي الْبُغْيَةِ.

ص ٢٢٢، الرقم: ٤٢٧؛ بغية الوعاة، ج ٢، ص ١٤١، الرقم: ١٦٦٩.

٢٦٥. تأريخ بغداد، ج ٢، ص ١٥٦، الرقم: ٥٨٣.

٢٦٦. تأريخ بغداد، ج ٢، ص ١٥٦، الرقم: ٥٨٣؛ معجم الأدباء، ج ٦، ص ٢٤٧٤؛

إنباه الرواة على إنباه النحاة، ج ٣، ص ٨٣، الرقم: ٦١٢.

٢٦٧. بغية الوعاة، ج ١، ص ٦٥، الرقم: ٢١٧.

ثُمَّ قَالَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عليه السلام: «قَالَ ياقوت: وُلِدَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى عَشَرَ^{٢٦٨} [كذا] وَقَدِمَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ وَنَفْطَوَيْهِ».

أقول: يَظْهَرُ مِنْ هَذَا أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عليه السلام نَقَلَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ بُغْيَةِ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ لَا مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتَ، فَقَدْ قَالَ ياقوت: «... وُلِدَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ بِالْكُوفَةِ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا ... وَنَقَلْتُ مِنْ زِيَادَاتِ الْوَزِيرِ الْمَغْرِبِيِّ فِي فِهْرِسَتِ النَّدِيمِ أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى عَشَرَ وَثَلَاثِينَ»^{٢٦٩}.

فَاخْتَصَرَهُ السُّيُوطِيُّ - عَلَى عَادَتِهِ - وَقَالَ: «قَالَ ياقوت: وُلِدَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ ... وَقِيلَ سَنَةَ إِحْدَى عَشَرَ»^{٢٧٠}.

وَكَانَ الْمُنَاسِبُ أَنْ يَرْجِعَ سَيِّدُنَا عليه السلام إِلَى مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ لِيَتَحَقَّقَ مِنْ صِحَّةِ النَّقْلِ، أَوْ يَقُولَ: قَالَ ياقوت - فِيمَا نَقَلَهُ السُّيُوطِيُّ عَنْهُ - ... لِيَخْرُجَ مِنَ الْعَهْدَةِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَصَرُّفِ السُّيُوطِيِّ فِيمَا كَانَ يَنْقُلُهُ عَنْ ياقوت أَنَّهُ ياقوتًا ذَكَرَ فِي تَرْجُمَةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ الْمَذْكُورِ أَنَّهُ «قَدِمَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ وَنَفْطَوَيْهِ وَالصُّوْلِيِّ وَغَيْرِهِمْ» فَقَلَّه السُّيُوطِيُّ بِإِيجَازٍ مُخِلٍّ مُقْتَصِرًا عَلَى ذِكْرِ ابْنِ دُرَيْدٍ وَنَفْطَوَيْهِ فِي شُيُوخِ ابْنِ النَّجَّارِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصُّوْلِيَّ، وَلَا أَشَارَ إِلَى أَنَّ لَهُ مَشَايخَ آخَرِينَ، كَمَا صَنَعَ ياقوت إِذْ قَالَ: «وَعَيْرِهِمْ»؛ لِأَنَّهُ نَقَلَ ذَلِكَ عَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، الَّذِي ذَكَرَ جَمَاعَةً آخَرِينَ لَمْ يَذْكُرْهُمْ ياقوت، مِنْ مَشَايِخِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ.

قَالَ الْخَطِيبُ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي الْحَسَنِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ النَّحْوِيِّ التَّمِيمِيِّ مِنْ تَأْرِخِ بَغْدَادَ:

... مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَدِمَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأُسْنَانِيِّ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتِ الْحَرَبِيِّ،

٢٦٨. الصَّوَابُ: إِحْدَى عَشَرَ.

٢٦٩. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٦، ص ٢٤٧٤.

٢٧٠. بُغْيَةُ الْوَعَاةِ، ج ١، ص ٦٥.

وَإِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ مَرْوَانَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا الْمُحَارِبِيَّ، وَأَبِي بَكْرٍ ابْنَ دُرَيْدٍ، وَفَقَطُونِي، وَأَبِي رَوْقٍ الْهَرَاتِيَّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الصُّوْلِيَّ»^{٣٣}.

ثُمَّ رَوَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ تَرْجُمَتِهِ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيِّ الصَّلْحِيِّ أَنَّهُ آخِرُ مَنْ حَدَّثَ عَنِ الْأَشْنَانِيِّ.

أَقُولُ: وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ الْمُحَدِّثَ الْحَافِظَ الْكُوفِيَّ، الرَّيْدِيَّ الْجَارُودِيَّ فِي مَسَائِخِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ شُيُوخِهِ بِلَا رَيْبٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ كَثِيرًا فِي مَوَاضِعَ مِنْ رِجَالِ النَّجَّاشِيِّ.

وَالنَّجَّاشِيُّ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ الْمَذْكُورِ يَقُولُ مَرَّةً: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ [وَهُوَ ابْنُ عُقْدَةَ] وَمَرَّةً يَقُولُ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَدِيبُ»، وَتَارَةً: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ» وَتَارَةً: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّحْوِيِّ»، وَتَارَةً: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُؤَدَّبِ» وَأُخْرَى: «أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ»، وَفِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ قَالَ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّجَّارِ».

أَكْثَرُ ذَلِكَ بِرَوَايَةِ النَّجَّاشِيِّ عَنِ النَّجَّارِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ، وَقَدْ رَوَى النَّجَّاشِيُّ، عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنَ جَعْفَرِ الدَّهْلِيِّ، كَمَا فِي تَرْجُمَةِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَيْفِ الْأَوْدِيِّ مِنْ رِجَالِهِ:

وَرَوَى عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَرَزْدَقِ مَرَّتَيْنِ: الْأُولَى فِي تَرْجُمَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَرَزْدَقِ الْمَذْكُورِ، وَالْأُخْرَى فِي تَرْجُمَةِ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْقَزْوِينِيِّ.

وَالَيْكَ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْهَا:

١. (ص ٤): جَاءَ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَدِيبُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ فِي تَارِيخِهِ».

٢. (ص ٤، س ١٦): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ...».

٣. (ص ٦، س ٦): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّحْوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ...».

٤. (ص ٧، س ١٢): «أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ سَعِيدٍ...».

٥. (ص ١١، س ٤): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّحْوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ...».

٦. (ص ١١، س ٩): «أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ سَعِيدٍ...».

٧. (ص ١١، س ١٩): «وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ سَعِيدٍ...».

٨. (ص ١٣، س ١٥): تَرْجُمَةُ أَبِي بَكْرٍ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ، التَّرْجُمَةُ (٨): «لَهُ كِتَابٌ حَسَنٌ كَبِيرٌ يَجْمَعُ الْمُبْتَدَأَ وَالْمَغَازِيَّ وَالْوَفَاةَ وَالرَّدَّةَ، أَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ...».

٩. (ص ٢٨، س ٥): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنَ سَعِيدٍ...»^{٣٣}.

١٠. (ص ٤١، س ٢): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُؤَدَّبِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ...».

١١. (ص ٦٧، س ٢-٤): تَرْجُمَةُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَرَزْدَقِ «كَانَ يَبْنِعُ الْخَرْقَ، ثِقَةً، لَهُ كُتُبٌ، مِنْهَا: كِتَابُ فَضَائِلِ الشَّيْعَةِ، وَكِتَابُ الْجَنَائِزِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ عَنْهُ بِهِمَا».

١٢. (ص ٩١، س ٣-٤): مِنْ تَرْجُمَةِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عُثْمَانَ الْقُرَشِيِّ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّجَّارِ قَالَ: حَدَّثَنَا

٢٧٢. ذَكَرَهُ هُنَا - اِخْتِصَارًا - وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ عُقْدَةَ الْمُحَدِّثِ الرَّيْدِيِّ الْكُوفِيِّ الْمَشْهُورِ

٢٧١. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٢، ص ١٥٦، الرِّقْمُ: ٥٨٣.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

۱۳. (ص ۱۲۳، س ۳): تَرْجَمَةُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَيْفِ الْأَوْدِيِّ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الذَّهَلِيِّ».

۱۴. (ص ۱۶۱، س ۴-۵): مِنْ تَرْجَمَةِ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْقُرَوَيْنِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۴۲۶): «أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّخْوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [بْنِ] الْفَرَزْدَقِ».

۱۵. (ص ۲۷۳، س ۲) مِنْ تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ الْحَسَنِ الْعُلَوِيِّ الْعَبَّاسِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۷۱۴): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۱۶. (ص ۲۷۸، س ۴-۵) مِنْ تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ سَيْفِ النَّخَعِيِّ مَوْلَاهُمْ، التَّرْجَمَةُ (۷۲۹): «...أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّخْوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ سَعِيدٍ ...».

۱۷. (ص ۲۹۰، س ۳) مِنْ تَرْجَمَةِ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى السَّابَاطِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۷۷۹): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۱۸. (ص ۲۹۱، س ۴) مِنْ تَرْجَمَةِ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ مَوْلَى بَنِي ثَوْبَانَ، التَّرْجَمَةُ (۷۸۰): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۱۹. (ص ۲۹۲، س ۳) مِنْ تَرْجَمَةِ عِمْرَانَ بْنِ مَيْثَمِ التَّمَّارِ، التَّرْجَمَةُ (۷۸۵): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۲۰. (ص ۳۰۳، س ۵) مِنْ تَرْجَمَةِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبِ الشَّيْبَانِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۸۲۶): «لَهُ كِتَابٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۲۱. (ص ۳۱۷، س ۵-۶) مِنْ تَرْجَمَةِ قُتَيْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعَشَى، التَّرْجَمَةُ (۸۶۹): «...أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».



۲۲. (ص ۳۶۹، س ۴-۵) مِنْ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، التَّرْجَمَةُ (۱۰۰۳): «وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُؤَدَّبِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ قِرَاءَةً ...».

۲۳. (ص ۳۶۹، س ۴) مِنْ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْكُوفِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۰۰۴): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

۲۴. (ص ۴۱۱، س ۱۰) مِنْ تَرْجَمَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارِ الذُّهْنِيِّ الْبَجَلِيِّ مَوْلَاهُمْ، التَّرْجَمَةُ (۱۰۹۶): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُؤَدَّبِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۲۵. وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا فِي س ۱۴ مِنْ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ.

۲۶. (ص ۴۱۲، س ۷-۸) مِنْ تَرْجَمَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمِ الذُّهْنِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۰۹۸): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

۲۷. (ص ۴۱۴، س ۴) مِنْ تَرْجَمَةِ مَنصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الْكُوفِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۱۰۳): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

۲۸. (ص ۴۱۸، س ۷) مِنْ تَرْجَمَةِ مُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَابُوسِيِّ اللَّخْمِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۱۱۸): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

۲۹. (ص ۴۱۹، س ۳-۴) مِنْ تَرْجَمَةِ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمِ الْكُوفِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۱۲۰): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ».

۳۰. (ص ۴۱۹، س ۳-۴) مِنْ تَرْجَمَةِ مَرْوَانَ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۱۲۱): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

۳۱. (ص ۴۱۹، س ۴) مِنْ تَرْجَمَةِ مُصْعَبِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، التَّرْجَمَةُ (۱۱۲۲): «لَهُ كِتَابٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ ...».

بْنِ سَعِيدٍ ...»^{٢٧٣}.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّجَاشِيَّ عليه السلام كَانَ يَرْوِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ النَّجَّارِ مِنْ كِتَابِهِ تَارِيخُ الْكُوفَةِ بِمَا أَجَازَهُ بِهِ ابْنُ النَّجَّارِ بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: «أَخْبَرَنَا» إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ قَالَ فِيهِ: حَدَّثَنَا وَذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، التَّرْجَمَةُ (١٠٠٣).

وَكَانَ كِتَابُ تَارِيخِ الْكُوفَةِ لِابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ الْمَذْكُورِ مَوْجُودًا مَعْرُوفًا فِي أَيَّامِ يَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ، الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٦٢٦ هـ)؛ وَفِي أَيَّامِ الْقِفْطِيِّ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٦٤٦ هـ).

قَالَ يَاقُوتٌ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ -بَعْدَ أَنْ نَقَلَ أَسْمَاءَ كُتُبِهِ مِنْ زِيَادَاتِ الْوُزَيْرِ الْمَغْرِبِيِّ فِي فَهْرِ سِتِ النَّدِيمِ-: «كِتَابُ تَارِيخِ الْكُوفَةِ، رَأَيْتُهُ»^{٢٧٤}.

وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ يَاقُوتٌ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّكُونِيِّ الْكِنْدِيِّ النَّسَابَةِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، قَالَ:

... ذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيُّ فِي تَارِيخِ الْكُوفَةِ، وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْ ثَعْلَبِ الْأَدَبِ، وَكَانَ مَلِيحَ الْمَجْلِسِ، حَسَنَ التَّرْسُلِ، مُتَمَكِّنًا مِنْ نَفْسِهِ، هَذَا لَفْظُ ابْنِ النَّجَّارِ بَعَيْنِهِ.

وَحَكَى ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبْدِ النَّسَابِ: مَا عَرَفَ النَّسَابَ أَنْسابَ الْعَرَبِ عَلَى حَقِيقَةٍ، حَتَّى قَالَ الْكُمَيْتُ التَّزَارِيَاتِ فَأَظْهَرَهَا عِلْمًا كَثِيرًا.

قَالَ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ: فَلَمَّا سَمِعْتُ هَذَا جَمَعْتُ شِعْرَهُ فَكَانَ عَوْنِي عَلَى التَّصْنِيفِ لِأَيَّامِ الْعَرَبِ^{٢٧٥}.

^{٢٧٣} وَقَدْ نَقَلَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ النَّحْوِيِّ الْكُوفِيِّ هَذَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ السَّكُونِيِّ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ مِنْ تَارِيخِ مَدِينَةِ السَّلَامِ الْمَطْبُوعِ بِاسْمِ تَارِيخِ بَغْدَادٍ عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى تَأْسِيسِ بَغْدَادِ وَخَطِّطُهَا فِي مَوَاضِعَ آخَرَ، وَيَحْتَاجُ ابْنُ النَّجَّارِ إِلَى دَرَسَةٍ خَاصَّةٍ.
^{٢٧٤} مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٦، ص ٢٤٧٥، الرِّقْم: ١٠١٨.
^{٢٧٥} مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ١، ص ٢٣١، الرِّقْم: ٧٣.

٣٢. وَفِي (ص ٤٢٠، س ٥ - ٦) مِنْ تَرْجَمَةِ مُشْمَعِلَ بْنِ سَعْدٍ الْأَسَدِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١١٢٥): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُؤَدَّبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ...».

٣٣. وَفِي (ص ٤٢٧، س ٥) مِنْ تَرْجَمَةِ نَصْرِ بْنِ قَابُوسِ اللَّحْمِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١١٤٦): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ...».

٣٤. وَفِي (ص ٤٢٨، س ٢) وَمَا بَعْدَهُ مِنْ تَرْجَمَةِ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمِ الْمِنْقَرِيِّ -الْمَشْهُورِ- التَّرْجَمَةُ (١١٤٨): «... كُتُبُهُ حِسَابٌ، مِنْهَا كِتَابُ الْجَمَلِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ كِتَابَ الْجَمَلِ رِوَايَةً يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ».

٣٥. وَفِي (ص ٤٣٧، س ٣ - ٤) مِنْ تَرْجَمَةِ هَيْثَمِ بْنِ عُرْوَةَ التَّمِيمِيِّ الْكُوفِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١١٧٤): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا ابْنِ شَيْبَانَ».

٣٦. وَفِي (ص ٤٤١، س ٦ - ٧) مِنْ تَرْجَمَةِ يَحْيَى بْنِ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١١٨٧): «... أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ...».

٣٧. وَفِي (ص ٤٤٢، س ٦ - ٧) مِنْ تَرْجَمَةِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْكِنْدِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١١٩٠): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ...».

٣٨. وَفِي (ص ٤٤٨، س ٣ - ٤) مِنْ تَرْجَمَةِ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، التَّرْجَمَةُ (١٢١٠): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ...».

٣٩. وَفِي (ص ٤٥٨، س ٣) مِنْ تَرْجَمَةِ أَبِي مَخْلَدِ السَّرَّاجِ، التَّرْجَمَةُ (١٢٤٧): «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ...».

٤٠. وَفِي (ص ٤٦٠، س ٣) مِنْ تَرْجَمَةِ أَبِي شَبَلٍ بَيَّاعِ الْوُشِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١٢٥٧): «أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

قُلْتُ: وَهَذِهِ فَايِدَةُ تَسْلِيكِ الْكُمَيْتِ الشَّيْعِيِّ فِي ضَمَنِ الْمَوْسِسِينَ
لِهَذَا الْفَنِّ الَّذِي أَصْبَحَ الْيَوْمَ نَهْأً، وَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى.

وَنَقَلَ عَنْهُ يَاقُوتٌ أَيْضاً فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْمُقَرَّرِيِّ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، وَقَالَ:

ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ النَّجَّارِ
فِي تَارِيخِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: وَانْتَهَى تَارِيخُ قِرَاءَةِ عَاصِمٍ إِلَى
الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةِ، وَهُوَ عَلِيُّ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْمُقَرَّرِيِّ، وَكَانَ شَيْخاً مُبَارَكاً، تَلَقَّنَ عَلَيْهِ خَلْقٌ عَظِيمٌ.

وَحَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ: كَانَتْ يَحْضُرُ
مَجْلِسَهُ فَوْقَ أَلْفِ نَفْسٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَكَانَ السَّبْقُ
مِنَ الْعَصْرِ يَبِيْتُ النَّاسِ لِلْسَّبْقِ، وَحَقَّقَ خَلْقاً عَظِيماً
الْقُرْآنَ، وَأَخْرَجَ مِنْ شَاهِدِنَا مِنْهُمْ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ الْهَذَلِيُّ.

وَكَانَ عَجِيبَ الْمَعْنَى، لَفَظاً بِالْقُرْآنِ، مُتَمَكِّناً مِنَ
الِّلسَانِ، وَقَدْ قَرَأَ بِالسَّبْعَةِ مِنْ عِدَّةٍ وَجُودٍ، وَقَرَأَ بِالشَّوَادِ،
وَعَلَيْهِ قَرَأَ بِالشَّوَادِ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ أَبِي بِلَالٍ الْبُنْدَارِيُّ، وَهُوَ
أَلْفُ قِرَاءَةِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ أَحْسَنَ تَأْلِيفٍ وَصَنَّفَهَا أَتَقَنَّ
تَصْنِيفٍ.

وَمِنْ رِجَالِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَعْرُوفُ
بِابْنِ الْمِزْرِيِّ الْمَخْزُومِيُّ الْخَزَّازُ، وَكَانَ أَحَدَ الْأَبْدَالِ
الرُّهَادِ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ خَلْقٌ عَظِيمٌ مِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ
السَّمْسِمَانِيِّ الْمَعْدَلِيُّ^{٢٧٤}.

قُلْتُ: وَعَنْهُ نَقَلَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ تَرْجَمَتَهُ فِي طَبَقَاتِ الْقُرَّاءِ.

وَقَالَ الْقِفْطِيُّ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ الْمَذْكُورِ مِنْ إِنْبَاءِ
الرُّوَاةِ: «وَرَأَيْتُ لَهُ كِتَابَ تَارِيخِ الْكُوفَةِ عَلَى الْأَسْمَاءِ، وَلَيْسَ
بِكَبِيرٍ»^{٢٧٥}.



٢٧٤. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٤، ص ١٦٧٤، الرقم: ٧٣٣.

٢٧٥. إِنْبَاءُ الرُّوَاةِ عَلَى إِنْبَاءِ الثُّحَاةِ، ج ٣، ص ٨٤، الرقم: ٦١٢.

وَابْنُ النَّجَّارِ الْكُوفِيُّ هَذَا شَيْعِيٌّ إِمَامِيٌّ بِلَارِئِبٍ، فَقَدْ قَالَ النَّجَّاشِيُّ
فِي تَرْجَمَةِ قُتَيْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعَشَى: «لَهُ كِتَابٌ، يَرْوِيهِ عِدَّةٌ مِنْ
أَصْحَابِنَا. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ...»^{٢٧٨}.

وَلَمْ يَتُبْتُ كَوْنُ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ هَذَا شَيْعِيّاً إِمَامِيّاً، وَمَاجَاءُ
مِنْ قَوْلِ النَّجَّاشِيِّ فِي تَرْجَمَةِ قُتَيْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعَشَى: «لَهُ
كِتَابٌ يَرْوِيهِ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ...»
لَا يَعْني انْخِصَارَ رِوَايَتِهِ بِالْأَصْحَابِ (الإِمَامِيَّة) وَلَيْسَ قَوْلُهُ
(أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) تَفْرِيعاً عَلَى قَوْلِهِ «عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا»
وَإِنْ كَانَ كَلَامُهُ ﷺ قَاصِراً عَنِ اسْتِيفَاءِ الْمَقْصُودِ وَتَعْيِينِهِ
عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يَدْفَعُ الْإِحْتِمَالَ، إِذْ قَدْ يَحْتَجُّ مَنْ يَقْرَأُ قَوْلِي
هَذَا بِأَنْ مَفْرُوضُ الْمَقَامِ أَنْ يَقُولَ النَّجَّاشِيُّ: «يَرْوِيهِ عِدَّةٌ مِنْ
أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ» لِيَدْخُلَ الْكُوفِيُّ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ رُوَاةِ
الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ، وَالَّذِي قَرَّرْتُهُ هُنَا مِنْ عَدَمِ كَوْنِهِ إِمَامِيّاً
مُتَابِعَتِي لِرِوَايَاتِهِ الْكَثِيرَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي كُتُبِ الْجُمْهُورِ، وَمِنْهَا
تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ التَّرْجَمَاتِ
مَعَ خُلُوعِ مَعْجَمَاتِ رِجَالِ الْإِمَامِيَّةِ الْقَدِيمَةِ مِنْ ذِكْرِهَا.

وَمُصَنَّفَاتُهُ الْأُخْرَى ذَكَرَهَا يَاقُوتٌ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَنَقَلَ أَسْمَاءَهَا
مِنْ زِيَادَاتِ الْوُزَيْرِ الْمَعْرِيِّ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُونُسَ
الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٤١٨ هـ) فِي فَهْرَسْتِ التَّدِيمِ. قَالَ يَاقُوتٌ:

قَالَ [أَي: الْوُزَيْرُ الْمَعْرِيُّ]: وَكُنَّا سَمِعْنَا مِنْهُ: كِتَابَ
الْقِرَاءَاتِ، وَكِتَابَ مُخْتَصَرِ فِي النَّحْوِ، كِتَابَ الْمُلْحِ
وَالْتَوَادِرِ، كِتَابَ الثَّحَفِ وَالطَّرَفِ، كِتَابَ الْمُلْحِ
وَالْمَسَارِ، كِتَابَ رَوْضَةِ الْأَخْبَارِ وَنُزْهَةِ الْأَبْصَارِ،
كِتَابَ تَارِيخِ الْكُوفَةِ^{٢٧٨}.

فَهَذِهِ الْكُتُبُ كُلُّهَا سَمِعَهَا الْوُزَيْرُ الْمَعْرِيُّ مِنْ مُصَنِّفِهَا ابْنِ
النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ، فَكَيْفَ أَغْفَلَهُ النَّجَّاشِيُّ!!؟؟

٢٧٨. رِجَالُ النَّجَّاشِيِّ، ص ٣١٧، الرقم: ٨٦٩.

٢٧٩. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٦، ص ٢٤٧٥.

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَدِيبِ النَّحْوِيِّ، وَإِنْ كَانَ يُشَارِكُ الْمَرَاغِي بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَاسْمِ جَدِّهِ، كَمَا يُشَارِكُهُ بِكَوْنِ كُلِّ مِنْهُمَا نَحْوِيًّا أَدِيبًا، يُخَالِفُهُ فِي النَّسَبِ وَالنَّسَبَةِ وَالْكُنْيَةِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا السَّيِّدُ بَحْرُ الْعُلُومِ، وَفِي تَارِيخِ الْوَفَاةِ وَفِي الْمَصْنَفَاتِ.

فَإِنَّ الْأَوَّلَ تَمِيمِيٌّ - عَدْنَانِيٌّ -، وَالثَّانِي هَمْدَانِيٌّ وَإِدْعِيٌّ فَحْطَانِيٌّ. وَالْأَوَّلُ كُوفِيٌّ يُعْرَفُ بِابْنِ النَّجَّارِ، وَالثَّانِي مَرَاغِي الْأَصْلِ وَقَدْ يُعْرَفُ بِابْنِ الْمَرَاغِي.

وَالْأَوَّلُ يُكْنَى أَبُو الْحَسَنِ^{٢٨٠}، وَالثَّانِي يُكْنَى أَبُو الْفَتْحِ، وَالْأَوَّلُ تُوفِّيَ فِي سَنَةِ (٤٠٢ هـ)، وَالثَّانِي تُوفِّيَ قَبْلَ هَذَا التَّارِيخِ، عَلَى مَا نَقَلَهُ يَاقُوتٌ مِنْ كِتَابِ الْمُحَاضَرَاتِ لِأَبِي حَيَّانِ التَّوْجِيدِيِّ مِنْ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ السَّيرافي النَّحْوِيَّ الْبَغْدَادِيَّ، الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٣٦٨ هـ)، لَمَّا مَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَرَاغِي اسْتَرْجَعَ وَاسْتَعْبَرَ، وَأَنْشَدَ أَبْيَاتًا تَمَثَّلُ بِهَا فِي رِثَائِهِ ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا بِنَا لِتَجْهِيْزِهِ وَتَوَلِّيَةِ أَمْرِهِ... فَلَمَّا أُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ بَكَى» ثُمَّ أَنْشَدَ بَيَّتَيْنِ.

وَقَدْ نَقَلْنَا ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَعَلَّقْنَا عَلَى مَا جَاءَ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ مِنْ قَوْلِ الْقَاضِي الْمَحَامِلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي سَنَةِ (٣٧١ هـ) بِإِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ تَارِيخُ السَّمَاعِ فِي سَنَةِ (٣٦١ هـ)، فَصَحَّفَ إِلَى سَنَةِ (٣٧١ هـ) لِقُرْبِ «السَّتين» مِنْ «السَّبْعَيْنِ» فِي الرَّسْمِ.

وَقَدْ مَرَّتْ أَسْمَاءُ مُصْنَفَاتُ كُلِّ مِنْهُمَا، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّكَرُّارِ. ثُمَّ إِنَّ وَفَاةَ ابْنِ النَّجَّارِ كَانَتْ فِي الْكُوفَةِ فِي سَنَةِ (٤٠٢ هـ) فَكَيْفَ يَحْضُرُ تَشْيِيعُهُ أَبُو سَعِيدٍ السَّيرافي الْبَغْدَادِيُّ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٣٦٨ هـ)، أَيْ: قَبْلَ وَفَاةِ ابْنِ النَّجَّارِ بِنَحْوِ (٣٤) سَنَةً؟! وَوفاة الْمَرَاغِي كَانَتْ فِي بَغْدَادَ عَلَى مَا يَظْهَرُ مِنْ حِكَايَةِ تَشْيِيعِ

٢٨٠. عَلَّقَ الْعَلَامَةُ الْكَبِيرُ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ صَادِقُ آلِ بَحْرِ الْعُلُومِ (ت ١٣٩٩ هـ) عَلَى قَوْلِ جَدِّهِ السَّيِّدِ بَحْرِ الْعُلُومِ «وَيَبْعُدُ اخْتِلَافُ الْكُنْيَةِ» بِقَوْلِهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «فَإِنَّ كُنْيَةَ مُحَمَّدٍ ذَاكَ - يَعْنِي ابْنَ النَّجَّارِ الْكُوفِيَّ - أَبُو نُجَيْرٍ، وَهَذَا أَبُو الْفَتْحِ» وَالصَّوَابُ أَنَّ كُنْيَةَ ابْنِ النَّجَّارِ أَبُو الْحَسَنِ، بِإِخْلَافٍ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدًا أَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو نُجَيْرٍ! وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ بِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيِّ الْمُؤَدَّبِ الْمَذْكُورِ فِي ص ٣٩٤ مِنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١٠٥٤).

وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ هَذَا سَيِّدُ الطَّائِفَةِ الْإِمَامُ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ الْمَهْدِيُّ الْمُلَقَّبُ بِبَحْرِ الْعُلُومِ (ت ١٣١٢ هـ) فِي كِتَابِ رِجَالِهِ الْمَعْرُوفِ بِالْفَوَائِدِ الرَّجَالِيَّةِ فِي أَثْنَاءِ تَعْلِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ قَالَ: «وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَدِيبِ رَوَى (النَّجَاشِيُّ) عَنْهُ كَثِيرًا، وَذَكَرَهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْضَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي رَوَى عَنْهُ النَّجَاشِيُّ فِيهَا، وَقَالَ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ تَعْبِيرَ النَّجَاشِيِّ عَنْهُ بِ(مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ النَّحْوِيِّ) فِي مَوْضِعٍ، وَفِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى (الْمُؤَدَّبِ)، وَ(التَّمِيمِيِّ)، وَ(أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ النَّحْوِيُّ)، وَ(أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ) -:

وَالْتَعْبِيرُ عَنْهُ يَخْتَلِفُ وَهُوَ وَاحِدٌ.... وَفِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ الْقُرَشِيِّ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ النَّجَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ الْمَذْكُورُ^{٢٨١}.

قُلْتُ: بَلْ هُوَ هُوَ.

ثُمَّ قَالَ السَّيِّدُ بَحْرُ الْعُلُومِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ):

وَفِي الْكِتَابِ [يَعْنِي: رِجَالِ النَّجَاشِيِّ]: «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبُو الْفَتْحِ الْهَمْدَانِيُّ الْوَادِعِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ: (الْمَرَاغِيِّ)، كَانَ وَجْهًا فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ بِبَغْدَادَ، حَسَنَ الْحِفْظِ، صَحِيحَ الرِّوَايَةِ فِيمَا نَعَلَّمُهُ، وَكَانَ يَتَعَاطَى الْكَلَامَ ... لَهُ كُنْبٌ ...»^{٢٨٢} ذَكَرَهَا، وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّرِيقَ إِلَيْهَا، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ مَشَايِخِهِ، وَلَعَلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَدِيبِ النَّحْوِيُّ، وَيَبْعُدُ اخْتِلَافُ الْكُنْيَةِ وَغَيْرُهَا^{٢٨٣}.

أَقُولُ: قَوْلُ سَيِّدِنَا بَحْرِ الْعُلُومِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «وَلَعَلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَدِيبِ النَّحْوِيُّ» لَا وَجْهَ لَهُ وَإِنْ اسْتَدْرَكَهُ بِقَوْلِهِ: «وَيَبْعُدُ...»، فَإِنَّ

٢٨٠. رِجَالُ السَّيِّدِ بَحْرِ الْعُلُومِ، ج ٢، ص ٥٧.

٢٨١. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٣٩٤، الرِّقْم: ١٠٥٣.

٢٨٢. رِجَالُ السَّيِّدِ بَحْرِ الْعُلُومِ، ج ٢، ص ٥٧ - ٥٨.

فِيهَا^{٢٨٤}، وَاللَّهُ الْمُسَدِّدُ.

(ص ۱۰۰، س ۴۵)

قوله: ابن النجاري يطلق على رجلين، أحدهما من الخاصة، والآخر من العامة.

أقول: لم يثبت كوث ابن النجاري الكوفي صاحب كتاب تاريخ الكوفة من الخاصة (الإمامية)، وقد خلت من ذكر ترجمته معجمات رجال الإمامية القديمة، ولكن اغتر المتأخرون كصاحب رياض العلماء والسيد بحر العلوم والسيد الصدر بقول النجاشي في ترجمة قتيبة الأعشى «له كتاب يرويه عدة من أصحابنا أخبرنا أبي محمد بن جعفر» وقد بينا ما فيه.

وقد عرف بابن النجاري رجلان من المؤرخين أحدهما هذا، والآخر محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله مؤرخ بغداد المعروف بابن النجاري البغدادي الشافعي صاحب التذيل على تاريخ بغداد لخطيبها البغدادي المولود في سنة (٥٧٨هـ) والموت في سنة (٥٦٣هـ) وقد خلط بينهما سيدنا المؤلف في بعض المواضع من «الكلمة» ونبّهت عليه في «الصلة».

ومن باب الاستيراد المفيد أن أذكر ما وقع للعلامة الفقيه السيد شهاب الدين المرعشي (ت ١٤١١هـ) في رسالته الموسومة بكشف الارتباب في ترجمة صاحب لباب الأنساب التي جعلها مقدمة لكتاب «لباب الأنساب» لعلي بن زيد البيهقي المعروف بابن فندق (ت ٥٦٥هـ) فقد قال سيدنا الشهاب عليه السلام في ص ٧٠ من رسالته المذكورة:

وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو نَصْرٍ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ النَّسَابَةِ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْمُحَسِّنُ التَّنُوخِيُّ فِي كِتَابِ نَشْوَارِ

٢٨٤. وَلَا يُقَالُ: الْمَغْلُوطَةُ، كَمَا شَاعَ خَطَأً، فَطَالَمَا نَسَمَعُ أَوْ نَقَرُ: هَذِهِ كَلِمَةٌ مَغْلُوطَةٌ، وَتِلْكَ نُسْخَةُ مَغْلُوطَةٌ، مَعَ أَنَّ غَلَطَ يَتَعَدَّى بِ (فِي) لَا بِنَفْسِهِ.

السَّيرَافِي لِحَنَازَتِهِ، وَإِنَّ لَمْ نَقِفْ عَلَى تَأْرِخِجِ وَفَاتِهِ - بِالضَّبْطِ - لِكِنَّهَا عَلَى مَا نَقَلَهُ يَأْقُوتُ مِنْ كِتَابِ الْمُحَاضَرَاتِ لِلتَّوْحِيدِيِّ كَانَتْ قَبْلَ سَنَةِ (٣٦٨هـ).

ثم قال سيدنا المصنف عليه السلام:

وَقَالَ فِي كَشْفِ الظُّنُونِ: كِتَابُ الْمَلَحِ وَالنَّوَادِرِ لِابْنِ النَّجَّارِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ عِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَقَالَ يَأْقُوتُ مَاتَ سَنَةَ سِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ حَكَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي الطَّبَقَاتِ.

أقول: أما ما نقله سيدنا المؤلف عليه السلام من كَشْفِ الظُّنُونِ مِنْ: كَوْنِ وَفَاتِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ فِي سَنَةِ (٤٢٠هـ) فَهُوَ خَطَأٌ مُبِينٌ لَا يُعَاجِلُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ لِيَأْقُوتٍ، فِيمَا حَكَاهُ السُّيُوطِيُّ عَنْهُ فِي بُعْيَةِ الْوَعَاةِ، فَقَدْ عَرَاهُ التَّصْحِيفُ الْفَاحِشُ، فَإِنَّ يَأْقُوتًا نَقَلَ مِنْ تَأْرِخِ بَعْدَادٍ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، أَنَّ ابْنَ النَّجَّارِ تُوُفِّيَ فِي جُمَادَى الْأُولَى مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، قَالَ فِي مُعْجَمِهِ: «قَالَ الْخَطِيبُ وَهُوَ ثَقَّةٌ، مَاتَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ بِالْكُوفَةِ»^{٢٨٤}.

وَالَّذِي فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ بُعْيَةِ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ [!؟] الذَّكُورِ عَلَيَّ مُحَمَّدَ عُمَرَ: «قَالَ يَأْقُوتُ ... مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ»^{٢٨٥}.

وَقَدْ تَصَحَّفَتْ كَلِمَةُ (اثْنَتَيْنِ) الْوَارِدَةِ فِي بُعْيَةِ الْوَعَاةِ إِلَى (سِتِّينَ) لِقُرْبِ رَسْمِهَا، فِي إِحْدَى النُّسَخِ الْقَدِيمَةِ مِنَ الْبُعْيَةِ، عَلَى مَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْعَلَامَةُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ مُحَقِّقُ الطَّبَعَةِ السَّابِقَةِ مِنْ بُعْيَةِ الْوَعَاةِ - عَلَى مَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ أَنِّي قَرَأْتُهُ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الطَّبَعَةَ لَيْسَتْ تَحْتَ يَدَيَّ الْآنَ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلِّفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَقَلَ مِنْ تِلْكَ النُّسَخَةِ الْمَغْلُوطِ

٢٨٤. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٦، ص ٢٧٧٤.

٢٨٥. بُعْيَةُ الْوَعَاةِ، ج ١، ص ٦٥.

عَنْ هَذَا النَّسَبِ، وَهُوَ عَارِفٌ بِأَنْسَابِهِمْ جَدًّا، مُبَرَّرٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: مَاتَ سَلَخُ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثَ مِئَةٍ»

(الوافي بالوفيات، ج ٤، ص ١٤٨).

وَهَذَا النَّصُّ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي كِتَابِ نَشْوَارِ الْمُحَاضَرَةِ حَتَّى فِي آخِرِ طَبْعَاتِهِ الْمُحَقَّقَةِ تَحْقِيقًا عِلْمِيًّا مِنْ قِبَلِ الْأُسْتَاذِ الْكَبِيرِ أَبِي حَازِمٍ عَبْدِ السَّالِحِ الْمُحَامِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّصَّ الْمَذْكُورَ مِمَّا سَقَطَ مِنَ النُّسخِ الْمَعْتُورِ عَلَيْهَا مِنَ «النَّشْوَارِ».

وَأَنْتَ تَرَى الْاِخْتِلَافَ بَيْنَ مَنْ ذَكَرَهُ السَّيِّدُ شَهَابُ الدِّينِ وَمَنْ ذَكَرَهُ الصَّفَدِيُّ، فَالَّذِي ذَكَرَهُ السَّيِّدُ الشَّهَابُ: هُوَ أَبُو نَصْرٍ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (لَا عَبْدَ اللَّهِ) بْنِ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ... إلخ، وَهُوَ النَّسَابَةُ الشَّهِيرُ الْمَعْرُوفُ مِنْ أَعْلَامِ الْقُرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الصَّفَدِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ، وَشَتَانِ مَا هُمَا.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الصَّفَدِيَّ لَمَّا وَقَفَ عَلَى عُتُوبِ (ابْنِ الْبُخَارِيِّ النَّسَابَةِ) ظَنَّهُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ)، فَذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ فِي (الْمُحَمَّدِينَ) وَهُوَ سَهْلٌ مِنْهُ. وَالْأَوْصَافُ الَّتِي ذَكَرَهَا الصَّفَدِيُّ هِيَ أَوْصَافُ أَبِي نَصْرِ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ الْبُخَارِيِّ لَا مَنْ سَمِيَ «مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ». وَهُنَاكَ مَنْ يُعْرَفُ بِأَبِي نَصْرِ الْبُخَارِيِّ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُتَرَجِّمُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ، التَّرْجَمَةُ (١٥٦٠) وَهُوَ مِنْ رِوَاةِ الْحَدِيثِ وَلَيْسَ مِنْ عُلَمَاءِ النَّسَبِ.

وَمَوْضُوعُ الْخَلْطِ فِي كُتُبِ التَّرْجَمَاتِ (التَّرَاجِمِ) يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ مَبْسُوطٍ بَلْ إِلَى كِتَابَةِ عِدَّةٍ مُجَلَّدَاتٍ، وَاللَّهُ الْمُسَدِّدُ.

وَمَجَرَّدُ رِوَايَتِهِ لِكِتَابِ فَضَائِلِ الشَّيْعَةِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ شَيْعِيًّا، إِذْ إِنَّهُ كَانَ مُحَدِّثًا مُؤَرِّخًا يَرُوي مَا وَقَعَ لَهُ عَنْ مَشَايِخِهِ وَإِنْ خَالَفَهُمْ فِي الْمَذْهَبِ كِرَوَايَاتِهِ الْكَثِيرَةِ عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ الزَّيْدِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَرِوَايَتِهِ كِتَابِ دَاوُدَ

الْمُحَاضَرَةِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: أَبُو نَصْرٍ ابْنُ الْبُخَارِيِّ النَّسَابَةُ هَذَا كَهْلٌ مِنَ النَّسَابِيِّينَ... يُعْرَفُ بِابْنِ الْبُخَارِيِّ... قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: مَاتَ سَلَخُ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ ٥٣٥٧. انْتَهَى.

أَقُولُ [وَالْقَائِلُ السَّيِّدُ شَهَابُ الدِّينِ]: مُرَادُهُ بِابْنِ النَّجَّارِ هُوَ الْمُؤَلِّفُ الشَّهِيرُ صَاحِبُ تَذْوِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ.

قَالَ الْأَقْلُ عَبْدُ السَّاتَرِ عَفَا عَنْهُ الْمَلِكُ الْعَقَّارُ: وَهَذَا خَطَأٌ فَاحِشٌ وَغَلَطٌ شَائِنٌ؛ فَإِنَّ وَفَاةَ الْقَاضِي أَبِي عَلِيٍّ الْمُحَسَّنِ التَّنُوخِيِّ صَاحِبِ النَّشْوَارِ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٣٨٤ هـ) وَوَلَادَةُ ابْنِ النَّجَّارِ صَاحِبِ تَذْوِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٥٧٨ هـ) فَكَيْفَ يَذْكُرُهُ مَنْ مَاتَ قَبْلَ وَلَادَتِهِ بِنَحْوِ (١٩٤) سَنَةً؟!

وَالَّذِي ظَهَرَ أَنَّ سَيِّدَنَا الشَّهَابَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَنْقُلْ مَا مَرَّ عَلَيْهِ نَقْلَهُ مِنْ كِتَابِ نَشْوَارِ الْمُحَاضَرَةِ وَإِنَّمَا نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ لِصَلَاحِ الدِّينِ خَلِيلِ بْنِ أَبِي بَكٍّ الصَّفَدِيِّ فِي تَرْجَمَةِ (ابْنِ الْبُخَارِيِّ النَّسَابَةِ) مَعَ اخْتِلَافِ اسْمِ الْبُخَارِيِّ الْمَذْكُورِ فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ. وَسِيَاقُ نَسَبِهِ مَعَ مَنْ ذَكَرَهُ السَّيِّدُ شَهَابُ الدِّينِ عَلَى مَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ، وَفِيهِ أَنَّ ابْنَ النَّجَّارِ هُوَ النَّاقِلُ عَنْ كِتَابِ نَشْوَارِ الْمُحَاضَرَةِ لِلتَّنُوخِيِّ، وَبِذَلِكَ يَزُولُ الْإِشْكَالُ وَالْوَهْمُ فِي هَذَا (الْقَلْبِ) هُوَ مِنَ السَّيِّدِ شَهَابِ الدِّينِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ.

فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي نَصْرِ الْبُخَارِيِّ مِنْ كِتَابِ الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ التَّرْجَمَةُ (١٦٧٥):

ابْنُ الْبُخَارِيِّ النَّسَابَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ... أَبُو نَصْرٍ النَّسَابَةُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْبُخَارِيِّ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: قَالَ الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ الْمُحَسَّنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّنُوخِيُّ فِي كِتَابِ نَشْوَارِ الْمُحَاضَرَةِ: أَبُو نَصْرٍ ابْنُ الْبُخَارِيِّ النَّسَابَةُ هَذَا كَهْلٌ مِنَ النَّسَابَاتِ (كَذَا كَانَهُ جَعَلَهَا جَمْعَ نَسَابَةٍ وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ) الْبَغْدَادِيِّينَ، يُعْرَفُ بِابْنِ الْبُخَارِيِّ، نَسَابَةُ الظَّالِبِيِّينَ وَإِلَيْهِ مَرْجِعُ نَقَبَاءِ الظَّالِبِيِّينَ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِهِمْ وَصِحَّتِهَا وَنَفَى الْأَدْعِيَاءِ

بن سليمان بن جعفر القزويني إنما هي من طريق الحسين بن محمد بن الفرزدق عن أبي حمزة بن سليمان عن أخيه داود، كما جاء ذلك في ترجمة داود المذكور، وليس في ذلك ما يدل على كونه شيعياً، فقد روى جماعة من رجال الجمهور عن غير واحد من الأئمة عليهم السلام، ولم يقل أحدٌ بأنهم من الإمامية.

(ص ١٠١، س ١٢)

قوله: وَمِنْهُمْ أَبُو الْفَرَجِ الْقَنَائِيُّ النَّحْوِيُّ الْكُوفِيُّ شَيْخُ النَّجَاشِيِّ، ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ فَهْرِسَ أَسْمَاءَ الْمُصَنِّفِينَ مِنَ الشَّيْعَةِ وَوَفَّقَهُ، قَالَ: سَمِعَ كَثِيرًا وَكُتِبَ كَثِيرًا وَكَانَ تَوَرَّقَ [كذا] لِأَصْحَابِنَا وَمَعَنَا فِي الْمَجَالِسِ.

أَقُولُ: الْقَنَائِيُّ هُنَا تَصْحِيفٌ وَالصَّوَابُ: الْقَنَائِيُّ كَمَا جَاءَ مَصْبُوطاً بِالْقَلَمِ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ، التَّرْجَمَةُ (١٠٦٦). ثُمَّ إِنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلِّفَ عليه السلام ذَكَرَهُ بِكُنْيَتِهِ فَقَطَّ، وَلَمْ يَذْكُرْ اسْمَهُ، وَلَا سِيَاقَ نَسَبِهِ، مَعَ أَنَّهُ نَقَلَ تَرْجُمَتَهُ مِنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ، وَهُوَ قِيَّةٌ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ ابْنِ أَبِي قُرَّةٍ. وَصَوَابُ تَوَرَّقَ: يُورِّقُ.

(ص ١٠١، السطر الأخير)

قوله: ... وَكَانَ يَتَمَشَّى عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةَ وَالشَّرِيفَيْنِ ^{٢٨٧} الْمُرْتَضَى وَالرَّضِيِّ فِي زُرُوقٍ.

أَقُولُ: قَدْ اسْتَدَلَّ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ عليه السلام عَلَى تَشْيِيعِهِ بِقَوْلِهِ لِلشَّرِيفَيْنِ الْمُرْتَضَى وَالرَّضِيِّ وَهُمَا فِي زُرُوقٍ، وَمَعَهُمَا عُثْمَانُ بْنُ جُتَّى النَّحْوِيُّ إِمَامُ الصَّرَفِيِّينَ: إِنَّ مِنْ أَعْجَبِ الْأَعْجِبِ أَنَّ عُثْمَانَ مَعَكُمْ وَعَلَى بَعِيدٍ عَنْكُمْ يَسِيرُ فِي شَاطِئِ دِجْلَةَ. وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِي تَعْلِيلِي عَلَى تَرْجَمَةِ الرَّبَّيعِيِّ مِنْ كِتَابِ التَّكْمِيلَةِ فِي رَدِّ الْقَوْلِ بِتَشْيِيعِهِ، وَكَانَ مِمَّا قُلْتُ هُنَاكَ أَنَّ الرَّبَّيعِيَّ، إِنَّمَا تَطَايَبَ بِهَذَا

٢٨٧. كذا، والصواب: الشريفان.

الْكَلَامِ بِنَاءً عَلَى مَذْهَبِ الشَّرِيفَيْنِ لَا عَلَى مَذْهَبِهِ.

أَقُولُ: الرَّبَّيعِيُّ: يَفْتَحُ الرَّاءَ الْمُهْمَلَةَ وَالْبَاءَ جَمِيعاً وَكَسَرَ الْعَيْنَ الْمُهْمَلَةَ هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى رَبَّيعَةٍ وَهُوَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ رَبَّيعَةُ بْنُ نِزَارِ بْنِ مَعْدَنْ عَدْنَانَ وَقَدْ شَاعَتِ النَّسْبَةُ إِلَى رَبَّيعَةٍ فِي عَصْرِنَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ بِعِبَارَةِ: الرَّبَّيعِيُّ وَهُوَ خَطَأً فَاحِشٌ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِمَّنْ ذَكَرَ تَرْجُمَتَهُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، وَمِنْهُمْ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ الَّذِي كَانَ دَابُّهُ فِي التَّرْجُمَاتِ أَنْ يَذْكُرَ مَذْهَبَ الْمُتَرْجِمِ إِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ مَذَاهِبِ الْجُمْهُورِ، وَقَدْ يُسَنَّعُ عَلَيْهِ وَيَنْبِزُهُ بِأَقْبَحِ الْأَوْصَافِ وَأَسْمَحِ التَّعْوِثِ، وَيَسْكُتُ عَنْ ذِكْرِ مَذْهَبِهِ - فِي الْغَالِبِ - إِنْ كَانَ عَلَى أَحَدِ مَذَاهِبِهِمْ - كَمَا ظَهَرَ لِي مِنْ قِرَاءَةِ تَارِيخِهِ، وَقَدْ قَرَأْتُهُ مَرَّتَيْنِ سَطْرًا سَطْرًا وَعَلَى الْقَطْعِ وَالْيَقِينِ وَثَالِثَةً عَلَى التَّرْدُّدِ فِي قِرَاءَتِي الْأُولَى.

وَالْخَطِيبُ أَعْرَفُ بِأَحْوَالِهِ مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ بَلَدِيٌّ وَعَصْرِيٌّ وَقَفَّ عَلَى ذَلِكَ بِذِكْرِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ، فَقَدْ تَرْجَمَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٤٢٠ هـ) مِنَ الْمُنْتَظَمِ وَذَكَرَ مُطَايَبَتَهُ لِلشَّرِيفَيْنِ الْمُرْتَضَى وَالرَّضِيِّ وَقَدْ نَقَلَهَا سَيِّدُنَا الْإِمَامُ الصَّدْرُ مُسْتَدِلًّا بِهَا عَلَى (تَشْيِيعِهِ) بِمَا هُوَ بَعِيدٌ عَنِ الدَّلَالَةِ كَمَا أَلْمَعْتُ إِلَيْهِ آنِفًا.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عِيْسَى الرَّبَّيعِيَّ الْمَذْكُورَ دُفِنَ بِمَقْبَرَةِ بَابِ الدَّيْرِ، وَهِيَ مَقْبَرَةُ الشَّيْخِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ، وَهَذَا مِمَّا يُسْتَأْنَسُ بِهِ إِنَّ لَمْ يَرْقُ إِلَى دَرَجَةِ الدَّلَالَةِ الْقَاطِعَةِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

(ص ١٠٢، س ٢١)

قوله: وَمِنْهُمْ: عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو أَحْمَدَ الْبَصْرِيُّ النَّحْوِيُّ شَيْخُ الْأَدَبِ بِالْبَصْرَةِ وَهُوَ مِنْ مَسَائِخِ النَّجَاشِيِّ، ذَكَرَهُ فِي فَهْرِ سَبِّ أَسْمَاءِ مُصَنِّفِي الْإِمَامِيَّةِ، وَوَصَفَهُ بِشَيْخِ الْأَدَبِ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ، وَأَكْثَرَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ.

أَقُولُ: كَلَامُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ يَوْمُهُمْ أَنْ لِعَبْدِ السَّلَامِ
الْبَصْرِيِّ تَرْجَمَةً مُسْتَقِيلَةً فِي رِجَالِ النَّجَاشِيِّ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ،
وَأَمَّا رَوَى عَنْهُ فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ، وَمِنْ ذَلِكَ:

(١) مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ الْمَجَاشِعِيِّ، قَالَ: «وَأَخْبَرَنَا
عَبْدُ السَّلَامِ ابْنُ الْحُسَيْنِ الْأَدِيبُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الدُّورِيِّ ...»^{٢٨٨}.

(٢) وَمِنْهَا مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جُلَيْنٍ
الدُّورِيِّ أَبِي بَكْرٍ الْوَرَّاقِ، قَالَ: «... دَفَعَ إِلَيَّ شَيْخُ الْأَدَبِ أَبُو أَحْمَدَ
عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ عَلَيْهِ كِتَابًا بِحَظِّهِ»^{٢٨٩}.

(٣) وَمِنْهَا مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ النَّحْوِيِّ أَبِي بَكْرٍ الْمُؤَدَّبِ، قَالَ: «أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ السَّلَامِ
بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جُلَيْنٍ الدُّورِيُّ عَنْهُ»^{٢٩٠}.

(٤) وَمِنْهَا مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ
السَّكِّيِّ، قَالَ: «أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ
مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْخَلَّالُ ...»^{٢٩١}.

وَكَانَتْ وَلَادَةُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ فِي سَنَةِ (٣٢٩ هـ)
(وَوَفَاتُهُ فِي التَّاسِعِ عَشَرَ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ (٤٠٥ هـ).

٢٨٨. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٨، الرِّقْمُ: ٥.

٢٨٩. تَصَحَّفَ اسْمُ جَدِّ جُلَيْنٍ إِلَى (خَلْفٍ) فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ الْمُطْبُوعِ بِتَضَجِيحِ
الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ حَامِدٍ الْفَقِيِّ - عَلَى مَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ - كَمَا تَصَحَّفَ التَّضَجِيحُ
نَفْسُهُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ الْمُطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ وَدِرَاسَةِ (١٩) الْأُسْتَاذِ مُصْطَفَى عَبْدِ
الْقَادِرِ عَطَا وَهَذِهِ (الطَّبْعَةُ) هِيَ الَّتِي تَحْتَ يَدَيَّ الْآنَ فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ الدُّورِيِّ
الْمَذْكُورِ، التَّرْجَمَةُ (٢٢٤٨): «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلْفٍ [كَذَا] أَبُو بَكْرٍ الدُّورِيُّ
الْوَرَّاقُ» كَمَا تَصَحَّفَ لَقَبُ أَحَدِ مَشَائِخِهِ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْنَبِيِّ
إِلَى [الزَّيْنَبِيِّ]؟! فِي هَذِهِ الطَّبْعَةِ وَفِي طَبْعَةِ الْفَقِيِّ عَلَى مَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ.

مَعَ أَنَّ أَبَا سَعْدٍ ابْنَ السَّمْعَانِيِّ ذَكَرَ الرَّجُلَيْنِ: الْجَلِينِيَّ وَالزَّيْنَبِيَّ كُلَّاهُ فِي بَابِهِ
مِنَ الْأَسْبَابِ وَتَبِعَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي مَهْدَبِهِ اللَّبَابِ.

٢٩٠. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٨٥، الرِّقْمُ: ٢٠٥.

٢٩١. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٣٩٤، الرِّقْمُ: ١٠٥٤.

٢٩٢. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٤٥٠، الرِّقْمُ: ١١٢٤.

كَمَا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادِ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَقَالَ
فِي ضَمَنِ تَرْجَمَتِهِ:

سَكَنَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبَّادِ
الْتَّمَارِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ، حَدَّثَنِي عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ
الْأَرْجِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَكَانَ صَدُوقًا، عَالِمًا، أَدِيبًا، قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَارِفًا بِالْقِرَاءَاتِ،
وَكَانَ يَتَوَلَّى بِبَغْدَادِ النَّظَرَ فِي دَارِ الْكُتُبِ وَالْإِشْرَافَ عَلَيْهَا
... وَكَانَ سَمِيحًا سَخِيًّا، وَرُبَّمَا جَاءَهُ السَّائِلُ وَلَيْسَ مَعَهُ
شَيْءٌ يُعْطِيهِ، فَيَدْفَعُ إِلَيْهِ بَعْضَ كُتُبِهِ الَّتِي لَهَا قِيَمَةٌ
كَبِيرَةٌ وَخَطَرٌ كَبِيرٌ... إِلَى أَنْ قَالَ: وَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ
الشُّونِيزِيِّ عِنْدَ قَبْرِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ^{٢٩٣}.

وَمَقْبَرَةُ الشُّونِيزِيِّ هِيَ مَقْبَرَةُ الْجَنَّةِ الْحَالِيَةِ الْمُجَاوِرَةُ لِمَقْبَرَةِ
الشَّيْخِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ بَغْدَادَ. وَقَدْ لَقِيَهُ
أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِيُّ عِنْدَمَا دَخَلَ بَغْدَادَ وَاسْتَعَارَ مِنْهُ كِتَابًا،
وَنَسِيَ أَنْ يُرْجِعَهُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَلَمَّا عَادَ إِلَى الْمَعْرَةِ ذَكَرَ
ذَلِكَ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِالْكِتَابِ مَشْفُوعًا بِقَصِيدَةٍ عَلَى قَافِيَةِ التَّاءِ
مَذْكُورَةٍ فِي دِيَوَانِهِ.

وَقَدْ جَاءَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي عِدَّةٍ مَصَادِرَ أُخْرَى مِنْهَا الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ
الْجَوَازِيِّ، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ، وَإِنْبَاهُ الرُّوَاةِ لِلْقَفْطِيِّ، وَطَبَقَاتُ
الْقُرَّاءِ لِلْجَزَرِيِّ^{٢٩٤} وَغَيْرِهَا.

كَمَا وَرَدَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي جُمْلَةٍ مِنْ كُتُبِ رِجَالِ الْإِمَامِيَّةِ الْمُتَأَخَّرَةِ
مِثْلِ أَعْيَانِ الشَّيْخَةِ وَقَامُوسِ الرِّجَالِ^{٢٩٥} ...

وَنَقَلَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ عَنْ خَطِّهِ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ،
لَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ تَرْجَمَتَهُ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ شَرْطِهِ.

٢٩٣. تَارِيخُ بَغْدَادَ ١١/ ٥٨ - ٥٩، الرِّقْمُ: ٥٧٣٩.

٢٩٤. رَاجِعُ: الْمُنْتَظَمُ، ج ١٥، ص ١٠٨، الرِّقْمُ: ٣٠٥٦؛ إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ، ج ٢، ص ١٧٥.

الرِّقْمُ: ٣٩٠؛ الْأَسْبَابُ لِلْسَّمْعَانِيِّ، ج ٥، ص ١٣٧، النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ، ج ٤، ص ٢٣٨.

٢٩٥. أَعْيَانُ الشَّيْخَةِ، ج ٨، ص ١٢؛ قَامُوسُ الرِّجَالِ، ج ٦، ص ١٥٧، الرِّقْمُ: ٤٠٩٤.

مُعْجَمُ رِجَالِ الْحَدِيثِ، ج ١١، ص ١٧، الرِّقْمُ: ١٧؛ تَهْذِيبُ الْمَقَالِ، ج ١، ص ١٩.



وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ الْقُدَامَى أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ عَبْدِ السَّلَامِ
الْبَصْرِيَّ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ، وَهَذَا الْمَوْضُوعُ يَحْتَاجُ إِلَى بَحْثٍ
مُسْتَقِيلٍ.

(ص ١٠٣، س ٧)

قوله: وَمِنْهُمْ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَبَاطَبَا الْعَلَوِيُّ النَّحْوِيُّ أَبُو
مُحَمَّدٍ وَقِيلَ: أَبُو الْمُعَرِّ، قَالَ يَأْقُوتُ: كَانَ نَحْوِيًّا أَدِيبًا فَاضِلًا
يَتَكَلَّمُ مَعَ ابْنِ بَرَهَانَ فِي هَذَا الْعِلْمِ، أَخَذَ عَنِ الرَّبِيعِيِّ وَالشَّمَّاسِيِّ
[كذا]، وَعَنْهُ ابْنُ الشَّجَرِيِّ، وَكَانَ يَفْتَخِرُ بِهِ، قَالَ السُّيُوطِيُّ وَقَالَ
غَيْرُهُ كَانَ شَيْعِيًّا مَاتَ فِي [شَهْرٍ] رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ
وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّدِيمُ فِي الْفَهْرَسْتِ^{٢٩٦}: يَحْيَى
الْعَلَوِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ الْمُتَكَلِّمُ، لَهُ كُتُبٌ لَقِيتُ
جَمَاعَةً مِنْ لِقْوِهِ وَقَرَأُوا عَلَيْهِ.

قُلْتُ [وَالْقَائِلُ السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ الصَّدْرُ]: وَذَكَرَهُ جَمَاهُ الدِّينُ
الْعَلَامَةُ ابْنُ الْمُظَهَّرِ الْحَلِّيُّ فِي الْخُلَاصَةِ، قَالَ: كَانَ فَقِيهًا عَالِمًا
مُتَكَلِّمًا يَسْكُنُ نَيْسَابُورَ، وَقَالَ النَّجَاشِيُّ فِي كِتَابِ فَهْرِسِ
أَسْمَاءِ مُصَنِّفِي الشَّيْعَةِ: يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [كذا] أَبُو مُحَمَّدٍ،
كَانَ فَقِيهًا عَالِمًا مُتَكَلِّمًا سَكَنَ نَيْسَابُورَ وَصَنَّفَ كُتُبًا
مِنْهَا كِتَابُ الْأُصُولِ، كِتَابُ الْإِمَامَةِ، كِتَابُ الْفَرَائِضِ،
كِتَابُ الْإِيضَاحِ فِي الْمَسْجَعِ عَلَى الْخَفِيِّينَ انْتَهَى، وَذَكَرَهُ ابْنُ
دَاوُدَ الْحَلِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ، وَسَائِرُ عُلَمَائِنَا الْمُتَأَخِّرِينَ،
وَأَثْنُوا عَلَيْهِ وَذَكَرَهُ ابْنُ عَقِبَةَ [كذا] فِي عُمْدَةِ الطَّالِبِ، وَهُوَ مِنْ
مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ، وَشَأْنُهُ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ فِي النَّحْوِيِّينَ
وَاللُّغَوِيِّينَ.

أَقُولُ: هَذَا مَا قَالَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ طَبَاطَبَا النَّحْوِيِّ، وَقَدْ نَقَلْتُهُ بِطَوِيلِهِ، لِأَذْكُرَ مَوَاضِعَ الْخَلَطِ

٢٩٦. صَنَّفَ النَّدِيمُ الْفَهْرَسْتِ فِي سَنَةِ ٣٧٧ هـ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَتِهِ،
فَكَيْفَ يَكُونُ الْمَقْصُودُ يَحْيَى ابْنَ طَبَاطَبَا الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٥٤٧٨ هـ)؟!

دَفْعَةً وَاحِدَةً، وَقَدْ - وَاللَّهِ - عَجِبْتُ مُنْتَهَى الْعَجَبِ، كَيْفَ
يَقَعُ لِسَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ فِي هَذَا الْخَلَطِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا نَحْوِيٌّ
بَغْدَادِيٌّ حَسَنِيٌّ، مِنْ آلِ طَبَاطَبَا، مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ
الْهَجْرِيِّ، وَالْآخَرُ فَقِيهٌ مُتَكَلِّمٌ نَيْسَابُورِيُّ حَسَنِيٌّ، مِنْ بَنِي
زُبَارَةَ الْأَقْطَسِيِّينَ، مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ.

مَعَ أَنَّهُ خَرَّيْتُ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ عِلْمَ الرِّجَالِ، وَالْإِمَامُ الْمُقْتَدِي
بِهِ فِي تَمْيِيزِ الرِّجَالِ مِنْ كُلِّ فِتْنَةٍ وَجَمَاعَةٍ، لَكِنَّ الْكَمَالَ لِلَّهِ
تَعَالَى وَحْدَهُ، وَالْعِصْمَةُ لِأَهْلِهَا.

وَلَتَقْرِيرُ هَذَا التَّمْيِيزِ أَقُولُ:

إِنَّ الشَّرِيفَ يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ مِنْ آلِ طَبَاطَبَا الْبَغْدَادِيِّ النَّحْوِيِّ
مِنْ الْأَعْلَامِ الْمَشَاهِيرِ، وَالْأَدْبَاءِ الثُّجَّاجَةِ النَّحَارِيرِ، وَقَدْ حَفَلَتْ
كُتُبُ الرِّجَالِ وَالطَّبَقَاتِ وَالسِّيَرِ بِذِكْرِهِ.

فَمِمَّنْ ذَكَرَهُ أَبُو الْبَرَكَاتِ كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ (ت
٥٧٧ هـ) فِي كِتَابِهِ نَزْهَةَ الْأَلْبَاءِ قَالَ:

وَأَمَّا الشَّرِيفُ أَبُو الْمُعَمَّرِ يَحْيَى ابْنُ طَبَاطَبَا الْعَلَوِيُّ، فَإِنَّهُ
كَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ وَالسُّودِدِ، وَإِلَيْهِ انْتَهَتْ مَعْرِفَةُ
نَسَبِ الطَّالِبِيِّينَ فِي وَقْتِهِ، وَأَخَذَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى
الرَّبِيعِيِّ، وَعَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الثَّمَانِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ شَيْخُنَا
الشَّرِيفُ أَبُو السَّعَادَاتِ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ... الْعَلَوِيُّ
الْحَسَنِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الشَّجَرِيِّ.

وَكَانَ ابْنُ طَبَاطَبَا عَالِمًا بِالشَّعْرِ، رَأَيْتُ لَهُ فِي صِفَةِ [صَنْعَةٍ؟]
الشَّعْرُ مُصَنَّفًا حَسَنًا، وَكَانَ شَاعِرًا مُجِيدًا، فَمِنْ شِعْرِهِ فِي الْحَثِّ
عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ:

يَلُومُ عَلَى أَتٍ رُحْتُ فِي الْعِلْمِ رَاغِبَا
أَحْصَلُ مِنْ عِنْدِ الرُّوَاةِ فُنُونُهُ
فَاعْرِفُ أَبْكَارَ الْكَلَامِ وَعَوْنُهُ
وَأَحْفَظْ مِمَّا اسْتَفِيدُ عِيُونُهُ

وَيَزْعُمُ أَنَّ الْعِلْمَ لَا يَجْلِبُ الْغِنَى
وَيُحْسِنُ بِالْجَهْلِ الذَّمِّ طُنُونَهُ
فَيَا لَا يَمْنِي دَعْنِي أَغَالِي بِقِيَمَتِي
فَقِيَمَةُ كُلِّ النَّاسِ مَا يُحْسِنُونَهُ^{٢٩٧}

ثُمَّ ذَكَرَ ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ أَنَّ وَفَاتَهُ كَانَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ
سَنَةِ (٤٧٨ هـ)، وَذَكَرَهُ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ^{٢٩٨} بِمَا لَا يَخْرُجُ
عَمَّا قَالَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَعَنْهُ نَقَلَ السُّيُوطِيُّ تَرْجَمَتَهُ فِي بُغْيَةِ
الْوَعَاءِ، لَكِنْ قَالَ: «أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو الْمُعَمَّرِ»^{٢٩٩}.

وَالصَّوَابُ: أَبُو الْمُعَمَّرِ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَيَاقُوتٌ^{٣٠٠}،
وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٤٧٨ هـ) مِنَ الْمُنتَظَمِ،
وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ «إِمَامِي»، وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ لَوْلَا بِقَرِيبٍ مِمَّا نَقَلْنَاهُ^{٣٠١}.
وَالشَّرِيفُ أَبُو الْمُعَمَّرِ يَحْيَى ابْنُ طَباطبَا الْمَذْكُورُ مَاتَ بِلَا
عَقَبٍ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ (ت ٥٩٧ هـ) فِي تَرْجَمَتِهِ مِنَ
الْمُنْتَظَمِ.

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عليه السلام: «وَذَكَرَهُ ابْنُ عَنَبَةَ فِي عُمْدَةِ الطَّالِبِ»
غَيْرُ صَحِيحٍ؛ إِذْ لَمْ يَذْكُرْهُ، بَلْ ذَكَرَ رَهْطَهُ الْأَذَنِينَ. وَإِنَّمَا
ذَكَرَ سَمِيَّةُ يَحْيَى بَنَ مُحَمَّدٍ الزُّبَارِيِّ النَّيْسَابُورِيَّ الْحُسَيْنِيَّ
الْأَفْطَسِيَّ، فَكَلَامُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عليه السلام يَنْصَرِفُ إِلَى هَذَا، وَإِنَّمَا
وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ بِسَبَبِ خَلَطِهِ بَيْنَ التَّرْجَمَتَيْنِ^{٣٠٢}.

٢٩٧. نُزْهَةُ الْأَلْبَاءِ، ص ١٦٩-١٧٠. وَعَجَزُ الْبَيْتِ الْأَخِيرُ أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ عَلِيِّ عليه السلام
«قِيَمَةُ الْمَرْءِ مَا يُحْسِنُهُ» أَوْ كَمَا قَالَ عليه السلام، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ عليه السلام بِقَوْلِهِ:

قِيَمَةُ الْمَرْءِ مَا يُحْسِنُ الْمَرْءَ

٢٩٨. معجم الأدباء، ج ٢٠، ص ٣٢، الرقم: ١٤.

٢٩٩. بغية الوعاة، ج ٢، ص ٣٣، الرقم: ٢١٤٠.

٣٠٠. المنتظم، ج ١٦، ص ٢٥٤، الرقم: ٣٥٥٤.

٣٠١. لسان الميزان، ج ٦، ص ٢٧٦، الرقم: ٩٧٢؛ النجوم الزاهرة لابن تغري
بردي، ج ٥، ص ١٢٣؛ أعيان الشيعة، ج ١٠، ص ٣٠٣، ولاحظ: تاج العروس، ج ٧،
ص ٢٦٨؛ الأعلام للزركلي، ج ٨، ص ١٦٤؛ الذريعة، ج ٢، ص ١٧٦.

٣٠٢. وَنَظِيرُ مَا وَقَعَ لِسَيِّدِنَا الصِّدِّيقِ الْمُؤَلَّفِ قَدَسَ سِرُّهُ وَقَعَ لِابْنِ أُخْتِهِ الْإِمَامِ
السَّيِّدِ عَبْدِ الْحُسَيْنِ آلِ شَرَفِ الدِّينِ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، فَقَدْ خَلَطَ فِي

وَأَمَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ مِنْ بَنِي زُبَارَةَ فَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ
يَحْيَى، الْمُلَقَّبُ بِ(شَيْخِ الْعِتْرَةِ)، نَقِيبُ النُّقَبَاءِ بَنِي نَيْسَابُورِ ابْنِ أَبِي
الْحُسَيْنِ مُحَمَّدٍ الرَّاهِدِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ الْمُلَقَّبِ بِ(زُبَارَةَ)^{٣٠٣}
ابْنِ مُحَمَّدٍ الْأَكْبَرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَفْقُودِ ابْنِ الْحَسَنِ الْمَكْفُوفِ
ابْنِ الْحَسَنِ الْأَفْطَسِ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَصْغَرِ ابْنِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ
عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

وَنُوفِي أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ هَذَا فِي سَنَةِ (٣٧٦ هـ)، كَمَا
أَرَحَهَا السَّمْعَانِيُّ فِي بَابِ (الزُّبَارِيِّ) مِنَ الْأَسَابِ^{٣٠٤}.

وَقَدْ سَبَقَ النَّجَاشِيُّ عليه السلام سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عليه السلام فِي الْإِشْتِبَاهِ فِي
تَرْجَمَةِ السَّيِّدِ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيِّ الزُّبَارِيِّ، لَكِنَّ النَّجَاشِيَّ اشْتَبَهَ
بِ(التَّفْرِيقِ)، وَسَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ بِ(الْجَمْعِ).

فَقَدْ ذَكَرَ النَّجَاشِيُّ تَرْجَمَةَ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيِّ فِي رِجَالِهِ، وَقَالَ:
يَحْيَى الْمَكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ مِنْ بَنِي زُبَارَةَ، عَلَوِيُّ،
سَيِّدٌ، مُتَكَلِّمٌ، فَقِيهٌ، مِنْ أَهْلِ نَيْسَابُورٍ لَهُ كُتُبٌ
كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: كِتَابٌ فِي الْمَسْحِ عَلَى الرَّجُلَيْنِ، وَكِتَابٌ
فِي إِبْطَالِ الْقِيَاسِ، وَكِتَابٌ فِي التَّوْحِيدِ^{٣٠٥}.

ثُمَّ أَعَادَ تَرْجَمَتَهُ عَلَى أَنَّهَا لِرَجُلٍ آخَرَ، وَقَالَ:

يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ عليه السلام.

أَبُو مُحَمَّدٍ كَانَ فَقِيهًا، عَالِمًا، مُتَكَلِّمًا، سَكَنَ نَيْسَابُورَ

تَرْجَمَةُ مَعْرُوفُ بْنُ خَرْبُودَ بَنِيهِ وَبَيْنَ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ الرَّاهِدِ الصُّوفِيِّ الْمَشْهُورِ
فَكَانَ تَارَةً يَنْقُلُ مَا جَاءَ فِي الْمَصَادِرِ مِنْ أَحْوَالِ ابْنِ خَرْبُودَ، وَآخَرَى يَنْقُلُ مَا جَاءَ
مِنْ أَحْوَالِ سَمِيَّةِ الْكَرْخِيِّ، مَعَ أَنَّ كُلًّا مِنَ الْمَعْرُوفَيْنِ مَعْرُوفٌ. رَاجِعَ كِتَابَ
الْمُرَاجَعَاتِ.

٣٠٣. قَالَ صَاحِبُ الْعُمْدَةِ: وَإِنَّمَا لُقِّبَ زُبَارَةَ، لِأَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ إِذَا غَضِبَ
قِيلَ قَدْ زَبَرَ الْأَسَدُ. وَذَكَرَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَسَابِ وَابْنَ الْأَثِيرِ فِي اللَّبَابِ فِي
بَابِ الزُّبَارِيِّ قَرِيبًا مِنْ هَذَا.

٣٠٤. الْأَسَابِ لِلْسَّمْعَانِيِّ، ج ٣، ص ١٢٩.

٣٠٥. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ٤٤٢، الرقم: ١١٩١.

فیه: «الشَّيْخُ بهاء الدِّين مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَزِيرِيُّ،
عَدْلٌ، ثِقَةٌ، صَالِحٌ»^{۳۰۱} وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

أَمَّا تَكْنِيَّتُهُ (بِأَبِي سَعْدٍ) وَتَلَقُّبُهُ بِ(الْعَمِيدِيِّ)، فَلَمْ يَرِدَا فِي
فَهْرَسْتِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ، وَأَمَّا وَرَدَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
مُحَمَّدٍ، الْمُتَرْجِمِ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ، وَهُوَ
غَيْرُ الْمَذْكُورِ فِي فَهْرَسْتِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ، قَالَ ياقُوتٌ فِي تَرْجَمَةِ
الْعَمِيدِيِّ:

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو سَعْدٍ الْعَمِيدِيُّ: أَدِيبٌ
نَحْوِيٌّ لُغَوِيٌّ مُصَنِّفٌ، سَكَنَ مِصْرَ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ
الْحَبَالُ: أَبُو سَعْدٍ الْعَمِيدِيُّ لَهُ أَدْبِيَّاتٌ، مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،
لِخَمْسِ خَلَوْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ
وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

وَكَانَ الْعَمِيدِيُّ يَتَوَلَّى دِيْوَانَ التَّرْتِيبِ، وَعُزِّلَ عَنْهُ، كَمَا
ذَكَرَ الرَّوْدُبَارِيُّ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ عَشْرَةَ [بَعْنِي وَأَرْبَع مِائَةٍ]
فِي أَيَّامِ الظَّاهِرِ...

وَلَهُ تَصَانِيفٌ فِي الْأَدَبِ، مِنْهَا: تَنْقِيحُ الْبَلَاغَةِ ...
كِتَابُ الْإِرْشَادِ إِلَى حَلِّ الْمُنْظُومِ وَالْهَدَايَةِ إِلَى نَظْمِ
الْمُنْثُورِ، كِتَابُ انْتِرَاعَاتِ الْقُرْآنِ، كِتَابُ الْعُرُوضِ،
كِتَابُ الْقَوَافِي كَثِيرٌ^{۳۰۲}.

وَذَكَرَ لَهُ مُحَقِّقُ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ الْعَلَامَةُ الدَّكْتُورُ إِحْسَانُ
عَبَّاسٍ رحمته الله فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ كِتَابَ «الْإِبَانَةِ عَنْ سَرِقَاتِ
الْمُنْتَبِي» وَأَنَّهُ طُبِعَ فِي مِصْرَ عَامَ (١٩٦١م)، فَأَيَّنَ أَبُو سَعْدٍ الْعَمِيدِيُّ
الَّذِي وَصَفَهُ ياقُوتٌ بِأَنَّهُ «أَدِيبٌ، نَحْوِيٌّ، لُغَوِيٌّ، مُصَنِّفٌ» مِنْ
الشَّيْخِ بهاء الدِّين مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَزِيرِيِّ، الَّذِي
وَصَفَهُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ بِأَنَّهُ «عَدْلٌ، ثِقَةٌ، صَالِحٌ»^{۳۰۱؟!}

(ص ۱۰۴، س ۱۰)

۳۰۱. فهرست منتجب الدین، ص ۱۱۴، الرقم: ۴۲۵.

۳۰۲. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ۵، ص ۲۳۴۸-۲۳۴۹، الرقم: ۹۷۸.

صَنَّفَ كُتُبًا، مِنْهَا: كِتَابُ الْأُصُولِ، كِتَابُ
الْإِمَامَةِ، كِتَابُ الْفَرَائِضِ، كِتَابُ الْإِيضَاحِ فِي
الْمَسْجِ عَلَى الْحَقِّينِ^{۳۰۳}.

وَلَمْ يَنْتَبِهْ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ (دَامَ ظِلُّهُ) عَلَى احْتِمَالِ اتِّحَادِهِمَا
فِي الْأَقْلِ^{۳۰۴}.

وَالْوَاقِفُ عَلَى تَرْجَمَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ يَحْيَى التَّيْسَابُورِيِّ هَذَا وَتَرْجَمَةِ
أَخِيهِ أَبِي مَنْصُورٍ ظَفَرِ الْمَعْرُوفِ بِ(الْغَازِي) فِي تَوَارِيخِ نَيْسَابُورَ
يَذْهَبُ بِهِ الظَّنُّ إِلَى أَنَّهُمَا كَانَا عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ، وَاللَّهُ
الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

وَمِنْ التَّصْحِيفِ الْوَاقِعِ فِي تَرْجَمَةِ الشَّرِيفِ أَبِي الْمُعَمَّرِ يَحْيَى
ابْنِ طَبَاطَبَا الْمَذْكُورِ مَا جَاءَ فِي س ۳-۴: وَأَخَذَ عَنِ الرَّبِيعِيِّ
وَالشَّمَّاسِيِّ.

وَالصَّوَابُ: الشَّامَانِيُّ وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ النَّحْوِيُّ
الضَّرِيرُ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (۴۴۲هـ) قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي تَرْجَمَتِهِ:
«وَأَخَذَ عَنْهُ أَبُو الْمُعَمَّرِ يَحْيَى ابْنُ طَبَاطَبَا الْعَلَوِيُّ»^{۳۰۵}.

(ص ۱۰۳، س ۸)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَزِيرِ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَحَدُ أَيْمَةِ النَّحْوِ
وَاللُّغَةِ، ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ ابْنُ بَابُوَيْهٍ فِي فَهْرِيسِ عُلَمَاءِ
الْإِمَامِيَّةِ الْمُعَاصِرِينَ لِلشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ وَالتَّأَخَّرِينَ
عَنْهُ، وَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعْدٍ الْعَمِيدِيُّ. [و]
قَالَ ياقُوتٌ: نَحْوِيٌّ لُغَوِيٌّ أَدِيبٌ مُصَنِّفٌ، سَكَنَ مِصْرَ... مَاتَ
سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

أَقُولُ: مَا نَسَبَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ رحمته الله إِلَى مُنْتَجَبِ الدِّينِ ابْنِ بَابُوَيْهٍ
مِنْ أَنَّهُ قَالَ فِي الْفَهْرَسْتِ: «مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعْدٍ
الْعَمِيدِيُّ» لَا وَجُودَ لَهُ فِي فَهْرَسْتِ مُنْتَجَبِ الدِّينِ، بَلِ الْمَذْكُورُ

۳۰۳. رجال النجاشي، ص ۴۴۳، الرقم: ۱۱۹۴.

۳۰۴. وَلَا يُقَالُ: عَلَى الْأَقْلِ.

۳۰۵. نَزْهَةُ الْأَيَّامِ، ص ۲۵۶.

قوله: ثُمَّ التفت إلي وقال: من أي أرض أنت؟ فقلت: من أرض الله تعالى. فقال: أنت من أرض الهركار، أنت يوسف بن علي... أقول: هذا تحريف، والصواب: الهكاريّة، جاء في (الهكاري) من الأَسَابِ لِلسَّمْعَانِي (٥٢٦):

الهكاري بفتح الهاء والكاف المُشَدَّدة وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى الهكاريّة، وهي بلدةٌ وناحيةٌ عند جبل، وقيل: جبال، وقري كثيرةٌ فوق الموصِل من الجزيرة، والمشهور بها أبو الحسن علي بن أحمد بن يوسف بن جعفر ابن عرفة... الهكاري، الملقب بشيخ الإسلام، تفرّد بطاعة الله بالجمال، وابتنى له أربع مواضع يأوي إليها الفقراء والصالحون... وكانت ولادته سنة تسع وأربع مئة، ومات بالهكاريّة في أول المحرم من سنة ست وثمانين وأربع مئة.

ومن هذا يظهر أنّ ما جاء في الكتاب المُسمّى سِرّ العالمين المُنسوّب إلى الغزالي من تسمية الهكاري: (يوسف بن علي) غير صحيح، وإنّما هو (علي بن أحمد بن يوسف)، كما مرّ عليك.

(ص ١٠٥، س ١٣)

قوله: وقال ابن العديم في كتابه دفع التجري على أبي العلاء المعري....

قلت: محفوظي أنّ الاسم الكامل لكتاب ابن العديم العقيلي الحلبي من آل أبي جرادة: «البحث والتجري في دفع الظلم والتجري عن أبي العلاء المعري».

ومن دفع عن عقيدة أبي العلاء المذكور، السيّد العالم أبو علي المظفر ابن حاجب الباب، الحسيني من أولاد إسحاق المؤمن ابن الإمام الصادق عليه السلام، واسم كتابه «صرف

٣١١. كذا جاء، والصحيح أنّه علي بن أحمد بن يوسف.

المعرة عن شيخ المعرة»، ذكره السيّد ابن عنبه الداودي عند ذكره عقب إسحاق المؤمن من عمدة الطالب وقال: «تعصّب فيه لأبي العلاء المعري وذكر بعض ما يظعن به عليه وأجاب عنه» ٣١٢.

وقال سيّدنا المؤلف رحمه الله: «وقيل: إنّّه - يعني: أبا العلاء المعري - من بيت كبير من الشيعة علماء في حلب قديماً وحديثاً». قلت: هذا (القول) ليس له من الحقيقة مقيّل، فقد كان سلفه يقطنون معرة النعمان وكان جدّه الثالث سليمان بن أحمد بن سليمان التنجي قاضي المعرة وتولى القضاء بمحصر من بلاد الشام وتوفي سنة (٢٩٠ هـ) وتولى القضاء غير واحد من رَهطه، وكانوا على مذاهب الجمهور، فيهم الشافعي ومنهم الحنفي، وقد رثى أبو العلاء بعض فقهاء أسرته من فقهاء المذهب الحنفي بقصيدة التي يقول في مطلعها -:

من الخفيف

غير مجد في مليّ واعتقادي
...نوح بال ولا ترثم شادي

وقد وهم السمعاني في (الجبلّي) من الأسباب إذ ذكرت أبا العلاء قالها في أبي الخطاب الجبلّي (الشاعر الشيعي المجيد)، وتبعه في الوهم ابن الأثير في «اللباب» والأمر على ما سمعت. ونقل سيّدنا المؤلف رحمه الله عن صاحب نزهة المجلس السيّد عباس المكي العاملي أنّه أرخ وفاة أبي العلاء بسنة تسع وثلاثين وأربع مئة بمعرة النعمان بن البشير؛ لأنّه هو أول من مصرها، فنسبت إليه.

قلت: الصواب أنّ وفاة المعري كانت في سنة (٤٤٩ هـ) بلا خلاف.

وأقول: هذا القول نقله بعضهم وحكاه اللاحق عن السابق

٣١٢. عمدة الطالب، الطبعة النجفية القديمة، ص ٢٥١.

حَصَلَتْ لَهُ نُسخَةٌ مِنْ كِتَابِ التَّهْذِيبِ فِي اللُّغَةِ
تَأَلَّفَ أَبِي مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيُّ وَأَرَادَ تَحْقِيقَ مَا فِيهَا وَأَخَذَهَا
عَنْ عَالِمٍ بِاللُّغَةِ، فَذَلَّ عَلَى أَبِي الْعَلَاءِ، فَجَعَلَ الْكِتَابَ فِي
مِخْلَافَةٍ، وَحَمَلَهَا عَلَى كَتِفِهِ مِنْ تَبْرِيزٍ إِلَى الْمَعْرَةِ، وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ مَا يَسْتَأْجِرُ بِهِ مَرْكُوبًا، فَفَقَدَ الْعَرَقُ مِنْ ظَهْرِهِ
إِلَيْهَا فَأَتَرَفِيهَا الْبَلَلُ، وَهَذِهِ النُّسخَةُ فِي بَعْضِ الْمَكَاتِبِ
الْمَوْقُوفَةِ بِبَغْدَادٍ إِذَا رَأَاهَا مَنْ لَا يَعْرِفُ خَبَرَهَا ظَنَّ أَنَّهَا
غَرِيقَةٌ، وَلَيْسَ بِهَا سِوَى عَرَقِ ابْنِ الْخَطِيبِ.

(ص ١٠٦، س ٢٢)

قوله: وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَهْرَبُزْدِ
النَّحْوِيِّ الْأَصْفَهَانِيُّ الْإِمَامِيُّ، صَاحِبُ التَّفْسِيرِ، وَقَدْ ظَنَّهُ
السُّيُوطِيُّ مِنَ الْمَعْتَرَّةِ فَقَالَ: كَانَتْ عَارِفًا بِالنَّحْوِ، غَالِيًا فِي
الِإِعْتِزَالِ.

وَأَقُولُ بِإِنْجَازِ شَدِيدٍ: وَهَكَذَا ذَكَرَ غَيْرُ السُّيُوطِيِّ أَنَّ الْمُتَرْجِمَ
كَانَ غَالِيًا فِي الْإِعْتِزَالِ، وَمِنْهُمْ: الذَّهَبِيُّ فِي مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ،
وَأَبْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ، وَالسُّيُوطِيُّ فِي طَبَقَاتِ
الْمُفَسِّرِينَ، وَالصَّفَّيْدِيُّ فِي الْوَاقِفِ بِالْوُفَيَّاتِ، وَأَبْنُ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيُّ
فِي شَذَرَاتِ الذَّهَبِ^{٣٣}، فَلَيْتَ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ ذَكَرَ لَنَا مَضْذَرًا
وَاحِدًا يُدْكَرُ فِيهِ أَنَّ الْمُتَرْجِمَ كَانَ مِنَ (الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ)!!

(ص ١٠٧، س ٥)

قوله: وَمِنْهُمْ: هَبَةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْحَاجِبُ النَّحْوِيُّ
الْإِمَامِيُّ الْفَاضِلُ الْعَالِمُ الْأَدِيبُ الشَّاعِرُ اللَّغَوِيُّ. ذَكَرَهُ ابْنُ
بَابُوئِيهِ مُتَنَجِّبُ الدِّينِ فِي الْفَهْرِسْتِ، وَوَصَفَهُ بِمَا ذَكَرْنَا.
وَقَالَ يَاقُوتُ: ذَكَرَهُ الْكَمَالُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي النَّحْوِيِّينَ، وَكَانَ
مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ الْأَدَبِ، شَاعِرًا مَلِيحَ الشَّعْرِ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ
وَعِشْرِينَ وَارْبَعِمِائَةٍ.

٣٣. ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٦٥٥، الرقم: ٧٩٧٣؛ لسان الميزان، ج ٥، ص ٢٩٨؛
طبقات المفسرين، ص ٨٥، الرقم: ٩٥؛ الوافي بالوفيات، ج ٤، ص ٩٦.

لِكَ الرَّاجِحُ هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي رَسْمِ «مَعْرَةِ
النُّعْمَانِ» مِنْ مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ إِذْ قَالَ: «مَعْرَةُ النُّعْمَانِ... وَالنُّعْمَانُ
هُوَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ صَحَابِيٍّ اجْتَارَ بِهَا فَمَاتَ لَهُ بِهَا وَلَدٌ فَدَفَنَهُ
وَأَقَامَ عَلَيْهِ فُسْمِيَّتَ بِهِ... ذَكَرَ ذَلِكَ الْبَلَاذُورِيُّ فِي كِتَابِ
فَتْوحِ الْبُلْدَانِ لَهُ، وَهَذَا فِي رَأْيِي سَبَبٌ ضَعِيفٌ لَا تُسَمَّى بِمِثْلِهِ
مَدِينَةٌ، وَالَّذِي أَظُنُّهُ أَنَّهَا مُسَمَّاةٌ بِالنُّعْمَانِ وَهُوَ الْمَلْقَبُ بِالسَّاطِعِ
ابْنُ عَدِيِّ بْنِ غُطْفَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ بَرِيحٍ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ تَيْمِ اللَّهِ
وَهُوَ تَنُوحُ بْنُ أَسَدٍ بْنِ وَبَرَةَ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ حُلَوَانَ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ
الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ... وَمِنْهَا كَانَ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِيُّ».

وَالنُّعْمَانُ السَّاطِعُ الْمَذْكُورُ هُوَ مِنْ أَجْدَادِ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ
الْقُدَمَاءِ.

وَقَوْلُ ابْنِ خَلِّكَانَ فِي تَرْجُمَةِ الْمَعْرِيِّ مِنْ «وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ» إِنَّ
النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ تَدَيَّرَهَا فَتَنَسَّبَتْ إِلَيْهِ غَيْرُ مُسْلِمٍ عَلَى إِطْلَاقِهِ،
إِذْ الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ النُّعْمَانَ الَّذِي نُسِبَتْ الْمَعْرَةُ إِلَيْهِ أَقْدَمُ مِنَ
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ الَّذِي كَانَ مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ.

وَقَالَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ رحمته الله - ثَقْلًا عَنْ تَرْجُمَةِ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ
مِنْ كِتَابِ بَغِيَةِ الْوَعَاةِ لِلْجَلالِ السُّيُوطِيِّ أَنَّهُ: «رَحَلَ إِلَى بَغْدَادَ
فَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيِّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ بِهَا
التَّبْرِيزِيَّ».

أَقُولُ: التَّبْرِيزِي الْمَقْصُودُ هُوَ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ أَبُو زَكَرِيَّا الشَّيْبَانِيُّ
الْمَعْرُوفُ بِأَبْنِ الْخَطِيبِ التَّبْرِيزِيِّ مِنْ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ
وَالْأَدَبِ، وَمَا ذَكَرْهُنَا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْعَلَاءِ فِي بَغْدَادَ
لَا يُنَافِي مَا سَأْنَقُلُهُ مِنْ رِحْلَتِهِ إِلَى الْمَعْرَةِ لِيَقْرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ
التَّهْذِيبِ فِي اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ، فَقَدْ يَكُونُ قَرَأَ عَلَيْهِ فِي الْمَعْرَةِ وَفِي
بَغْدَادَ. وَلِرِحْلَتِهِ إِلَى الْمَعْرَةِ حِكَايَةٌ طَرِيقَةً يَجْدُرُ بِطُلَّابِ الْعِلْمِ
وَرِجَالِ التَّحْقِيقِ أَنْ يَلْتَمِسُوا فِيهَا الْقُدُورَةَ وَالْأُسُوءَةَ، وَقَدْ نَقَلْنَاهَا
يَاقُوتُ فِي تَرْجُمَةِ التَّبْرِيزِيِّ الْمَذْكُورِ (التَّرْجُمَةُ ١٢٣٣)، قَالَ:

وَيُحْكِي أَنَّ سَبَبَ رِحْلَتِهِ إِلَى أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ أَنَّهُ

أَقُولُ: ذَكَرَ مُنْتَجَبُ الدِّينِ ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي بَابِ (هِبَةِ اللَّهِ) سَبْعَةً بِهَذَا الْإِسْمِ، وَلَيْسَ فِيهِمْ «هِبَةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاجِبِ النَّحْوِيِّ» وَلَا فِيهِمْ مَنْ وَصَفَهُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ بِأَنَّهُ «الْفَاضِلُ الْعَالِمُ الْأَدِيبُ الشَّاعِرُ اللَّغْوِيُّ» عَلَى مَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ رحمته: «ذَكَرَهُ ابْنُ بَابُوَيْهِ مُنْتَجَبُ الدِّينِ فِي الْفَهْرِسْتِ، وَوَصَفَهُ بِمَا ذَكَرْنَا»، وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يَتَّصِفُ بِهِذِهِ الصِّفَاتِ، كَالسَّيِّدِ هِبَةَ الدِّينِ بْنِ عَلِيٍّ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الشَّجَرِيِّ، اللَّغْوِيِّ النَّحْوِيِّ الْمَشْهُورِ، الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٥٤٢هـ). وَلَتَطَّلِعَ عَلَى جَلِيَّةِ الْأَمْرِ أَنْقُلُ لَكَ مَا جَاءَ فِي بَابِ (هِبَةِ اللَّهِ) مِنْ فِهْرِسْتِ مُنْتَجَبِ الدِّينِ:

١. الشَّيْخُ أَبُو الْمَفَاخِرِ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ، فَقِيهٌ صَالِحٌ.
 ٢. السَّيِّدُ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ حَمَزَةَ الْحَسَنِيِّ أَبُو السَّعَادَاتِ [ابْنُ الشَّجَرِيِّ] فَاضِلٌ، صَالِحٌ، مُصَنِّفٌ الْأُمَالِي شَاهِدَتْ غَيْرَ وَاحِدٍ قَرَأَهَا عَلَيْهِ.
 ٣. الشَّيْخُ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ الْحَلَوِيِّ (الْحَلَبِيِّ خ ل) فَقِيهٌ دَيِّنٌ.
 ٤. الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِبَةَ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ الْأَعْصَبَانِي، عَالِمٌ، صَالِحٌ.
 ٥. الشَّيْخُ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ هِبَةَ اللَّهِ السُّوسِيِّ الْقَزْوِينِي، صَالِحٌ.
 ٦. الشَّيْخُ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ ابْنِ الرَّائِقَةِ الْمَوْصِلِيِّ، فَقِيهٌ، صَالِحٌ.
 ٧. الشَّيْخُ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمْدَانِيِّ الْقَزْوِينِي، فَقِيهٌ، صَالِحٌ.
- هَذَا كُلُّ مَا جَاءَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ فِهْرِسْتِ مُنْتَجَبِ الدِّينِ ابْنِ بَابُوَيْهِ ^{٣٤}.

٣١٤. فهرست منتجب الدين، ص ١٣٠ - ١٣١.

وَلَا يُمَكِّنُ اتِّحَادُ أَبِي الْحَسَنِ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاجِبِ النَّحْوِيِّ بِ«أَبِي الْمَفَاخِرِ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ» لِإِخْتِلَافِ الطَّبَقَةِ، وَالْكُنْيَةِ، وَالنَّسَبَةِ، وَالتَّخْصُّصِ، فَإِنَّ الْأَخِيرَ وَصَفَهُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ بِأَنَّهُ «فَقِيهٌ صَالِحٌ». وَ(هِبَةُ الدِّينِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاجِبِ) وَصَفَهُ كُلُّ مَنْ ذَكَرُوا تَرْجَمَتَهُ، وَمِنْهُمْ: يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، وَالْكَمَالُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي نَزْهَةِ الْأَلْبَاءِ، وَالسُّيُوطِيُّ فِي بُغْيَةِ الْوَعَاةِ بِأَنَّهُ «نَحْوِيٌّ، أَدِيبٌ، شَاعِرٌ» ^{٣٥}.

قَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْحَسَنِ ^{٣٦} هِبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ (النَّحْوِيِّ الْأَدِيبِ الشَّاعِرِ):

هِبَةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو الْحَسَنِ الْمَعْرُوفُ بِالْحَاجِبِ، ذَكَرَهُ الْكَمَالُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي طَبَقَاتِ النَّحْوِيِّينَ وَكَانَ مِنْ أَفَاضِلِ أَهْلِ الْأَدَبِ، شَاعِرًا مَلِيحَ الشَّعْرِ... ثُمَّ ذَكَرَ أَحَدَ عَشَرَ بَيْتًا مِنْ شِعْرِهِ عَلَى قَافِيَةِ (الْكَافِ) وَقَالَ بَعْدَهَا: مَاتَ هِبَةُ اللَّهِ الْحَاجِبُ نَجَافًا فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ (٤٢٨هـ) فِي بَغْدَادَ فِي خِلَافَةِ الْقَائِمِ بِأَمْرِ اللَّهِ ابْنِ الْقَادِرِ بِاللَّهِ ^{٣٧}.

وَقَدْ لَكَ الْقَوْلُ: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفَ بِـ (الْحَاجِبِ)، النَّحْوِيَّ الْأَدِيبَ الشَّاعِرَ، لَمْ يَذْكُرْهُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ ابْنُ بَابُوَيْهِ فِي الْفَهْرِسْتِ. وَقَدْ التَّبَسَّ الْأَمْرُ عَلَى سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ رحمته؛ فَظَنَّ أَنَّهُ أَحَدُ الْمَذْكُورِينَ فِي الْفَهْرِسْتِ الْمَذْكُورِ، وَقَدْ عَرَفَتْ وَجْهَ الصَّوَابِ فِيهِ. وَاللَّهُ الْهَادِي.

(ص ١١٦، س ٧)

قوله: فهو من علماء المئة الخامسة.

٣١٥. معجم الأدباء، ج ١٩، ص ٢٧١، الرقم: ١٠٠٧؛ بغية الوعاة، ج ٢، ص ٣١٢، الرقم: ٢٠٩١.

٣١٦. ما جاء في التائيس من أَنَّ كُنْيَةَ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَاجِبِ النَّحْوِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ تَصْغِيفٌ، وَالصَّوَابُ: (أَبُو الْحَسَنِ).

٣١٧. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ١٩، ص ٢٧١، الرقم: ١٠٠٧.

أقول: بل هو من علماء المئة السادسة، فأت ولادة منتجب الدين كانت في سنة (٥٠٤ هـ) ووفاته في سنة (٥٨٥ هـ) كما جاء ذلك في ترجمته من كتاب «التدوين في تاريخ قزوین» لتلميذه والراوي عنه الرافعي الشافعي.

(ص ١٠٧، س ١٠)

قوله: ومنهم أبو القاسم علي بن المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم (داود)... قال محمد بن شاكر في وفاته [كذا والصواب: فوات] الوفيات: وكان شيعياً معتزلياً... إلى آخره.

أقول: آل التنوخي هؤلاء كلهم كانوا على مذهب أبي حنيفة في الفروع، وعلى مذهب المعتزلة في الأصول، لكنهم كانوا يميلون إلى العلويين ميلاً شديداً، كما هو معروف من أخبارهم ومصنفاتهم.

والمترجم من مشايخ الخطيب البغدادي، وقد ذكر ترجمته في تاريخ بغداد، وقال:

... سمع أبا القاسم عبد الله بن إبراهيم الزينبي^{٣١٨}

[كذا]. وعلي بن محمد بن سعيد الرزاز، وأبا الحسن بن كيسان، وأبا سعيد الخرفي، وإسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان، وأبا عبد الله العسكري، وعبيد الله بن محمد الحوشبي، وإبراهيم بن أحمد الخرفي، وعبد العزيز بن جعفر الخرفي، وخلقاً كثيراً من طبقتهم ومن بعدهم.

كتب عنه... ومات... سنة سبع وأربعين وأربعين... ودفن في داره بدرب الثل وصلبت على جنازته^{٣١٩}.

وكل مشايخه المذكورين أنفاهم من أهل السنة، ولم يذكر

٣١٨. الزينبي - هنا - تصحيف، والصواب: الزينبي، نسبة إلى الزينبي المعروف. وقد ذكر عبد الله بن إبراهيم هذا السماع في الأساب وابن الأثير في مهذب الباب في باب الزينبي وقد سبق التنبيه عليه.

٣١٩. تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ١١٤، الرقم: ٤٥٥٨.

عنه الخطيب أنه كان شيعياً، وهو أعرف الناس به؛ لأنه بلديته ومن الرواة عنه وقد صلى على جنازته كما مر عليك نقله.

وذكر ترجمته مخي الدين عبد القادر بن محمد القرشي في كتابه الجواهر المضية في طبقات الحنفية، وقال: «... يأتي جدّه علي بن محمد قريباً، وأبوه محسن يأتي في بابيه، أهل بيت علماء فضلاء»^{٣٢٠}.

وقد بسطت الكلام عليه في تعليلي على التكملة.

(ص ١٠٨، س ٧)

قوله: ومنهم محمد بن آدم بن كمال أبو المظفر الهروي النحوي النيسابوري المتكلم الإمامي [كذا]. كان متبجراً في جملة من العلوم، قرأ على أديب الشيعة الأستاذ أبي بكر الخوارزمي، وتصدر لإقراء النحو والصرف والتفسير، وشرح كتاب إصلاح المنطق في اللغة لأبي السكت الشيعي، وشرح ديوان الحماسة لأبي تمام حبيب بن أوس الإمامي، وشرح أمثال أبي عبيد، وتوفي سنة أربع وعشرين وأربعين، وقال عبد الغافر الفارسي في السياق لتاريخ نيسابور ما لفظه: أستاذ كامل، إمام في الأدب والنحو والمعاني... قرأ على أبي بكر الخوارزمي وأبي العلاء صاعد وغيرهما، قال: وله في الأصول يد على طريقة أهل العدل.

أقول: الظاهر أن سيدنا المؤلف رحمه الله اعتمد في نسبة محمد بن آدم الهروي المذكور إلى الشيع الإمامي، لأنه قرأ على أبي بكر الخوارزمي - الشيعي الإمامي - وشرح إصلاح المنطق لأبي السكت وحماسة أبي تمام، وكلاهما من الإمامية، ولأن عبد الغافر الفارسي ذكر في السياق أن له في الأصول يد على طريقة أهل العدل.

ولو كان لديه دليل غير ما تقدم ذكره.

٣٢٠. الجواهر المضية، ج ٢، ص ٥٨٧، الرقم: ٩٩١.

وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ: أَنَّ الْهَرَوِيَّ إِنَّمَا قَرَأَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْخَوَارِزْمِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عُلُومَ الْأَدَبِ وَاللُّغَةِ وَالنَّحْوِ؛ لِأَنَّ الْخَوَارِزْمِيَّ كَانَ إِمَامًا فِي هَذِهِ الْعُلُومِ غَيْرَ مُدَافِعٍ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ مِثْلَ هَذِهِ الْفُنُونِ أَنْ يَكُونَتْ عَلَى مَذْهَبِهِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَلَوْلَا ضَيْقُ الْمَجَالِ لَذَكَرْتُ أُمُثْلَةً كَثِيرَةً^{٣٣١} فِي هَذَا الْبَابِ، لَكِنْ أَكْتَفِي بِمِثْلِ وَاحِدٍ - هُنَا - وَهُوَ مَا جَاءَ فِي مَصَادِيرِ تَرْجَمَةِ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ (ت ٤٠٦ هـ) مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ وَفِيهِمْ الْحَنْفِيُّ وَالْمَالِكِيُّ ...

وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّانِي أَنْ إِصْلَاحَ الْمُنْطِقِ وَحِمَاسَةَ أَبِي تَمَامٍ كِلَاهُمَا فِي عُلُومِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، فَمَا الْمَانِعُ أَنْ يَشْرَحَهُمَا مَعَ اخْتِلَافِهِ مَعَهُمَا فِي الْمَذْهَبِ؟

وَهُوَ كَمَا شَرَحَهُمَا شَرَحَ أُمُثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَهَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّيْخَةِ قَطْعًا. وَالْأُمُثَلَةُ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يُحِيطُ بِهَا الْحَصْرُ، وَنَاهِيكَ بِمِثْلِ نَجْمِ الْأَيْمَةِ الرَّضِيِّ الْإِسْتِرَابَادِيِّ، الْإِمَامِ الْمُسَارِ إِلَيْهِ بِالْبَنَانِ فِي النَّحْوِ، وَالْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ فِي حَلِّ غَوَامِضِهِ، وَهُوَ مِنْ مَفَاخِرِ الشَّيْخَةِ الْإِمَامِيَّةِ، وَقَدْ شَرَحَ الشَّافِيَّةَ وَالْكَافِيَّةَ فِي النَّحْوِ مِنْ تَصْنِيفِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْكُرْدِيِّ نَسَبًا الْمَالِكِيَّ مَذْهَبًا، الْمَعْرُوفَ بِابْنِ الْحَاجِبِ، وَكَانَ الشَّرْحُ فِي (الْحَضَرَةِ الْعَرَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ).

أَفَكَانَ اخْتِلَافُهُمَا فِي الْمَذْهَبِ (حَاجِبًا) لِلثَّانِي عَنْ شَرْحِ كِتَابِ الْأَوَّلِ؟!

وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّالِثِ أَنَّ (أَهْلَ الْعَدْلِ) مُصْطَلَحٌ يُطْلَقُ عَلَى الشَّيْخَةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ، لَكِنَّ عَبْدَ الْغَافِرِ الْفَارِسِيَّ وَأُمُثَالَهُ كَانُوا يَعْنُونَ بِهِ (أَهْلَ الْعَدْلِ) الْمُعْتَزَلَةَ، كَمَا ظَهَرَ لِي مِنْ خِلَالِ جَوَابِي فِي خِلَالِ مُصَنَّفَاتِهِمْ وَاسْتِثْنَائِي بِهِ (مُصْطَلَحَاتِهِمْ)، وَلَا

٣٣١. وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا الْعَلَاءِ صَاعِدًا النَّيْسَابُورِيَّ شَيْخَ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي عَصْرِهِ وَأُسْتَاذَ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ الْهَرَوِيِّ دَرَسَ الْأَدَبَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْخَوَارِزْمِيِّ الطَّبْرِيِّ الشَّيْخِيِّ الْإِمَامِيِّ وَخَرَّجَ فِي الْأَدَبِ بِهِ كَمَا سَيَأْتِي نَقْلُهُ مِنْ كِتَابِ الْمُنْتَخَبِ مِنْ كِتَابِ السِّيَاقِ.

مُشَاحَاةً فِي الْإِصْطِلَاحِ، كَمَا كَانَ يُقَالُ.

وَنَأْتِي إِلَى تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ الْهَرَوِيِّ الْمَذْكُورِ فَمَاذَا نَرَى؟

قَالَ عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ فِي الْمُنْتَخَبِ مِنَ السِّيَاقِ:

مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ كَمَالٍ، أَبُو الْمُظَفَّرِ الْهَرَوِيُّ الْكَامِلُ، الْإِمَامُ فِي الْأَدَبِ وَالْمَعَانِي، الْمُبَرِّزُ عَلَى أَقْرَانِهِ وَعَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ الْأَيْمَةِ بِاسْتِخْرَاجِ الْمَعَانِي وَالْإِبْدَاعِ فِي غَرَائِبِ التَّفْسِيرِ بِحَيْثُ يُضْرَبُ بِهِ فِيهَا الْمَثَلُ وَيُعْقَدُ عَلَيْهِ الْخُنَاصِرُ، تَلَمَّذَ لِلْأُسْتَاذِ أَبِي بَكْرٍ الْخَوَارِزْمِيِّ الطَّبْرِيِّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي الْهَيْثَمِ، ثُمَّ جَدَّدَ الْفِقْهَ عَلَى الْقَاضِي الْإِمَامِ أَبِي الْعَلَاءِ صَاعِدٍ، تُوفِّيَ بَعَثَةَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعٍ مِائَةٍ وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْحُسَيْنِ^{٣٣٢} بِقُرْبِ أَبِي الْعَبَّاسِ السَّرَاجِ^{٣٣٣}.

وَنَقَلَ السُّيُوطِيُّ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ الْمَذْكُورِ عَنْ أَصْلِ كِتَابِ السِّيَاقِ لِعَبْدِ الْغَافِرِ الْفَارِسِيِّ قَوْلَ مُصَنِّفِهِ فِي الْمُتَرَجِّمِ الْهَرَوِيِّ: «وَلَهُ فِي الْأُصُولِ يَدٌ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْعَدْلِ»^{٣٣٤}.

وَأُسْتَاذَاهُ اللَّذَانِ دَرَسَ عَلَيْهِمَا الْفِقْهَ الْحَنْفِيُّ هُمَا مِنْ أَكْبَارِ فُقَهَاءِ الْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ فِي عَصْرِهِمَا، فَأَوْلُهُمَا الْقَاضِي أَبُو الْهَيْثَمِ التَّمِيمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ الْمُنْتَخَبِ مِنَ السِّيَاقِ فِيمَا نَقَلَهُ الْحَافِظُ الصَّرِيفِيُّ:

٣٣٢. مَقْبَرَةُ الْحُسَيْنِ هَذِهِ كَانَتْ مِنْ أَشْهُرِ مَقَابِرِ نَيْسَابُورٍ، وَقَدْ دُفِنَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ مِنْ أَهْلِ نَيْسَابُورٍ وَالطَّائِفَةِ عَلَيْهَا مِمَّنْ أَذْكُرُهُمُ الْوَفَاةَ فِيهَا. وَهِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ مَعَادٍ.

وَقَدْ وَقَفْتُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ سَنَةِ ١٤٣٣ هـ عَلَى كِتَابٍ فِي أَسْمَاءِ دُفْنَاءِ الرُّوَضَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ الْمُظَهَّرَةِ فِي كَرْبَلَا الْمَقْدَسَةِ (لَا تَهْمِزُ كَرْبَلَا) أَلْفَهُ بَعْضُ مُؤَرِّخِي الْعَصْرِ وَفَضْلَانِهِ وَإِذَا بِهِ يَذْكُرُ أَبَا الْعَالِي الْجَوْنِي النَّيْسَابُورِيَّ السَّنْبِسِي الطَّائِفَ فِقْهِي الشَّافِعِيَّةِ فِي عَصْرِهِ الْمَعْرُوفَ بِهِ (إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ) (ت ٤٧٨ هـ) فِي جُمْلَةِ الْمَذْفُونِينَ فِي مَقْبَرَةِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَرْبَلَا غَيْرَ إِبْرَاهِيمَ جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ دَفْنِهِ فِي مَقْبَرَةِ الْحُسَيْنِ، فَذَهَبَ بِهِ الْوَهْمُ إِلَى أَنَّهَا مَقْبَرَةُ السَّبْطِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْأَمْرُ عَلَى مَا سَمِعْتُ.

٣٣٣. الْمُنْتَخَبُ مِنَ السِّيَاقِ، ص ٥١، الرِّقْم: ٩٥.

٣٣٤. بُغْيَةُ الْوَعْدَةِ، ج ١، ص ٧، الرِّقْم: ١٠.

وَتَلَخِيضُ الْكَلَامِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ آدَمَ الْهَرَوِيَّ كَانَ حَنْفِيَّ
الْمَذْهَبِ فِي الْفُرُوعِ، مُعْتَزِلِيًّا فِي الْأَصُولِ. وَلَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ
الْإِمَامِيَّةِ.



(ص ۱۰۸، س ۱۷)

قوله: وَمِنْهُمْ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يُونُسَ بْنِ دَاوُدَ
الْهَمْدَانِيَّ الْيَمَانِيَّ الصَّنْعَانِيَّ، قَالَ السُّيُوطِيُّ: قَالَ الْخَزَرْجِيُّ: هُوَ
الْأَوْحَدُ فِي عَصْرِهِ، الْفَاضِلُ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ... لَمْ يُؤَلِّدْ لِلْيَمَنِ مِثْلَهُ
عِلْمًا وَفَهْمًا وَلِسَانًا وَشِعْرًا، وَرَوَايَةً وَفِكْرًا... وَهَاجَى شُعْرَانَهَا [كَذَا
وَالصَّوَابُ: شُعْرَاءُهَا] فَتَنَسَّبُوهُ إِلَى أَنَّهُ هَجَا النَّبِيَّ ﷺ فَسُجِّنَ،
وَأَنَّمَا تَعَصَّبُوا عَلَيْهِ لِتَشْيِيعِهِ.

أقول: هذا جوابٌ تَبَرُّعِيٌّ، وَأَنَّمَا تَعَصَّبُوا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مُوَلَعًا
بِذِكْرِ مَثَالِبِ الْقَبَائِلِ وَهَاجَاءِ كَثِيرٍ مِنْ عَصَرِيَّتِهِ (مُعَاصِرِيَّتِهِ)
كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى
تَرْجُمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ۱۱۱، س ۲۳)

قوله: وَمِنْهُمْ: مَلِكُ النُّحَاةِ الْحَسَنُ بْنُ صَافِي بْنِ نِزَارِ بْنِ أَبِي
الْحَسَنِ^{۳۳۸} أَبُو نِزَارٍ الْمَعْرُوفُ بِمَلِكِ النُّحَاةِ الْإِمَامِيِّ الشَّيْعِيِّ حَتَّى
قَالَ صَاحِبُ كُشْفِ الظُّنُونِ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ، كِتَابُ الْعُمْدَةِ
فِي التَّحْوِيلِ أَنَّ نِزَارَ مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ حَسَنُ بْنُ صَافِي
بَرْدُونٍ [كَذَا] التُّرْكِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ۷۹۸، وَقَدْ وَهَمَ فِي تَارِيخِ وَفَاتِهِ،
فَإِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ ۴۶۳ كَمَا فِي الْحُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ وَصَحَّحَهُ ابْنُ
حَلَّكَانَ، وَوَهَمَ أَيْضًا جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي تَارِيخِ تَوَلُّدِهِ [كَذَا]
وَوَفَاتِهِ حَيْثُ قَالَ: مَاتَ بِدِمَشْقَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ تَاسِعَ شَوَّالٍ [سَنَةَ]

۳۲۹. الظَّاهِرُ أَنَّ عِبَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَائِدَةً عَلَى مَلِكِ النُّحَاةِ؛ فَإِنَّهُ عَلَى مَا جَاءَ
فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ ابْنُ صَافِي؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَمَالِكِ
وَأَصْلُ الْعِبَارَةِ - فِيمَا أَرَى - الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ صَافِي، وَلَيْسَ هُوَ كُنْيَةً جَدِّهِ
الثَّانِي كَمَا قَدْ يُتَوَهَّمُ. وَعَلَى هَذَا فَالْوَجْهُ أَنَّ يُقَالَ بَعْدَ سِيَاقِ نَسْبِهِ: أَبُو نِزَارِ
بْنِ أَبِي الْحَسَنِ.

عُتْبَةُ بْنُ خَيْثَمَةَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَاتِمِ بْنِ خَيْثَمَةَ بْنِ
الْحَسَنِ بْنِ عَوْفٍ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو
بْنِ الْعَنْبَرِ بْنِ عَمِيرَةَ بْنِ لَأْمٍ [كَذَا] ۱۹۱ [بْنِ أَوْسٍ] ۱۹۲
التَّمِيمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو الْهَيْثَمِ أَسْتَاذُ
الْفُقَهَاءِ وَالْقَضَاةِ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، عَدِيْمُ النَّظِيرِ
فِي الْفِقْهِ وَالتَّدْرِيسِ^{۳۳۶}.

وَأَمَّا أَبُو الْعَلَاءِ صَاعِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ الْحَطِيبُ
الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ: «... وَوَرَدَ الْعِرَاقَ... وَكَانَ
صَاعِدًا عَالِمًا فَاضِلًا صَدُوقًا، وَأَنْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ أَصْحَابِ الرَّأْيِ
[يَعْنِي الْحَنْفِيَّةَ] وَقَدِمَ بَغْدَادَ وَحَدَّثَ بِهَا»^{۳۳۷}.

وَمَا جَاءَ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ كِتَابِ الْمُخْتَصَرِ مِنْ كِتَابِ السِّيَاقِ
لِعَبْدِ الْغَافِرِ الْفَارِسِيِّ:

وَاخْتَلَفَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَّاسِ الطَّبْرِيِّ
الْخَوَارَزْمِيِّ فِي الْأَدَبِ وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَدَرَسَ الْفِقْهَ عَلَى شَيْخِ
الْإِسْلَامِ أَبِي نَصْرِ بْنِ سَهْلٍ الْقَاضِي [الْفَقِيهِ الْحَنْفِيَّ]
مُدَّةً ثُمَّ فَارَقَهُ إِلَى الْقَاضِي أَبِي الْهَيْثَمِ عُتْبَةَ بْنِ خَيْثَمَةَ
وَلَا زَمَهُ حَتَّى تَقَدَّمَ فِي الْفِقْهِ... وَمِنْ الْمُتَنَابِئِينَ إِلَيْهِ
الْأَسْتَاذُ أَبُو الْمُظَفَّرِ مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ كَمَالٍ الْهَرَوِيُّ
قَرِيبُ عَصْرِهِ، وَبَارِعُ وَقْتِهِ...^{۳۳۸}.

ثُمَّ ذَكَرَ عَبْدُ الْغَافِرِ فِي آخِرِ التَّرْجُمَةِ أَنَّ جَمَاعَةً نَسَبُوهُ إِلَى
الْإِعْتِزَالِ. وَهُنَاكَ مَصَادِرُ أُخْرَى لَمْ أَعُجَّ عَلَيْهَا رُومًا لِلِاخْتِصَارِ.

۳۲۵. هَكَذَا جَاءَ هَذَا النَّسَبُ فِي الْمُنْتَخَبِ مِنَ السِّيَاقِ وَفِي الْمُخْتَصَرِ مِنْهُ،
وَكِلَاهُمَا طَبْعًا يَتَخَقَّقُ صَدِيقُنَا الْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ الْأَصْبَلُ الْأَسْتَاذُ الشَّيْخُ
مُحَمَّدُ الْكَاطِمُ الْمَحْمُودِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَفِي سِيَاقِ هَذَا النَّسَبِ الْوَارِدُ
فِي مُنْتَخَبِ السِّيَاقِ وَمُخْتَصَرِهِ سَقَطَ وَتَصَحَّفَ أَوْ قُلَّ تَحْرِيفٌ، وَالْحَمْدُ لِبَعْضِ
الْأَسْمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ عَنْهُ؛ فَإِنَّ لَأْمَ بْنَ أَوْسٍ مِنْ طَيِّ الْقَحْطَانِيَّةِ، وَالْعَنْبَرِ مِنْ تَمِيمِ
الْعَدْنَانِيَّةِ، وَإِنْ قِيلَ هُمْ نَاقِلَةٌ مِنْ بَهْرَاءِ قُضَاعَةَ.

۳۲۶. الْمُنْتَخَبُ مِنَ تَارِيخِ السِّيَاقِ، ص ۶۰۵، الرِّقْمُ: ۱۳۵۶.

۳۲۷. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ۹، ص ۳۴۵، الرِّقْمُ: ۴۸۹۴.

۳۲۸. الْمُنْتَخَبُ مِنْ كِتَابِ السِّيَاقِ، ص ۱۲۰ - ۱۳۱، الرِّقْمُ: ۱۸۶۲.

ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ. وَقَدْ عَرَفْتَ الصَّحِيحَ مِنْ ذَلِكَ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَتَوَكَّلُ وَإِيَّاهُ أَسْتَعِينُ - : أَمَّا تَحْقِيقُ الْقَوْلِ فِي كَوْنِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي الْمَعْرُوفِ بِـ «مَلِكِ النُّحَاةِ» مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ إِمَامِيًّا وَلَا شِيعِيًّا، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ بِ... فَسَيَاتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ مَبْسُوطًا بَعْدَ إِيضَاحِ مَا وَقَعَ لِسَيِّدِنَا ... مِنَ الْوَهْمِ فِي تَارِيخِ وَفَاةِ الْمُتَرْجِمِ مَلِكِ النُّحَاةِ.

فَأَقُولُ: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ مِنْ تَارِيخِ مَوْلِدِ مَلِكِ النُّحَاةِ وَتَارِيخِ وَفَاتِهِ اللَّذَيْنِ خَطَأَهُمَا سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ بِ... هُوَ الصَّوَابُ؛ فَقَدْ أَجْمَعْتُ مَصَادِرَ تَرْجُمَتِهِ أَنَّهُ وُلِدَ فِي سَنَةِ (٤٨٩ هـ) وَتُوفِيَ فِي دِمَشْقَ سَنَةِ (٥٦٨ هـ).

وَمِنْ تِلْكَ الْمَصَادِرِ تَارِيخُ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ لِلْحَافِظِ ابْنِ عَسَاكِرِ الدَّمَشْقِيِّ (ت ٥٧١ هـ). وَقَدْ أَمَلَى عَلَيْهِ مَلِكُ النُّحَاةِ تَرْجُمَتَهُ، قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَرْجُمَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي مَلِكِ النُّحَاةِ الْمَذْكُورِ: «الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ صَافِي... الْمَعْرُوفُ بِمَلِكِ النُّحَاةِ، ذَكَرَ لِي أَنَّهُ وُلِدَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ...»^{٣٣} فَمَنْ كَانَتْ وَلَاذَنَّهُ فِي سَنَةِ (٤٨٩ هـ)، كَيْفَ تَكُونُ وَفَاتُهُ فِي سَنَةِ (٤٦٣ هـ)؟!

وَقَدْ ذَكَرَ تَارِيخَ وَفَاتِهِ كُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدَ ابْنِ عَسَاكِرٍ، وَأَنَّهَا كَانَتْ فِي سَنَةِ (٥٦٨ هـ).

أَمَّا مَا نَسَبَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ بِ... إِلَى ابْنِ خَلَّكَانٍ مِنْ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي تَرْجُمَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ مِنْ وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ أَنَّ وَفَاةَ مَلِكِ النُّحَاةِ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٤٦٣ هـ) كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ ٤٦٣، كَمَا فِي الْخُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَلَّكَانٍ».

وَفِي قَوْلِهِ فِي تَرْجُمَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ مِنَ التَّكْمِلَةِ: «وَحَكَى ابْنُ خَلَّكَانٍ عَنِ الْخُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ، وَصَحَّحَهُ أَنَّ وَفَاتَهُ كَانَ [كَذَا] سَنَةَ ٤٦٣ [ثَلَاثَ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ]».

٣٣. تاريخ دِمَشْقَ، ج ١٣، ص ٧١، الرقم: ١٣٢٢.

فَلَيْسَ مِنْهُ فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ عَيْشٌ وَلَا أَثَرٌ، بَلِ الْمَذْكُورُ فِيهِ هُوَ مَا ذَكَرَهُ سَائِرُ الْمُؤَرِّخِينَ فِي تَرْجُمَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ مِنْ كَوْنِ وَلَاذَنَّهُ فِي سَنَةِ (٤٨٩ هـ) وَوَفَاتِهِ فِي سَنَةِ (٥٦٨ هـ). وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ خَلَّكَانٍ كِتَابَ الْخُلَلِ السُّنْدُسِيَّةِ لَا فِي تَرْجُمَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ وَلَا فِي غَيْرِهَا مِنَ التَّرْجُمَاتِ (التَّرَاجِمِ) الْمَذْكُورَةِ فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ.

وَالْيَكْ نَصُّ مَا قَالَهُ فِي تَرْجُمَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ الْمَذْكُورِ:

أَبُو نِزَارٍ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ صَافِي... النَّحْوِيُّ الْمَعْرُوفُ بِمَلِكِ النُّحَاةِ، ذَكَرَهُ الْعِمَادُ الْكَاتِبُ فِي الْحَرِيدَةِ، فَقَالَ: كَانَتْ مِنَ الْفُضَلَاءِ الْمُبَرِّزِينَ، وَحَكَى مَا جَرَى بَيْنَهُمَا مِنَ الْمَكَاتِبَاتِ بِدِمَشْقَ ...

إِلَى أَنْ قَالَ: وَخَرَجَ عَنْ بَغْدَادَ بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَكَنَ وَاسِطَ^{٣٣} مُدَّةً ... وَذَكَرَهُ أَبُو الْبَرَكَاتِ ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبِلَ فَقَالَ: وَرَدَ إِزْبِلَ وَتَوَجَّهَ إِلَى بَغْدَادَ ... ثُمَّ سَافَرَ إِلَى خُرَاسَانَ وَكِرْمَانَ وَغَزَنَةَ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الشَّامِ وَاسْتَوَظَنَ دِمَشْقَ، وَتُوفِيَ بِهَا يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَامِنِ شَوَّالٍ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ تَاسِعَهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَقَدْ نَازَهَ الثَّمَانِينَ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ بَابِ الصَّغِيرِ، ثُمَّ ظَفَرْتُ بِمَوْلِدِهِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ بَغْدَادَ بِشَارِعِ دَارِ الرِّقَاقِ^{٣٣}.

هَذَا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ خَلَّكَانٍ فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ الْعَلَامَةِ الْجَلِيلِ الْمُتَّبِعِ الدُّكْتُورِ أَحْسَانَ عَبَّاسٍ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ أَيْضًا فِي سَائِرِ الطَّبَعَاتِ، وَمِنْهَا طَبْعَةُ الْوَفَيَاتِ الْمَنَشُورَةِ بِتَحْقِيقِ الْعَلَامَةِ النَّحْوِيِّ الْمَعْرُوفِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ مِنْ عُلَمَاءِ مِصْرَ - عَلَى مَا فِي هَذِهِ الطَّبْعَةِ

٣٣١. واسِطَ بَلَدٌ مَعْرُوفٌ فِي الْعِرَاقِ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ وَهُوَ مَذْكُورٌ مَضْرُوفٌ، وَبِحُجُوزَاتٍ يُرَادُ بِهِ الْبُقْعَةُ أَوِ الْبَلَدَةُ فَلَا يُضْرَفُ. وَلَمْ يُضْرَفْ هُنَا؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْبَلَدَةَ.

٣٣٢. وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، ج ٢، ص ٩٢ - ٩٣، الرقم: ١٦٨.

مِنْ أخطاءٍ وَأوهامٍ - .

وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ مِنْ أَنَّ وَفَاةَ مَلِكِ النُّحَاةِ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٧٩٨ هـ) نَاسِباً إِتْيَاهُ إِلَى كَشْفِ الظُّنُونِ مَعَ تَحْطِئَتِهِ إِتْيَاهُ فِي هَذَا التَّارِيخِ. فَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الطَّبْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَحْتَ يَدَيَّ مِنْ كَشْفِ الظُّنُونِ عِنْدَ كِتَابَةِ هَذِهِ السُّطُورِ. بَلِ الْمَذْكُورُ فِيهِمَا: «... الْحَسَنُ بْنُ صَافِي... الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٦٨...» وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِمَا جَاءَ فِي سَائِرِ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِتَارِيخِ وَلَادَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ وَتَارِيخِ وَفَاتِهِ. وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِمَذْهَبِهِ فَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ قَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ بِ:

... مَلِكِ النُّحَاةِ الْحَسَنُ بْنُ صَافِي... الْإِمَامِيُّ الشَّيْعِيُّ حَتَّى قَالَ صَاحِبُ كَشْفِ الظُّنُونِ فِي حَرْفِ الْعَيْنِ، كِتَابُ الْعُمْدَةِ فِي النَّحْوِ لِأَيِّ نِزَارٍ مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ حَسَنُ بْنُ صَافِي بَرْدُونِ [كَذَا] التُّرْكِيُّ.

وَلَمْ أَجِدْ فِي الطَّبْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَحْتَ يَدَيَّ الْآنَ مِنْ كَشْفِ الظُّنُونِ التَّعْيِيرَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي الْمَذْكُورِ «مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ»، بَلِ الْمَذْكُورُ فِيهِمَا: «مَلِكِ النُّحَاةِ» فَقَطَّ.

جَاءَ فِي طَبْعَةِ الْعَلَامَةِ الْمُسْتَشْرِقِ غُوسْتَا فُلُوغلِ الَّتِي كَانَ الْإِنْتِهَاءُ مِنْهَا فِي عَامِ (١٨٥٨ م) مَعَ تَرْجَمَتِهِ إِلَى اللَّاتِينِيَّةِ: «عُمْدَةُ فِي النَّحْوِ لِأَيِّ نِزَارٍ مَلِكِ النُّحَاةِ حَسَنُ بْنُ صَافِي [بَرْدُونِ التُّرْكِيُّ] [كَذَا] الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٦٨»^{٣٣٣}.

وَجَاءَ فِي طَبْعَةِ كَشْفِ الظُّنُونِ فِي سَنَةِ (١٣٦٠ هـ) بِتَقْدِيمِ الْعَالِمِ التُّرْكِيِّ الْأُسْتَاذِ مُحَمَّدٍ شَرَفِ الدِّينِ بِالقَايَا: «الْعُمْدَةُ فِي النَّحْوِ - لِأَيِّ نِزَارٍ مَلِكِ النُّحَاةِ حَسَنُ بْنُ صَافِي (بَرْدُونِ التُّرْكِيُّ) [كَذَا] الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٦٨ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ»^{٣٣٤}.

٣٣٣. كَشْفُ الظُّنُونِ، ج ٤، ص ٢٦٥ طَبْعَةُ الْعَلَامَةِ الْمُسْتَشْرِقِ غُوسْتَا فُلُوغلِ.

وَمَا جَاءَ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ [بَرْدُونِ التُّرْكِيُّ] مُصَحَّفٌ مِنْ يَزْدَنِ التُّرْكِيِّ وَهُوَ شَخْصٌ آخَرٌ لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِ(مَلِكِ النُّحَاةِ) وَسَيَأْتِي بَسْطُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَوْضُوعِ.

٣٣٤. كَشْفُ الظُّنُونِ، ج ٢، ص ١١٧٠.

هَذَا مَا جَاءَ فِي الطَّبْعَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ أَيْضاً، وَلَيْسَ فِيهِمَا عِبَارَةٌ «مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ» كَمَا تَرَى مَعَ أَنَّ مَا جَاءَ مَحْصُوراً بَيْنَ مَعْقُوفَتَيْنِ مُكَرَّرَتَيْنِ فِي طَبْعَةِ غُوسْتَا فُلُوغلِ وَمَا جَاءَ مَحْصُوراً بَيْنَ قَوْسَيْنِ فِي الطَّبْعَةِ الْأُخْرَى هَكَذَا: «بَرْدُونِ التُّرْكِيِّ»، «بَرْدُونِ التُّرْكِيِّ»، يُشِيرُ إِلَى الْخَلْطِ الْحَاصِلِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فِي الْمَذْهَبِ وَالصَّنَاعَةِ، وَمَوْضِعِ الدَّفْنِ.

فَأَحَدُهُمَا: عَالِمٌ، فَقِيهٌ، شَاعِرٌ نَحْوِيٌّ، شَافِعِي الْمَذْهَبِ، وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ صَافِي، الْمَعْرُوفُ بِ(مَلِكِ النُّحَاةِ)، الْمُتَوَفَّى فِي دِمَشْقَ سَنَةَ (٥٦٨ هـ)، وَالْمَذْفُونُ فِي مَقَابِرِ الْبَابِ الصَّغِيرِ مِنْ مَقَابِرِ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، الْمَشْهُورَةِ إِلَى الْيَوْمِ.

وَالْآخَرُ: الْأَمِيرُ الشَّيْعِيُّ الْإِمَامِيُّ يَزْدَنُ التُّرْكِيُّ، الَّذِي تَصَحَّفَ اسْمُهُ فِي الطَّبْعَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ إِلَى «بَرْدُونِ»، الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٥٦٨ هـ)، وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا مَلِكُ النُّحَاةِ أَيْضاً، لَكِنَّ يَزْدَنَ التُّرْكِيُّ تُوفِّيَ فِي بَعْدَادَ وَدُفِنَ فِي دَارِهِ بِ(بَابِ الْعَامَّةِ) عِنْدَ (جَامِعِ الْقَصْرِ)، الْمَعْرُوفِ أَيْضاً بِ(جَامِعِ الْخَلِيفَةِ) وَ(جَامِعِ دَارِ الْخِلَافَةِ)، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى مَقَابِرِ قُرَيْشٍ وَدُفِنَ فِي مَشْهَدِ الْإِمَامَيْنِ الْكَاطِمِ وَالْجَوَادِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وَلَسْتُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ وُجُودِ عِبَارَةِ (مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ) فِي إِحْدَى الطَّبْعَاتِ السَّابِقَةِ مِنْ كَشْفِ الظُّنُونِ. وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَبْعَدٍ. وَيَعْضُدُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَ الطَّهْرَانِيَّ الشَّيْخَ آقَا بُزْرُكَ (ت ١٣٨٩ هـ) ذَكَرَ أَحَدَ كُتُبِ مَلِكِ النُّحَاةِ فِي الذَّرِيعَةِ وَهُوَ كِتَابُ الْحَاكِمِ فِي الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ، وَنَقَلَ مِنْ كَشْفِ الظُّنُونِ وَصَفَ مَلِكِ النُّحَاةِ بِ(مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ) مَعَ تَعْيِينِ الْجُزْءِ وَالصَّفْحَةِ. وَهَذَا إِذَا نُقِلَ لَكَ مَا قَالَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الطَّهْرَانِيُّ بِطَوْلِهِ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى غَرَابَةِ هَذَا الْوَصْفِ (مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ)، وَمُخَالَفَتِهِ لِلْمَعْرُوفِ الثَّابِتِ مِنْ كَوْنِ مَلِكِ النُّحَاةِ سُنيّاً شَافِعِيّاً، قَالَ بِ: فِي بَابِ (الْحَاءِ) مِنَ الذَّرِيعَةِ:

کتاب الحاکم فی الفقه علی مذهب الشافعی فی مجلدین، لابی زرار الحسن بن ابی الحسن صافی الملقب بملک النحاة البغدادی المولود بها فی [سنة] (٤٨٩) والمتوفی [فی سنة] (٥٤٨) صاحب کتاب الحاوی فی النحو فی مجلدین الآتی ذکره فی (ص ٢٣٤) وقد ذکرهما فی کشف الظنون، وکذا ذکره الحموی فی معجم الأدباء (ج ٨، ص ١٢٣)، کما ذکره أيضاً کتاب العمدة فی النحو، وقال: هو مجلد، وهو کتاب نفیس.

ولکن السیوطی فی البغیة ذکره بعنوان العمدة فی النحو، وکذا الجلی فی کشف الظنون - ج ٢ - ص ١٣٥ قال: «عمدة فی النحو لابی زرار ملک الرافضة والنحاة حسن بن صافی بردون الترمکی»، والعجب أنه لم یذكر فی غیر هذه الصفحة من کشف الظنون بهذا الوصف یعنی ملک الرافضة وابن بردون الترمکی، وکذا فی غیره من الكتب المترجم فیها [کذا، والصواب: فیها] هذا الرجل الشهیر بالشافعية، مثل معجم الأدباء ووفیات الأعیان ویزاة الجنات والشذرات وغیرها، ولأجل قول صاحب کشف الظنون هنا عده سیدنا الصدر فی تائیس الشيعة، ومختصره المطبوع المرسوم بـ الشيعة وفنون الإسلام^{٣٣٥}، ص ١٣٧ من علماء الشيعة المصنفین فی علم النحو کما صرح به، فالعمدة فی ذلک علی صاحب کشف الظنون^{٣٣٦}.

أقول: ما استعربه الإمام الطهرانی^{رحمته} من أن ملک النحاة لم یذكر فی غیر هذه الصفحة بلقب (ملک الرافضة)، وابن بردون [کذا] فی محله؛ فإن صاحب کشف الظنون لم یصف الحسن بن صافی المذکور بأنه (ملک الرافضة) ولا ذکر

٣٣٥. کما ذکره ترجمته فی کتابه الآخر تکملة أمل الأمل ج ٢، ص ٣٥٤.

الترجمة: ٣٩٥.

٣٣٦. الذريعة، ج ٦، ص ٢٢٣، الرقم: ١٣٠٣.

عبارة (بردون) المصحفة من (یزدن) فی أي موضع ذکره فیهِ، إلا ما رأیناه فی الطبعین المذکورین من وضع کلمة (بردون) [کذا] بین معقوفین مکررین تارة: [[بردون]] وبتین قوسین (بردون) تارة أخرى.

إضافة إلى ما نقله الإمام الکبیران الصدر والطهرانی من وصفه فی باب العین من کشف الظنون بـ (إمام الرافضة).

وإن صح ما نقله السید الصدر والشیخ الطهرانی، ولم یستبها فی نسبة الوصف المذکور إلى صاحب کشف الظنون، فالذی یغلب علی ظنی أن ما جاء بین معقوفین أو قوسین، وما جاء فی نقل السید والشیخ لیس من عمل صاحب کشف الظنون؛ وإنما أضافه بعض الفضولیین إلى ترجمة ملک النحاة فی باب (العین) من کشف الظنون، اغتراراً بما قرأه ذلک الفضولی فی ترجمة ملک النحاة من کتاب البداية والنهاية الذی جاء فیهِ وصف الحسن بن صافی بـ (ملک الرافضة والنحاة) بسبب الخلط بینهُ، وبتین الأمير الشیعی الإمامی یزدن الترمکی، علی ما سیأتی نقلهُ والتعلیقُ علیهِ، إن شاء الله تعالى.

وإنما قلتُ هذا؛ لأنَّ صاحب کشف الظنون لم تحف علیهِ أحوال ملک النحاة ولا کان یجهل مذهبهُ واعتقاده بدلالة ما ذکره فی کتابه الآخر سلم الوصول إلى طبقات الفحول - الذی طبع أخيراً - من وصفه بـ (الشافعی)، فقد قال فی ترجمة ملک النحاة من کتابه سلم الوصول:

الإمام الفاضل أبو زرار حسن بن صافی بن عبد الله الملقب بملک النحاة الشافعی، المتوفی بدمشق شوال سنة ثمان وستمین وخمسمائة، عن تسع وسبعین سنة، تفقه وقرأ أصول الدین علی أبی عبد الله الفیراني، وأصول الفقه علی أبی الفتح بن برهان [الشافعی]، والخلاف علی أسعد المیهني [الشافعی]...^{٣٣٧}.

٣٣٧. سلم الوصول، لجاجي خليفة، ج ٢، ص ٢٥، الرقم: ١٣٥٤.

وَيَقْوِي رُجْحَانِ مَا ذَهَبْتُ إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ الإِضَافَةَ الْمَذْكُورَةَ أَنْفَاءً لَيْسَتْ مِنْ عَمَلِ صَاحِبِ كَشْفِ الظُّنُونِ مَا جَاءَ فِي مُقَدِّمَةِ الْمُجَلِّدِ الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِ تَلْمِيزِ تَلْمِيزِ مُصَنَّفِ كَشْفِ الظُّنُونِ وَهُوَ جَارُ اللَّهِ وَلِيَ اللَّهِ أَفَنَدِي:

اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ الْمُسَمَّى بِكَشْفِ الظُّنُونِ عَنْ أَسَامِي الْكُتُبِ وَالْفُنُونِ لِأُسْتَاذِ أُسْتَاذِي الْحَاجِي خَلِيفَةِ الْمُشْتَهَرِ بِكَاتِبِ جَلْبِي الإِسْتَنْبُولِيِّ، بَيَّضَهُ بَعْدَ مَا سَوَّدَهُ إِلَى آخِرِ الْكِتَابِ إِلَى كَلِمَةِ (دُرُوس) مِنْ حَرْفِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، انْتَقَلَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى سَنَةَ ١٠٦٧، وَبَقِيَ الْكِتَابُ مِنْ كَلِمَةِ (دُرُوس) [يَعْنِي إِلَى آخِرِ الْكِتَابِ] فِي مُسَوَّدَتِهِ بِلا تَبْيِضٍ، ثُمَّ اجْتَمَعَ سِتَّةُ رِجَالٍ، فَبَيَّضُوهُ لَكِنْ لَمْ يُبَيِّضُوهُ كَمَا يَنْبَغِي... ٣٣٨.

وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ حَرْفَ (الْعَيْنِ) الَّذِي ذُكِرَتْ فِيهِ مَادَّةُ «الْعُمْدَةِ فِي النَّحْوِ...» كَانَ فِي ضِمَنِ الْمُسَوَّدَةِ الَّتِي كَتَبَهَا الْمُصَنَّفُ، وَبَيَّضَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ سِتَّةُ رِجَالٍ، فَأَضَافَ بَعْضُهُم الزِّيَادَةَ الْمَذْكُورَةَ (بَرَدُونَ التُّرْكِي) الْمُصَحَّفَةَ مِنْ (يَزْدَن)، وَلِذَلِكَ وَضِعَتْ بَيْنَ مَعْقُوفَتَيْنِ مُكَرَّرَتَيْنِ مَرَّةً، وَبَيْنَ قَوْسَيْنِ مَرَّةً أُخْرَى لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهَا مِمَّا أُضِيفَ إِلَى الْأَصْلِ، كَمَا وَقَعَ نَظِيرُهُ فِي تَارِيخِ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ؛ إِذْ جَاءَ ذِكْرُ أَبِي بَكْرٍ الْمُفِيدِ فِي كَلَامِ الْخَطِيبِ هَكَذَا: «أَبُو بَكْرٍ الْمُفِيدُ [مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ] غَيْرُ ثِقَةٍ».

وَمَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْخَطِيبِ، بَلْ هُوَ مِنْ إِضَافَةِ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، الَّذِي أَوَّكَلَ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ فِي أَوَاخِرِ أَيَّامِ حَيَاتِهِ أَنْ يَحْتَفِظَ بِكِتَابِهِ تَارِيخَ بَعْدَادَ، فَأَضَافَ إِلَيْهِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ وَحَصَرَ الْمُضَافَ بَيْنَ قَوْسَيْنِ كَمَا ذُكِرَ ذَلِكَ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ، وَلَا يَحْضُرُنِي رَقْمُ الْجُزْءِ وَلَا رَقْمُ الصَّفْحَةِ؛ لِأَنِّي قَرَأْتُهُ قَبْلَ أَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً. وَقَدْ أَخْطَأَ ابْنُ خَيْرُونَ خَطَأً فَاحِشاً فِي هَذِهِ الإِضَافَةِ الَّتِي تَنُمُّ

٣٣٨. مُقَدِّمَةُ كَشْفِ الظُّنُونِ، ج ١، ص ٨.

عَلَى ٣٣١ جَهْلُهُ الْمُرْكَبُ بِأَحْوَالِ الرِّجَالِ؛ لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الْمُفِيدَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظِ، الْبَغْدَادِيِّ ثُمَّ الْجَزَّارِيِّ ٣٣٠ الْمَوْلُودُ فِي سَنَةِ (٢٨٤ هـ) وَالْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٣٧٨ هـ)، وَأَيْنَ هُوَ مِنْ شَيْخِ الْإِمَامِيَّةِ فِي عَصْرِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ النُّعْمَانِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ، الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٤١٣ هـ)؟! رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ.

فَالَّذِي نَحْنُ بِصَدِّدِهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَكَمْ لَهُ فِي جِنَايَاتِ النَّسَاجِ الْمُسَاجِ مِنْ مَثِيلٍ.

وَالآنَ أَنْقُلْ لَكَ مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْكَبِيرُ ابْنُ عَسَاكِرِ الدَّمَشْقِيِّ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٥٧١ هـ) أَيَّ بَعْدَ ثَلَاثِ سِنِينَ مِنْ وَفَاةِ مَلِكِ النُّحَاةِ قَالَ فِي تَرْجُمَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي الْمَعْرُوفِ بِ(مَلِكِ النُّحَاةِ) فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ وَقَدْ أَمْلَى عَلَيْهِ مَلِكُ النُّحَاةِ تَرْجُمَتَهُ:

الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ صَافِي مَوْلَى حُسَيْنِ ابْنِ الْأَرْمَوِيِّ التَّاجِرِ، أَبُو نِزَارٍ الْبَغْدَادِيُّ الْمَعْرُوفُ بِمَلِكِ النُّحَاةِ. ذَكَرَ لِي أَنَّهُ وُلِدَ بِبَعْدَادَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ فِي مَحَلَّةٍ تُعْرَفُ بِشَارِعِ دَارِ الرَّقِيقِ، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الشَّرِيفِ أَبِي طَالِبِ الزَّيْنَبِيِّ، وَقَرَأَ عِلْمَ الْمَذْهَبِ عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْأَشْنَهِيِّ (الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ)، وَقَرَأَ عِلْمَ أَصُولِ الدِّينِ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَغْرِبِيِّ الْقَيْرَوَانِيِّ، وَقَرَأَ أَصُولَ الْفِقْهِ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ بُرْهَانَ... ثُمَّ سَافَرَ إِلَى بِلَادِ خُرَاسَانَ وَكِرْمَانَ وَغَزَنَةَ، ثُمَّ دَخَلَ إِلَى الشَّامِ، وَقَدِمَ دِمَشْقَ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا، وَاسْتَوْطَنَهَا إِلَى أَنْ مَاتَ. وَذَكَرَ لِي أَسْمَاءُ مُصَنَّفَاتِهِ... ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَهُوَ يُعَدُّ أَسْمَاءَ مُصَنَّفَاتِهِ الَّتِي أَمْلَاهَا عَلَيْهِ... مُصَنَّفٌ فِي الْفِقْهِ عَلَى

٣٣٩. وَلَا يُقَالُ: تَنَمُّ عَنْ، لِأَنَّ نَمَّ يَتَعَدَّى بِ(عَلَى) لَا بِ(عَنْ) كَمَا شَاعَ خَطَأً.

٣٤٠. نِسْبَةُ إِلَى جَزَّارِيَا مِنْ نَوَاحِي وَاسِطٍ فِي الْعِرَاقِ. وَقَدْ نَصَّحَفَ فِي بَعْضِ

الْكُتُبِ إِلَى (الْجَزَّارِيِّ)!!

مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ سَمَاهُ الْحَاكِمُ مُجَلَّدَتَانِ، مُخْتَصَرٌ فِي
أُصُولِ الْفِقْهِ، مُخْتَصَرٌ فِي أُصُولِ الدِّينِ....
ثُمَّ قَالَ: تُوُفِّيَ أَبُو نِزَارٍ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ
التَّاسِعِ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ وَدُفِنَ
بِمَقْبَرَةِ الْبَابِ الصَّغِيرِ، وَكَانَ صَحِيحَ الْإِعْتِقَادِ
كَرِيمِ النَّفْسِ^{٣٣١}.

وَهَكَذَا جَاءَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي كُتُبِ الشَّافِعِيَّةِ الْمُصَنَّفَةِ عَلَى
(الطَّبَقَاتِ)، فَقَدْ ذَكَرَ تَرْجُمَتَهُ السُّبُكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ
الْكُبْرَى، وَالْأَسْوَى فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ^{٣٣٢}.

وَذَكَرَ تَرْجُمَتَهُ ياقوت الحموي في معجم الأدباء (ج ٢، ص ٨٦٦)،
المطبوع بتحقيق الدكتور إحسان عباس، وَذَكَرَ فِي هَامِشِ
التَّرْجُمَةِ مَصَادِرَ تَرْجُمَتِهِ.

وَالَّذِي وَصَفَ الْحَسَنَ بْنَ صَافِي بِ(مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالثُّحَاةِ) هُوَ
عِمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ الدَّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمَعْرُوفُ بِـ
(ابْنِ كَثِيرٍ) الْمُتَوَفَّى فِي دِمَشْقَ سَنَةَ (٧٧٤ هـ) بِسَبَبِ خَلَطِهِ
بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا نَحْوِيٌّ فِقْهِيٌّ شَافِعِيٌّ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ صَافِي
الْمَعْرُوفُ بِ(مَلِكِ الثُّحَاةِ) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٦٨ هـ) فِي دِمَشْقَ وَقَدْ
دُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ الْبَابِ الصَّغِيرِ إِحْدَى كُبَرَيَاتِ مَقَابِرِ دِمَشْقَ
كَمَا مَرَّ عَلَيْكَ فِيمَا نَقَلْتُهُ مِنْ تَرْجُمَتِهِ، وَالْآخَرُ أَمِيرٌ شِيعِيٌّ إِمَامِيٌّ
هُوَ يَزْدَنُ التُّرْكِيُّ، الْمُتَوَفَّى فِي السَّنَةِ نَفْسِهَا (سَنَةَ ٥٦٨ هـ) وَكَانَتْ
وَفَاتُهُ فِي بَغْدَادَ، وَدُفِنَ فِي دَارِهِ عِنْدَ بَابِ الْعَامَّةِ أَحَدِ أَبْوَابِ دَارِ
الْخِلَافَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ بَعْدَ نَقْلِهَا إِلَى الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ بَغْدَادَ، ثُمَّ
نُقِلَ إِلَى مَقَابِرِ قُرَيْشٍ فَدُفِنَ عِنْدَ مَشْهَدِ الْإِمَامَيْنِ الْكَاطِمِ
وَالْجَوَادِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

٣٣١. تاريخ مدينة دمشق، ج ١٣، ص ٧١، الرقم: ١٣٢٢ دراسة وتحقيق علي شيري.

وَأَمَّا وَصْفُهُ بِأَنَّهُ كَانَ صَحِيحَ الْإِعْتِقَادِ: لِأَنَّهُ كَانَ (شَافِعِيًّا) مِثْلَهُ.

٣٣٢. طبقات الشافعية الكبرى، ج ٧، ص ٦٣: طبقات الشافعية، ج ٢، ص ٤٩٦.

وَمِنْ الْمُسْتَغْرَبِ جَدًّا أَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ عِنْدَ مَا ذَكَرَ وَفَاةَ الْحَسَنِ بْنِ
صَافِي وَوَصَفَهُ بِ(مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالثُّحَاةِ)، ذَكَرَ تَرْجُمَةَ مَبْسُوطَةً
لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِمَلِكِ الثُّحَاةِ، بَلْ هِيَ تَرْجُمَةُ الْأَمِيرِ الشِّيعِيِّ الْكَبِيرِ
يَزْدَنُ التُّرْكِيُّ، وَنَسَبَ وَصَفَ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي بِ(مَلِكِ الرَّافِضَةِ
وَالثُّحَاةِ) إِلَى أَبِي شَامَةَ صَاحِبِ كِتَابِ الرُّوضَتَيْنِ، مَعَ أَنَّ أَبَا
شَامَةَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْمَقْدِسِيِّ الدَّمَشْقِيِّ (ت ٦٦٥ هـ)
لَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، بَلْ كُلُّ مَا ذَكَرَهُ:

ثُمَّ دَخَلْتُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ فَفِيهَا تُوُفِّيَ
مَلِكُ الثُّحَاةِ الْحَسَنُ بْنُ صَافِي وَفِيهَا تَرْتَّبَ الْعِمَادُ
الْكَاتِبُ مُشْرِفًا بِدِيَوَانِ نُورِ الدِّينِ^{٣٣٣}.

فَأَيْنَ الْأَمَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ؟!

وَالْيَكْ مَا قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ لَتَطْلِعَ عَلَى خَبْطِهِ وَخَلَطِهِ الشَّائِنِ،
وَجَهْلِهِ الْمُرْكَبِ بِأَحْوَالِ مَلِكِ الثُّحَاةِ وَعَدَمِ أَمَانَتِهِ فِي الثَّقَلِ، قَالَ
فِي حَوَادِثِ سَنَةِ (٥٦٨ هـ) مِنْ كِتَابِهِ الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ:

قَالَ أَبُو شَامَةَ: وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ تُوُفِّيَ مَلِكُ الرَّافِضَةِ
وَالثُّحَاةِ الْحَسَنُ بْنُ صَافِي^{٣٣٤} [كَذَا] بْنُ يَزْدَنَ [كَذَا بِالْبَاءِ]
التُّرْكِيُّ. كَانَ مِنْ أَكْبَرِ أَمْرَاءِ بَغْدَادِ الْمُتَحَكِّمِينَ فِي
الدَّوْلَةِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ رَافِضِيًّا حَبِيثًا، مُتَعَصِّبًا لِلرُّوَافِضِ،
وَكَانُوا فِي خِفَارَتِهِ وَجَاهِهِ، حَتَّى أَرَاكَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ
فِي هَذِهِ السَّنَةِ، فِي ذِي الْحِجَّةِ وَدُفِنَ بِدَارِهِ، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى
مَقَابِرِ قُرَيْشٍ [الْكَاطِمِيَّةِ] فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، وَحِينَ مَاتَ
فَرِحَ أَهْلُ السَّنَةِ بِمَوْتِهِ فَرَحًا شَدِيدًا، وَأَظْهَرُوا الشُّكْرَ لِلَّهِ،
فَلَا تَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا يَحْمَدُ اللَّهَ، فَغَضِبَ الشَّيْعَةُ مِنْ
ذَلِكَ وَنَشَأَتْ بَيْنَهُمْ فِتْنَةٌ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَذَكَرَ ابْنُ
السَّاعِي فِي تَارِيخِهِ أَنَّهُ كَانَ فِي صِغَرِهِ شَابًا حَسَنًا،
مَلِيحًا، مَعْشُوقًا لِلْأَكْبَارِ مِنَ النَّاسِ...^{٣٣٥}.

٣٣٣. كتاب الرُّوضَتَيْنِ فِي أَخْبَارِ الدَّوْلَتَيْنِ لِأَبِي شَامَةَ، ج ١، ص ٢٠٥. وَقَدْ
نَصَحَفَ فِيهِ مَلِكُ الثُّحَاةِ إِلَى مَلِكِ الْبُهَارَةِ بِالْحَيْمِ.

٣٣٤. الصَّوَابُ: صَافِي بِالْصَادِ الْمُهْمَلَةِ.

٣٣٥. البداية والنهاية، ج ١٢، ص ٧٩٣.

وَكُلُّ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ هُنَا - إِنَّمَا هُوَ مِنْ تَرْجَمَةِ الْأَمِيرِ يَزْدَنَ الشُّرْكِيِّ الشَّيْعِيِّ الْإِمَامِيِّ، وَلَا عِلَاقَةَ لَهُ بِتَرْجَمَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي مَلِكِ النُّحَاةِ، وَقَدْ مَرَّتْ عَلَيْكَ تَرْجَمَتُهُ مَنْقُولَةً مِنْ مَصَادِرِهَا الْقَدِيمَةِ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ، وَبِالْمُقَارَنَةِ بَيْنَ التَّرْجَمَتَيْنِ يَظْهَرُ لَكَ خَلْطُ ابْنِ كَثِيرٍ، وَجَهْلُهُ الْمُرْكَبِ الْمُسِيرِ.

وَأُنْقُلُ لَكَ الْآنَ تَرْجَمَةَ الْأَمِيرِ يَزْدَنَ الشُّرْكِيِّ مِنْ كِتَابِ الْمُنتَظِمِ لِعَصْرِيهِ وَبَلَدِيهِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ (ت ٥٩٧ هـ) لِنَعْلَمَ أَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ اخْتَلَطَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، فَلَمْ يَذْكُرْ فِي تَرْجَمَةِ الْحَسَنِ بْنِ صَافِي إِلَّا اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ، مَعَ اقْتِرَائِهِ عَلَى أَبِي شَامَةَ بِأَنَّهُ وَصَفَهُ بِهِ (مَلِكِ الرَّافِضَةِ وَالنُّحَاةِ)، ثُمَّ أَخَذَ فِي تَرْجَمَةِ الْأَمِيرِ يَزْدَنَ الشُّرْكِيِّ عَلَى أَنَّهَا تَرْجَمَةُ مَلِكِ النُّحَاةِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٨ هـ) مِنَ الْمُنتَظِمِ: يَزْدَنُ الشُّرْكِيُّ، كَانَ مِنْ كِبَارِ الْأُمَرَاءِ، وَتَحَكَّمَ فِي هَذِهِ الدَّوْلَةِ، وَتَجَرَّدَ لِلتَّعَصُّبِ فِي الْمَذْهَبِ، فَانْتَشَرَ بِسَبَبِهِ الرِّقْضُ، وَتَأَذَّى أَهْلُ السُّنَّةِ، فَمَرِضَ أَيَّامًا بِقِيَامِ الدَّمِ، وَتَوَفَّى فِي ذِي الْحِجَّةِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ [يَعْنِي سَنَةَ ٥٦٨ هـ]، وَدُفِنَ بِدَارِهِ بِبَابِ الْعَامَّةِ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى مَقَابِرِ قُرَيْشٍ^{٣٤٦}.

سازمان شاه
سال اول دوم
بهار ۱۳۹۳
زمستان

وَقَدْ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ الْعَلَامَةُ الْكَبِيرُ الذَّكَتُورُ مُصْطَفَى جَوَادٍ فِي كِتَابِهِ السَّلْكُ التَّائِيْمُ لِدَفْنِ مَشْهَدِ الْكَاطِمِ، وَنُقِلَ عَنْ مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ فَوَائِدُ يَقِفُ عَلَيْهَا مَنْ طَالَعَ الْكِتَابَ الْمَذْكُورَ، وَمِمَّا ذَكَرَهُ أَنَّ وَالِدَ الْأَمِيرِ يَزْدَنَ الشُّرْكِيِّ كَانَ مِنَ الْأُمَرَاءِ أَيْضًا، وَاسْمُهُ قِمَاجُ الْمُسْتَرَشِدِيِّ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي سَنَةِ (٥٦٢ هـ) أَيْ قَبْلَ وَفَاةِ ابْنِهِ الْأَمِيرِ يَزْدَنَ بِسِتِّ سِنِينَ.

وَمِنْ هَذَا تَعَلَّمَ أَنَّ وَزَرَ الْخُلَاطِ بَيْنَ مَلِكِ النُّحَاةِ الشَّافِعِيِّ وَالْأَمِيرِ يَزْدَنَ الشُّرْكِيِّ الشَّيْعِيِّ الْإِمَامِيِّ إِنَّمَا بَاءَ بِأَيْمِهِ ابْنُ كَثِيرٍ صَاحِبُ

٣٤٦. المنتظم حوادث سنة ٥٦٨ هـ، ج ١٨، ص ٢٠١، الرقم: ٤٢٩٧. من الطبعة الجديدة بتحقيق الأستاذين: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا.

كِتَابِ الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ^{٣٤٧} لَا صَاحِبَ كَشْفِ الظُّنُونِ. وَقَدْ عَلَّقْتُ عَلَى تَرْجَمَةِ مَلِكِ النُّحَاةِ الْمَذْكُورَةِ فِي التَّكْمِلَةِ بِقَرِيبٍ مِمَّا ذَكَرْتُهُ هُنَا.

٣٤٧. كِتَابُ الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ الْمَذْكُورِ طُبِعَ - فِيمَا أَعْلَمُ - عِدَّةَ طَبَعَاتٍ، وَقَدْ أَطْلَعْتُ عَلَى الطَّبَعَةِ الْأَخِيرَةِ الَّتِي كُتِبَ عَلَى غِلَافِ كُلِّ مُجَلَّدٍ مِنْهَا: «اعْتَنَى بِهَذِهِ الطَّبَعَةِ وَوَقَّعَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ اللَّادِقِيُّ، وَمُحَمَّدُ غَازِي بَيْضَوِي». لَكِنَّ مِنْ يَطَالُعِ الْكِتَابِ لَا يَجِدُ الْعَنَاءَ وَلَا التَّوَقُّفَ الْمَرْغُومَ حُصُولُهَا فِي هَذِهِ الطَّبَعَةِ، فَقَدْ فَشَا فِيهِ التَّحْرِيفُ وَالتَّصْحِيفُ بِمَا يَحْتَاجُ الْمَصْحُوحَ لَهَا إِلَى كِتَابَةِ مُجَلَّدٍ ضَخْمٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَمِنْ الشَّوَاهِدِ عَلَى ذَلِكَ أَنِّي فَتَحْتُ الْجُزْءَ الثَّانِي مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ صَفْحَةٍ، فَإِذَا أَوَّلُ مَا أَحَدُ فِيهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٤٣٩ هـ: «مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْخَطَّابِ الْحَنْبَلِيُّ الشَّاعِرُ» (الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ، ج ١٢، ص ٥٠٩) فَاسْتَهْجَنَتْ وَاسْتَعْرَبَتْ مَا جَاءَ مِنْ تَصْغِيفِ (الْحَنْبَلِيِّ) إِلَى (الْحَنْبَلِيِّ)، إِذْ هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى (جَبَلٍ)، يَفْتَحُ الْجَيْمَ وَصَمَّ الْبَاءَ الْمُوَحَّدَةَ الْمُسَدَّدَةَ، وَهِيَ بِلْدَةٍ كَانَتْ عَلَى دِجْلَةٍ بَيْنَ بَغْدَادَ وَوَاسِطَ، وَلَمْ يَكُنْ حَنْبَلِيًّا، بَلْ كَانَ شَيْعِيًّا إِمَامِيًّا وَكَانَ مِنْ مَسَائِكِ الْخَطِّابِ الْبَغْدَادِيِّ، وَقَدْ ذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَمِمَّا قَالَ فِيهِ: «... سَمِعْتُ مِنْهُ الْحَدِيثَ ... وَقِيلَ إِنَّهُ كَانَ رَافِضِيًّا شَدِيدَ التَّرْفُضِ». وَلَمْ يَذْكُرْ فِي كُتُبِ رِجَالِ الشَّيْعَةِ - فِيمَا أَعْلَمُ - فَهُوَ مَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ شَاعِرًا مُجِيدًا، وَأَخْبَارُهُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ وَقَعَ فِي بَابِ (الْحَنْبَلِيِّ) مِنَ الْأَكْسَابِ لِلِسَّعْنَانِي، وَمُهَذَّبِهِ اللَّبَّابِ مَا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ جَاءَ فِي اللَّبَّابِ وَهُوَ مَنْقُولٌ بِإِخْصَارٍ مِنَ الْأَكْسَابِ: «... وَأَبُو الْخَطَّابِ الشَّاعِرُ الْحَنْبَلِيُّ كَانَ مِنَ الْمُجِدِّدِينَ، وَكَانَ يَنْتَهِي وَيَتَنَّى أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ مُشَاعِرَةً، وَفِيهِ يَقُولُ الْمَعْرِيُّ قَصِيدَتَهُ الْمَشْهُورَةَ، وَأَوَّلُهَا:

غَيْرُ مُجِدِّ فِي مِلَّتِي وَإِعْتِقَادِي
تَوَخَّ بِالْبِ وَلَا تَرْتُمُ شَادٍ

وَأَقُولُ: لَمْ يَقُلْ أَبُو الْعَلَاءِ الْقَصِيدَةَ الْمُشَارَ إِلَيْهَا (مِنْ الْخَفِيفِ) فِي أَبِي الْخَطَّابِ الْحَنْبَلِيِّ الْمَذْكُورِ بَلْ قَالَهَا فِي رِثَاءِ فَتَاهِ حَنْفِيٍّ مِنْ دَوِي قَرَابَتِهِ - عَلَى مَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ - أَنِّي قَرَأْتُهُ فِي دِيَوَانِهِ. أَمَّا قَصِيدَةُ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ فِي أَبِي الْخَطَّابِ فَهِيَ عَلَى قَافِيَةِ (الْبَاءِ الْمُلْحَقَةِ بِهَا الْهَاءُ) مِنْ (الْكَامِلِ) وَمَظْلَعُهَا:

أَشْفَقْتُ مِنْ عِبَاءِ الْبَقَاءِ وَعَابِهِ
وَمَلَلْتُ مِنْ أَرْبِ الرِّمَابِ وَصَابِهِ

قَالَ الْخَطِّيبُ فِي تَرْجَمَةِ الْحَنْبَلِيِّ الْمَذْكُورِ: «أُنْشَدَنَا الْقَاضِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُحَسِّنِ التَّنُوخِيُّ قَالَ: أُنْشَدَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْمُقْرِيُّ [كَذَا فِي طَبْعَةِ مُصْطَفَى عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا وَالصَّوَابِ: الْمَعْرِيُّ] لِنَفْسِهِ يُحِبُّ أَبَا الْخَطَّابِ الْحَنْبَلِيَّ عَنْ أَنْبِيَاءِ كَانَ مَدَحَهُ بِهَا عِنْدَ وَرُودِهِ مَعْرَةً النِّعَمَانِ» ثُمَّ ذَكَرَ الْقَصِيدَةَ الْبَائِيَّةَ الْمُشَارَ إِلَيْهَا آفِئًا، وَهِيَ فِي ٢٢ بَيْتًا.

وَتَرْجَمَةُ الْحَنْبَلِيِّ تَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ لَا يَسَعُهُ الْمَقَامُ.

(ص ۱۱۳، س ۷)

قوله: ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ هَارُونَ بْنِ فَوْقَةَ [كَذَا، وَالصَّوَابُ: فَرَوْهُ] الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِهِ تَارِيخَ الْكُوفَةِ الْمَعْرُوفِ بِتَارِيخِ ابْنِ النَّجَّارِ، قَالَ: كَانَ مِنَ النُّحَاةِ الْفُضَّلَاءِ، وَالْأُدْبَاءِ النَّبَلَاءِ، وَلَهُ أَشْعَارٌ حَسَنَةٌ، قَدِيمَ بَغْدَادَ، وَرَوَى قَصِيدَةً أَوَّلُهَا: «مَدَارِسُ آيَاتٍ خَلَّتْ مِنْ تِلَاوَةٍ».

أَقُولُ: هَذَا النَّصُّ نَقْلُهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رحمته مِنْ كِتَابِ بُغْيَةِ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ، لَكِنْ تَصَرَّفَ فِيهِ عَلَى نَحْوِ التَّوَضُّيْحِ - فِي ظَنِّهِ -، وَإِلَيْكَ مَا قَالَهُ السُّيُوطِيُّ فِي تَرْجَمَةِ (ابن لنك) بِنَصِّهِ وَفَصِّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ لَنَكِ أَبُو الْحُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ مِنَ النُّحَاةِ الْفُضَّلَاءِ، وَالْأُدْبَاءِ النَّبَلَاءِ، وَلَهُ أَشْعَارٌ حَسَنَةٌ. قَدِيمَ بَغْدَادَ وَرَوَى قَصِيدَةً دُعِلَ الَّتِي أَوَّلُهَا: «مَدَارِسُ آيَاتٍ خَلَّتْ مِنْ تِلَاوَةٍ»... ٣٢٨.

وَمِنْ هَذَا يَظْهَرُ لَكَ أَنَّ عِبَارَةَ: «ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ فَوْقَةَ [كَذَا] الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِهِ تَارِيخَ الْكُوفَةِ الْمَعْرُوفِ بِتَارِيخِ ابْنِ النَّجَّارِ» مِنْ إِضَافَةِ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ رحمته لِلتَّوَضُّيْحِ - عَلَى ظَنِّهِ -.

وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِ(ابْنِ النَّجَّارِ) فِي كَلَامِ السُّيُوطِيِّ هُوَ الْحَافِظُ الْمُؤَرِّخُ الْبَغْدَادِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ صَاحِبُ الذِّيلِ عَلَى تَارِيخِ بَغْدَادِ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٤٤٣ هـ)، وَابْنُ لَنَكٍ مِنْ شَرَطِ كِتَابِهِ الذِّيلُ عَلَى تَارِيخِ بَغْدَادَ، لِأَنَّهُ دَخَلَ بَغْدَادَ كَمَا مَرَّ عَلَيْكَ نَقْلُهُ، لَكِنْ تَرْجَمْتَهُ سَقَطَتْ مِنَ الْمَطْبُوعِ مِنَ الذِّيلِ عَلَى تَارِيخِ بَغْدَادَ.

(ص ۱۱۳، س ۱۱)

قوله: رَوَاهَا عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جُنْحَنَجِ النَّحْوِيِّ.

٣٢٨. بغية الوعاة، ج. ١، ص. ٢٠٧، الرقم: ٣٩٦.

أَقُولُ: وَالصَّوَابُ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جُنْحَنَجِ (بِالْحَيْمِ وَالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، مُكَرَّرَتَيْنِ)، كَمَا فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ وَتَرْهَةِ الْأَبْنَاءِ وَبُغْيَةِ الْوَعَاةِ.

وَفِي إِثْبَاهِ الرُّوَاةِ: جُنْحَنَجِ (بِالْحَيْمِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمُكَرَّرَتَيْنِ).

(ص ۱۱۴، س ۲)

قوله: وَمِنْهُمْ الْبَارِعُ بْنُ دَبَّاسٍ [كَذَا] التَّحَوِيُّ، كَانَ نَحْوِيًّا، لُغَوِيًّا مُقْرِئًا، حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِصُنُوفِ الْأَدَبِ، قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْوَزَارَةِ، وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [كَذَا، وَالصَّوَابُ: عُبَيْدُ اللَّهِ] بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ... وَمَاتَ... سَنَةَ (٥٢٤) وَذَكَرَهُ الْعَلَامَةُ الْمَجْلِسِيُّ فِي مُجَلَّدِ إِجَازَاتِ الْبَحَارِ، وَنَقَلَ عَنْ خَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ الْعَامِلِيِّ جَدِّ شَيْخِنَا الْبَهَائِيِّ مَا ذَكَرْنَا مِنْ نَسَبِهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَلِذَا ذَكَرْتُهُ هُنَا.

أَقُولُ: فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ الْمَذْكُورِ هُنَا بَعْضُ السَّقَطِ وَالتَّصْحِيفِ فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ، وَالصَّوَابُ فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ مَا ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، فَقَدْ جَاءَ فِيهِ:

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْوَزِيرِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ الْحَارِثِيِّ الْبَكْرِيِّ الدَّبَّاسِ الْمَعْرُوفِ بِالْبَارِعِ الْبَغْدَادِيِّ.

ثُمَّ قَالَ: كَانَ لُغَوِيًّا نَحْوِيًّا مُقْرِئًا، قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ الْبَنَاءِ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ مِنَ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ ^{٣٣١} [كَذَا] وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِر... وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْوَزَارَةِ، فَإِنَّ جَدَّ الْقَاسِمِ

٣٢٩. كَذَا جَاءَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْقَرَاءِ الْحَنْبَلِيِّ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ بِالْقَاضِي عَلَى الْإِطْلَاقِ (ت ٤٥٨ هـ)، وَهُوَ أَبُو الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ ابْنِ الْقَرَاءِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، صَاحِبُ كِتَابِ طَبَقَاتِ الْحَنْبَلِيَّةِ (ت ٥٤٦ هـ).

بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ وَزِيرَ الْمُعْتَصِدِ وَالْمُكَتَفِي بَعْدَهُ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بَنُ الْقَاسِمِ كَانَ وَزِيرَ الْمُعْتَصِدِ أَيْضاً... وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَافِظُ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بِنِ مَهْجَلِ الضَّرِيرِ الْبَاقِرَانِي... ٣٥٠

وَالْبَارِعُ ابْنُ الدَّبَّاسِ هَذَا مِنَ الْأَعْلَامِ الْمَشْهُورِينَ، وَقَدْ وَرَدَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي مَصَادِرَ كَثِيرَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا أَنَّهُ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ أَعْلَامِ الشَّيْعَةِ مِمَّنْ عَاصَرَهُ أَوْ جَاءَ بَعْدَهُ كَابَنِ شَهْرَاشُوبَ، وَالْعَلَّامَةُ الْحَلِّيُّ وَابْنِ دَاوُدَ وَغَيْرِهِمْ لَمْ يَذْكُرُوهُ فِي فَهَارِيسِهِمُ الرَّجَالِيَّةِ مَعَ كَوْنِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ اللَّغَوِيِّينَ النُّحَاةِ الْقُرَّاءِ الْأَدْبَاءِ... فَأَحْلَاهُمُ يَذْكُرُهُ مَعَ فَضْلِهِ وَسُهْرَتِهِ، وَتَضَلَّعَهُ مِنْ فُنُونٍ مُخْتَلِفَةٍ كَاشْفَ عَنْ كَوْنِهِ مِنَ الْعَامَّةِ عَلَى اصطلاح الإمامية.

وَلَنُخْتِمَ كَلَامَنَا فِي التَّعْلِيلِ عَلَى تَرْجِمَةِ الدَّبَّاسِ الْبَارِعِ بِنَقْلِ مَا ذَكَرَهُ تَلْمِيزُهُ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْجَوَازِيِّ الْبَغْدَادِيَّ الْخُنْبَلِيَّ فِي تَرْجِمَتِهِ مِنَ الْمُنتَظَمِ - وَفِيَاتِ سَنَةِ (٥٣٤ هـ) - قَالَ بَعْدَ أَنْ سَأَلَ نَسَبَهُ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ الْوَزِيرِ... أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّحْوِيُّ الشَّاعِرُ الْمَعْرُوفُ بِالْبَارِعِ... وَلَدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْخَيَّاطِ، وَأَبِي عَلِيٍّ ابْنِ الْبَنَاءِ، وَغَيْرِهِمَا، وَأَقْرَأَ وَصَّنَفَ لَهُ شَيْخُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّيُّ كِتَابًا يَتَضَمَّنُ الْخِلَافَ بِمَا قَرَأَهُ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْقَاضِي أَبِي يَحْيَى ابْنِ الْقُرَّاءِ، وَابْنِ الْمُسْلِمَةِ، وَأَبِي بَكْرٍ الْخَيَّاطِ وَغَيْرِهِمْ، وَحَدَّثَ عَنْهُمْ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ [ابْنُ الْجَوَازِيِّ]: وَسَمِعْتُ مِنْهُ الْحَدِيثَ، وَكَتَبَ لِي إِجَازَةً، وَكَانَ فَاضِلاً عَازِفاً بِاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَلَهُ شِعْرٌ مَلِيحٌ... تُوفِّيَ الْبَارِعُ [يَوْمَ] الثَّلَاثَاءِ سَابِعَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ [يَعْنِي سَنَةَ ٥٢٤ هـ]

سازمان اسناد و کتابخانه ملی
جمهوری اسلامی ایران
بهارستان ۱۳۹۳

۳۵۰. معجم الأدباء، ج ۳، ص ۱۱۴۱ - ۱۱۴۲، الرقم: ۳۹۳.

وَدُفِنَ بِبَابِ حَرْبٍ ٣٥١.

وَقَوْلُهُ: «وَدُفِنَ بِبَابِ حَرْبٍ» يَعْنِي عِنْدَ قَبْرِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ إِمَامِ الْحَنَابِلَةِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَقْبَرَةُ مُجَاوِرَةً لِمَقَابِرِ قُرَيْشٍ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا الْإِمَامُ مُوسَى الْكَاطِمُ، وَحَفِيدُهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الْجَوَادُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَلَوْ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ لَذَكَرَ ذَلِكَ تَلْمِيزُهُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ، وَلَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ الْإِمَامِيِّينَ، الْكَاطِمُ وَالْجَوَادُ سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَلَمْ يَدْفَنْ فِي مَقْبَرَةِ إِمَامِ الْحَنَابِلَةِ مَعَ أَتٍّ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَعْلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ دُفِنُوا عِنْدَ مَشْهَدِ الْإِمَامِيِّينَ الْكَاطِمِيِّينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. رَاجِعْ مَا كَتَبَهُ الْعَلَّامَةُ الْمُؤَرِّخُ الْجَلِيلُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ السَّلَكِ التَّائِبِ لِدَفْنِ مَشْهَدِ الْكَاطِمِ.

(ص ۱۱۴، س ۱۴)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ: أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي [كَذَا وَالصَّوَابُ: الْهَمْدَانِي] صَدُرَ الْحَقَاطِظُ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ، قَالَ السُّيُوطِيُّ، قَالَ الْقُطَيْبِيُّ [كَذَا وَالصَّوَابُ: الْقُطَيْبِيُّ] ٣٥٢: كَانَ إِمَاماً فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَدَبِ، وَالتَّرْهُدِ وَحُسْنِ الطَّرِيقَةِ، وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَنِ، قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ بِبَعْدَادَ عَلَى الْبَارِعِ الْحُسَيْنِ الدَّبَّاسِ الْإِمَامِيِّ....

أَقُولُ: لَمْ تَرِدْ كَلِمَةُ «الْإِمَامِيَّةِ» فِي كَلَامِ السُّيُوطِيِّ الَّذِي ذَكَرَ أَنَّهُ نَقَلَهُ عَنِ الْقُطَيْبِيِّ، وَأَمَّا أَقْحَمَهَا سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ لِلِإِجْمَاعِ بِأَنَّ مِنْ شَوَاهِدِ تَشْيِيعِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى الدَّبَّاسِ الْإِمَامِيِّ، عَلَى اعْتِقَادِ سَيِّدِنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَذَا مِنْ بَابِ «الْمُصَادَرَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ»: لِأَنَّ الدَّبَّاسَ لَمْ يَثْبُتْ تَشْيِيعُهُ، مَعَ أَنَّ قِرَاءَتَهُ عَلَيْهِ - لَوْ سَلَّمْنَا جَدلاً - أَنَّهُ إِمَامِيٌّ - لَا يَلِزَمُ مِنْهَا أَنَّ

٣٥١. الْمُنتَظَمُ، ج ١٧، ص ٢٥٩ - ٢٦١، الرقم: ٣٩٤.

٣٥٢. كَذَا جَاءَ فِي بُغْيَةِ الزُّعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ، وَلَا تُوجَدُ تَرْجِمَةُ لِأَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي الْمَذْكُورِ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ إِنْبَاءِ الزُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ النُّحَاةِ لِلْقُطَيْبِيِّ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، فَهَلْ نَقَلَ السُّيُوطِيُّ مِنْ كِتَابِ آخَرٍ لِلْقُطَيْبِيِّ؟

يَكُونُ عَلَى مَذْهَبِهِ^{٣٥٣} كَمَا مَرَّ الْقَوْلُ مِنَّا مَبْسُوطًا فِيهِ.

وَمَا أَضَافَهُ سَيِّدُنَا هُنَا هُوَ مِنْ بَابِ (الإِذْراج) أَوْ (المُدْرَج) عَلَى اصطلاح المحدثين، وَكَانَ عَلَيْهِ طَيِّبُ اللَّهِ ثَرَاهُ أَنْ يَضَعَهُ بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ هَكَذَا [الإمامي] لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ إِضَافَتِهِ لِلتَّوَضِيحِ.

وَمِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عليه السلام عَلَى كَوْنِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ مِنَ الشَّيْعَةِ هُوَ مَا نَقَلَهُ عَنِ الشَّيْخِ مُنْتَجِبِ الدِّينِ ابْنِ بَابَوَيْهِ عليه السلام فِي فِهْرِسْتِ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ مِنْ قَوْلِهِ:

صَدَرَ الْحَقَاطِ أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ الْهَمْدَانِيُّ، الْعَلَّامَةُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَالْقِرَاءَةِ، كَانَتْ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَلَهُ تَصَانِيفٌ فِي الْأَخْبَارِ وَالْقِرَاءَةِ، مِنْهَا كِتَابُ الْهَادِي فِي مَعْرِفَةِ الْمَقَاطِيعِ وَالْمَبَادِي، شَاهَدَتْهُ وَقَرَأَتْ عَلَيْهِ^{٣٥٤}.

ثُمَّ قَالَ سَيِّدُنَا:

فَهُوَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، وَكَانَ يُحْسِنُ الْمَعَاشِرَةَ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الْمَوَازِينِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَحْبُوبَةِ لِأَيِّمَةِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَآلِهِ الصَّلَوَاتُ وَالسَّلَامُ.

أَقُولُ: كَلَامُ مُنْتَجِبِ الدِّينِ ابْنِ بَابَوَيْهِ سَيَّاتِي تَوْجِيهُهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ هَذَا التَّعْلِيلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَالآنَ أَنْقُلُ لَكَ مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ فِي الْمَصَادِرِ الْقَدِيمَةِ لِتَطَّلِعَ عَلَى جَلِيلَةِ الْأَمْرِ.

قَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ الْعَطَّارِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ:

الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَثَلِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَطَّارِ

^{٣٥٣} وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ أَنَّ ابْنَ الْجَوَازِي الْحَنْبَلِيَّ قَرَأَ عَلَى الدَّبَاسِ (الْبَارِج) وَكَتَبَ هُوَ إِجَازَةً لِابْنِ الْجَوَازِي.

^{٣٥٤} فِهْرِسْتِ مُنْتَجِبِ الدِّينِ، ص ٥٩، الرِّقْم: ١٤٢.

الْحَافِظُ، أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ الْمُقَرِّيُّ: مِنْ أَهْلِ هَمْدَانَ، مَاتَ فِي تَاسِعِ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَذَكَرَهُ بَعْضُ الثَّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَذَكَرَ لَهُ مَنَاقِبَ كَثِيرَةً^{٣٥٥}.

وَهَذَا الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ يَاقُوتُ فِي أَنَّهُ ذَكَرَ الْهَمْدَانِيَّ وَذَكَرَ لَهُ مَنَاقِبَ كَثِيرَةً هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَرَجِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ يَاقُوتُ نَفْسُهُ فِي أَثْنَاءِ التَّرْجَمَةِ وَأَنَّهُ أَلَّفَ كِتَابًا فِي مَنَاقِبِ الشَّيْخِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ وَوَصَفَهُ فِي آخِرِ التَّرْجَمَةِ بِقَوْلِهِ: «وَالْكِتَابُ الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى مَنَاقِبِهِ كِتَابٌ صَخْمٌ جَلِيلٌ».

وَمِمَّا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا يَاقُوتُ:

وَلَمَّا قَصَدَ السُّلْطَانُ مُحَمَّدٌ بَعْدَادَ وَحَاصَرَهَا، وَخَالَفَ الْإِمَامَ الْمُقْتَفِي لِأَمْرِ اللَّهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام [!؟]، كَانَ الشَّيْخُ [أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ] عليه السلام، يَقْرَأُ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ بِهَمْدَانَ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْأَوَّلِ [أَبِي الْوَقْتِ السَّجْزِي] عليه السلام، يَحْضُرُهُ لِسَمَاعِ الْكِتَابِ عَامَّةُ أَهْلِ الْبَلَدِ مِنَ الْأُمَرَاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَالْعَوَامِّ، فَصَرَخَ الْقَوْلُ قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ بِأَنَّ السُّلْطَانَ [مُحَمَّدًا] وَمَنْ مَعَهُ مِنْ جُنُودِهِ خَارِجَةٌ مَارِقَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ عَسْكَرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ [!؟] رَمَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ السُّلْطَانِ بِسَهْمٍ، وَجَاءَهُ آخَرُ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيقَيْنِ فَتَنَزَعَ السَّهْمَ مِنْ جِرَاحَتِهِ، يَكُونُ هُوَ أَيْضًا خَارِجِيًّا بَاطِنِيًّا، وَكَرَّرَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ مِرَارًا.

وَمِمَّا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ الَّتِي نَقَلَهَا يَاقُوتُ مِنْ كِتَابِ مَنَاقِبِهِ:

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا بَشِيرٍ الثَّانِيَّ عليه السلام يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْغَنِيِّ ابْنَ سُورُرٍ الْمَقْدِسِيَّ [الْحَنْبَلِيَّ] يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمًا فِي خِدْمَةِ الْحَافِظِ أَبِي طَاهِرٍ السَّلَفِيِّ [بِكَسْرِ السِّينِ، الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ اللَّامِ] بِشَغْرِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ نَقَرَ الْحَدِيثَ،

^{٣٥٥} مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٢، ص ٨٢٥، الرِّقْم: ٣٠٨.

فَجَرَى ذِكْرُ الْحَفَاطِ إِلَى أَنْ انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى ذِكْرِ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ عليه السلام، فَأُطْرُقَ الْحَافِظُ أَبُو طَاهِرٍ عِنْدَ ذِكْرِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: قَدَّمَهُ دِينُهُ، قَدَّمَهُ دِينُهُ.

أَقُولُ: فَكَيْفَ يَكُونُ مِنْ فُقَهَاءِ الشَّيْعَةِ مَنْ يَعْتَقِدُ بِإِمَامَةِ الْمُقْتَفِي الْعَبَّاسِيِّ، وَيَعُدُّ الْخَارِجَ عَلَيْهِ خَارِجِيًّا مَارِقًا، بَلْ غَالِي فِي ذَلِكَ فَعَدَّ مَنْ يَنْزِعُ السَّهْمَ مِنْ أَحَدِ جُنُودِ السُّلْطَانِ الْمُحَارِبِ لِلْمُقْتَفِي خَارِجِيًّا بَاغِيًّا أَيْضًا؟!

وَكَيْفَ يَنْقُلُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمُقَدِّسِيُّ الْحَافِظُ الْحَنْبَلِيُّ الْمُتَعَصِّبُ عَلَى الشَّيْعَةِ ثَنَاءَ شَيْخِ حَفَاطِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَبِي طَاهِرٍ السَّلْفِيِّ عَلَى أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ إِذْ قَالَ فِيهِ: «قَدَّمَهُ دِينُهُ، قَدَّمَهُ دِينُهُ» لَوْ كَانَ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ؟!

ثُمَّ قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ مَنَاقِبِهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَرَجِ وَنَقَلَهُ يَافُوتُ عَنْهُ:

وَهَذِهِ وَصِيَّتُهُ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَنَقَلْتُهَا مِنْ خَطِّهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ طَوَّعًا، فِي صَحَّةِ عَقْلِهِ وَبَدَنِهِ وَجَوَازِ أَمْرِهِ، أَوْصَى وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلَّ، وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا... وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ [تَأْمَلْ] وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَيَشْهَدُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالتَّارَ حَقٌّ، وَالْبَعْثُ حَقٌّ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ... وَأَنَّهُ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَالِإِ] وَسَلَّمْ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، وَبِالْمُؤْمِنِينَ إِخْوَانًا، وَأَنَّهُ يَدِينُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَذْهَبِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ [يَعْنِي الْحَنَابِلَةَ]... وَكَتَبَ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ مُوَصِّيًا الْحَسَنُ

سابق اول دوم
بهارستان ۱۳۹۳

بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَةِ السَّابِعِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.^{٣٥٦}

فَفِي هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الَّتِي كَتَبَهَا بِخَطِّ يَدِهِ، وَنَقَلَهَا بِحُرُوفِهَا مُؤَلَّفٌ مَنَاقِبِهِ تَرَى أَنَّهُ صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، وَلَمْ يَذْكُرْ آلَهُ الطَّاهِرِينَ، مَعَ أَنَّ تَرْكَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ - مِنْهُي عَنْهُ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا تُصَلُّوا عَلَى الصَّلَاةِ الْبُتْرَاءِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الصَّلَاةُ الْبُتْرَاءُ؟ قَالَ: «أَنْ تُصَلُّوا عَلَيَّ وَتُسَكِّتُوا».

وَقَدْ دَابَّ الشَّيْعَةُ خَاصَّتُهُمْ وَعَامَّتُهُمْ عَلَى الْإِلْتِزَامِ بِالصَّلَاةِ التَّامَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، حَتَّى صَارَتْ رَمَزَ الْهَمِّ - فِي الْغَالِبِ - بَلْ إِنَّهُ عَطَفَ الصَّلَاةَ عَلَى أَصْحَابِهِ عليهم السلام عَلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا هِيَ خَاصَّةٌ بِالنَّبِيِّ وَآلِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ الشَّرِيفِ، حَتَّى قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمته الله الْحَنْبَلِيُّ تَلْمِيزًا لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ فِي كِتَابِهِ جَلَاءَ الْأَقْهَامِ مَا مَضْمُونُهُ: إِنَّ الصَّلَاةَ خَاصَّةٌ بِالنَّبِيِّ وَآلِهِ دُونَ سَائِرِ الْأُمَّةِ [يَعْنِي بِمَا فِيهِمُ الصَّاحِبَةُ الْأَخْيَارُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ] وَإِنَّمَا قَاسَ أَغْلَامُ الْجُمْهُورِ [الصَّاحِبَةَ] عَلَى الْآلِ فِي قَوْلِهِمْ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

وَمِنْ الْعَرِيبِ جِدًّا أَنْ يَذْكُرَ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (الْمَقْنِسِ) وَيَتَرَكَ (الْمَقْنِسَ عَلَيْهِ)!!

٣٥٦. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٢، ص ٨٢٥ - ٨٢٠.

٣٥٧. ابْنُ الْقَيِّمِ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ، وَقَدْ عُرِفَ بِابْنِ الْقَيِّمِ، لِأَنَّ أَبَاهُ كَانَ قَبِيلاً لِمَدْرَسَةِ الْجَوَازِيَّةِ الَّتِي أَنْشَأَهَا فِي دِمَشْقَ مُحِبِّي الدِّينِ يُوسُفُ ابْنُ الْحَافِظِ الْوَاعِظِ الْحَنْبَلِيِّ، الشَّهْرِيَّابِيُّ الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، فَسُمِّيَتْ الْمَدْرَسَةُ الْجَوَازِيَّةُ نِسْبَةً إِلَيْهِ، فَالْوَجْهُ أَنَّ يُقَالُ فِي ذَلِكَ الْعَالِمِ الْحَنْبَلِيِّ: ابْنُ الْقَيِّمِ، أَوْ ابْنُ قَيِّمِ الْجَوَازِيَّةِ، وَأَصْلُ الْكَلَامِ: ابْنُ قَيِّمِ الْمَدْرَسَةِ الْجَوَازِيَّةِ، لِكُنِّي رَأَيْتُ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَصَدِّقِينَ لِتَحْقِيقِ كُتُبِ التَّرَاثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا يَسْتَعْمِلُونَ عِبَارَةً: ابْنُ الْقَيِّمِ الْجَوَازِيَّةِ، بِإِذْ خَالَ (الْأَلِفُ وَاللَّامُ) عَلَى كَلِمَةِ (قَيِّمٍ) مَعَ إِضَافَتِهَا إِلَى (الْجَوَازِيَّةِ)، وَهُوَ خَطَأٌ مُبِينٌ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْاِثْمَةَ الْاِثْنَى عَشَرَ عَلَيْهِ كَأَن يَقُولَ مَثَلًا: وَاعْتَقِدُ بَأَنِّ عَلِيًّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْاِثْمَةَ الْاَحَدَ عَشَرَ مِنْ وَلَدِهِ هُمْ اِثْمَتِي وَسَادَتِي....

وَصَرَّحَ فِي آخِرِ الْوَصِيَّةِ بِأَنَّهُ «يَدِينُ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِمَذْهَبِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» وَهَذَا كَافٍ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ حَنْبَلِيًّا؛ لِأَنَّ مُصْطَلَحَ «مَذْهَبِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» يَنْصَرِفُ إِلَى الْحَنْبَالَةِ عَلَى مَا تَوَاصَعَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ.

فَالرَّجُلُ مِنْ كِبَارِ الْحَنْبَالَةِ بِلَارِيبٍ، وَقَدْ جَاءَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي الْكُتُبِ الَّتِي صُنِّفَتْ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْبَالَةِ، وَمِنْهَا كِتَابُ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنْبَالَةِ لِلْحَافِظِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ (ت ٧٩٥ هـ) قَالَ فِي تَرْجُمَتِهِ:

الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَثْكَلَ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِي، الْمُقْرِي، الْمُحَدَّثُ، الْحَافِظُ، الْأَدِيبُ، اللَّغْوِيُّ، الرَّاهِدُ، أَبُو الْعَلَاءِ، الْمَعْرُوفُ بِـ «الْعَطَارِ» شَيْخُ «هَمْدَانَ»....

قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِي فِي حَقِّهِ: حَافِظٌ مُثَقِّنٌ، وَمُقْرِيٌّ فَاضِلٌّ، حَسَنُ السِّيَرَةِ، مَرْضِي الطَّرِيقَةِ، عَزِيزُ النَّفْسِ، سَخِيٌّ بِمَا يَمْلِكُ، مُكْرَمٌ لِلْغُرَبَاءِ، يَعْرِفُ الْقُرَاءَاتِ وَالْحَدِيثَ، وَالْأَدَبَ مَعْرِفَةً حَسَنَةً، سَمِعْتُ مِنْهُ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي طَبَقَاتِ الْأَصْحَابِ الَّتِي فِي آخِرِ الْمَنَاقِبِ^{٣٥٨}، وَفِي التَّارِيخِ^{٣٥٩} وَقَالَ فِيهِ: كَانَ حَافِظًا، مُثَقِّنًا، مَرْضِي الطَّرِيقَةِ ... وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ الْقُرَاءَاتُ وَالتَّحْدِيثُ، وَذَكَرَ [ابْنُ الْجَوَازِيِّ الْحَنْبَلِي] فِي آخِرِ كِتَابِهِ التَّلْقِيحِ أَنَّ أَبَا الْعَلَاءِ كَانَ هُوَ مُحَدِّثَ عَصْرِهِ وَمُقْرِيَّهُ.

٣٥٨. يَعْنِي كِتَابَ مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَفِي آخِرِهِ فَضْلٌ ذَكَرَ فِيهِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ «طَبَقَاتِ الْأَصْحَابِ» يَعْنِي الْحَنْبَالَةَ وَذَكَرَ مِنْهُمْ أَبَا الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي، وَالْكِتَابُ مَطْبُوعٌ، لَكِنَّهُ لَيْسَ تَحْتَ يَدَيِ الْآنَ.
٣٥٩. يَعْنِي الْمُنْتَظَمَ فِي تَارِيخِ الْأُمَمِ وَالْمُلُوكِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَائِيُّ [الْحَنْبَلِيُّ مِنْ تَلَامِيذِهِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي]: شَيْخُنَا الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ أَشْهُرُ مَنْ أَنْتُ يُعَرَّفُ، بَلْ تَعَذَّرَ وَجُودُ مِثْلِهِ فِي أَغْصَارِ كَثِيرَةٍ... وَلَقَدْ كُنَّا يَوْمًا فِي مَجْلِسِهِ، وَقَدْ جَاءَتْهُ فَتْوَى فِي أَمْرِ مِنْ أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخَذَ الْفَتْوَى وَكَتَبَ فِيهَا مِنْ حِفْظِهِ - وَنَحْنُ جُلُوسٌ - دَرْجًا طَوِيلًا يَذْكُرُ فِيهِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَسَبَهُ، وَمَوْلَدَهُ وَوَفَاتَهُ وَأَوْلَادَهُ وَمَا قِيلَ فِيهِ مِنْ شِعْرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ... وَكَانَ لَا يَأْكُلُ مِنْ أَمْوَالِ الظُّلْمَةِ، وَلَا قَبْلَ مِنْهُمْ مَدْرَةً قَطُّ، وَلَا رِبَاطًا، وَإِنَّمَا كَانَ يَقْرَأُ فِي دَارِهِ وَنَحْنُ فِي مَسْجِدِهِ سُكَّانٌ... وَكَانَ يُنْزِلُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَنْزِلَتَهُ، حَتَّى تَأَلَّفَتِ الْقُلُوبُ عَلَى مَحَبَّتِهِ، وَحَسَنَ الذِّكْرِ لَهُ فِي الْإِفَاقِ الْبَعِيدَةِ، حَتَّى أَهْلُ «خَوَازِم» الَّذِينَ هُمْ مُعْتَرِلَةٌ مَعَ شِدَّتِهِ فِي الْحَنْبَلِيَّةِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّلَاةِ، لَمْ أَرَأِ أَحَدًا مِنْ مَشَائِخِنَا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْهُ^{٣٦٠}.

وَقَوْلُ تَلْمِيزِهِ الْحَافِظِ الْكَبِيرِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّهَائِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (ت ٥٦٢ هـ): «مَعَ شِدَّتِهِ فِي الْحَنْبَلِيَّةِ» وَمَا جَاءَ بَعْدَهُ مِنْ وَصْفِهِ حُسْنِ صَلَاتِهِ... إلخ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ جَلَدٌ.

وَمِثْلُهُ فِي الدَّلَالَةِ مَا جَاءَ فِي طَبَقَاتِ الْأَصْحَابِ - الْحَنْبَالَةِ - مِنْ كِتَابِ مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِعَصْرِيهِ (مُعَاصِرِهِ) الْحَافِظِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (ت ٥٩٧ هـ).

وَمِثْلُ مَا تَقَدَّمَ فِي الدَّلَالَةِ أَيْضًا مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْمُغِيثِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ الْحَنْبَلِيِّ الْمُتَعَصِّبِ الْعِنِيدِ، مِنْ كِتَابِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنْبَالَةِ:

وَصَنَّفَ عَبْدُ الْمُغِيثِ: الْإِنْتِصَارَ لِمُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَظْنُهُ ذَكَرَ فِيهِ: أَنَّ أَحَادِيثَ الْمُسْنَدِ كُلَّهَا صَحِيحَةٌ، وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ قَبْلَهُ أَبُو مُوسَى^{٣٦١}، وَبِذَلِكَ أَفْتَى

٣٦٠. الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنْبَالَةِ، لِابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ، ج ٢، ص ٢٧٠ - ٢٧٨، الرقم: ١٦٠.

٣٦١. عَلَّقَ الْفَاضِلُ الدُّكُونُورِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُتَيْبِيُّ مُحَقِّقُ الذَّيْلِ عَلَى قَوْلِ ابْنِ رَجَبٍ: «وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ أَبُو مُوسَى» يَقُولُهُ: لَا يَلْزَمُ أَنَّهُ يَكُونُ

أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي، وَخَالَفَهُمُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ
الْجَوَازِي^{٣٦٢}.

أَقُولُ: وَإِنَّمَا أَقْبَى أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي بِأَنَّهُ أَحَادِيثَ مُسْنَدَ أَحْمَدَ بْنِ
حَنْبَلٍ كُلَّهَا صَحِيحَةً لَتَعْصِبِهِ فِي حَبْلِيَّتِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الذَّكْوَرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلِيمَانَ الْعُتَيْمِينَ مُحَقِّقَ
كِتَابِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ مِنْ مَصَادِيرِ تَرْجَمَةِ أَبِي
الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي الْمَذْكُورِ أَرْبَعَةَ كُتُبٍ - غَيْرِ مَنَاقِبِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ - الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ مِمَّا صُنِّفَ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ وَهِيَ
مُخْتَصَرُ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ. وَالْمَقْصَدُ
الْأَرشَدُ وَالْمَنْهَجُ الْأَحْمَدُ وَمُخْتَصَرُهُ الدُّرُّ الْمُنْصَد.

وَمِنْ عُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ الَّذِينَ يَرَوْنَهُ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي الْحَافِظِ
الْكَبِيرِ ابْنِ شَهْرَاشُوبِ السَّرَوِيِّ^(ت ٥٨٨ هـ). وَقَدْ ذَكَرَ
فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ مَنَاقِبَ آلِ أَبِي طَالِبٍ أَسْمَاءَ الْكُتُبِ الَّتِي
نَقَلَ مِنْهَا مِنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، وَذَكَرَ أَوَّلًا كُتُبَ الْعَامَّةِ
وَطَرَفَهُ إِلَيْهَا، وَقَدْ يَأْتِي فِي طَرِيقِهَا بَعْضُ الرِّوَاةِ الشَّيْعَةِ، لَكِنْ
بِأَسَانِيدِهِمْ إِلَى تِلْكَ الْكُتُبِ مِنْ مُصَنِّفَاتِ الْعَامَّةِ، وَقَدْ
يَرْوِي ابْنُ شَهْرَاشُوبٍ عَنْ مُؤَلِّفِ الْكِتَابِ نَفْسِهِ مِنَ الْعَامَّةِ
الْمُعَاصِرِينَ لَهُ. وَمِنْهُمْ شَيْخُهُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي الْحَنْبَلِيُّ، قَالَ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي مُقَدِّمَةِ الْمَنَاقِبِ:

... فَاسْتَصَوَّبْتُ مِنْ عُيُونِ كُتُبِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ
مَعًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا اتَّفَقَ الْمُتَضَادَّانِ فِي النَّقْلِ عَلَى خَبَرٍ فَالْخَبَرُ
حَاسِكٌ عَلَيْهِمَا.

... إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَمَّا طُرُقُ الْعَامَّةِ فَقَدْ صَحَّ لَنَا إِسْنَادُ
الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّاعِدِيِّ
الْفَرَاوِيِّ^{٣٦٣}....

قَبْلَهُ فَهُوَ مُعَاصِرُهُ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدِينِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ ت: ٥٨١ هـ وَأَسَمُ
كِتَابِهِ الْمَصْعَدُ الْأَحْمَدُ... وَقَدْ طُبِعَ مِرَارًا.

٣٦٢. الذَّيْلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ، لِابْنِ رَجَبٍ، ج ٢، ص ٣٥٢، الرِّقْم: ١٩٠.

٣٦٣. هُوَ الَّذِي قِيلَ فِيهِ: الْفَرَاوِيُّ أَلْفُ رَاوِي (رَاعُوا التَّجَنُّيسَ التَّامَّ فَلَمْ يَخْذِفُوا

ثُمَّ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ مُصَنِّفَاتِ الْعَامَّةِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَنْبَأَنِي أَبُو
الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ الْهَمْدَانِيُّ بِزَادِ الْمُسَافِرِ^{٣٦٤}.

وَكِتَابُ زَادِ الْمُسَافِرِ هُوَ مِنْ مُصَنِّفَاتِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي، وَقَدْ
عَدَّهُ ابْنُ شَهْرَاشُوبٍ مِنْ مُصَنِّفَاتِ الْعَامَّةِ، كَمَا تَرَى.

قَالُوا وَهُوَ فِي خَمْسِينَ مُجَلَّدًا كَمَا جَاءَ فِي مَصَادِيرِ تَرْجَمَتِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ شَهْرَاشُوبٍ أَيْضًا فِي أَحَدِ مُصَنِّفَاتِهِ الَّتِي لَا تَزَالُ
مَخْطُوطَةً، وَوَصَفَهُ بِ(الْحَنْبَلِيِّ) وَقَدْ ذَكَرْتُ اسْمَ الْكِتَابِ
وَمَقْلَنَةَ وَجُودِهِ فِي تَعْلِيلِي عَلَى التَّكْمِلَةِ، لَكِنْ مَا عَلَّقْتُهُ هُنَاكَ
لَيْسَ تَحْتَ يَدَيَّ الْآنَ.

وَقَدْ لَكْتُ الْقَوْلَ: إِنَّ أَبَا الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي الْعَطَّارَ مِنَ الْحَنَابِلَةِ،
وَلَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ.

أَمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ ابْنُ بَابُوئِيه[ؒ] فِي الْفَهْرِسْتِ
مِنْ قَوْلِهِ: «... كَانَتْ مِنْ أَصْحَابِنَا... شَاهِدَتْهُ وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ»
فَيُمْكِنُ تَوْجِيهِهُ بِأَنَّهُ مُنْتَجَبُ الدِّينِ ابْنِ بَابُوئِيه[ؒ] حَضَرَ عِنْدَهُ
مُدَّةً قَصِيرَةً، وَقَرَأَ عَلَيْهِ مَا أَمْكَنَهُ مِنْ بَعْضِ مَا تَضَلَّعَ مِنْهُ مِنْ
عُلُومِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَفَضَائِلِ عَلِيِّ[ؑ] عَلَى نَحْوِ مَا رَوَاهُ عَنْهُ
مُعَاصِرُهُ الْحَافِظُ ابْنُ شَهْرَاشُوبٍ فِي كِتَابِهِ مَنَاقِبِ آلِ أَبِي
طَالِبٍ، وَأَظْهَرَ لَهُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ سَعَةِ الصَّدْرِ وَالْمُدَارَاةِ، وَمَا
يُسَمَّى فِي عَصْرِنَا بِ(الْمُجَامَلَةِ) وَ(التَّسَامُحِ)، وَسَلَكَ مَعَهُ سَبِيلَ
الْمُجَارَاةِ بَعْدَ أَنْ عَرَفَ أَنَّهُ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ مَا حَمَلَ مُنْتَجَبُ الدِّينِ
أَنْ يَعُدَّهُ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ، وَيَعْضُدُ هَذَا مَا وَصَفَهُ بِهِ تَلْمِيزُهُ الْحَافِظُ
الْكَبِيرُ عَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَائِيُّ الْحَنْبَلِيُّ مِنْ قَوْلِهِ:

وَكَانَ يُنْزِلُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَنْزِلَتَهُ، حَتَّى تَأَلَّقَتِ الْقُلُوبُ
عَلَى مَحَبَّتِهِ، وَحَسُنَ الذِّكْرُ لَهُ فِي الْآفَاقِ الْبَعِيدَةِ حَتَّى
أَهْلُ «خَوَارَزْمَ» الَّذِينَ هُمْ مُعْتَرِلَةٌ مَعَ شِدَّتِهِ فِي الْحَنْبَلِيَّةِ.

وَيَعْضُدُهُ أَيْضًا مَا نَقَلَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ الْكَبِيرِ

الْيَاءِ مِنَ الْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ، وَالْأَصْلُ فِيهَا: أَلْفُ رَاوِي.

٣٦٤. مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ، ج ١، ص ٣١.

أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَسَاكِر (ت ٥٧١ هـ) صَاحِبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ، عَنْ وَلَدِهِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَسَاكِر، قَالَ:

وَقَالَ لَنَا صَاحِبُهُ [أَبِي صَاحِبِ ابْنِ عَسَاكِر الْكَبِيرِ] الْحَافِظُ أَبُو الْمَوَاهِبِ الْحَسَنُ بْنُ هَبَةِ اللَّهِ بْنِ صَصْرِي، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئِ الْأَدِيبُ اللَّعْوِيُّ إِمَامٌ هَمْدَانٌ وَتِلْكَ الدِّيَارُ غَيْرُ مُدَافِعٍ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُسَاجِلُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ فِي شَأْنِهِ أَحَدٌ، فَلَوْ خَالَطَ النَّاسَ وَمَازَجَهُمْ كَمَا أَصْنَعُ لَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْمُخَالِفُ وَالْمَوْلُفُ ... ٣٤٥

وَنَحْنُ جَارِيْنَا سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عَلَيْهِ وَوَافَقْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «وَكَانَ حَسَنُ الْمَعَاشِرَةِ»، لَكِنْ مِنَ الْجَهَةِ الْمُخَالِفَةِ، فَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ: «فَهُوَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ وَكَانَ يُحْسِنُ الْمَعَاشِرَةَ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الْمَوَازِينِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَحْبُوبَةِ لِأَيِّمَةِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَآلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ».

وَنَقُولُ مُسْتَلْهِمِينَ الصَّوَابَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى: هُوَ مِنَ الْخَنَابِلَةِ الْكِبَارِ وَمَشَاهِيرِ حِفَاطِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَانَ يُحْسِنُ الْمَعَاشِرَةَ مَعَ الشَّيْعَةِ وَالْمُعْتَرِلَةِ^{٣٤٦}، لِمَا تَقْتَضِيهِ الْمَصْلَحَةُ ... وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

(ص ١١٥، س ٦)

قوله: وَمِنْهُمْ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْعَلَوِيُّ وَهُوَ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَامِ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ ... إِلَى آخِرِهِ.

٣٤٥. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٤، ص ١٧٠، ١٧١، الرقم: ٧٤٣.

٣٤٦. مَرَّعَاتِكَ ذِكْرُ الْمُعْتَرِلَةِ مِنْ أَهْلِ خُوَارَزْمَ فِي كَلَامِ الرَّهَآوِيِّ الَّذِي تَقْلَنَاهُ أَيْفَا. وَمُعْتَرِلَةُ خُوَارَزْمَ كَانُوا فِي الْفُرُوعِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ وَفِي الْأَصُولِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِعْتِزَالِ وَمِنْهُمْ الرَّمْخَسَرِيُّ صَاحِبُ الْكَشَافِ وَالْمَوْفُوقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفُ بِأَخْطَبِ الْخُطْبَاءِ، وَالْمَطْرُزِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

أَقُولُ: إِنَّ أَبَا الْبَرَكَاتِ هَذَا كَانَ زَيْدِي النَّسَبِ وَالْمَذْهَبِ بِلا خِلَافٍ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ ذِي الدَّمْعَةِ ابْنِ زَيْدِ الشَّهِيدِ ابْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ابْنِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ السَّبْطِ ابْنِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ السَّمْعَانِيُّ فِيمَا حَكَاهُ يَأْفُوتُ عَنْهُ: «سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَنَا زَيْدِي الْمَذْهَبِ، لَكِنِّي أَقْبَى عَلَى مَذْهَبِ السُّلْطَانِ، يَعْنِي أَبَا حَنِيفَةَ»^{٣٤٧}.

وَإِذَا كَانَ شَرْطُ سَيِّدِنَا لَا يَذْكُرُ إِلَّا الْإِمَامِيَّةَ، فَهَذَا الشَّرِيفُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ، لِأَنَّهُ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ. وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى تَرْجَمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى كِتَابِ التَّكْمِلَةِ.

(ص ١١٧، س ٤)

قوله: وَمِنْهُمْ ... السَّيِّدُ الشَّرِيفُ لُطْفُ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْحُسَيْنِيِّ الشَّجَرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ.

أَقُولُ: وَالصَّوَابُ: الْحُسَيْنِيُّ كَمَا فِي فَهْرَسِ مُنْتَجَبِ الدِّينِ. وَالْحُسَيْنِيُّونَ فِي نَيْسَابُورَ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ هُمْ مِنْ أَوْلَادِ زَيْدِ الْجَوَادِ ابْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبْطِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(ص ١١٩، س ١٢)

قوله: وَمِنْهُمْ: عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الصَّحْرَدِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ ...

أَقُولُ: الصَّوَابُ: ... الْفَنَجُكِرْدِيُّ، نِسْبَةً إِلَى فَنَجُكِرْدَ، وَهِيَ مِنْ قُرَى نَيْسَابُورَ، كَمَا صَبَّطَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي اللَّبَابِ، بَابِ - الْفَنَجُكِرْدِيِّ - .

وَقَدْ ذَكَرَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ تَرْجَمَةَ الْفَنَجُكِرْدِيِّ هَذَا فِي ص ١١٠ بِأَبْسَاطٍ مِمَّا ذَكَرَهُ هُنَا، ثُمَّ نَسِيَ فَأَعَادَ تَرْجَمَتَهُ فِي هَذِهِ الصَّفْحَةِ.

٣٤٧. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٥، ص ٢٠٦٢، التَّرْجَمَةُ: ٨٥٩.

كتاب
پریست

سابقہ شمارہ
اول دوم
بھارت
۱۳۹۳

(ص ۱۱۹، س ۱۶)

قوله: وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ بْنِ أَحْمَدَ أَبُو مَنْصُورٍ خَازِنُ دَارِ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ بِالْكَرْخِ، قَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: كَانَتْ نَحْوِيًّا أَدِيبًا فَاضِلًا وَكَانَ فَقِيهًا شِيعِيًّا.

أقول: الصَّوَابُ فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ.

وَلَيْسَ فِي نَسَبِهِ مَنَ اسْمُهُ (هَارُونَ) كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ، وَمِنْهَا الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجَوَازِيِّ وَمُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتٍ وَنَعْيَةُ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ وَغَيْرُهَا.

وَفِي الصَّفْحَةِ نَفْسُهَا تَرْجُمَةُ جَمَالِ الدِّينِ نَقْلًا عَنْ فَهْرِسْتِ مُنْتَجَبِ الدِّينِ ابْنِ بَابُوِيَه: وَمِنْهُمْ: جَمَالُ الدِّينِ أَبُو سَعِيدِ بْنِ الْفَرَحَانَ نَزِيلِ قَاسَانَ.

وَالَّذِي فِي فَهْرِسْتِ مُنْتَجَبِ الدِّينِ: جَمَالُ الدِّينِ أَبُو سَعْدِ بْنِ الْفَرَحَانَ نَزِيلِ قَاسَانَ.

(ص ۱۲۰، س ۵)

قوله: وَمِنْهُمْ: أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُنِيرٍ الْعَامِلِيُّ الطَّرَابُلُسِيُّ.

أقول: إِنَّ ابْنَ مُنِيرٍ هَذَا لَيْسَ (عَامِلِيًّا) وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى تَرْجُمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

ثُمَّ نَقَلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ عَنِ الشَّيْخِ الْحُرِّيِّ الْأَمَلِيِّ أَنَّ ابْنَ مُنِيرٍ أُرْسِلَ إِلَى السَّيِّدِ الرَّضِيِّ بِهَدَايَا مَعَ غَلَامِهِ تَتَرَدَّدُ إِلَى آخِرِ الْحِكَايَةِ الْمَعْرُوفَةِ الَّتِي قَالَ فِيهَا ابْنُ مُنِيرٍ الْمَذْكُورُ الْقَصِيدَةَ التَّتَرِيَّةَ الْمَشْهُورَةَ. وَلَمْ يُعْقَبْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مَعَ ظُهُورِ الْإِسْتِثْبَاهِ وَالْخَطَأِ فِيهَا: لِأَنَّ ابْنَ مُنِيرٍ مَتَأَخَّرَ عَنِ الْمُرْتَضَى وَالرَّضِيِّ بِزَمَنِ غَيْرِ قَصِيرٍ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الرَّضِيُّ وَلَا أَخُوهُ الْمُرْتَضَى هُمَا الْمُخَاطَبَتَيْنِ بِالْقَصِيدَةِ التَّتَرِيَّةِ عَلَى مَا بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ۱۲۱، س ۱۹)

قوله: وَمِنْهُمْ: ابْنُ رَزِيقٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الطَّرَابُلُسِيُّ النَّحْوِيُّ، هُوَ تَوْفِيقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِيقٍ.

أقول: الصَّوَابُ فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ: تَوْفِيقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رَزِيقٍ [يَتَقَدِّمُ الرَّاي عَلَى الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ] عَلَى مَا جَاءَ فِي مَصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ وَمِنْهَا مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ وَغَيْرُهُمَا.

ثُمَّ قَالَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ: كَانَتْ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي الطَّبَقَاتِ، قَالَ: كَانَ أَدِيبًا فَاضِلًا شَاعِرًا يُتِمُّ بِقَلَّةِ الدِّينِ وَالْمِيلِ إِلَى مَذْهَبِ الْأَوَائِلِ، قُلْتُ [وَالْقَائِلُ] السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ: هُوَ بَرِيٌّ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ غَيْرِ النَّشِيعِ؟!

أقول: - وَعَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَعْتَمِدُ وَإِيَّاهُ أَسْتَعِينُ -: لَا أَدْرِي عَلَى أَيِّ دَلِيلٍ اعْتَمَدَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ، فَجَزَمَ - بِضَرِّسٍ قَاطِعٍ - كَمَا يَقُولُ الْمُتَقَدِّمُونَ، بِأَنَّ ابْنَ رَزِيقٍ هَذَا مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ وَأَنَّ مَا اتَّهَمُوهُ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الدِّينِ: إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ تَشْيِيعِهِ، مَعَ أَنَّ كُلَّ مَنْ ذَكَرَ تَرْجُمَتَهُ وَدَوَّنَ سِيرَتَهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ كَانَ شِيعِيًّا، بَلِ الَّذِي ذَكَرُوهُ أَنَّهُ كَانَ يَشْتَغِلُ بِعُلُومِ الْأَوَائِلِ الَّتِي هِيَ مِظَنَّةُ الرَّيِّ بِالزُّنْدَقَةِ وَقِلَّةِ الدِّينِ، بَلِ الْإِلْحَادِ كَمَا رَمَى كَثِيرٌ مِنَ الْمُشْتَغَلِينَ بِ(عُلُومِ الْأَوَائِلِ) بِالْإِلْحَادِ وَالزُّنْدَقَةِ.

وَسَأَنْقُلُ هُنَا بَعْضَ تَرْجُمَتِهِ مِنْ كِتَابِ إِنْبَاءِ الرُّوَاةِ لِيَتَقَفَّ عَلَى حَقِيقَةِ حَالِهِ. قَالَ الْقَفْطِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنَ الْإِنْبَاءِ:

تَوْفِيقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رَزِيقٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الطَّرَابُلُسِيُّ النَّحْوِيُّ، كَانَ جَدُّهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَزِيقٍ يَتَوَلَّى الثُّغُورَ الشَّامِيَّةَ مِنْ قَبْلِ الطَّائِعِ لِلَّهِ، وَانْتَقَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى دِمَشْقَ، وَوُلِدَ تَوْفِيقُ بِطَرَابُلُسَ، وَانْتَقَلَ إِلَى دِمَشْقَ، وَسَكَنَهَا، وَكَانَ أَدِيبًا فَاضِلًا حَاسِبًا هَنْدَسِيًّا، عَالِمًا بِعِلْمِ الْهَنْدَسَةِ وَتَسْوِيرِ الْكَوَاكِبِ، يَعْلَمُ كَلَامَ الْأَوَائِلِ وَمَقَاصِدَهُمْ

وَمَذَاهِبُهُمْ، وَيُقِيدُ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ

تُوفِّي تَوْفِيقُ سَنَةِ عَشْرٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَدُفِنَ فِي مَقَابِرِ بَابِ الْفَرَادِيسِ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ ابْنُ عَسَاكِرٍ شَيْئًا مِنْ شِعْرِهِ، وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرَبَنْ صَغِيرٍ الْقَيْسَرَانِي الشَّاعِرُ شَيْئًا مِنْ شِعْرِهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ عُلُومِ الْحُكَمَاءِ فِي تَسْيِيرِ النُّجُومِ وَتَأْوِيلِهَا، وَرَأَيْتُ نُسخَةً مِنْ زَيْجِ كُشْيَارٍ، وَقَدْ حَقَّقَهَا بِقِرَاءَتِهَا عَلَيْهِ ... ٣٦٨.

وَبَقَرِيْبٍ مِنْ هَذَا ذِكْرُهُ يَقُوْتُ، وَعَنْهُ نَقَلَ السُّيُوْطِيُّ فِي الْبُعْيَةِ. فَالْرَّجُلُ إِنَّمَا اْتَمَّهُمْ بِقِلَّةِ الدِّينِ؛ لِاشْتِغَالِهِ بِعُلُومِ الْأَوَائِلِ، لِأَنَّهُ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ.

وَقَوْلُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بَلْ هُوَ بَرِيٌّ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ غَيْرَ الشَّيْعِ» أَيُّ أَنَّهُ بَرِيٌّ مِمَّا كَانَ يُتَّهَمُ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الدِّينِ وَالْمِيلِ إِلَى مَذْهَبِ الْأَوَائِلِ هُوَ مِنْ بَابِ - الدَّفْعِ بِالصَّدْرِ - كَمَا تَرَى.

(ص ١٢١، س ٢٥)

قوله: وَمِنْهُمْ الْخَدْبُ أَبُو بَكْرٍ الْخَيَّاطُ الْفَارِسِيُّ [كَذَا] الْفَارِسِيُّ، ذَكَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا، وَذَكَرَهُ شَرْحُ كِتَابِ سَيَبَوَيْهِ يُعْرَفُ بِكِتَابِ الْحَوْشِ وَاشْتَهَرَ بِتَدْرِيسِ الْكِتَابِ (يَعْنِي كِتَابَ سَيَبَوَيْهِ وَهُوَ أَسْتَاذُ ابْنِ خُرُوفٍ النَّحْوِيِّ ... إِمَامِي [!؟] نَحْوِي يُعْرَفُ بِأَبِي بَكْرٍ الْخَيَّاطِ أَيْضًا.

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرْ اسْمَهُ وَلَا سِيَاقَ نَسَبِهِ، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرٍ الْأَنْصَارِيِّ الْإِسْبِيلِيِّ الْمَعْرُوفُ بِالْخَدْبِ وَمِمَّا جَاءَ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ بُعْيَةِ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوْطِيِّ:

وَكَانَ يُقْرَأُ بِفَاسَ، وَيَتَعَانَى الْخِيَاطَةَ، وَكَانَ مِنْ حُذَاقِ النَّحْوِيِّينَ، وَأَيَّامُهُ الْمُتَأَخِّرِينَ، أَجَلَ مَنْ أَخَذَ عَنْهُ ابْنُ خُرُوفٍ، وَمُضْعَبُ الْحُسَيْنِيِّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ بْنُ خَلِيلِ الشَّكُونِيِّ، وَأَطْنَبُوا فِي الشَّنَاءِ عَلَيْهِ، مَاتَ فِي عَشْرِ

٣٦٨. إنباء الزوارة على أنباء الثقات، ج ١، ص ٢٥٨ - ٢٥٩، الرقم: ١٦٠.

الْثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ ٣٦٩.

وَبِذَلِكَ يَتَّضِحُ أَنَّ كَلِمَةَ (الْفَارِسِيِّ) لَا مَوْضِعَ لَهَا؛ لِأَنَّهُ إِسْبِيلِيٌّ أَنْدَلُسِيٌّ كَانَ يَتَعَانَى الْخِيَاطَةَ بِ(فَاسَ) مِنَ الْمَغْرِبِ.

وَلَمْ يَذْكُرْ فِي تَرْجُمَتِهِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الشَّيْعَةِ، وَلَا كَانَ لِلشَّيْعِ فِي إِسْبِيلِيَّةٍ أَوْ مَدِينَةِ فَاسَ وَجُودٌ مَدْحُوظٌ حَتَّى اكْتَشَفَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا!؟

وَلَيْتَ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ اسْمَ هَذَا النَّاقِلِ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، وَأَرْشَدَنَا إِلَى الْمَصْدَرِ الَّذِي نَقَلَ عَنْهُ. وَلَا أَقُولُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا.

(ص ١٢٣، س ٢٠)

قوله: وَمِنْهُمْ: ابْنُ الشَّجَرِيِّ السَّيِّدُ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَمِينِ [كَذَا] ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو السَّعَادَاتِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الشَّجَرِيِّ.

هَكَذَا سَرَدَ نَسَبَهُ السُّيُوْطِيُّ فِي بُعْيَةِ الْوَعَاةِ [كَذَا]، وَقَدْ وَهَمَ فِيهِ، فَإِنَّهُ هَبَةُ اللَّهِ ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّجَرِيِّ [قَرَبَةٍ مِنْ أَعْمَالِ الْمَدِينَةِ] ابْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

أَقُولُ: قَفَا سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَثَرُ السَّيِّدِ عَلِيِّ صَدْرِ الدِّينِ الْمَعْرُوفِ بِ(السَّيِّدِ عَلِيِّ خَانَ الْمَدَنِيِّ) إِذْ سَاقَ نَسَبَ السَّيِّدِ أَبِي السَّعَادَاتِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ فِي الدَّرَجَاتِ الرَّفِيعَةِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّجَرِيِّ مِنْ ذُرِّيَّةِ زَيْدِ بْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَدْ وَهَمَ السَّيِّدُ عَلِيُّ خَانَ وَأَوْهَمَ غَيْرُهُ؛ فَإِنَّ الشَّرِيفَ أَبَا السَّعَادَاتِ الْمَعْرُوفَ بِابْنِ الشَّجَرِيِّ مِنْ أَوْلَادِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُتَنِي ابْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣٦٩. بُعْيَةُ الْوَعَاةِ، ج ١، ص ٢٦، الرقم: ٤٤.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ صَاحِبَ الدَّرَجَاتِ الرَّفِيعَةِ عليه السلام اغْتَرَبَ بِظَاهِرِ عِبَارَةِ «الشَّجَرِيَّ»، فَذَهَبَ بِهِ الْوَهْمُ إِلَى أَنَّهُ مِنْ أَوْلَادِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّجَرِيِّ الْمَشْهُورِ. وَفَاتَهُ أَنَّ لَقَبَ (الشَّجَرِيِّ) لَمْ يَنْحَصِرْ بِالسَّيِّدِ (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَذُرِّيَّتِهِ، بَلْ إِنَّ هُنَاكَ عِدَّةَ رِجَالٍ مِنَ الْعُلَوِيِّينَ يُقَالُ لِكُلِّ مِنْهُمْ: (الشَّجَرِيُّ)، كَمَا إِنَّ هُنَاكَ قَبَائِلَ مِنَ الْعُلَوِيِّينَ يُقَالُ لَهُمْ: الشَّجَرِيُّونَ.

وَمِمَّنْ عُرِفَ بِهِ (الشَّجَرِيُّ) مِنَ الْعُلَوِيِّينَ: عُمَرُ الشَّجَرِيُّ ابْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْأَشْرَفِ ابْنِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ابْنِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ السَّبْطِيِّ عليه السلام.

وَمِمَّنْ يُعْرِفُونَ بِالشَّجَرِيِّينَ مِنْ قَبَائِلِ الْعُلَوِيِّينَ أَوْلَادُ جَعْفَرٍ الْخَوَارِيِّ ابْنِ الْإِمَامِ مُوسَى الْكَاطِمِ عليه السلام، وَغَيْرُهُمْ.

وَسِيَاقُ النَّسَبِ الَّذِي ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ وَرَفَعَهُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ابْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ عليه السلام هُوَ الصَّحِيحُ، لَكِنْ فِيهِ سَقَطٌ وَتَضَحُّيفٌ فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ.

وَمِمَّنْ سَاقَ نَسَبَهُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ الْمُتَّصِلَ عَصْرُهُمْ بِعَصْرِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ أَبِي السَّعَادَاتِ الْمَذْكُورِ، هُوَ بَلَدِيَّةُ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ الْمُؤَرِّخِ الْبَغْدَادِيِّ الْمَشْهُورِ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٦٤٣هـ) فِي كِتَابِهِ الذِّيلُ عَلَى تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِيكَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الدِّمِيَّاطِيِّ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٧٤٩هـ) فِي كِتَابِهِ الْمُسْتَفَادُ مِنْ ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ، فَقَدْ جَاءَ فِيهِ:

هَبَةُ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَزَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُلَقَّبِ بِهِ (بَاغِر) ابْنِ الْأَمِيرِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِالطَّبِيبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو السَّعَادَاتِ ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْعُلَوِيِّ الْحُسَيْنِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الشَّجَرِيِّ ^{٣٧٠}.

وَمِمَّنْ ذَكَرَ نَسَبَهُ فِي بَنِي جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ابْنِ الْإِمَامِ

الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ عليه السلام: الْعَلَامَةُ النَّسَابَةُ الشَّهِيرُ السَّيِّدُ ابْنُ عَنَبَةَ الدَّوْدِيِّ صَاحِبُ عُمدَةِ الطَّالِبِ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٨٢٨هـ) وَنَاهِيكَ بِهِ، قَالَ فِي الْعُمْدَةِ:

... وَمِنْ وَلَدِ أَبِي عَلِيٍّ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ [عَلِيٍّ بَاغِرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ابْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ عليه السلام]: حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَذْكُورِ، لَهُ عَقَبٌ يُقَالُ لَهُمْ آلُ حَمَزَةَ وَبَقِيَّتُهُمْ يُعْرِفُونَ بِبَنِي الشَّجَرِيِّ.

وَكَانَ حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ يُشَبِّهُهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَمِنْ آلِ الشَّجَرِيِّ: السَّيِّدُ الْعَالِمُ أَبُو السَّعَادَاتِ صَاحِبُ الْأُمَالِي فِي النَّحْوِ ^{٣٧١}.

وَبِهَذَا السِّيَاقِ ذَكَرَ سِلْسِلَتَهُ كُلُّ مَنْ رَفَعَ نَسَبَهُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ بِإِخْلَافٍ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ.

(ص ١٢٧، ص ٢٧)

قوله: ومنهم: ابن زبادة، أبو طالب يحيى ابن أبي الفرج سعيد بن أبي القاسم هبة الله بن علي بن قزغلي بن زبادة الشيباني البغدادي

وذكره الذهبي في [سير أعلام النبلاء، وذكر فضله، وأنه شيعي. أقول: في كتاب السِّلْكِ النَّاظِمِ لِلْعَلَامَةِ الدَّكْتُورِ مُصْطَفَى جَوَادٍ - الْبَغْدَادِيِّ عليه السلام تَرْجَمَهُ حَسَنَةُ ذَاتُ فَوَائِدَ جَمَّةٍ، لِابْنِ زَبَادَةَ هَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ مَنْ نَصَّ عَلَى شِيعِهِ.

لَمْ يَذْكُرِ الذَّهَبِيُّ (ت ٧٤٨ هـ) فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ أَنَّ ابْنَ زَبَادَةَ الْكَاتِبَ الْمَشْهُورَ شِيعِيٌّ، وَإِنَّمَا نَقَلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ كَلَامَ صَاحِبِ نَسَمَةِ السَّحَرِ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ زَبَادَةَ الْمَذْكُورِ التَّرْجَمَةَ (١٩١) إِذْ قَالَ: «... ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي النُّبَلَاءِ، وَذَكَرَ فَضْلُهُ وَأَنَّهُ شِيعِيٌّ».

٣٧١. عُمدَةُ الطَّالِبِ، الطَّبَعَةُ النَّجْفِيَّةُ الْقَدِيمَةُ، ص ١٨٧ - ١٨٨.

٣٧٠. الْمُسْتَفَادُ مِنْ ذِيلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ، ص ١٨٩، الرِّقْمُ: ١٩٢.

مَقَابِرِ قُرَيْشٍ دُفِنُوا هُنَاكَ إِمَّا لِشِدَّةِ حُبِّهِمْ لِأَهْلِ الْبَيْتِ
وَأَمَّا لِأَنَّ أَهْلَهُمْ أَرَادُوا تَشْرِيفَهُمْ بِذَلِكَ، وَأَمَّا لِتَقْلِيدِهِمْ
أَيَّمَةَ زَمَانِهِمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ الْعَبَّاسِيِّينَ كَالْخَلِيفَةِ
النَّاصِرِ لِذَيْنِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعُلَوِّيَّينَ وَقَدَّمَ لَهُمْ
وَأَسْتَعْمَلَهُمْ فِي دَوْلَتِهِ...^{۳۷۱}

وَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ ابْنُ زَبَادَةَ الْمَذْكُورُ مِنْ شَرْطِ التَّاسِيسِ.

(ص ۱۲۸، س ۲۴)

قوله: كَانَ مِنْ مَشَايِخِ أَصْحَابِنَا... شَرَحَ الْمِفْتَاحُ لِلْسَّكَاكِيِّ،
وَذَكَرَهُ بَعْضُ تَلَامِذَةِ الشَّيْخِ عَلِيِّ الْكَرْكِيِّ فِي رِسَالَتِهِ الْمَعْمُولَةِ
فِي ذِكْرِ أَسَامِي مَشَايِخِ الشَّيْعَةِ، وَلَمْ أَعْرِفْ تَوَارِيخَهُ قَالَهُ فِي رِيَاضِ
الْعُلَمَاءِ.

أَقُولُ: صَاحِبُ رِسَالَةِ مَشَايِخِ الشَّيْعَةِ فِي مَعْرِفَةِ مَذَاهِبِ
الرِّجَالِ حَاطِبُ لَيْلٍ، وَخَاطِبُ سَيْلٍ، كَمَا يَقُولُ الْمَثَلُ الْعَرَبِيُّ
الْقَدِيمُ، فَقَدْ عَدَّ فِي رِسَالَتِهِ الْمَذْكُورَةِ جَمَاعَةً مِنْ (مَشَاهِيرِ)
عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّهُمْ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، وَمِنْهُمْ رَزَقُ
اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ فِي عَصْرِهِ وَالْمَوْفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ
الْحَوَازِمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ الْمُعْتَزَلِيُّ صَاحِبُ الْمَنَاقِبِ وَضِيَاءُ الدِّينِ ابْنُ
الْأَثِيرِ الْحَزْرِيُّ الشَّافِعِيُّ أَحَدُ أَبْنَاءِ الْأَثِيرِ الثَّلَاثَةِ وَغَيْرُهُمْ لَا
فَلَا يَعُولُ عَلَى مَا تَفَرَّدَ بِهِ.



(ص ۱۳۱، س ۱۴)

قوله: وَمِنْهُمْ: ابْنُ الْحَاجِّ أَبُو الْعَبَّاسِ الْإِسْبِيلِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ
الْإِمَامَةِ فِي إِمَامَةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: كُلُّ مَنْ ذَكَرَتْ رَجْمَةُ ابْنِ الْحَاجِّ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ هَذَا
وَعَدَّدَ مَصْنَفَاتِهِ يَذْكُرُ لَهُ كِتَابَ الْإِمَامَةِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرٍ أَنَّهُ فِي
إِمَامَةِ الْأَيَّمَةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ.

۳۷۲. السُّلُكُ التَّائِبُ، ص ۱۱۹.

وَكَانَ عَلَى سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ
نَفْسِهِ لِيَتَحَقَّقَ مِنْ كَوْنِ مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ النَّسْمَةِ عَنِ الذَّهَبِيِّ
مِنَ الْقَوْلِ بِأَنَّ ابْنَ زَبَادَةَ شَيْعِيٌّ أَهْوَى صَحِيحٌ أَمْ لَا؟ وَلَوْ أَنَّهُ رَجَعَ
إِلَى سِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ لَمَا وَقَعَ فِي مَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ الْوَهْمِ مِنْ عَدِّ
ابْنِ زَبَادَةَ شَيْعِيًّا.

وَصَاحِبُ النَّسْمَةِ لَا يُعْتَمَدُ عَلَى مَا انْفَرَدَ بِنَقْلِهِ، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ
ذَكَرَتْ رَجْمَةُ ابْنِ زَبَادَةَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ شَيْعِيٌّ، وَيَكْفِي فِي الدَّلَالَةِ
عَلَى بُعْدِهِ عَنْ سَاحَةِ التَّشْيِيعِ قَوْلُ الذَّهَبِيِّ فِيهِ: «... وَكَانَ دِينًا
صَيِّبًا، حَمِيدَ السَّيِّرَةِ...».

مَعَ شِدَّةِ تَعَصُّبِ الذَّهَبِيِّ وَتَحَامُلِهِ عَلَى كُلِّ مَنْ يُشَمُّ مِنْهُ رَائِحَةَ
التَّشْيِيعِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى مَنْ تَتَبَعَ كَلَامَهُ فِي الْمُتَنَبِّسِينَ
إِلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ. وَنَاهِيكَ بِكِتَابِهِ مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ الَّذِي تَنَاولَ
فِيهِ رِجَالَ الْإِمَامِيَّةِ لَا لِحَرْجٍ فِيهِمْ سِوَى كَوْنِهِمْ مِنْ شَيْعَةِ الْأَلِ
الْكَرَامِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَلَيْسَ فِي دَفْنِ ابْنِ زَبَادَةَ فِي (مَقَابِرِ قُرَيْشٍ) عِنْدَ الْإِمَامِيِّينَ
الْكَاطِمِ وَالْحَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الشَّيْعَةِ، فَقَدْ دُفِنَ
كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ الْمَكَاتِ الْمُقَدَّسَةِ، تَعْرِفُ هَذَا
إِذَا رَجَعْتَ إِلَى الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي هَذَا الشَّأْنِ وَمِنْ أَوْعِيهَا
كِتَابُ السُّلُكِ التَّائِبِ لِذَفْنَاءِ مَشْهَدِ الْكَاطِمِ لِلْمَذْكُورِ
مُصْطَفَى جَوَادٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَدْ رَدَّ صَاحِبُ السُّلُكِ التَّائِبِ عَلَى صَاحِبِ رَوَضَاتِ الْجَنَّاتِ
فِي عَدِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ الْفَقِيهَةِ الشَّافِعِيِّ، الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ
الْمَنْبُورِيِّ (حَيْصَ بَيْصَ) (۵۷۴هـ) مِنَ الشَّيْعَةِ بِاسْتِظْهَارِهِ ذَلِكَ
مِنْ كَوْنِهِ دُفِنَ فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ إِذْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

... أَمَّا أَنَّهُ دُفِنَ فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى
إِمَامِيَّتِهِ، فَقَدْ دُفِنَ عَشْرَاتٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذِهِ
الْمَقْبَرَةِ خُصُوصًا فِي عُصُورِ بَنِي الْعَبَّاسِ الْأَخِيرَةِ الَّتِي
مِنْهَا عَصُرُ الْحَيْصِ بَيْصَ. وَهَؤُلَاءِ الذَّفْنَاءُ الْمَتَأَخَّرُونَ فِي

وَالظَّاهِرُ أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عِنْدَمَا وَجَدَ فِي مُصَنَّفَاتِهِ كِتَابَ
الإِمَامَةِ ظَنَّهُ فِي إِمَامَةِ الْإِثْنَيْنِ عَشَرَ عليه السلام، فَأَضَافَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ
عَلَى جِهَةِ الْإِدْرَاجِ لِلتَّوْضِيحِ - فِي نَظَرِهِ - .

وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ غَيْرِ الشَّيْعَةِ صَنَّفُوا مَا
سَمَّوْهُ بِهِ (الإِمَامَةِ) وَمِنْ أَشْهَرِهِمْ أَبُو عُثْمَانَ الْجَاحِظُ الْمَعْرُوفُ .

وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى كِتَابِ الإِمَامَةِ الْمَذْكُورِ فِي هَذِهِ
التَّرْجُمَةِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّحْكِيمَةِ، وَاللَّهُ الْهَادِي .

وَحُلَاصَةُ الْكَلَامِ: إِنَّ الْإِسْبِيلِيَّ الْمَذْكُورَ لَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ،
وَهَذَا كُلُّ مَا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي التَّذْلِيلِ عَلَى أَنَّ هَذَا (الْإِسْبِيلِيَّ)
مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ مَا فِيهِ، فَذَكَرَهُ هُنَا فِي غَيْرِ
مَوْضِعِهِ، وَاللَّهُ الْمُسَدِّدُ .

(ص ۱۳۷، س ۹)

قوله: يذب عن عطر بن جذعان.

أقول: الصَّوَابُ: يَذُبُّ عَنْ عَطْرِ ابْنِ جُذْعَانَ (بِضَمِّ الْجِيمِ وَسُكُونِ
الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ)، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُذْعَانَ التَّيْمِيُّ تَيْمُ قُرَيْشٍ .

(ص ۱۵۴، س ۳)

قوله:.... وَلَا يَسْلَمُ مِنْهَا مُؤَسَّسٌ قَطُّ .

أقول: الصَّوَابُ: ... وَلَا يَسْلَمُ مِنْهَا مُؤَسَّسٌ أَبَدًا: لَا أَتَّ (قَطُّ) إِنَّمَا
تُسْتَعْمَلُ مَعَ الْمَاضِي الْمَنْفِيِّ، تَقُولُ: مَا زُرْتَهُ قَطُّ . وَفِي الْمُضَارِعِ
وَالْمُسْتَقْبَلِ تَقُولُ: لَا أَزُورُهُ، أَوْ لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا، وَأَغْلَبَ النَّاسُ الْيَوْمَ
لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَهُمَا، بَلْ وَجَدْتُ هَذَا الْخَطَأَ فِي كَلَامِ بَعْضِ
الْمُتَقَدِّمِينَ .

(ص ۱۵۵، س ۸)

قوله: ... قَالَ يَاقُوتُ: ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْعُلُوِي فِي مُصَنَّفِي
الْإِمَامِيَّةِ .

أقول: الصَّوَابُ: أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عليه السلام
لَمْ يَنْقُلْ عَنْ يَاقُوتٍ، وَإِنَّمَا نَقَلَهُ عَنِ السُّيُوطِيِّ فِي بُعْيَةِ الْوَعَاةِ:
لِأَنَّ هَذَا التَّحْرِيفَ مَوْجُودٌ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ حَمْدُونَ الْمَذْكُورِ مِنْ
الْبُعْيَةِ، التَّرْجَمَةُ (۵۳۱) فَقَدْ جَاءَ فِيهَا: «قَالَ يَاقُوتُ: ذَكَرَهُ أَبُو
جَعْفَرٍ الْعُلُوِي فِي مُصَنَّفِي الْإِمَامِيَّةِ»^{۳۷۳} .

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ يَاقُوتُ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ حَمْدُونَ الْمَذْكُورِ فَقَدْ جَاءَ
عَلَى الصَّوَابِ: «... ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ»^{۳۷۴} .

وَكَانَ الْأَوَّلَى أَنْ يَقُولَ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ: «قَالَ يَاقُوتُ - فِيمَا حَكَاهُ
السُّيُوطِيُّ عَنْهُ - «لِيُخْرِجَ مِنَ الْعَهْدَةِ» .

(ص ۱۵۸، س ۲۴)

قوله: وَمِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو [كَذَا] الرَّاهِدُ، هُوَ أَبُو عَمْرٍو [كَذَا] مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ الطَّبْرِي [كَذَا] اللَّعْوِيُّ النَّحْوِيُّ غُلَامٌ ثَعْلَبِ
اللَّعْوِيُّ، وَقَدْ يُعْبَرُ عَنْهُ بِصَاحِبِ ثَعْلَبِ [كَذَا] أَيْضًا، قَالَ الْمَوْلَى
الْفَاضِلُ عَبْدُ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْأَفَنْدِيِّ فِي كِتَابِهِ
رِيَاضُ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِأَبِي عَمْرٍو [كَذَا] الرَّاهِدِ الْمَذْكُورِ إِنَّهُ
مِنَ الْإِمَامِيَّةِ [!؟] ... إِلَى أَنْ قَالَ: فَلَا رَيْبَ فِي تَشْيِيعِهِ [!؟]

أقول: الصَّوَابُ فِي كُنْيَةِ غُلَامِ ثَعْلَبِ أَبُو عَمْرٍو لَا أَبُو عَمْرٍو .

وَالطَّبْرِي «- هُنَا - تَحْرِيفٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُحَرَّفٌ مِنَ «الْمُطَرِّزِ»:
لِأَنَّ أَبَا عَمْرٍو الْمَذْكُورَ كَانَ يُعَانِي صِنَاعَةً «نَظَرِيزِ الشَّيَابِ» مَعَ
طَلْبِهِ الْعِلْمَ، وَالْمَذْكُورُ فِي لَقْبِهِ (الْبَعْوِيُّ) كَمَا فِي تَرْجَمَتِهِ
مِنْ تَارِيخِ بَغْدَادَ، وَ(الْبَاوَرْدِيُّ) (الْأَبْيُورْدِيُّ) كَمَا فِي تَرْجَمَتِهِ
مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ وَغَيْرِهِ .

وَالَّذِي أَوْقَعَ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ عليه السلام مِنْ عَدِّهِ أَبَا عَمْرٍو الْمَذْكُورَ
مِنَ الْإِمَامِيَّةِ، وَأَنَّهُ «لَا رَيْبَ فِي تَشْيِيعِهِ» هُوَ مَا قَرَأَهُ فِي كِتَابِ
الْإِجَازَاتِ لِلْسَّيِّدِ ابْنِ طَاوُسٍ مِنْ أَنَّ لَهُ اخْتِصَارَ كِتَابِ أَبِي عَمْرٍو

^{۳۷۳} بُعْيَةُ الْوَعَاةِ، ج ۱، ص ۲۷۶، المطبوع بتحقيق !! الدكتور علي محمد عمر.

^{۳۷۴} مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ۱، ص ۱۶۵، التَّرْجُمَةُ: ۴۶ .

الزاهد في الحديث، وأنه أخرَج في كتابه سعد السعُود جملةً من روايات أبي عمر الزاهد في مناقب أهل البيت، ومثل ابن طائوس صنع السيد حسين بن مساعد الحائري في كتابه تحفة الأبرار؛ إذ روى عن أبي عمر الزاهد في كتابه المناقب.

أقول: كل ما استدَلَّ به سيدنا المؤلف عليه السلام على تشييع أبي عمر الزاهد، لا دلالة فيه أبداً، فإن أبا عمر أتَّ صحَّ أنه روى أحاديث في مناقب أهل البيت، أو أنَّ له كتاباً في مناقبهم عليه السلام، سبيله سبيل جماعة من أعلام أهل السنة الذين صنفوا كتباً مستقلة في مناقب العشرة الطاهرة، وهم كثير، كإبي نعيم الأصفهاني الشافعي، والموفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي، وابن طلحة القرشي الشافعي، وسبط ابن الجوزي الحنفي، وابن الصباغ المالكي، والكنجي الشافعي، وابن المغازلي الشافعي، والسبلي الشافعي، والقندوزي الحنفي، والأخيران من المتأخرين، وغير هؤلاء فهل عد هؤلاء من الإمامية، لأنهم ألفوا كتباً في مناقب أهل البيت عليه السلام.

ولما قلْتُ: (إنَّ صحَّ)، لأنَّ كلَّ مَنْ ذَكَرَ ترجمة أبي عمر الزاهد، وأحصى مصنفاته من المتقدمين لم يذكر في جملتها كتاباً في مناقب أهل البيت، بل الذي ذكره أنَّ له جزءاً في فضائل معاوية (؟؟) كما سيأتي نقله.

وأبو عمر الزاهد ليس من الشيعة، بل كان من المنحرفين عنهم، الدائمين لهم.

قال الخطيب البغدادي في ترجمة أبي الحسين أحمد بن إبراهيم السيارى:

حدثني الأزهرى، قال: قال لي أبو بكر بن حميد: قلت لأبي عمر الزاهد: مَنْ هو السيارى؟ فقال: خال لي، كان رافضياً، مكث أربعين سنة يدعوني إلى الرِّفْض، فلم أستجب له، ومكثت أربعين سنة أدعوه إلى السنة فلم

يَسْتَجِبْ لي^{٣٧٥}.

وكان شديد التعصب لمعاوية بن أبي سفيان، والمغالاة في حبه والانتصار له، قال العلامة المجد الفيروزابادي صاحب القاموس في ترجمة أبي عمر الزاهد المذكور من كتابه البلغة: «وكان مغالياً (مغالياً) في حب معاوية، وله جزء في فضائله»^{٣٧٦}.

وقال قبله الخطيب البغدادي في ترجمة الزاهد المذكور من تاريخ بغداد:

سمعتُ غير واحدٍ يخبرني عن أبي عمر الزاهد: أنَّ الأشراف والكتاب وأهل الأدب كانوا يحضرون عنده ليسمعوا منه كتباً ثعلبٍ وغيرها، وكان له جزء قد جمع فيه الأحاديث التي تُروى في فضل معاوية، فكان لا يترك واحداً منهم يقرأ عليه شيئاً حتى يبتدىء بقراءة ذلك الجزء، ثم يقرأ عليه بعده ما قصده له^{٣٧٧}.

وذكر هذا المعنى غالب من جاء بعد الخطيب البغدادي ممن ذكر ترجمة لأبي عمر الزاهد كياقوت الحموي والسُّيوطي وابن العماد الحنبلي وغيرهم.

وذكره قبل هؤلاء النديم (ت ٣٨٠ هـ) في الفهرست ونصَّ على انحرافه عن علي عليه السلام.

وكان أبو عمر الزاهد المذكور حنبلي المذهب، وقد ألف كتاباً في غريب الحديث على مسند إمامه أحمد بن حنبل.

قال الخطيب في ترجمته:

سمعتُ أبا القاسم عبد الواحد بن علي بن برهان^{٣٧٨}

٣٧٥. تاريخ بغداد، ج ٤، ص ٢٣١، الرقم: ١٩١٣.

٣٧٦. البلغة، ص ٢٠٤، الرقم: ٣٢٧.

٣٧٧. تاريخ بغداد، ج ٣، ص ١٦٠، الرقم: ١١٨١.

٣٧٨. كذا جاء مصبوحاً بضم الباء في ترجمة الزاهد من تاريخ بغداد المطبوع بتحقيق ! الأستاذ مصطفى عبد القادر عطا. والصواب: أنَّه (برهان) يفتح الباء كما أحفظ، والظاهر أنَّ المحقق (!؟) ظنَّه كسائر



الْأَسَدِيُّ يَقُولُ: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ ... أَحْسَنَ مِنْ كَلَامِ أَبِي عُمَرَ... قَالَ [ابْنُ بَرَهَانَ]: وَلَهُ كِتَابٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ صَنَّفَهُ عَلَى مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَجَعَلَ [ابْنُ بَرَهَانَ] يَسْتَحْسِنُهُ جِدًّا^{٣٧٩}.

فَقَدْ جَاءَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي كُتُبِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ، وَأَقْدَمُهَا كِتَابُ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِلْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْلَى الْفَرَّاءِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَنْبَلِيِّ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٥٢٦ هـ).

قَالَ ابْنُ الْفَرَّاءِ الْحَنْبَلِيُّ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ كِتَابِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، أَبُو عُمَرَ اللُّعَوِيُّ الزَّاهِدُ الْمَعْرُوفُ بِـ «غُلَامِ ثَعْلَبٍ»، سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيَّ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْسِيَّ وَمُوسَى بْنَ سَهْلِ الْوُشَاءِ فِي آخِرِينَ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ رِزْقَوَيْهِ، وَأَبُو الْحَسَنِ^{٣٨٠} بْنُ بَشْرَانَ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ شَاذَانَ وَغَيْرُهُمْ... أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ بُدَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطَّةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُمَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ [الزَّاهِدِ] صَاحِبَ اللُّغَةِ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ: «ضَحِكُ رَبِّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ»، فَقَالَ: الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ، وَرَوَاتُهُ سُنَّةٌ، (!؟) وَالْإِعْتِرَاضُ بِالطَّعْنِ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ، وَتَفْسِيرُ الضَّحِكِ تَكَلُّفٌ وَالْحَادُّ...^{٣٨١}.

وَقَدْ شَاءَ السُّبْكِيُّ الشَّافِعِيُّ أَنْ يُكَثِّرَ بِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ الْمَذْكُورِ سَوَادَ الشَّافِعِيَّةِ، فَأَثْبَتَ تَرْجَمَتَهُ فِي كِتَابِهِ طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا دَلِيلًا عَلَى كَوْنِهِ شَافِعِيًّا، بَلْ نَقَلَ مَا قَالَهُ مِنْ سَبْقِهِ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُصَنِّفِينَ فِي طَبَقَاتِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَصْحَابِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ مِنْ كَوْنِهِ مِنْ حُقَاطِ اللُّغَةِ وَأَهْلِ الْأَدَبِ وَرُوَاةِ الْأَثَارِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا. وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ عَدِّهِ

الْمُسَمَّيْنَ بِـ (بَرْهَانَ) كَمَا هُوَ السَّائِعُ الْمُصْطَلَحُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ (عَلَى الْمَجَادَةِ).

^{٣٧٩}. تاريخ بغداد، ج ٣، ص ١٦١.

^{٣٨٠}. كَذَا جَاءَتْ كُنْيَتُهُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ وَمَحْفُوظِي: أَبُو الْحَسَنِ.

^{٣٨١}. طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ، ج ٣، ص ١١٦ - ١٣٣، الرِّقْم: ٦٠٣.

الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِيُّ - شَيْخُ الطَّائِفَةِ الْإِمَامِيَّةِ - مِنْ الشَّافِعِيَّةِ فِي طَبَقَاتِهِ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنَّهُ شَيْخُ الشَّيْعَةِ^{٣٨٢}. وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ: إِنَّ أَبَا عُمَرَ الزَّاهِدَ الْمَعْرُوفَ بِـ «غُلَامِ ثَعْلَبٍ» سُنيٌّ حَنْبَلِيٌّ وَلَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ.

(ص ١٦٣، س ٩)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ الْقَنَائِيُّ أَبُو الْحَسَنِ الْكَاتِبُ إِمَامُ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ قَالَ النَّجَاشِيُّ فِي فِهْرِسِ أَسْمَاءِ مُصَنِّفِي الشَّيْعَةِ: كَانَ سَلِيمَ الْإِعْتِقَادِ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: مَنْ يَقْرَأُ كَلَامَ سَيِّدِنَا الْمُؤَلَّفِ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ يَذْهَبُ بِهِ الْوَهْمُ إِلَى أَنَّ الْقَنَائِيَّ هَذَا مِنْ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكُنَى، مَعَ أَنَّ النَّجَاشِيَّ الَّذِي نَقَلَ سَيِّدُنَا عَنْ كِتَابِهِ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ ذَكَرَ اسْمَهُ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِ إِلَى الْجَدِّ الثَّالِثِ، فَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ^{٣٨٣}.

ثُمَّ إِنَّ النَّجَاشِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَصِفْ أَبَا الْحَسَنِ الْقَنَائِيَّ الْمَذْكُورَ بِأَنَّهُ «إِمَامُ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ»، بَلْ وَصَفَهُ بِـ «الْكَاتِبِ»، وَأَنَّهُ «كَانَ سَلِيمَ الْإِعْتِقَادِ، كَثِيرَ الْحَدِيثِ».

(ص ١٦٥، س ١١)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التِّيمِي [كَذَا وَالصَّوَابُ: التِّيمِي] الْفَقِيرُ وَابْنُ الْقَرَّازِ أَحَدُ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَسَائِرِ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ نَسَمَةِ السَّحَرِيِّ ذِكْرًا مِنْ تَشْيِيعٍ وَشَعَرَ وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ....

أَقُولُ: لَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ نَسَمَةِ السَّحَرَاتِ الْمُتَرَجِّمَ كَانَ

^{٣٨٢}. وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ قَدَسَ سِرُّهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا بَعْضُ الْأَعْلَامِ عَلَى أَنَّهُمْ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَاسْتَدَلَّ فِي إِثْبَاتِ وَهْمِهِ بِعَدِّهِ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ شَيْخَ الْإِمَامِيَّةِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَنَحْنُ فَقَوْنَا أَثَرَهُ قَدَسَ اللَّهُ نَفْسَهُ وَطَيَّبَ رَمْسَهُ.

^{٣٨٣}. رجال النجاشي، ص ٢٦٩ - ٢٧٠، التَّرْجَمَةُ: ٧٠٦.

(مِنَ الْإِمَامِيَّةِ)، بَلْ قَالَ: «وَكَانَ الْإِمَامُ الْمَذْكُورُ إِسْمَاعِيلِيًّا».

(ص ۱۶۶، س ۴)

قوله: ومنهم أبو عمر ناهض بن ثومة... العامري البصري.

أقول: لم يذكر صاحب نَسَمَةِ السَّحَرِ دليلاً على كونه من الشيعة، وقد بسطت الكلام في تعليلي على ترجمته من التكملة.

(ص ۱۶۶، س ۱۴)

قوله: ومنهم الشيخ أبو محمد يحيى بن محمد الأرزي اللعوي... مات سنة خمس عشر [كذا] وأربعمائة... قال الملا عبد الله أفندي إنه من الخاصة.

أقول: لبت الأفتدي صاحب رياض العلماء جاءنا بدليل على تشيع الأرزي. ولا أقول أكثر من هذا.

(ص ۱۶۶، س ۱۹)

قوله: وآياه عن أبو عبد الله بن الحجاج بقوله: مثبتة بدفتری بخط يحيى بن محمد الأرزي.

أقول: هذا بيت من الشعر للحسين ابن الحجاج الشاعر الشيعي المشهور وصواب كتابته:

مُثَبَّتَةٌ فِي دَفْتَرِي بِحَظِّ يَحْيَى الْأَرْزَنِي

كما جاء ذلك في مادة (أرزن) من معجم البلدان لياقوت الحموي.

والصواب أن كُنْيَتَهُ: أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ (بِالتَّصْغِيرِ) وَكَثِيرًا مَا يَقَعُ التَّصْحِيفُ فِيهَا.

(ص ۱۶۸، س ۹)

قوله: وَقَدْ وَهَمَ الْجَلالُ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ الْأَوَائِلِ: حَيْثُ قَالَ:

إِنَّ أَوَّلَ مَنْ فِيهِ [أَي فِي عِلْمِ الْبَيَانِ وَالْفَصَاحَةِ] عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِي؛ لِأَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

أقول: الصواب أن وفاة عبد القاهر الجرجاني كانت في سنة (٤٧١ هـ) وقيل في سنة (٤٧٤ هـ) والأول هو الصحيح.

(ص ۱۶۹، س ۲۷)

قوله: ومنهم: الشيخ حسام الدين المؤدني، شرح مفتاح السكاكي وفرغ منه في سنة اثنين [صوابها سنة اثنتين] وسبعمائة بجرجانية خوارزم، والظاهر أنه أول الشروح.

أقول: وقد أطل سیدنا المؤلف في دفع اتحاد إبراهيم بن محمد بن حيدر المؤذن الخوارزمي المذكور في الجواهر المضية في طبقات الحنفية^{٣٨٤}، ولكنه لم يذكر دليلاً على أنه من الإمامية، مع اقتضاء المقام ذلك.

(ص ۱۷۲، س ۲۲)

قوله: له الكافية البديعية في مدح خير البرية، جمع فيها جميع أنواع البديع على نمط بديع، وأملاها في مجالس آخرها سلخ شعبان سنة سبع وخمسين وسبعمائة.

أقول: كانت وفاة الصفي الحلي هذا في سنة (٧٥٠ هـ) بلا خلاف، فكيف أملى بديعته في سنة (٧٥٧ هـ)؟!

لا شك أن في التاريخ الذي ذكره السيد^{٣٨٥} تحريفاً، فليحرر.

(ص ۱۷۹، س ۲۴)

قوله:... الرافعي المعروف بالخالع.

أقول: الصواب: الرافقي، نسبة إلى «الرافقة» المعروفة اليوم بـ «الرقعة» من بلاد الشام، وقد تقدم التعليق على ترجمته.

سنة ۱۳۹۳
شماره اول دوم
بهارستان

٣٨٤. وله ترجمة في معجم الأدباء أيضاً.

(ص ١٨٠، س ١١)

قوله: قَالَ السَّيِّدُ [عَبْدُ الرَّحِيمِ] الْعَبَّاسِيُّ فِي مَعَاهِدِ التَّنْصِصِ: هُوَ شَاعِرٌ مُفْلِقٌ، وَعَالِمٌ مُحَقِّقٌ، وَلَدَ بِأَصْبَهَانَ سَنَةَ اثْنَيْنِ^{٣٨٥} [كَذَا وَالصَّوَابُ: اثْنَتَيْنِ] وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

أَقُولُ: هَذَا تَأْرِيخٌ وَفَاتِهِ وَلَيْسَ تَأْرِيخٌ وَلَادَتِهِ، كَمَا جَاءَ فِي مَصَادِرٍ تَرْجَمَتِهِ كُلُّهَا.

(ص ١٨٥، س ٢٣)

قوله: وَمِنْهُمْ لَبِيدُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ [كَذَا] بْنُ مَالِكِ بْنِ كَلْبٍ الْعَامِرِيُّ.

وَالصَّوَابُ: لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي جَعْفَرِ بْنِ كِلَابِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَلَيْسَ مِنْ بَنِي كَلْبٍ الْقُضَاعِيِّينَ.

(ص ١٨٦، س ٨)

قوله: وَقَالَ قَطْرِبْنُ خَلِيفَةَ.

أَقُولُ: وَالَّذِي فِي نَسَمَةِ السَّحَرِ: قَطْرِبْنُ خَلِيفَةَ (بِالْقَافِ).

وَحَفِظِي أَنَّهُ: فِظْرُبْنُ خَلِيفَةَ (بِالْفَاءِ) وَهُوَ الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(ص ١٨٦، س ٢٣)

قوله: ... وَهُوَ الْأَنْسَبُ.

أَقُولُ: شَاعَ التَّعْبِيرُ بِـ (الْأَنْسَبِ) مِنْذُ عَهْدِ قَدِيمٍ، وَهُوَ خَطَأٌ فَاحِشٌ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (نَاسَبَ) رُبَاعِيٌّ وَلَا يُصَاغُ مِنْهُ أَفْعُلُ التَّفْضِيلِ، بَلْ يُقَالُ: وَالْأَكْثَرُ مُنَاسَبَةً. أَوْ يُقَالُ: وَهُوَ الْأَقْرَبُ، أَوْ: وَهُوَ الْأَشْبَهُ، أَيْ الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ.

(ص ١٨٩، س ١٨)

٣٨٥. تَكَرَّرَ هَذَا التَّصْحِيفُ كَثِيرًا فَتَكْتَفِي بِالتَّنْبِيهِ عَلَيْهِ هُنَا.

قوله: وَقَالَ ابْنُ عَكْرِمَةَ الظُّبِّي.

أَقُولُ: الصَّوَابُ: ... الضُّبِّيُّ (بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ) نِسْبَةً إِلَى بَنِي ضَبَّةَ بْنِ أَدْبَنٍ طَاهِجَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرِّ بْنِ زُرَّارِ بْنِ مُعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، وَضَبَّةُ هُوَ عَمُّ تَمِيمِ بْنِ مُرَّةِ بْنِ أَدْبَنٍ طَاهِجَةَ، جَدُّ بَنِي تَمِيمِ الْمَشْهُورِينَ.

(ص ١٩١، س ٢٤)

قوله: وَكَانَتْ وَفَاتُهُ [وَفَاةُ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ] بِبَغْدَادَ سَنَةَ تِسْعٍ وَقِيلَ [سَنَةَ] ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةً.

أَقُولُ: فِي تَأْرِيخِ وَلَادَةِ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ وَتَأْرِيخِ وَفَاتِهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ، لَكِنَّ أَرْجَحَ الْأَقْوَالِ هُوَ مَا جَاءَ مَرْوِيًّا عَنِ الْعَبَّاسَةِ بِنْتِ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ مِنْ أَنَّهُ وَلَدَ فِي سَنَةِ (١٠٥ هـ) وَتَوُفِّيَ فِي سَنَةِ (١٧٣ هـ).

وَقَدْ صَلَّى عَلَيْهِ عَلِيُّ^{٣٨٦} ابْنُ الْمُهْدِيِّ الْعَبَّاسِيُّ أَخُو هَارُونَ الْمَعْرُوفِ ضَلَّةً بِـ (الرَّشِيدِ)^{٣٨٧}، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِمَامِيَّةِ (خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ).

وَدُفِنَ - عَلَى الصَّحِيحِ - فِي (الْجُنَيْنَةِ) مِنْ مَحَالِّ الْكَرْخِ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ بَغْدَادَ.

(ص ١٩٣، س ١٠)

قوله: وَمِنْهُمْ: دَعْبِلُ الْخَزَاعِيُّ... بَنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ تَمِيمٍ، وَيَنْتَهِي نَسَبُهُ إِلَى بَذِيلِ [كَذَا] ابْنِ وَرْقَاءِ الصَّحَابِيِّ الْخَزَاعِيِّ.

أَقُولُ: سَاقَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ^{٣٨٨} نَسَبَ دَعْبِلٍ إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ تَمِيمٍ، وَعَلَى هَذَا السِّيَاقِ لَا يَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِـ «بَذِيلٍ» (بِالْدَالِ)

٣٨٦. كَانَتْ وَفَاةُ عَلِيِّ بْنِ الْمُهْدِيِّ فِي سَنَةِ ١٨٠ هـ كَمَا فِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ تَأْرِيخِ بَغْدَادَ.

٣٨٧. أَحْرَأَنَّ يَكُونُ هَذَا اللَّقْبُ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِضَدِّهِ، وَلَهُ دَرْمَنُ قَالَ:

لَيْسَ الرَّشِيدُ رَشِيدًا فِي سِيَاسَتِهِ
كَلَّا، وَلَيْسَ ابْنُهُ الْمَأْمُوتُ مَأْمُوتًا

الْمُهْمَلَةَ) ابْنِ وَرْقَاءِ الْخَزَاعِيِّ الصَّحَابِيِّ رضی اللہ عنہ، وَإِنَّمَا يَتَّصِلُ بِفَرْجٍ
آخَرٍ مِنْ بَطُونِ خُرَاعَةٍ.
أَمَّا سِياقُ نَسْبِهِ إِلَى بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ
تَمِيمٍ.

وَدَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ هُوَ خُزَاعِيٌّ صَلِيبَةٌ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، عَلَى اصطلاح
الْمُتَقَدِّمِينَ، لَكِنْ فِي نَسْبِهِ إِلَى الْجَدِّ الْأَعْلَى لَخُرَاعَةٍ رَوَاتِبَ،
ذَكَرَهُمَا ياقوت الحموي في تَرْجَمَتِهِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، قَالَ:

دَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ نَهْشَلٍ
بْنِ خِدَاشٍ بْنِ خَالِدٍ بْنِ عَبْدِ بْنِ دَعِيلٍ بْنِ أَنَسٍ بْنِ
خُزَيْمَةَ، كَذَا قَالَ أَبُو الْفَرَجِ [الأصبهاني]، وَقَالَ آخَرُونَ:
دَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ
بْنِ وَرْقَاءِ، يَتَّصِلُ نَسْبُهُ بِمُضَرَ، أَبُو عَلِيٍّ الْخُزَاعِيُّ، وَعَلَى هَذَا
الْأَكْثَرُ^{٣٨٨}.

وَمِمَّنْ ساق نَسْبَهُ إِلَى بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءِ الْخُزَاعِيِّ الصَّحَابِيِّ، الشَّيْخُ
النَّجَاشِيُّ فِي رِجَالِهِ، وَفِيهَا: «دَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءِ الْخُزَاعِيِّ»^{٣٨٩}.

وَعَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ أَيْضاً ساق الخطيب البغدادي نَسَبَ دَعِيلٍ
إِلَى بُدَيْلِ ابْنِ وَرْقَاءِ^{٣٩٠}.

وَيَحْطُرُ بِالْبَالِ أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِيِّ ساق نَسَبَ دَعِيلِ الْخُزَاعِيِّ
فِي كِتَابِهِ جَهْمَةَ أَنْسابِ الْعَرَبِ عَلَى الصُّورَةِ الْأُولَى الَّتِي نَقَلَهَا
ياقوت الحموي مِنْ كِتَابِ الْأَعْيَانِ لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ،
وَذَهَبَ إِلَى أَنَّ «خُرَاعَةَ» مِنْ بَنِي قَمْعَةَ بْنِ خَنْدِفٍ (الْيَاس)
بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعْدَنْ عَدْنَانَ، مُسْتَدِلّاً بِأَحَادِيثَ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى جَدَّ خُرَاعَةَ عَمْرَو بْنَ لُحَيٍّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ
خَنْدِفٍ، لَيْلَةَ الْمَعْرَاجِ فِي النَّارِ، وَأَنَّهُ ساق نَسْبَهُ عَلَى هَذِهِ

٣٨٨. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٣، ص ١٢٨٤، الرقم: ٤٧٥.

٣٨٩. رِجَالُ النَّجَاشِيِّ، ص ١٦١، الرقم: ٤٢٨.

٣٩٠. تَارِيخُ بَغْدَادَ، ج ٨، ص ٣٧٨، الرقم: ٤٤٩٠.

الصُّورَةِ، وَنَسَبَهُ إِلَى خَنْدِفٍ الْعَدْنَانِيَّةِ الْمُضَرِّيَّةِ.
هَذَا مَا يَعْلَقُ بِالْخَاطِرِ الْكَلِيلِ، لِأَنَّ الْعَهْدَ بَعِيدُ بِقِرَاءَتِي كِتَابِ
الْجَهْمَةِ وَقَدْ يُنَيَّفُ عَلَى ثَلَاثِينَ سَنَةً.
وَلَكِنَّ الْأَكْثَرَ عَلَى أَنَّ خُرَاعَةَ مِنَ الْأَزْدِ الْقُحْطَانِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى
أَعْلَمُ.

(ص ١٩٥، س ٣)

قوله: وَتَوَفَّى... قَتِيلًا شَهِيدًا، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ أَعْدَاءِ دَعِيلٍ صَنَعَ
بَيْتَيْنِ فِي هِجَاءِ مَلِكٍ [كَذَا وَالصَّوَابُ: مَالِكٌ^{٣٩١}] بَنِ طَوْقٍ وَنَسَبَهَا
إِلَى دَعِيلٍ لِيُعْرِيَ بِدَمِهِ، فَقِيلَ لِمَلِكٍ [كَذَا] بَنِ طَوْقٍ إِنَّ دَعِيلًا
قَدْ هَجَاكَ بِقَوْلِهِ:

سَأَلْتُ عَنْكُمْ يَا بَنِي مَالِكٍ
نَارِحَةً الْأَرْضَيْنِ وَالْدَانِيَّةِ
فَلَمْ تَكُنْ تَعْرِفُ لَكُمْ نِسْبَةً
حَتَّى إِذَا قُلْتُ بَنِي الزَّانِيَّةِ

أَقُولُ: يَظْهَرُ أَنَّ هَذَا الْحَاقِدَ الْأَفَّاكَ، الَّذِي نَظَّمَ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ،
وَنَسَبَهُمَا إِلَى دَعِيلٍ رضي اللہ عنہ، كَانَتْ لِحَانًا لَا عِلْمَ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ
جَزَمَ الْفِعْلَ «تَعْرِفُ» الْوَاردَ فِي صَدْرِ الْبَيْتِ الثَّانِي، مَعَ أَنَّ حَقَّهُ
الرَّفْعُ، وَارْتِكَابُ مِثْلِ هَذَا الْخَطَأِ الْفَاحِشِ لَا يَعْدُ فِي بَابَةِ الضَّرَائِرِ،
كَمَا هُوَ مُفَصَّلٌ فِي مَوْضِعِهِ^{٣٩٢}.

وَكَانَ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ: «فَلَمْ تَكُنْ تَدْرِي لَكُمْ نِسْبَةً...».

٣٩١. هُوَ مَالِكُ بْنُ طَوْقٍ التَّغْلِبِيُّ الْعَنَابِيُّ، مِنْ ذُرِّيَّةِ عَمْرَو بْنِ كُلْثُومٍ، الشَّاعِرِ
الْجَاهِلِيِّ الْمَعْرُوفِ، أَحَدِ أَصْحَابِ الْمُعَلَّقَاتِ، وَكَانَ مَالِكُ هَذَا أَمِيرَ الرُّحْبَةِ مِنْ
بِلَادِ الشَّامِ فِي أَيَّامِ الْمَأْمُونِ الْعَبَّاسِيِّ.

٣٩٢. وَإِنْ تَكَلَّفَ بَعْضُهُمْ لِقَوْلِ جَرِيرٍ فِي هِجَاءِ بَنِي الْعَمَةِ:

سَيَرُوا بَنِي الْعَمِّ وَالْأَهْوَاؤَ مِنْزِلُكُمْ
وَنَهَرُ يَبْرَى وَلَا تَعْرِفُكُمْ الْعَرَبُ

وَالْبَحْثُ فِي الضَّرَائِرِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ.

(ص ۲۰۱، س ۲)

قوله: وَمِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ الْجَزِينِي.

أقول: مَرَّ الْكَلَامُ عَلَى «الجزيني» في هذه التَّرْجَمَةِ في التَّعْلِيْقِ عَلَى التَّكْمِلَةِ وَأَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّهُ «الْجَزِينِي» نِسْبَةً إِلَى «الْخَزْبَةِ» مِنْ مَحَالِّ الْبَصْرَةِ الْقَدِيمَةِ.

(ص ۲۰۳، س ۱۲)

قوله:

وَأَنَّ قَتِيلَ الطَّفِّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
أَذَلَّ رِقَاباً مِنْ قُرَيْشٍ فَذَلَّتْ

أقول: مَتَّسُوباً إِلَى إِبْرَاهِيمَ ابْنِ هَرَمَةَ مَعَ أَرْبَعَةِ أَبْيَاتٍ نَقَلْنَا عَنْ مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ. بَلْ قِيلَ إِنَّهَا لِحَنْدُبُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْخَزَاعِيٍّ. وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهَا لِسُلَيْمَانَ بْنِ قَتَّةٍ وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَيْهَا فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ۲۰۶، س ۲۰)

قوله: وَمِنْهُمْ: ابْنُ هَانِي الْأَنْدَلُسِيُّ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ هَانِي، وَيُكْنَى أَبُو الْقَاسِمِ ...

أقول: هَكَذَا جَاءَتْ تَكْنِيَةُ مُحَمَّدِ بْنِ هَانِي الْأَنْدَلُسِيِّ بِأَبِي الْقَاسِمِ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ كُلِّهَا، مَعَ مَا رَوَاهُ الْفَرِيقَانِ مِنْ نَحْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَلِهَذَا لَا تَرَى فِي كُتُبِ رِجَالِ الشَّيْعَةِ وَرِجَالِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ اسْمِهِ (مُحَمَّدٌ) وَكُنْيَتُهُ (أَبُو الْقَاسِمِ).

نَعَمْ رَوَى الْفَرِيقَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ يُوَلَّدُ لَهُ وَلَدٌ وَأَنَّهُ نَحَلَهُ اسْمَهُ وَكُنْيَتَهُ وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْحَنْفِيَّةِ.

جاءَ في تاريخ بغداد^{٣٣} لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، الْحَنْبَلِيِّ ثُمَّ

٣٩٣. تاريخ بغداد، ج ١١، ص ٢١٨، الرقم: ٥٩٣٤.

الشَّافِعِيِّ فِي تَرْجَمَةِ عُمَرَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ الصَّحَّالِ أَبِي حَفْصٍ الْمُخَرَّمِيِّ (كَانَ حَيًّا فِي سَنَةِ ٢٨٥ هـ)، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ: (يُؤَلَّدُ لَكَ ابْنٌ قَدْ نَحَلْتُهُ اسْمِي وَكُنْيَتِي)».

(ص ۲۱۵، س ۲۳)

قوله: وَمِنْهُمْ: التَّهَامِيُّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ... التَّهَامِيُّ ثُمَّ الْعَامِلِيُّ.

أقول: لَمْ يَكُنْ أَبُو الْحَسَنِ التَّهَامِيُّ هَذَا (عَامِلِيًّا) وَلَا زَارَ (بِلَادَ عَامِلَةَ) وَإِنَّمَا دَخَلَ الشَّامَ، فَهَلْ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَدْ زَارَ (جَبَلِ عَامِلٍ) وَسَكَنَ فِي رُبُوعِهِ حَتَّى يَصِحَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ (الْعَامِلِيُّ)؟! وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى تَرْجَمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ۲۱۶، س ۲۱)

قوله: وَمِنْهُمْ: الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْحُسَيْنِيِّ الْكُوفِيِّ الْحِمَانِيِّ ...، قَالَ يَأْقُوتُ الْحَمَوِيُّ: كَانَ فِي الْعُلُوِيَّةِ مِنَ الشُّهُرَةِ فِي الشَّعْرِ وَالْأَدَبِ وَالطَّبْعِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ فِي الْعَبَّاسِيَّةِ، وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا شَاعِرٌ وَأَبِي شَاعِرٌ وَجَدِّي شَاعِرٌ إِلَى أَبِي طَالِبٍ.

أقول: لَيْسَ لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحِمَانِيِّ هَذَا تَرْجَمَةٌ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ مُعْجَمِ الْأُدْبَاءِ لِيَأْقُوتِ الْحَمَوِيِّ، وَإِنَّمَا نَقَلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ كِتَابِ نَسَمَةِ السَّحَرِ لِلشَّرِيفِ الْيَمَانِيِّ، وَقَدْ عَزَاهُ صَاحِبُ النُّسَمَةِ إِلَى يَأْقُوتٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ عَدَمِ تَرْجَمَةِ لَهُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ مُعْجَمِ الْأُدْبَاءِ.

نَعَمْ جَاءَ ذِكْرُهُ عَرَضًا فِي تَرْجَمَةِ الشَّرِيفِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ طَبَاطِبَا الْعُلُوِيَّ الشَّاعِرِ الْعَالِمِ الْمُصَنِّفِ (ت ٥٣٢٢ هـ) مِنْ مُعْجَمِ الْأُدْبَاءِ لِيَأْقُوتِ (٩٦٢) إِذْ جَاءَ فِيهَا: «.... وَلَيْسَ فِي وَلَدِ الْحَسَنِ مَنْ يُشَبِّهُهُ، بَلْ يُقَارِبُهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَقْوَدُ...».

وَالْأَقْوَهُ هُوَ الشَّرِيفُ الْحِمَانِيُّ الْمَذْكُورُ.

وَالْحِمَانِيُّ نِسْبَةً إِلَى مَحَلَّةٍ كَانَتْ فِي الْكُوفَةِ نَزَلَهَا بَطْنٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو حِمَانَ فَنُسِبَتْ إِلَيْهِمْ، وَكَانَ لَهُمْ فِيهَا مَسْجِدٌ يُعْرَفُ بِـ (مَسْجِدِ بَنِي حِمَانَ)، وَنُسِبَ إِلَى هَذِهِ الْمَحَلَّةِ جَمَاعَةٌ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْبَطْنِ فَنُسِبُوا إِلَيْهَا وَمِنْهُمْ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ الْعَلَوِيُّ الْكُوفِيُّ الْحِمَانِيُّ الْمَذْكُورُ، وَقِيلَ إِنَّ أَبَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الشَّهِيدِ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سَكَنَهَا مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْفَخْرِيِّ.

وَقَدْ وَهَمَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي قَوْلِهِ إِنَّ مَحَلَّةَ بَنِي حِمَانَ كَانَتْ فِي الْبَصْرَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ فِي رَسْمِ (حِمَانَ) مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ. ثُمَّ قَالَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَةِ الْحِمَانِيِّ الْمَذْكُورِ:

وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ: دَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ الْحِمَانِيُّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ، وَقَدْ هَنَأَهُ النَّاسُ بِقَتْلِ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ الْحُسَيْنِيِّ، وَجَاوَزَ بِرَأْسِهِ، فَدَخَلَ وَجْهَهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ يَهْتَنُونَهُ بِالْفَتْحِ، فَلَمَّا مَثَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ، جِئْتُكَ مُهْنِيًا بِمَا لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيًّا لَعَزَّيَ بِهِ... انْتَهَى.

قُلْتُ: هَذَا الْقَوْلُ لَمْ يَرِدْ فِي مَقَاتِلِ الطَّالِبِيِّينَ لِأَيِّ الْفَرَجِ الْإِصْفَهَانِيِّ بَلِ الْمَذْكُورُ فِي أَحْوَالِ الشَّرِيفِ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ الْحُسَيْنِيِّ مِنَ الْمَقَاتِلِ لَمْ يَرِدْ فِيهِ ذِكْرُ لَأَيِّ الْحَسَنِ الْحِمَانِيِّ قَطُّ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهِ الْبَيْتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ، وَهَذَا نَصُّ مَا قَالَهُ أَبُو الْفَرَجِ:

... وَلَمَّا أُدْخِلَ رَأْسُ يَحْيَى إِلَى بَغْدَادَ اجْتَمَعَ أَهْلُهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ يَهْتَنُونَهُ بِالْفَتْحِ، وَدَخَلَ فِي مَنْ دَخَلَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ وَكَانَ ذَا عَارِضَةٍ وَلِسَانٍ لَا يُبَالِي مَا اسْتَقْبَلَ الْكُبَرَاءَ وَأَصْحَابَ السُّلْطَانِ بِهِ، فَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ (الثَّقَفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِحِمَارِ الْعُزَيْرِ) وَحَكِيمُ بْنُ يَحْيَى الْخُزَاعِيُّ، قَالَا: دَخَلَ أَبُو هَاشِمٍ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ فَقَالَ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ، قَدْ جِئْتُكَ مُهْنِيًا بِمَا لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (وَسَلَّمَ) حَيًّا لَعَزَّيَ بِهِ، فَلَمْ يُجِبْهُ مُحَمَّدٌ عَنْ هَذَا بِشَيْءٍ....

نَعَمْ جَاءَ ذِكْرُ أَبِي الْحَسَنِ الْحِمَانِيِّ -صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ- فِي كِتَابِ الْمَجْدِيِّ لِلْعَلَامَةِ النَّسَابَةِ الشَّهِيرِ الشَّرِيفِ الْعُمَرِيِّ الْعَلَوِيِّ - مِنْ أَعْلَامِ الْقُرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ، عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى أَحْوَالِ الشَّرِيفِ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ الْحُسَيْنِيِّ الْمَذْكُورِ، إِذْ وَرَدَ فِيهِ:

.... فَمِمَّنْ رَثَاهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَبَّاسِ بْنِ جُرَيْجِ الرُّومِيِّ الشَّاعِرُ بِالْمَجِيمِيَّةِ الشَّهِيرَةِ، وَجَلَسَ ابْنُ طَاهِرٍ... لِلْهَنَاءِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ آلُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ الْحِمَانِيُّ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَرِيدُ أَنْ أُسَارِكَ بِشَيْءٍ، فَقَالَ: اذْنُ، فَذَنَا وَقَالَ لَهُ:

يَعِزُّ عَلَيَّ أَنْ أَلْقَاكَ إِلَّا
وَفِيمَا بَيْنَنَا حَدُّ الْحُسَامِ
وَلَكِنَّ الْجَنَاحَ إِذَا أَهْيَضَتْ
قَوَادِمُهُ يَدْفُ عَلَى الْأَكَامِ

وَجَاءَ فِي عُمْدَةِ الطَّالِبِ:

... وَلَمَّا حِيلَ رَأْسُهُ (رَأْسُ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ) إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ جَلَسَ بِالْكَوفَةِ لِلْهَنَاءِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ، وَقَالَ: إِنَّكَ لَتَهْنَأُ بِقَتْلِ لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيًّا لَعَزَّيَ فِيهِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ:

يَا بَنِي طَاهِرٍ كُلُّوهُ مَرِيئًا
إِنَّ لَحْمَ النَّبِيِّ غَيْرُ مَرِيٍّ
إِنَّ وَثْرًا يَكُونُ طَالِبُهُ الدَّ
لَهُ لَوَثْرٌ بِالْفُوتِ غَيْرُ حَرِيٍّ

إِلَى آخِرِ الْأَبْيَاتِ.

وَلَا يُنْكَرُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْحِمَانِيَّ كَانَ أَحَدَ الرَّائِثِينَ لِيَحْيَى بْنِ عُمَرَ الْمَذْكُورِ وَقَصِيدَتُهُ فِي رِثَائِهِ مُنْبَتَةٌ فِي دِيوانِهِ وَهُوَ مَطْبُوعٌ،

وَأَمَّا كَاتِ التَّعْقِيبُ عَلَى مَا جَاءَ مِنَ الْخَلَطِ فِي نِسْبَةِ بَعْضِ الْأَقْوَالِ إِلَى الْحِمَانِيِّ مَعَ كَوْنِهَا مِنْ كَلَامِ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ، فَلَا حَظَّ.

(ص ۲۱۹، س ۲)

قوله: - من كلام صاحب نزهة الجليس عن المتنبّي: - فاضل طاب به الأدب، طى النوار بالربيع، ونظم الحكم والغزل للذين يبرأ به الصريع، زاحم نسان رمع قريضة السماك الرامح....

أقول: السّمَاكُ الرّامِحُ يُذَكِّرُ مَعَ السّمَاكِ الْأَعَزَلِ، وَهُمَا نَجْمَانِ نَيِّرَانِ وَمِنْ مَحْفُوظِي الْقَدِيمِ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ فِي «اللزوميات» مِنْ «الكامل» وَقَدْ ذَكَرَهُمَا:

لَا تَطْلُبَنَّ بِآلَةٍ لَكَ رُبَّةٌ
قَلَمُ الْأَدِيبِ بِغَيْرِ حَظٍّ مُعْزَلُ
سَكَنَ السَّمَاكَانِ السَّمَاءِ كِلَاهُمَا
هَذَا لَهُ رُمُحٌ وَ هَذَا أَعَزَلُ

(ص ۲۱۹، س ۵)

قوله: وبني الأدب.

أقول: الصَّوَابُ: وَبَنِي الْأَدَبِ. وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ الشَّاعِرُ - يَمْدَحُ أَبَا الطَّيِّبِ عَلَى مَا أَحْفَظَ:

هُوَ فِي شَعْرِهِ نَبِيٌّ وَلَكِنْ
ظَهَرَتْ مُعْجَزَاتُهُ فِي الْمَعَانِي

(ص ۲۲۲، س ۱)

قوله: قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: سَنَةُ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ بِالْكَرْخِ، وَتُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ.

أقول: هَذَا خَلَطٌ غَرِيبٌ، فَإِنَّ الَّذِي سَأَلَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ عَنْ مَوْلِدِهِ

ثُمَّ ذَكَرَ تَارِيخَ وَفَاتِهِ هُوَ جَدُّ الْمُتَرْجِمِ لِأُمِّهِ، وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُبَارَكُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ السَّرَاجُ التَّعَاوِيذِيُّ الرَّاهِدُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ حَمَادِ الدَّبَائِسِ الصُّوفِيِّ الْمَشْهُورِ مِنْ مَشَائِخِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْحَمِيلِيِّ (الْكَيْلَانِيِّ) الْحَنْبَلِيِّ.

أَمَّا تَارِيخُ وَلَادَةِ الْمُتَرْجِمِ سَبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ، فَكَانَ فِي سَنَةِ (۵۱۹ هـ) وَتُوفِّيَ فِي سَنَةِ (۵۸۳ هـ). كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ يَاقُوتٌ وَغَيْرُهُ.

وَيَحْطَرُ بِالْبَالِ أَنَّ أَحَدَ الْأُدْبَاءِ النَّابِهِيَّ مِنْ أُسْرَةِ الْحَاجِّ مُصْطَفَى الْأَلُوسِيِّ كَتَبَ عَنْ حَيَاةِ سَبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ وَشَعْرَهُ دِرَاسَةً مُؤَبَّعَةً فِي كِتَابٍ أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ قَبْلَ نَحْوِ عَشْرِينَ سَنَةً وَنَاقَشَ مَوْضُوعَ تَشْيِيعِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ أَثْبَاتًا لِسَبْطِ ابْنِ التَّعَاوِيذِيِّ نَقْلًا عَنْ كِتَابِ نَسْمَةِ السَّحَرَلِكِنِ عَرَا بَعْضَهَا التَّصْحِيفُ وَالتَّحْرِيفُ، فَلْيُرَاجَعْ الْكِتَابُ الْمَذْكُورُ.

(ص ۲۲۳، س ۲۶)

قوله: وَمِنْهُمْ: الطُّغْرَائِيُّ، الشَّاعِرُ الْأَصْفَهَانِيُّ صَاحِبُ لَامِيَةِ الْعَجَمِ، وَهُوَ الْعَمِيدُ الْوَزِيرُ، مُؤَيَّدُ الدِّينِ، فَخْرُ الْكِتَابِ، أَبُو إسماعيلَ الْحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْأَصْفَهَانِيِّ. أقول: وَهُوَ عَرَبِيٌّ الْأَصْلُ مُضَرِّيٌّ كِنَانِيٌّ مِنْ ذُرِّيَّةِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(ص ۲۲۴، س ۱۱)

قوله: فِي تَرْجَمَةِ عَزَّ الدِّينِ الْأَقْسَائِيِّ، سَاقَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَرْجِمَ إِلَى جَدِّهِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَكِنْ سَقَطَ (الْحُسَيْنُ ذُو الدَّمْعَةِ) بَيْنَ يَحْيَى وَزَيْدِ الشَّهِيدِ.

أقول: الصَّوَابُ:.... يَحْيَى بْنُ الْحُسَيْنِ ذِي الدَّمْعَةِ ابْنُ زَيْدِ الشَّهِيدِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَمَّا يَحْيَى بْنُ زَيْدِ

الشَّهِيدَ فَهُوَ أَخُو الْحَسَنِ ذِي الدَّمْعَةِ وَعَمَّ يَحْيَى الْمَذْكُورُ فِي
سِيَاقِ النَّسَبِ. وَيَحْيَى بْنُ زَيْدٍ الشَّهِيدَ لَا عَقَبَ لَهُ.

ثُمَّ نَسَبَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ إِلَى الْمُتَرْجِمِ الْأَبْيَاتِ الَّتِي مَطَّلَعَهَا:

أُنْكَرْتُ لَيْلَةً إِذْ سَارَ الْوَصِيُّ إِلَى

أَرْضِ الْمَدَائِنِ لَمَّا أَتَى لَهَا طَلَبًا

وَهَذِهِ الْأَبْيَاتُ لَيْسَتْ لِلشَّرِيفِ الْأَقْسَاسِيِّ (الْمُتَرْجِمِ)، وَقَدْ
بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى نِسْبَتِهَا فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ٢٢٥، س ٢٤)

قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ: الْخَطِيبُ الْحَصَكْفِيُّ وَهُوَ أَبُو الْفَضْلِ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ
[كَذَا وَالصَّوَابُ: سَلَامَةُ]... الْحَصَكْفِيُّ نِسْبَةً إِلَى حِصْنِ كَيْفَا
مِنْ مَدَائِنِ دِيَارِ بَكْرِ، قَالَ السَّمْعَانِيُّ: كَانَ خَطِيبًا بِمِثْلِ فَرَقَيْنِ
[كَذَا وَالصَّوَابُ: بِمِثْلِ فَرَقَيْنِ]... وَكَانَ غَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ

أَقُولُ: الْحَصَكْفِيُّ هَذَا كَانَ عَالِمًا فَقِيهًا خَطِيبًا شَاعِرًا أَدِيبًا، وَلَهُ
فَصَائِدُ رَوَائِعٍ فِي مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَذْكُرُ فِيهَا مَنَاقِبَهُمْ،
وَمَا اخْتَصَّ بِهِمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الرَّتَبِ الْعَالِيَةِ، وَالْفَضْلِ الَّذِي لَا
مَزِيدَ عَلَيْهِ، وَنَاهِيكَ بِقَصِيدَتِهِ الدَّالِيَةِ الَّتِي يُعَدُّ فِيهَا أَسْمَاءُ
الْأَئِمَّةِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ عَلَى تَسْلُسُلِهِمْ فِي
الْإِمَامَةِ، وَقَدْ سَمَى ثَانِي عَشْرَهُمْ بِ(الْمُفْتَقِدِ) أَيِ الْغَائِبِ عَنِ
الْأَنْظَارِ وَقَالَ فِي جُمْلَةِ أَبْيَاتِهَا:

فَأَيُّهُمْ أَتَمَّتِي وَسَادَتِي

وَإِنِّ لِحَائِي مَعَشَرٌ وَقَنْدُو

وَذَكَرَ لَهُ الْحَافِظُ ابْنُ شَهْرَاشُوبٍ فِي الْمَنَاقِبِ جُمْلَةً أَبْيَاتٍ فِي
مَدْحِهِمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَلِهَذَا وَصَفَهُ الْمُتَعَصِّبُونَ مِنَ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ كَانَ
غَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ، مَعَ أَنَّهُ فِيمَا قَالَهُ لَمْ يَكُنْ غَالِيًا؛ وَإِنَّمَا ذَكَرَ مِنْ
مَزَايَاهُمْ مَا لَا يُنْكِرُهُ، إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا. وَسَبِّلُهُ
فِي هَذَا الْمَدْحِ سَبِيلُ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ الْمُعْتَزَلِيِّ أَصُولًا، الشَّافِعِيِّ^{٣٩٤}

٣٩٤. الإِعْتِرَالُ فِي الشَّافِعِيَّةِ قَلِيلٌ، لِحُكْمِهِ فِي الْحَفِيَّةِ كَثِيرٌ لَا سِيَّامَا حَفِيَّةَ

فُرُوعًا فِي (عُلُوبَاتِهِ الْعَشْرِ) وَغَيْرِهِ مِنْ شُعْرَاءِ الْقَوْمِ وَعُلَمَائِهِمْ
كَالْمَوْفِقِ ابْنِ أَحْمَدَ الْخَطِيبِ الْخَوَارِزْمِيِّ الْحَنْفِيِّ.

ذَكَرْتُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ الْوَجِيزَةَ تَهْنِئَةً لِلْقَوْلِ بِأَنَّ الْحَصَكْفِيَّ
مَعَ مَا قَالَهُ فِي قَصِيدَتِهِ (الدَّالِيَةِ) الْمُشَارِ إِلَيْهَا آنِفًا، كَانَ
فَقِيهًا (شَافِعِيَّ الْمَذْهَبِ) وَلَمْ يَكُنْ مِنَ (الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ)
أَصُولًا وَفُرُوعًا كَمَا جَاءَ فِي مَصَادِيرِ تَرْجُمَتِهِ مِنْ كُتُبِ طَبَقَاتِ
الشَّافِعِيَّةِ، وَمَا قَالَهُ هُوَ فِي آخِرِ الْقَصِيدَةِ الْمَذْكُورَةِ، فَإِنَّهُ مَا
انْتَهَى مِنْ ذِكْرِ أَسْمَاءِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ إِنَّهُمْ «أَتَمَّتِي وَسَادَتِي»
حَتَّى قَالَ:

وَلَسْتُ أَهْوَاكُمْ بِبُعْضِ غَيْرِكُمْ
إِنِّي إِذَا أَسْقَى بِكُمْ لَا أَسْعِدُ

فَلَا يَظُنُّ رَافِضِيٌّ أَنَّنِي
وَافَقْتُهُ أَوْ خَارِجِي مُفْسِدُ

مُحَمَّدٌ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ
أَفْضَلُ خَلْقِ اللَّهِ فِيمَا أَحْدُ

هُمْ أَسْأَلُوا قَوَاعِدَ الدِّينِ لَنَا
وَهُمْ بَنَوْا أَرْكَانَهُ وَشَيَّدُوا

وَمَنْ يَخُنْ أَحْمَدَ فِي أَصْحَابِهِ
فَخَضَمَهُ يَوْمَ الْمَعَادِ أَحْمَدُ

هَذَا اعْتِقَادِي فَالزَّمُوهُ تَهْتَدُوا
هَذَا طَرِيقِي فَاسْلُكُوهُ تَهْتَدُوا

وَالشَّافِعِيُّ مَذْهَبِي مَذْهَبُهُ
لِأَنَّهُ فِي قَوْلِهِ مُؤَيَّدُ

أَتَّبَعُهُ فِي الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ مَعَا
فَلْيَتَّبِعْنِي الطَّالِبُ الْمُسْتَرْشِدُ

إِنِّي بِإِذْنِ اللَّهِ نَاجٍ سَابِقُ

خَوَارِزْمِ.

إِذَا وَنَى الظَّالِمُ وَالْمُقْتَصِدُ

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ كَامِلَةً، وَمِنْهَا هَذِهِ
الْأَبْيَاتُ فِي تَرْجَمَةِ الْحَصَكْفِيِّ الْمَذْكُورِ مِنَ الْمُنْتَظَمِ - وَفِيَات
سَنَةِ (٥٥٣ هـ)، مَعَ أَنَّ السَّمْعَانِيَّ فِيمَا نَقَلَهُ السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ عَنِ
النَّسَمَةِ أَرَخَ وَفَاتَهُ بِسَنَةِ (٥٥١ هـ). وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى
تَرْجَمَةِ الْحَصَكْفِيِّ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ٢٢٦، س ٢٣)

قوله: وَمِنْهُمْ: حَيْصُ بَيْصِ الشَّاعِرِ.

أَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ التَّمِيمِيِّ الْمَعْرُوفُ بِـ (حَيْصُ بَيْصِ) تَفَقَّهَ
عَلَى الْقَاضِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْوُزَارِيِّ، الْفَقِيهَ الشَّافِعِيَّ،
مِنْ بَيْتِ الْفَقَاهَةِ وَالرَّعَامَةِ، عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ فِي مَدِينَةِ
الرِّيِّ.

وَكَانَ حَيْصُ بَيْصٍ فَقِيهًا حَافِظًا لِقَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، ثُمَّ
مَالَ إِلَى الْأَدَبِ وَالشُّعْرِ.

قَالَ السُّبُكِيُّ فِي تَرْجَمَةِ حَيْصُ بَيْصٍ مِنْ كِتَابِ طَبَقَاتِ
الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى:

سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، الشَّيْخُ شَهَابُ
الدِّينِ أَبُو الْفَوَارِسِ التَّمِيمِيُّ، تَفَقَّهَ بِالرِّيِّ عَلَى الْقَاضِي
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْوُزَارِيِّ... قَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ
صَدْرًا فِي كُلِّ عِلْمٍ، مُنَاطِرًا مُحَجَّاجًا، يَنْصُرُ مَذْهَبَ
الْجُمْهُورِ، وَيَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ^{٣٩٥}.

فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ، وَمَا قَالَهُ فِي مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا
يَخْرُجُ عَنْ فَلَكَ مَا قَالَهُ مَنْ سِوَاهُ مِنْ شُعَرَاءِ الْجُمْهُورِ، وَقَدْ بَسَطْتُ
الْكَلَامَ عَلَى تَرْجَمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ٢٢٧، س ١٧)

٣٩٥. طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، ج ٧، ص ٩١، الرِّقْم: ٧٨٧.

قوله: ابْنُ عَبْدِ وَنَى الْأَنْدَلُسِيِّ الشَّاعِرِ صَاحِبِ الْقَصِيدَةِ الْبَسَامَةِ
الْكُبْرَى.

أَقُولُ بِإِيجَازٍ: إِنَّ ابْنَ عَبْدِ وَنَى الْأَنْدَلُسِيِّ لَيْسَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ
وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى تَرْجَمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ٢٢٨، س ٣)

قوله: - في ترجمة صفي الدين الحلي -: أخذ الفقه وأصوله عن
المحقق نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد،
صاحب الشرائع، لكانه اشتهر بالشعر، حتى غلب شعره على
علمه.

أقول: هذا لا يصح أبداً؛ لِأَنَّ وَفَاةَ الْمُحَقِّقِ الْحَلِيِّ صَاحِبِ الشَّرَائِعِ
كَانَتْ فِي سَنَةِ (٦٧٦ هـ) بِإِخْلَافٍ، وَوِلَادَةُ صَفِيِّ الدِّينِ الْحَلِيِّ
الشَّاعِرِ الْمَشْهُورِ كَانَتْ فِي سَنَةِ (٦٧٧ هـ) أَيُّ بَعْدَ نَحْوِ سَنَةٍ مِنْ
وفاة المُحَقِّقِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ مَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ - هُنَا - ؟!

(ص ٢٣٤، س ١٨)

قوله: وَصَفَّ فِي ذَلِكَ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى بْنِ
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

أقول: الصَّوَابُ أَنَّ أَحْمَدَ الْأَخِيرَ لَيْسَ ابْنَ الْإِمَامِ مُوسَى
الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا هُوَ ابْنُ مُوسَى الْمُبَرِّقِ ابْنِ
الْإِمَامِ مُحَمَّدِ الْجَوَادِ ابْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ الرِّضَا ابْنِ الْإِمَامِ مُوسَى
الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(ص ٢٤٣، س ١٧)

قوله: وَمِنْهُمْ الْعَلَايِيُّ [كَذَا] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ
دِينَارٍ الْعَلَايِيُّ [كَذَا] أَحَدُ الرِّوَاتِ [كَذَا وَالصَّوَابُ: الرِّوَاةُ] لِلْسَّيِّرِ
وَالْأَحْدَاثِ وَالْمَغَازِي.

أقول: الصَّوَابُ: الْعَلَايِيُّ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبَعْدَهَا (لَامُ
أَلِفٍ) مُحَقَّقَةٌ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، نِسْبَةٌ إِلَى بَنِي غَلَابٍ، وَهُمْ بَنُو

قوله:

(ص ۲۴۷، س ۲۳)

تبرى الكلوم وينبت الشعر
ولكل مورد علة صدر
واللوم في الأتراب منبطح
لعبده ما أورك الشجر

أقول: الصواب:

تَبْرَا الْكُلُومُ وَيَنْبُتُ الشَّعْرُ
وَلِكُلِّ مَوْرِدٍ عِلَّةٌ صَدْرُ
وَاللُّومُ فِي أَثْوَابٍ مُنْبَطِحٍ
لِعَبِيدِهِ مَا أَوْرَقَ الشَّجَرُ

(ص ۲۴۷، س ۲۸)

قوله: وَمِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمِيسَاطِيِّ.

أقول: الصواب: الشَّمِشَاطِيُّ، نِسْبَةً إِلَى (شَمِشَاطٍ) وَهِيَ مِنْ بِلَادِ
الشُّوْرِ الْجَزْرِيةِ بِالقُرْبِ مِنْ مَدِينَةِ أَمِدٍ فِي دِيَارِ بَكْرِ.

(ص ۲۵۴، س ۱۰)

قوله: وَكَانَ تَوَلَّدَهُ [كَذَا] بِبَعْدَادٍ فِي أَوَّلِ الْمِائَةِ الثَّالِثَةِ وَمَنْشَأُ
بِهَا.

أقول: الصواب: وَكَانَ مَوْلَدُهُ بِبَعْدَادٍ فِي أَوَّلِ الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ وَمَنْشَأُ
بِهَا. عَلَى أَنَّهُ ابْنُ كَانَتْ وَفَاتُهُ فِي سَنَةِ (۳۴۶ هـ) - كَمَا ذَكَرَ
سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ وَغَيْرُهُ - وَقَدْ نَاهَزَ الثَّعْسَعِينَ، لَا يُقَالُ فِيهِ إِنَّهُ وُلِدَ
فِي أَوَّلِ الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ بَلْ يُقَالُ فِيهِ إِنَّهُ وُلِدَ فِي أَوَّلِ النِّصْفِ
الثَّانِي مِنَ الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ.

أُوقِلَ: إِنَّهُ وُلِدَ فِي مُنْتَصَفِ الْعِقْدِ الْأَوَّلِ مِنَ النِّصْفِ الثَّانِي مِنَ
الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ؛ إِنْ أَرَدْنَا الْإِسْتِقْصَاءَ فِي التَّحْدِيدِ.

خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسِ بْنِ النَّابِغَةِ بْنِ عَتْرِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ وَائِلَةَ
بْنِ دِهْمَانَ بْنِ نَضْرَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ
عِكْرِمَةَ بْنِ خَصَفَةَ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ بْنِ مُضَرِّ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدٍّ
بْنِ عَدْنَانَ.

وَعَلَّابٌ هُوَ اسْمُ أُمِّ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسِ الْمَذْكُورِ، نُسِبَ
إِلَيْهَا أَوْلَادُهُ فَقِيلَ لَهُمْ بَنُو عَلَّابٍ، وَعَلَّابٌ بِالتَّخْفِيفِ وَالْبِنَاءِ
عَلَى الْكَسْرِ مِثْلُ قَطَامٍ، وَحَذَامٍ وَلَمْ يَأْتِ اسْمُ امْرَأَةٍ عَلَى هَذَا
الْوَزْنِ إِلَّا بِالتَّخْفِيفِ وَبِنَاءِ الْحَرْفِ الْأَخِيرِ عَلَى الْكَسْرِ كَمَا
ذَكَرَ ذَلِكَ أَهْلُ اللُّغَةِ.

فَمَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْعَلَّابِيِّ الْمَذْكُورِ مِنْ
ضَبْطِهِ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مِنْ (الْعَلَّابِيِّ) فِي رِجَالِ التَّجَاشِيِّ الْمَطْبُوعِ
بِتَحْقِيقِ سَيِّدِنَا الْفَقِيهِ الرَّجَالِيِّ الْكَبِيرِ سَمَاحَةِ آيَةِ اللَّهِ السَّيِّدِ
مُوسَى الشُّبَيْرِيِّ الرَّجَائِي دَامَ ظِلُّهُ، غَيْرُ صَحِيحٍ، وَاللَّهُ الْمُسَدِّدُ.

(ص ۲۴۷، س ۱۴)

قوله: وَمِنْهُمْ: الْجَهْمِيُّ، وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمِيدِ
بْنِ سُلَيْمَانَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ [بْنِ] حَذِيفَةَ الْعَدَوِيِّ،
مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ.

أقول: لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْ مُتَرْجِمِيهِ أَنَّهُ كَانَ شِيعِيًّا، وَالظَّاهِرُ
أَنَّ سَيِّدَنَا الصِّدِّيقَ لَمَّا وَقَفَ عَلَى اسْمِ كِتَابٍ لَهُ عَنْوَانُهُ:
كِتَابُ الْمَعْصُومِينَ ذَهَبَ بِهِ الظَّنُّ الْوَاهِمُ أَنَّهُ فِي أَحْوَالِ الْأَئِمَّةِ
الْمَعْصُومِينَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) مِنَ الْعِتْرَةِ الظَّاهِرَةِ؛ وَلِذَلِكَ أَلْحَقَ عِبَارَةَ
(الْمَعْصُومِينَ) بِالسَّلَامِ عَلَيْهِمْ: (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، مَعَ أَنَّ كُلَّ
الَّذِينَ ذَكَرُوا هَذَا الْكِتَابَ - بِإِسْتِثْنَاءِ - لَمْ يُلْحِقُوا عِبَارَةَ
(عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) بِعَدَةِ عِبَارَةِ (الْمَعْصُومِينَ)، وَلَا يَخْفَى أَنَّ لَفْظَ
الْمَعْصُومِينَ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَقْصَدَ بِهِ الْأَئِمَّةُ الظَّاهِرُونَ مِنْ أَهْلِ
الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، إِذْ قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ بَلْ
هُوَ الْمُتَعَيَّنُ عِنْدَ غَيْرِ الْإِمَامِيَّةِ. فَمِنْ أَيْنَ اسْتَفَادَ السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ
كَوْنَ «كِتَابِ الْمَعْصُومِينَ» هُوَ فِي أَحْوَالِ أئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)؟!

(ص ٢٥٥، س ١١)

ثَنَتَيْنِ وَأَرْبَعِيَّاتٍ».

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عليه السلام مِنْ نِسْبَةِ كِتَابِ تَارِيخِ بَغْدَادٍ وَكِتَابِ الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ فَهُوَ اشْتِبَاهٌ؛ لِأَنَّ ذَيْنِكَ الْكِتَابَيْنِ هُمَا مِنْ تَصْنِيفِ ابْنِ النَّجَّارِ الْبَغْدَادِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمُرَوِّجِ الْمَشْهُورِ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (٦٤٣ هـ)، بَعْدَ وَفَاةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ بِ(٢٤١) سَنَةً.

قَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي تَرْجَمَةِ صَاحِبِهِ ابْنِ النَّجَّارِ الْمُرَوِّجِ الْبَغْدَادِيِّ، مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ:

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَاسِنٍ مُحِبِّ الدِّينِ ابْنِ النَّجَّارِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ الْمُرَوِّجِ الْأَدِيبِ الْعَلَّامَةِ. وُلِدَ بِبَغْدَادٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

... إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَهُ التَّصَانِيفُ الْمُتَمِّعَةُ مِنْهَا تَارِيخُ بَغْدَادٍ دَلِيلٌ بِهِ عَلَى تَارِيخِ مَدِينَةِ السَّلَامِ لِلْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَاسْتَدْرَكَ فِيهِ عَلَيْهِ، وَهُوَ تَارِيخُ حَافِلٍ دَلَّ عَلَى تَبَحُّرِهِ فِي التَّارِيخِ وَسَعَةِ حِفْظِهِ... وَالْدَّرَةُ الثَّمِينَةُ فِي أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ.^{٣٩٧}

وَلَمْ يَذْكُرْ هَذَانِ الْكِتَابَانِ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ جَمِيعَهَا.

(ص ٢٦٥، س ٢٥)

قَوْلُهُ: وَمَاتَ فِي حَيَاةِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ بِالْبَصْرَةِ فِي الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ.

أَقُولُ: إِذَا كَانَتْ وَفَاةُ ابْنِ نُوحٍ فِي الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ، وَوَلَادَةُ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ فِي سَنَةِ (٣٨٥ هـ) فَغَايَةُ مَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الطُّوسِيَّ كَانَ يَوْمَئِذٍ (فَتًى) أَوْ (صَبِيًّا) لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ، فَلَا

٣٩٧. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، ج ٦، ص ٢٦٤٤ - ٢٦٤٥، وَلَمْ يَذْكُرْ يَاقُوتُ تَارِيخَ وَفَاةِ صَاحِبِهِ ابْنِ النَّجَّارِ لِأَنَّ ابْنَ النَّجَّارِ تُوُفِّيَ بَعْدَهُ بَنَحْوِ ١٧ سَنَةً.

قَوْلُهُ: ابْنُ النَّجَّارِ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتِّينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَهُوَ شَيْخُ النَّجَاشِيِّ صَاحِبِ فَهْرِ سِتْ أَسْمَاءٍ مُصَنَّفِي الشَّيْخَةِ وَلَهُ تَارِيخُ الْكُوفَةِ وَكِتَابُ تَارِيخِ بَغْدَادٍ، وَكِتَابُ تَارِيخِ الْمَدِينَةِ الْمُسَمَّى بِالدَّرَةِ الثَّمِينَةِ.

أَقُولُ: أَمَّا وَفَاةُ ابْنِ النَّجَّارِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيِّ الْمَكْنَى بِأَبِي الْحَسَنِ لَا بِأَبِي الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ فَكَانَتْ فِي سَنَةِ (٤٠٢ هـ) لَا فِي سَنَةِ (٤٦٠ هـ)، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ كُلِّهَا، وَأَقْدَمُهَا - فِيمَا أَعْلَمُ - تَارِيخُ بَغْدَادٍ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٤٦٣ هـ)، قَالَ الْخَطِيبُ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْكُوفِيِّ هَذَا:

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ فَرَوَةَ بْنِ نَاجِيَةِ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ النَّحْوِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ النَّجَّارِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَدِيمَ بَغْدَادٍ وَحَدَّثَ بِهَا... قَالَ لِي الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيُّ تُوُفِّيَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ... أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِيُّ وَأَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُكْبَرِيُّ قَالَا: تُوُفِّيَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ النَّجَّارِ الْمُقَرَّرُ بِالْكُوفَةِ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.^{٣٩٨}

وَهَكَذَا ذَكَرَ يَاقُوتُ وَغَيْرُهُ، وَسَبَبُ الْإِشْتِبَاهِ فِي هَذَا التَّارِيخِ أَنَّ السُّيُوطِيَّ (ت ٩١١ هـ) ذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ النَّجَّارِ مِنْ بَغْيَةِ الْوَعَاةِ نَقْلًا عَنْ يَاقُوتٍ أَنَّ ابْنَ النَّجَّارِ الْمَذْكُورَ «مَاتَ سَنَةَ ثَنَتَيْنِ وَأَرْبَعِمِائَةٍ». فَصَحَّفَ النَّاسُ كَلِمَةَ (ثَنَتَيْنِ) إِلَى (سِتِّينَ) لِتَقَارُبِهِمَا فِي الرَّسْمِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ سَيِّدَنَا الْمُؤَلَّفَ وَقَفَّ عَلَى تِلْكَ النُّسخَةِ، فَقَلَّ مَا فِيهَا مِنْ تَارِيخِ وَفَاةِ ابْنِ النَّجَّارِ الْمُصَحَّفِ. وَتَارِيخُ وَفَاةِ ابْنِ النَّجَّارِ فِي الطَّبَعَاتِ الْأَخِيرَةِ مِنْ بَغْيَةِ الْوَعَاةِ جَاءَ مُوَافِقًا لِمَا فِي سَائِرِ الْمَصَادِرِ لَكِنْ بِعِبَارَةِ «سَنَةَ

٣٩٨. تَارِيخُ بَغْدَادٍ، ج ٢، ص ١٥٦ - ١٥٧، الرَّقْمُ: ٥٨٣.

الْكُوفَةُ.

وَقَدْ مَرَّ نَقْلُ هَذَا (النَّصِّ) أَيْفًا؛ فَصَارَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ بِسَبَبِ
هَذَا الْإِسْتِبَاهِ الْحَاصِلِ - مِنْ قَلْبِ الْإِسْمِ^{٣٩} وَالْكُنْيَةِ - رَجُلَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ
النَّحْوِيُّ، وَالْآخَرُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ
النَّحْوِيِّ. وَلَمْ يَزِدِ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَمَّنْ اسْمُهُ «الْحَسَنُ
بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيُّ» وَكُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ، بَلْ
رَوَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيِّ، وَهُوَ ابْنُ
التَّجَارِ الْكُوفِيِّ صَاحِبُ كِتَابِ تَارِيخِ الْكُوفَةِ، جَاءَ فِي إِرْشَادِ
الشَّيْخِ الْمُفِيدِ، فَضَّلَ «مَا جَاءَ فِي فَضْلِهِ (فَضَّلَ عَلَيَّ) عَلَيْهِ» عَلَى
الْكَافَةِ فِي الْعِلْمِ: «أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيُّ
النَّحْوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمُحَارِبِيُّ الْبَزْزَارِيُّ قَالَ:
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ النَّهْشَلِيُّ...». وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ فِي
تَعْلِيْقِي عَلَى تَرْجُمَةِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيِّ
هَذَا فِي مَوْضِعٍ سَابِقٍ مِنَ التَّاسِيْسِ. وَعَيَّنْتُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي رَوَى
فِيهَا التَّجَاشِيُّ عَنْهُ فِي رِجَالِهِ. وَإِنْ لَمْ يُفَرِّدْهُ بِتَرْجُمَةٍ مُسْتَقْلَلَةٍ.

وَلَمْ يَذْكُرْ كُلُّ مَنْ أُرِدَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ تَرْجَمَةَ أَبِي الْحَسَنِ
النَّحْوِيِّ التَّمِيمِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ النَّجَّارِ أَنَّهُ كَانَ (شَيْعِيًّا)،
فَقَوْلُ سَيِّدِنَا الصَّدْرِ فِي عَدِّهِ «مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ الشَّيْعَةِ» هُوَ
مِنْ بَابِ (المُصَادَرَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ) كَمَا يَقُولُونَ.

وَلَوْ كَانَ مِنْ (كِبَارِ مَشَايِخِ الشَّيْعَةِ) لَذَكَرَهُ أَصْحَابُ
الْمُعْجَمَاتِ الرَّجَالِيَّةِ الْمُعَبَّرِ عَنْهَا بِ (الفَهَارِيسِ) الْمُدَوَّنَةِ فِي
اسْتِقْصَاءِ أَسْمَاءِ أَعْلَامِ الشَّيْعَةِ كَالنَّجَاشِيِّ وَالشَّيْخِ الطُّوسِيِّ
وَابْنِ شَهْرَآشُوبٍ وَالْعَلَامَةِ وَابْنِ دَاوُدَ وَغَيْرِهِمْ .

٣٩٩. وَمِنْ جَرَائِرِ الْقَلْبِ فِي الْأَسْمَاءِ مَا وَقَعَ فِي اسْمِ الْحَافِظِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْمَعْرُوفِ بِأَبْنِ الْجَعَابِي (ت ٣٥٥ هـ). فَقَدْ قَلَبَهُ بَعْضُ النَّسَاجِ إِلَى (عُمَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ) وَكَانَهُ شَخْصٌ آخَرٌ، وَتَرَجَمَ لَهُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي «الْمُهَرِّسَتِ» وَأَبْنُ شَهْرَآشُوبِ فِي «الْمَعَالِمِ» وَالْعَلَامَةُ وَابْنُ دَاوُدَ. وَقَدْ خَصَّصْتُهُ بِبَحْثٍ مُسْتَقِلٍّ.

يُنَاسِبُ أَنْ يُقَالَ فِي هَذِهِ (الْمَرْحَلَةِ الْمُبَكَّرَةِ) مِنْ عُمْرِهِ أَنَّ الشَّيْخَ
الْفُلَانِي مَاتَ فِي حَيَاتِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَصْدُ السَّيِّدِ الْمُؤَلِّفِ أَنَّهُ
مَاتَ فِي (الْمَيَّةِ) الَّتِي يُقَالُ فِيهَا: سَنَةٌ أَرْبَعِيَّةٌ وَكَذَا، كَمَا فَعَلَ
فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَيَصْحُحُ التَّعْبِيرُ عَلَى هَذَا الْقَصْدِ، وَإِنْ كَانَ
خِلَافَ الْمَعْهُودِ فِي كَلَامِ عُلَمَاءِ هَذَا الْفَنِّ، فَلْيُحَرَّرْ.

(ص ۲۶۸، س ۲۴)

قوله: وَكَانَ أَبُوهُمَا جَدُّهُمَا مِنْ وَجْهِ أَهْلِ بَغْدَادَ أَيَّامَ آلِ حَمَادٍ، وَالْقَاضِي أَبُو عَمْرٍو.

أقول: الصَّوابُ: ... أَيَّامُ آلِ حَمَادٍ (بُنِ زَيْدِ بْنِ دِرْهَمٍ) وَالْقَاضِي
أَبِي عُمَرَ (وَهُوَ مِنْ آلِ حَمَادِ الْمَذْكُورِينَ وَكَانُوا عَلَى الْمَذْهَبِ
الْمَالِكِيِّ).

(ص ۲۷۱، س ۱۷)

قوله: وَمِنْهُمْ: الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ
الْتَّمِيمِيِّ النَّحْوِيُّ^{٣٩٨} قَالَ فِي رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ: مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ
الْمُفِيدِ، كَمَا يَظْهَرُ مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ، وَرَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ
يُونُسَ النَّهْشَلِيِّ لَهُ كِتَابُ تَارِيخِ الْكُوفَةِ....

أَقُولُ: بَلْ هُوَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ
 بْنِ فَرَوَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ مَالِكِ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ
 النَّجَّارِ، الْكُوفِيُّ النَّحْوِيُّ (الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ ٤٠٢ هـ) صَاحِبُ
 كِتَابِ تَارِيخِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَصْنُفَاتِ الَّتِي قَرَأَهَا عَلَيْهِ
 الْوَزِيرُ الْمَغْرِبِيُّ ابْنُ أُحْتِ التُّعْمَانِيِّ صَاحِبُ كِتَابِ الْغَيْبَةِ. وَقَدْ
 انْقَلَبَ اسْمُهُ وَكُنْيَتُهُ عَلَى صَاحِبِ رِيَاضِ الْعُلَمَاءِ؛ إِذْ قَالَ فِيهِ:

أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيُّ،
مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ الْمُفِيدِ كَمَا يَظْهَرُ مِنْ إِرْشَادِ الْمُفِيدِ
وَرَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ يُونُسَ التَّهْلِسِيِّ، لَهُ كِتَابُ تَارِيخِ

٣٩٨. مَرَّتْ تَرْجَمَتُهُ بِهَذَا الْعُنْوَانِ مِنَ الْبَابِ نَفْسِهِ فِي ص ٢٥٢. وَنَسِي سَيِّدُنَا
الْمُؤَلِّفُ فَأَعَادَ تَرْجَمَتَهُ - هُنَا - .

مِنَ (الأَصْحَاب) وَمُتَرَجِّمٍ فِي كُتُبِهِمْ.

وَلَوْ كَانَتْ مَا فَهَمَهُ السَّيِّدُ الصَّدْرُ مِنْ عِبَارَةِ «يَرْوِيهِ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا» نَصًّا فِي كَوْنِ ابْنِ التَّجَارِ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ (الأَصْحَاب)، فَلِمَ أَخْلَى بِذِكْرِهِ وَلَمْ يُفَرِّدْ لَهُ تَرْجَمَةً؟!

ثُمَّ إِنَّ مَنْ طَالَعَ رَوَايَاتِ الْجُمْهُورِ عَنْ ابْنِ التَّجَارِ الْمَذْكُورِ فِي كُتُبِهِمْ وَمِنْهُمْ الْخَطِيبُ فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ وَفِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى مِنْ (تَارِيخِهِ) يَحْصُلُ لَهُ الْإِطْمِئْنَانُ بِقَبُولِهِ عَنْدهُمْ وَعَدَّهُمْ إِيَّاهُ مِنْ رِجَالِهِمْ وَإِنْ كَانَ (كُوفِيًّا) وَالْغَالِبُ عَلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي الْقُرُونِ الْأُولَى هُوَ التَّشْيِيعُ، لَكِنْ كَانَ فِيهَا مِنْ أَعْلَامِ الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى لَا سِيَّمَا الْمَذْهَبَ الْحَنَفِيَّ وَالْمَذْهَبَ الشَّافِعِيَّ مَا يَحْتَاجُ ذِكْرَهُمْ إِلَى بَحْثٍ مَبْسُوطٍ.

(ص ٢٥٥، س ٢٧)

قوله: وَمِنْهُمْ: السَّيِّدُ الشَّرِيفُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَعْرُوفِ بِالْجَعْفَرِيِّ، مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْغَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، يُكْتَبُ أبا هَاشِمٍ.

روى عنه التَّلْعُكِيُّ، وكان قَلِيلَ الرِّوَايَةِ، وسمع مِنْهُ شَيْئاً يَسِيرًا، وروى عَنْهُ أَيْضاً مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي التَّلَجِّ.

قيل: وَيُلَقَّبُ صَاحِبَ التَّرْجَمَةِ بِالشَّرِيفِ الصَّالِحِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْمِئَةِ الثَّالِثَةِ، وَلَهُ تَارِيخٌ وَاسِطٌ، وَذَكَرَهُ فِي كَشْفِ الظُّنُونِ.

أقول: الصَّوَابُ: مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْغَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَبْدُ اللَّهِ) إِلَى (عَبْدِ اللَّهِ) وَقَعَ فِي رِجَالِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، فَتَقَلَّه سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ عَلَى تَصْحِيفِهِ. وَمِمَّا قَدْ يَزِيدُ فِي اللَّبْسِ وَالِإِيْهَامِ أَنَّ لِعَبِيدِ اللَّهِ الْمَذْكُورِ أَخَا سُمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ لَكِنْ لَا عَقَبَ لَهُ إِلَّا مِنْ وَلَدِهِ جَعْفَرِ الْمَعْرُوفِ بِ(صَحْصَح)، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ أَوْلَادِهِ وَلَدَانِ

كَمَا أَنَّ عُلَمَاءَ الْجُمْهُورِ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ - قَطُّ - أَنَّ ابْنَ التَّجَارِ الْكُوفِيَّ الْمَذْكُورَ كَانَ (شِيعِيًّا) مَعَ عَنَائِيهِمْ الْأَكِيدَةَ بِذِكْرِ مَذَاهِبِ الرِّجَالِ وَخَاصَّةً مَنْ خَالَفُوهُمْ فِي الْإِعْتِقَادِ كَالشَّيْعَةِ - مَثَلًا -، وَسُكُوتُهُمْ عَنْ تَبْيَانِ مَذَاهِبِ الْمُتَرَجِّمِينَ كَاشِفٌ عَنْ كَوْنِهِمْ مِنَ (الْعَامَّةِ) - عَلَى اصْطِلَاحِ الْإِمَامِيَّةِ - وَهَذَا أَمْرٌ مَلْحُوظٌ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ تَتَبَعَ مَدُونَاتِهِمْ وَخَبَرَ أَسَالِيْبَهُمْ فِيهَا. وَكَيْفَ يَخْلُو مِنْ تَرْجَمَتِهِ مِثْلُ كِتَابِ رِجَالِ التَّجَاشِيِّ وَفَهْرَسَةِ الشَّيْخِ وَرِجَالِهِ وَمَا جَاءَ بَعْدَ هَذِهِ الْمَصَادِرِ مِنَ الْكُتُبِ الرَّجَالِيَّةِ الْخَاصَّةِ بِرِجَالِ الْإِمَامِيَّةِ، لَوْ كَانَ مِنْهُمْ؟! إِذْ لَيْسَ مِنَ الْمَأْلُوفِ وَلَا الْمَقْبُولِ أَنْ تُحْلَلَ بِذِكْرِ هَاتِيكَ الْمُعْجَمَاتِ الرَّجَالِيَّةِ مَعَ كَوْنِهِ مَعْدُودًا فِي الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَرِّخِينَ وَالنُّحَاةِ وَالْأُدْبَاءِ، وَكُلٌّ وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ خَلِيقَةٌ أَنْ يَدْخُلَ فِي شَرْطِهَا دُخُولًا أَوَّلِيًّا - عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ مِنَ الشَّيْعَةِ -.

وَمَا مَرَّ فِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى مِنَ التَّاسِيْسِ مِنْ قَوْلِ السَّيِّدِ الْمُؤَلَّفِ: «وَذَكَرَهُ التَّجَاشِيُّ فِي فَهْرَسِ أَسْمَاءِ مُصَنِّفِي الشَّيْعَةِ... وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِنَا» لَيْسَ بِسَدِيدٍ؛ إِذْ لَمْ يُفَرِّدْ لَهُ التَّجَاشِيُّ تَرْجَمَةً فِي رِجَالِهِ، وَإِنَّمَا رَوَى عَنْهُ عَنْ ابْنِ عَقْدَةَ الْحَافِظِ الزَّيْدِيِّ الْكُوفِيِّ وَغَيْرِهِ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ رِجَالِهِ أَشْرَتْ إِلَى مَوَاضِعِهَا فِي مَكَانٍ أُخَرَ.

كَمَا إِنَّ التَّجَاشِيَّ لَمْ يَنْصُصْ عَلَى أَنَّهُ «مِنْ أَصْحَابِنَا» وَإِنَّمَا قَالَ فِي تَرْجَمَةِ قُتَيْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَعَشَى (التَّرْجَمَةُ ١٦٩):

لَهُ كِتَابٌ يَرْوِيهِ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ [يعني ابْنَ التَّجَارِ الْمَذْكُورَ] قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَشِيرٍ السَّرَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ.

وَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِ التَّجَاشِيِّ «عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا» أَنَّ الَّذِي رَوَى كِتَابَ قُتَيْبَةَ عَنْهُ بِلا واسِطَةٍ (عِدَّةٌ) مِنْ (الأَصْحَاب)، مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَشِيرٍ السَّرَّاجُ وَهُوَ إِنْ كَانَ مِنَ (الْوَاقِفَةِ)، مَعْدُودٌ

بِاسْمِ (عَلِيٍّ) أَحَدُهُمَا دَرَجَ وَالْآخَرُ انْقَرَضَ، وَهَكَذَا سَائِرُ أَوْلَادِهِ، فَانْخَصَرَ عَقِبُهُ بِجَعْفَرِ الْمَعْرُوفِ بِـ (صَحْصَح) الْمَذْكُورِ أَيْضاً.
وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (جَدُّ الْمُتَرْجِمِ) هُوَ الشَّرِيفُ الْجَلِيلُ التَّقِيُّ كَانَتْ يُقَالُ لَهُ وَلِزَوْجِهِ (زَوْجَتِهِ) أُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْغَرِ ابْنِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ السَّجَّادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الزَّوْجُ الصَّالِحُ، (كَذَا فِي عُمْدَةِ الطَّالِبِ وَالْوَجْهُ: أَنْ يُقَالَ كَانَ يُقَالُ لَهُ وَلِزَوْجِهِ: الزَّوْجَانِ الصَّالِحَانِ. وَيُعْرَفُ هُوَ بِـ (الصَّالِحِ) لِزُهْدِهِ وَوَرَعِهِ وَفَضْلِهِ وَكَوْنِهِ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ.

وَقَوْلُ السَّيِّدِ فِي الْمُتَرْجِمِ «الْمَعْرُوفُ بِالْجَعْفَرِيِّ» لَمْ يَرِدْ فِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ، وَإِنَّمَا الْمَذْكُورُ فِي رِجَالِ الطُّوسِيِّ أَنَّهُ «يَكُنَى أَبَا هَاشِمٍ».

وَلَمْ يَذْكُرِ الطُّوسِيُّ نَسَبَهُ مُتَّصِلاً بِعَلِيِّ الصَّالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ الْمَذْكُورِ، وَإِنَّمَا كَتَفَى بِقَوْلِهِ «مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (كَذَا) بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

وَلَمْ يَذْكُرْهُ صَاحِبُ الْمَجْدِيِّ وَلَا صَاحِبُ الْفَخْرِيِّ، وَلَا صَاحِبُ الْأَصِيلِيِّ وَلَا صَاحِبُ الْعُمْدَةِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ لَهُمْ اسْمُهُ كَمَا إِنَّهُمْ قَدْ يَكْتَفُونَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ بِعِبَارَةِ «لَهُ ذَيْلٌ» أَوْ «لَهُ عَقِبٌ» وَلَا يَبْسُطُونَ الْقَوْلَ فِيهِمْ.

وَلَمْ يَكُنْ فِي بَنِي عَلِيِّ الصَّالِحِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ مَنْ يُعْرَفُونَ بِـ (بَنِي الْجَعْفَرِيِّ) وَحَتَّى الْمُتَرْجِمُ لَهُمْ لَمْ يَذْكُرْهُ الطُّوسِيُّ هَذَا اللَّقَبَ (الْجَعْفَرِيِّ).

نَعَمْ هُنَاكَ فِي بَنِي زَيْنِ الشَّهِيدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ يُقَالُ لَهُمْ (بَنُو الْجَعْفَرِيَّةِ)، وَهُمْ بَنُو عَلِيٍّ وَكَانَتْ أُمُّهُ جَعْفَرِيَّةً بِهَا عُرِفَ وَلَدُهُ وَهُوَ ابْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ يُحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْفَارِسِ النَّقِيبِ ابْنِ يُحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ النَّسَابَةِ ابْنِ أَحْمَدَ الْمُحَدِّثِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ يُحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ ذِي الدَّمْعَةِ ابْنِ زَيْنِ الشَّهِيدِ ابْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا فِي الْعُمْدَةِ فَلَا أُدْرِي مِنْ أَيْنَ نَقَلَهُ السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَشِيرَ إِلَى مَصْدَرِهِ، وَأَغْلَبَ

الظَّنُّ أَنَّهُ مِنْ خُلَطِ النُّقْلَةِ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَرَوَى عَنْهُ أَيْضاً مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي الثَّلْجِ» فَغَيْرُ صَحِيحٍ، وَإِنَّمَا وَقَعَ لَهُ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ لِأَنَّهُ قَرَأَ فِي تَرْجَمَةِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ (التَّرْجَمَةُ ٥) مِنْ رِجَالِ النَّجَاشِيِّ قَوْلَ النَّجَاشِيِّ: «وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَدِيبُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الدُّورِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الثَّلْجِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِكَ...».

وَقَرَأَ فِي تَرْجَمَةِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ أَيْضاً مِنْ فَهْرِ رِجَالِ الطُّوسِيِّ (التَّرْجَمَةُ ١١٩):

وَأَمَّا الْوَصِيَّةُ فَأَخْبَرَنَا بِهَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الدُّورِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الثَّلْجِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِكَ....

فَظَنَّهُ الْمُتَرْجِمُ الَّذِي ذَكَرَ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي رِجَالِهِ أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْغَرِ ابْنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

مَعَ أَنَّ الْمَذْكُورَ فِي سَنَدِ النَّجَاشِيِّ وَسَنَدِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي ضِمْنِ تَرْجَمَةِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ مَوْصُوفٌ بِـ (الْحَسَنِيِّ) وَالْمُتَرْجِمُ (حُسَيْنِيٌّ)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَسَانِيدِ الرُّوَاةِ إِلَّا فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ التَّلْعُكَبَرِيُّ، وَحَسْبُكَ قَوْلُ الطُّوسِيِّ فِيهِ «رَوَى عَنْهُ التَّلْعُكَبَرِيُّ» وَقَالَ: كَانَ قَلِيلَ الرِّوَايَةِ، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئاً يَسِيراً.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخَانِ النَّجَاشِيُّ وَالطُّوسِيُّ طَابَ ثَرَاهُمَا هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ابْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبْطِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّجَاشِيُّ: «وَكَانَتْ ثِقَةً فِي أَصْحَابِنَا، سَمِعَ وَأَكْثَرُ وَعَمَرَ وَعَلَا إِسْنَادُهُ»، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي سَائِرِ الْمُعْجَمَاتِ الرَّجَالِيَّةِ، وَقَدْ أَفْرَدَ لَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ تَرْجَمَةً فِي تَارِيخِهِ.

وَهُوَ وَالِدُ الشَّرِيفِ أَبِي قَيْرَاطٍ نَقِيبِ الظَّالِمِيِّينَ بِبَغْدَادٍ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَاجِرِيِّ.

(ص ٢٩٤، س ٧)

قوله: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ الْإِمَامِيُّ الشَّيْعِيُّ ...
أَقُولُ: لَيْسَ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ لَا فِي
الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ، وَإِنَّمَا كَانَ فِي الْأُصُولِ أَشْعَرِيًّا وَفِي الْفُرُوعِ
شَافِعِيًّا، لَكِنَّهُ كَانَ مِنَ (الْمُنْصِفِينَ)، إِذْ صَحَّحَ كَثِيرًا مِنَ
الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهَا (حَدِيثُ
الطَّائِرِ) وَكَانَ يَبْغِضُ مُعَاوِيَةَ لِذَلِكَ وَصَفَهُ الْمُتَعَصِّبُونَ مِنْ
رِجَالِ الْجُمْهُورِ بِأَنَّهُ: «رَافِضِي حَبِيثٌ». وَهَذَا دَأْبُهُمْ مَعَ كُلِّ
مُنْصِفٍ مِنْهُمْ، وَإِنَّ كَاتِبَ عَلَى عَقِيدَتِهِمْ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ
كَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ هَذَا، فَإِنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ
وَصَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ مَنَاقِبَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَخَرَجَ أَحَادِيثَ
فِي فَضَائِلِ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ وَصَفُوهُ بِمَا سَمِعَتْ،
وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى تَرْجُمَتِهِ فِي تَعْلِيْقِي عَلَى التَّكْمِلَةِ.

(ص ٢٥٧، س ١٦)

قوله: ومنهم: دعبيل الشاعر، ابن [علي بن] رزين بن عثمان بن
عبد الرحمن بن عبيد الله بن بُدَيْل بن ورقاء الخزاعي.

أقول: جاء سياق النسب المرفوع هنا إلى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ
الْخَزَاعِيِّ الصَّحَابِيِّ ابْنِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا مُوَافِقًا
لِمَا ذَكَرَ فِي جُمْلَةٍ مِنَ الْمَصَادِرِ الْقَدِيمَةِ، وَمِنْهَا كِتَابُ تَارِيخِ
بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٤٦٣ هـ) - التَّرْجَمَةُ - (٤٤٢٣).
وَفِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ فِي تَرْجَمَةِ دَعْبِيلٍ مِنْ كِتَابِ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ
لِيَاقُوتٍ (ت ٦٢٦ هـ) - التَّرْجَمَةُ (٤٧٥) إِلَّا أَنَّهُ سَقَطَ اسْمُ (عَبْدِ
الرَّحْمَنِ) بَيْنَ (عُثْمَانَ) وَ(عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ) فِي الْمَصْدَرَيْنِ
الْمَذْكُورَيْنِ، لَكِنْ جَاءَ نَسَبُهُ فِي مَصَادِرَ أُخْرَى مَرْفُوعًا إِلَى
بَنِي أَسْلَمَ مِنْ خُرَاعَةَ لِأَبْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا.

وَمِنْ تِلْكَ الْمَصَادِرِ كِتَابُ الْأَغَانِي لِأَبِي الْفَرَجِ الْإِصْفَهَانِيِّ (ت

وَالظَّاهِرُ أَنَّ السَّيِّدَ الْمُؤَلِّفَ ﷺ أَرَادَ زِيَادَةَ التَّعْرِيفِ بِأَحْوَالِ
الْمُتَرْجِمِ لِحُلُولِ الْمُعْجَمَاتِ الرَّجَالِيَّةِ الْقَدِيمَةِ عَنْ ذِكْرِهِ بِاسْتِثْنَاءِ
رِجَالِ الطُّوسِيِّ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ فِيهِ مَا يَكْشِفُ عَنْ حَالِهِ مِنَ
الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ رَوَايَةِ التَّلْعُكُبَرِيِّ عَنْهُ، وَكَوْنَهُ قَلِيلُ
الرَّوَايَةِ.

وَقَوْلُهُ: «وَلَهُ تَارِيخٌ وَاسِطٌ وَذَكَرَهُ فِي كَشْفِ الظُّنُونِ».

أَقُولُ: لَوْ كَانَ لَهُ كِتَابٌ بِاسْمِ تَارِيخٍ وَاسِطٍ أَوْ فِي مَوْضُوعٍ آخَرَ
لَمَّا فَاتَ الشَّيْخَ أَبَا جَعْفَرٍ الطُّوسِيَّ أَنْ يُذْكَرَهُ فِي الْفَهْرَسْتِ مَعَ
أَنَّهُ ذَكَرَ فِي رِجَالِهِ وَلَمَّا فَاتَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ كَاتِبِ شَهْرَآشُوبِ
أَنْ يُذْكَرَهُ فِي مَعَالِمِهِ.

وَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ الْكِتَابُ الْمَذْكُورُ مِنْ تَأْلِيفِ رَجُلٍ وَافَقَ اسْمُهُ
وَأَسْمُ أَبِيهِ اسْمَ هَذَا الْعُلَوِيِّ وَأَسْمُ أَبِيهِ وَقَدْ يَكُونُ عَلَوِيًّا أَيْضًا
فَخَلَطَ التَّاقِلُوتَ بَيْنَهُمَا، وَكِتَابُ تَارِيخٍ وَاسِطٌ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ
الطَّهْرَانِيُّ فِي الذَّرِيعَةِ وَقَالَ: وَلَيْسَ فِيهِ مَا يُمِيطُ اللَّثَامَ عَنْ هُوِيَّةِ
مُؤَلِّفِهِ، وَيُعَيِّنُهَا عَلَى النُّحُوْلِ الَّذِي يُطْمَأَنُّ إِلَيْهِ». وَمِنْ بَابَتِهِ مَا
ذَكَرَهُ قَبْلَهُ صَاحِبُ كَشْفِ الظُّنُونِ. وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْعَالِمُ
بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

(ص ٢٩٠، س ٢٥)

قوله: وَشَبَّرَ لَقَبَ أَحَدِ أَجْدَادِهِ الْأَقْدَمِيِّينَ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

أَقُولُ: لَيْسَ السَّيِّدُ الْمَذْكُورُ مِنْ أَوْلَادِ عُمَرَ الْأَشْرَفِ ابْنِ الْإِمَامِ
عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ هُوَ أَقْطِسِيُّ مِنْ
أَوْلَادِ عَلِيٍّ الْأَصْغَرِ ابْنِ الْإِمَامِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَشَبَّرَهُ
لَقَبُ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بَرُّطَلَةَ ابْنِ
الْحُسَيْنِ الْقُمِّيِّ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ شَهْدَ فَنَاءٍ وَلَمْ يُقْتَلْ ابْنُ الْحَسَنِ
الْأَقْطِسِيُّ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَصْغَرِ ابْنِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

۳۵۶هـ) علی ما أحفظه - إذ لیس هو تحت یدی الآت - ومنها کتاب جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسی (ت ۳۵۶ هـ)، و سیاق النسب هناك: دَعْبِلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ تَيْمِيمٍ بْنِ نَهْشَلِ بْنِ خِدَاشِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ «بْنِ دَعْبِلِ» بْنِ أَنَسٍ «بْنِ مَالِكٍ» بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ مَازِنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَلَامَانَ بْنِ أَسْلَمَ، وهذا الأخير انخرع مع بني عمومته من بني عمرو بن لُحَيٍّ.

ولا يخلو النسب المذكور من سقوط بعض الأسماء وتخریف بعض آخر في كتاب الجمهرة لابن حزم المطبوع بتصحيح «لجنة من العلماء»؟! كما كتبت على صفحة الغلاف الأولى؟!.

وقد جاء سياق النسب محرفاً في بعض المواضع في المنتظم (وفيات ۲۴۶هـ) لابن الجوزي (ت ۵۹۷هـ) إذ جاء فيه: نسب جدّه الأدنى: (تيميم بن زيد بن سليمان) مع أنّ المتفق عليه أنّه (رزين بن سليمان). وجاء في ترجمة دعبل بن علي من معجم الأدباء لياقوت (۴۷۵):

دَعْبِلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ تَيْمِيمٍ بْنِ نَهْشَلِ بْنِ خِدَاشِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ دَعْبِلِ بْنِ أَنَسِ بْنِ خُزَيْمَةَ، كَذَا قَالَ أَبُو الْفَرَجِ (يعني الإصفهاني صاحب الأغاني)، وقال آخرون: دَعْبِلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رَزِينَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءٍ، يَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِمُضَرَ، أَبُو عَلِيٍّ الْخُزَاعِيُّ، وَعَلَى هَذَا الْأَكْثَرُ....

وقول ياقوت وعليه الأكثر يعني على كون دعبل من أولاد عبد الله بن بدیل بن ورقاء الخزاعي لا على عبارة (من مضر)، فإنّ الأشهر أنّ خُزَاعَةَ مِنَ الْأَزْدِ الْقَحْطَانِيَّةِ. وعلى هذا الأكثر. وممن ذهب إلى كون خُزَاعَةَ مِنْ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعْدَنْ عَدْنَانَ مُضَعَّبِ الزُّبَيْرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ صَاحِبُ السَّيَرَةِ الَّتِي هَذَّبَهَا ابْنُ هِشَامٍ فَتُسَبِّتُ إِلَيْهِ، وَابْنُ حَزْمٍ فِي الْجُمُحَرَةِ إِذْ ذَهَبُوا أَنَّهُمَا مِنْ بَنِي قَمْعَةَ أَخِي مُدْرِكَةَ وَطَائِحَةَ وَهُمْ جَمِيعاً أَوْلَادُ

إلياس بن مضر بن نزار المعروفون بـ (خندف) نسبة إلى أمهم، والله العالم.

وعبد الله بن بدیل الخزاعي عليه السلام أسلم مع أبيه يوم الفتح وشهد حنيناً والطائف وتبوك. وكان هو وأخوه عبد الرحمن رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن، ثم شهدا صفين مع علي أمير المؤمنين عليه السلام وقتل بهار رضي الله تعالى عنهما وأرضاها، كما جاء ذلك في ترجمة عبد الله بن بدیل من الإصابة. وهناك شجون حول هذا الموضوع ليس هذا موضع بحثها.

(ص ۲۷۲، س ۴)

قوله: قال صلاح الدين الصفدي في الوافي بالوفيات: «محمد بن علي بن شهرآسوب - الثانية سين مهملة - أبو جعفر السروي المازندراني، رشيد الدين الشيعي، كان يرحل إليه من البلاد، ثم تقدم في علم القرآن والغريب والنحو، ووعظ على المنبر أيام المقتفي ببغداد، فأعجبه وخلع عليه، وكان بهي المنظر، حسن الوجه والشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاورة، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتجهد، لا يكون إلا على وضوء، أثنى عليه ابن أبي طي في تاريخه ثناء كثيراً، توفي سنة ثمان وثمانين وخمسمئة».

أقول: وقع في كتاب الوافي بالوفيات للصفدي في ترجمة محمد بن أسعد الجواني (ت ۵۸۸هـ) ما ينبغي التنبيه عليه لما له من علاقة بترجمة الحافظ ابن شهرآسوب، فقد جاء في الوافي المطبوع باعتناء س. ديدرينغ الترجمة (۵۷۹):

الشريف الجواني محمد بن أسعد بن علي بن معمر بن عمر بن علي بن الحسين بن أحمد بن علي بن إبراهيم بن محمد بن الحسن بن محمد الجواني الشريف النسابة... ولي نقابة الأشراف مدة بمصر... وكان

۴۰۰. كذا جاء في «الوافي بالوفيات»، والمعروف أنّ الثانية بالسّين المعجمة أيضاً، كما ورد لقبه في المطبوع من «الوافي» السروي، والصواب: السروي.

نخستین شماره
سال اول دوم
بهار تا
۱۳۹۳ زمستان

شيعياً، تُؤَيَّ سَنَةً ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسَ مِئَةٍ لِقَبِّهِ رَشِيدُ الدِّينِ... وَيُعَرَّفُ بِالْمَازِنْدَرَانِيِّ.

وَأَقُولُ: لَقَدْ خَلَطَ الصَّفَدِيُّ تَرْجَمَةَ الْجَوَانِيِّ هَذَا بِبَعْضِ تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْخَلْطَ وَقَعَ بِسَبَبِ كَوْنِ وَفَاةِ كُلٍِّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ الْجَوَانِيِّ وَوفاةِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ كَانَتْ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ سَنَةُ (٥٨٨ هـ)، وَكَأَنَّهُ نَقَلَ تَرْجَمَةَ ابْنِ أَسْعَدَ مِنْ كِتَابٍ يَذْكُرُ التَّرْجَمَاتِ (التَّرَاجِمِ) عَلَى تَوَارِيخِ الْوَفَايَاتِ، كَمَا جَرَى عَلَى ذَلِكَ ابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي الْمُنْتَظَمِ. مَعَ التَّزَامِ تَرْتِيبِ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ وَكُلَا الرَّجُلَيْنِ مِنَ (الْمُحَمَّدِيِّينَ). لَكِنَّ (مُحَمَّدَ بْنَ أَسْعَدَ) مُقَدَّمٌ فِي التَّرْتِيبِ الْمُعْجَمِيِّ عَلَى (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ) لِذَلِكَ - اخْتَلَطَ - فِيمَا أَرَى - بَعْضُ الْجُزْءِ الْآخِرِ مِنْ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ بِتَرْجَمَةِ سَمِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ.

وَالَّذِي أَرَاهُ مُقَحَّمًا مِنْ تَرْجَمَةِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ الْجَوَانِيِّ هُوَ قَوْلُهُ: «... وَكَانَ شِيعِيًّا... لِقَبِّهِ رَشِيدُ الدِّينِ... وَيُعَرَّفُ بِالْمَازِنْدَرَانِيِّ»، لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَسْعَدَ الْجَوَانِيَّ لَمْ يَكُنْ شِيعِيًّا، وَفِي الْبَالِ أَنَّهُ كَانَ مَالِكِي الْمَذْهَبِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ، كَمَا لَمْ يَكُنْ لِقَبِّهِ (رَشِيدُ الدِّينِ)، بَلْ هُوَ لِقَبِّ الْحَافِظِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ وَلَمْ يُعَرَفْ بِهِ (الْمَازِنْدَرَانِيِّ) قَطُّ، بَلِ الْمَذْكُورُ فِي مَصَادِرِ تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ مُوَصِّلِي الْأَصْلِ ثُمَّ انْتَقَلَ أَبُوهُ إِلَى مِصْرَ، وَالْمَعْرُوفُ بِهِ (الْمَازِنْدَرَانِيِّ) هُوَ الْحَافِظُ ابْنُ أَشُوبَ. أَمَّا كَوْنُهُ غَيْرَ شِيعِيٍّ فَهُوَ ظَاهِرٌ فِي بَعْضِ آثَارِهِ وَمَا هُوَ مَنْقُولٌ فِي تَرْجَمَتِهِ وَتَرْجَمَةِ وَالِدِهِ أَسْعَدَ بْنِ عَلِيٍّ النَّحْوِيِّ، فَمِنْ جُمْلَةِ مُصَنَّفَاتِهِ غَيْظُ أَوَّلِي الرِّفْضِ وَالْمَكْرِ فِي فَضْلِ مَنْ يُكْتَى أَبَا بَكْرٍ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ لِسَانِ الْمِيزَانِ فِي تَرْجَمَتِهِ (٧٠٩٠) بِقَوْلِهِ:

وَكَانَ يُظْهِرُ السُّنَّةَ حَتَّى صَنَّفَ لِلْعَادِلِ ابْنِ أَيُّوبَ كِتَابًا سَمَاهُ: غَيْضُ أَوَّلِي الرِّفْضِ وَالْمَكْرِ فِي فَضْلِ مَنْ يُكْتَى أَبَا بَكْرٍ فَاتَّحَهُ بِتَرْجَمَةِ الصَّدِيقِ وَخَتَمَهُ بِتَرْجَمَةِ الْعَادِلِ وَكَانَ يُكْتَى أَبَا بَكْرٍ.

قُلْتُ: هَكَذَا جَاءَ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ (غَيْضُ...) بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَالصَّوَابُ «غَيْظُ» بِالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ الْمُسَالَةَ.

وَجَاءَ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ «أَسْعَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوَانِيُّ النَّحْوِيُّ» مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٣٣) الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ الدَّكْتُورِ أَحْسَانَ عَبَّاسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَسْعَدُ بْنُ عَلِيٍّ النَّحْوِيُّ، نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ ابْنِ التَّقِيْبِ الْجَوَانِيِّ النَّسَابَةِ النَّحْوِيِّ، أَنَشَدَنِي مَوْلَايَ الشَّرِيفُ الْقَاضِي الْكَامِلُ الْفَاضِلُ.... أَبُو الْمُبَارَكِ أَسْعَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ أَغْمِيَ عَلَيْهِ فِي يَوْمٍ حَتَّى كَانَتْ بِهِ فَافَاةٌ، فَقَالَ: اكْتُبْ عَنِّي هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ بِدِيهَا رَأَيْتُ كَأَنِّي قُلْتُهُمَا فِي النَّوْمِ، وَكَأَنِّي نَجَوْتُ بِهِمَا:

وَاتَّخَذَ حُبَّ النَّبِيِّ مَلَجًا
ثُمَّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ الْعَشْرَةَ
فَبِذَا أَوْصَى أَبَاكَ وَالِدُ
ثُمَّ جَدُّ الْجَدِّ حَتَّى حَيْدَرَةَ

وَعَجَزُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْلِيلٍ.

وَمِنْ بَابِ الْإِسْطِزَادِ الْمُفِيدِ أَذْكُرُ أَنَّ يَاقُوتًا ذَكَرَ (الْجَوَانِيَّةَ) فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ، وَأَنَّهَا مَوْضِعٌ أَوْ قَرْيَةٌ قَرَبَ الْمَدِينَةِ، إِلَيْهَا يُنْسَبُ بَنُو الْجَوَانِيِّ الْعَلَوِيُّونَ، مِنْهُمْ أَسْعَدُ ابْنُ عَلِيٍّ يُعَرَّفُ بِالنَّحْوِيِّ كَانَتْ بِمِصْرَ. وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْعَدَ النَّسَابَةِ ذَكَرَتْهُمَا فِي أَخْبَارِ الْأَدْبَاءِ.

أَقُولُ: وَلَكِنْ لَمْ نَجِدْ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ تَرْجَمَةً فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ، بَلِ الْمَذْكُورُ فِيهِ تَرْجَمَةُ أَبِيهِ فَقَطُّ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنَ الْقِسْمِ الضَّائِعِ.

(ص ٢٨١، س ١٨)

قَوْلُهُ: فِي تَرْجَمَةِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ -: وَزَادَ الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِي فِي الْفَهْرَسْتِ عَلَى النَّجَاشِيِّ أَنَّ لَهُ مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ:

رواه عنه الدورى.

أقول: الدورى هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن جليل أبو بكر الزواق الدورى البغدادى، روى عنه الشيخ والتجاشى بواسطة واحدة، والمقصود بعبارة «رواه عنه الدورى» المذكورة - هنا - وعبارة «وروى الدورى عنه أيضاً مقتل الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام الواردة في فهرست الشيخ - ۱۱۹ - أنه رواه عن الأصمغ بن نبانة برفع إسناده إليه بالوسائط، وظاهر العبارتين يؤهم أن الدورى رواه عنه بلا واسطة، عند من لم يكن له أنسه بكلام الرواة والمحدثين ومن لم يحيط بتواريخ الطبقات.

وقد كانت وفاة أبي بكر الدورى هذا في سنة (۳۷۹ هـ) كما جاء في مصادر ترجمته، ومنها تاريخ بغداد للخطيب البغدادى (ت ۴۶۳ هـ)، ومن الخطأ الفاحش ما ذكره الأستاذ ثامر كاظم الخفاجى في تعليقه على ضبط (جليل) الوارد في سياق نسب الدورى من كتاب إضاح الاشتباه (۶۳) المطبوع بتحقيقه من أن وفاته كانت في سنة (۴۲۰ هـ) !!!؟.

(ص ۲۸۲، س ۷)

قوله: ومنهم: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، بسكون الميم، الحوتى، بضم المهملة وبالمثناة فوق، الكوفى، أبو زهير، صاحب أمير المؤمنين عليه السلام.

أقول: هكذا ضبطه السمعاني في «الحوتى» من الأتساب (۱۲۵۴)، إذ جاء فيه:

الحوتى: بضم الحاء المهملة بعدها الواو وفي آخرها التاء ثالث الحروف، هذه النسبة إلى حوت وهو بطن من كندة..... قال ابن حبيب (محمد بن حبيب ت ۲۴۵): في كندة بنو حوت... قال: وفي همدان حوت بن سبع بن صعب بن معاوية بن كثير بن مالك بن جشم. قال الدارقطني (ت ۵۳۸۵): ورأيت هذا الحرف في نسخة أخرى عن ابن حبيب: حوت بن سبع بالتاء.

والله أعلم.

وعلق العلامة المعلمي اليماني مصحح أنساب السمعاني على ذلك بقوله:

وفي كتاب ابن حبيب «حوت بالتاء المثلثة ابن سبع بن صعب...» وفي الإكليل «للهمداني» (۱۰/ ۴۱) «قوله صعب السبع، فأولد السبع السبيع - بطن، وحوتاً - وهو عبد الله، بطن» وفيه ص ۱۲۱ في نسب بكيل «جوب بطن يسمى به الوطن [يعني البلد].. كما سمي بحوت من حاشد الوطن» يعني أبت (حوت) اسم الرجل وسمي به موضع أو بلد، وقد ذكر (حوت) الموضع في كتابه الآخر صفة جزيرة العرب. وذكره البكري (عبد الله) في معجمه قال: «حوت بضم الحاء والتاء المثلثة موضع من ديار همدان سمي بساكنه حوت بن حاشد» كذا، فإما أن يكون الصواب «حوت من حاشد» كما هي عبارة الهمداني... وإما أن يكون نسبه إلى جدّه الأعلى... هذا ولا يزال هذا الموضع يسمى (حوت) إلى الآن ونسب إليه جماعة من فضلاء اليمن.

قلت: وحوت البلد المذكور سكنه جماعة من السادات من بني جعفر الثواب ابن الإمام علي الهادي عليه السلام ومن غيرهم، ورعيهم اليوم السيد عبد الملك ابن السيد بدر الدين، وقد شنت قوى التحالف وملوك آل سعود عليهم وعلى مناطق اليمن عموماً حرباً ضروساً قتل فيها المئات من الأبرياء والعزل وإلى الله المشتكى.

والظاهر أن الصحيح في اسم جد الحارث الهمداني هو (حوت) بالتاء المثلثة لا (حوت) بالتاء المثناة.

وما جاء في القاموس المحيط وغيره من تسميته بـ (حوت) ليس بالوجه.

ومما وقع للسمعاني من الوهم في نسبة الحارث من الأتساب وتبعه ابن الأثير في اللباب أنهما ذكراه في رسم (الحارثي)

الْقَسَمَاتِ مُتَبَلِّجِ الصَّفَحَاتِ لِيَكُونَ سَلِيلُ الْحَارِثِ قَدْ «أَصَافَ عَلَى الْعَسَلِ زُبْدًا، وَعَلَّقَ فِي جِيدِ الْحَسَنَاءِ عِقْدًا».

فَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي ص ٣٣٤: «... فَأَتَ مَا يُمَكِّنُ تَأْكِيدَهُ أَنَّ لِلْحَارِثِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مِنَ الْأَوْلَادِ» ثُمَّ سَرَدَ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَوَّلُ الْمَذْكُورِينَ: نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ.

أَقُولُ: لَيْسَ نُفَيْعُ هَذَا ابْنُ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِي، بَلْ هُوَ أَخُو زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ مِنْ أُمِّهِ سُمَيَّةَ - الْمَعْرُوفَةِ - وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عِلَاجِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ غَيْرَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ ثَقِيفٍ، الثَّقَفِيُّ طَبِيبُ الْعَرَبِ الْمَشْهُور. قَالَ ابْنُ حَزْمٍ (ت ٤٥٦ هـ) فِي «الْمُجْمَعَةِ» وَآلِيهِ يَنْتَسِبُ بَنُو نَافِعٍ أَخِي زِيَادٍ وَأَبِي بَكْرَةَ لِأَبَيْهِمَا [كَذَا وَالصَّوَابُ لِأُمِّهِمَا] وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ (نُفَيْعُ) يَأْتِي أَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ - عَلَى مَا ذَكَرَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِيرِ مَا لَا يَحْضُرُنِي الْآنَ.

وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤ هـ) فِي جُمُحَةِ النَّسَبِ: «وَالْحَارِثُ بْنُ كَلْدَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عِلَاجِ، طَبِيبُ الْعَرَبِ، وَكَانَتْ لَهُ سُمَيَّةٌ أُمُّ زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ، فَانْتَسَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرَةَ بْنُ الْحَارِثِ، وَنَافِعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ».

وَجَاءَ فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيِّ (الترجمة ٧١٨): «نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ - بِفَتْحَتَيْنِ - أَبُو بَكْرَةَ، صَاحِبٌ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، وَقِيلَ اسْمُهُ مَسْرُوحٌ... أَسْلَمَ بِالطَّائِفِ».

وَقَدْ نَقَلَ الدُّكْتُورُ الْفَاضِلُ فِي ص ٣٠٩ مِنَ الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ مَا نَصَّهُ: «... أَبُو بَكْرَةَ بْنُ [كَذَا] نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ، وَقِيلَ ابْنُ مَسْرُوحٍ. تَدَلَّى مِنْ حَضَنِ الطَّائِفِ بِبَكْرَةَ لِلْإِسْلَامِ، فَلِذَا كُنِّي بِأَبِي بَكْرَةَ».

وَالصَّوَابُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ هُوَ نُفَيْعٌ وَقِيلَ اسْمُهُ مَسْرُوحٌ.

وَهَذَا الْخَلْطُ يُذَكِّرُنِي بِمَا وَقَعَ لِلْعَلَامَةِ السَّيِّدِ مُحَمَّدٍ شُكْرِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الشَّيْخِ الْاَلُوسِيِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت ١٣٤٢ هـ)

مِنَ الْأَنْسَابِ وَمَا ذَلِكَ بِصَوَابٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَنِي حُوْثِ بْنِ سَبْعِ بْنِ صَعْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ كَثِيرٍ. وَالْحَارِثُ (وَأَسْمُهُ مَالِكُ) لَيْسَ دَاخِلًا فِي سِيَاقِ نَسَبِهِ، بَلْ هُوَ عَلَى حَاشِيَتِهِ، إِذَا تَ مَالِكًا (الْحَارِثُ) الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْحَارِثِيُّونَ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ هَذَا هُوَ أَخُو مُعَاوِيَةَ الْجَدِّ الثَّانِي لِـ (حُوْثِ) الَّذِي هُوَ مِنْ أَجْدَادِ الْحَارِثِ الْأَعْلَى، كَمَا عَلَيْهِ إِجْمَاعُ مَهْرَةِ أَهْلِ الْقَنْ، وَمِنْهُمْ ابْنُ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤ هـ) فِي كِتَابِهِ نَسَبِ مَعَدٍ وَالْيَمَنِ الْكَبِيرِ.

وَقَدْ وَقَعَ هَذَا الْوُجُوهُ لِحِمَاةٍ مِمَّنْ تَأَخَّرَ عَنِ السَّمْعَانِيِّ وَابْنِ الْأَثِيرِ مِنْهُمْ الْحَافِظُ بْنُ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت ٨٥٢ هـ) فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ.

وَلَمْ يَقِفِ الْوُجُوهُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ مِنْ وَصْفِهِ بِـ (الْحَارِثِيِّ)، بَلْ جَاءَ (الْحَارِثِيُّ) مُصَحَّفًا إِلَى (الْخَالِقِيِّ) كَمَا فِي رِجَالِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ إِذْ ذَكَرَهُ فِي أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَالْمَلْحُوظُ أَنَّ الشَّيْخَ الطُّوسِيَّ ذَكَرَهُ فِي أَصْحَابِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ السَّبِطِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعُنْوَانِ (الْحَارِثِ الْأَعْمُورِ) وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

وَمِنْ شُجُونِ هَذَا الْمَوْضُوعِ أَنَّ أَذْكَرَ أَنْ أَحَدَ ذُرِّيَةِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ مِنَ الْعَصْرَيْنِ (الْمُعَاصِرَيْنِ) وَهُوَ الْأُسْتَاذُ الْأَدِيبُ الْبَاحِثُ الْجَلِيلُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ حَسَنُ آلِ مُحْيِي الدِّينِ سَدَّدَ اللَّهُ يَرَاعَتَهُ وَأَتَمَّى بَرَاعَتَهُ أَلْفَ كِتَابًا نَفِيسًا عَنْ أَحْوَالِ جَدِّهِ الْحَارِثِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ صَدَرَتِ الطَّبْعَةُ الْأُولَى مِنْهُ بِتَحْقِيقِ مُؤَسَّسَةِ تَرَاثِ الشَّيْعَةِ بِإِشْرَافِ مُدِيرِهَا الْعَلَامَةِ الثَّقَةِ الْمُحَقِّقِ الْكَبِيرِ حُجَّةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ الْأُسْتَاذِ الشَّيْخِ رِضَا الْمُخْتَارِيِّ دَامَ ظِلُّهُ.

وَقَدْ عَنَّا لِي بَعْضُ مَا يَسْتَوْفِقُ النَّظَرَ فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ، فَتَعَقَّبْتُ ذَلِكَ بِمَا سَتَقَفُ عَلَيْهِ مُقْتَصِرًا عَلَى الْمُهَمِّ مِنْهُ مُلْتَمِسًا مِنْ فَضِيلَةِ الدُّكْتُورِ الْبَاحِثِ الْجَلِيلِ أَنْ يَلْحَظَ ذَلِكَ بِعَيْنِ الْقَبُولِ؛ إِذِ الْغَايَةُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُخْرِجَ الْكِتَابُ بِطَبْعَتِهِ الثَّانِيَةِ وَهُوَ مُتَالِقٌ

في كتابه بلوغ الأرب في أحوال العرب من جعله النضر بن الحارث بن كلد بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر القرشي العبدري المقتول يوم بدر كافراً، ابناً للحارث بن كلد الثقفي طيب العرب المذکور، ثم رتب الألويسي على ذلك أن عد النضر المذکور خليفة الحارث في معرفة الطب والإصلاح بفنونه، وكل ذلك لأصل له وهو من جنات الإشباه بسبب تشابه الأسماء.

والظاهر أن نفعاً أبابكرة المنسوب إلى الحارث بن كلد الثقفي التيس على الفاضل المؤلف بنقيع بن الحارث الهمداني أبي داود الأعمى الكوفي بسبب (تشابه الأسماء) مع أن أبا داود لم يثبت كونه من أولاد الحارث بن عبد الله الهمداني، وغاية ما قيل فيه أنه (همداني)، ولا يلزم منه أن يكون من أولاد الحارث، لكن الحق أن يقال هنا ما قرر في موضعه من أن (عدم الإثبات لا يلزم منه إثبات عدم) والله العالم العاصم.

وثاني من ذكرهم المؤلف المذكور الفاضل في أولاد الحارث الهمداني هو عطية بن الحارث المعروف بابي روق الهمداني صاحب التفسير وهو من المشاهير مع أن أبا روق (عطية) المذکور هو من بطن آخر من همدان وهم بنو أزد (أراد، خل)، قال ابن الكلبي في كتابه «نسب معد واليمن الكبير» ص ٥١٢: «ومن بني أزد بن عبد الله (بن قادم بن زيد بن عريب بن جشم بن حاشد بن جشم بن خيران بن نوف بن همدان) أبو روق، وهو عطية بن الحارث بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث بن مالك بن جثامة (بن مالك) بن زيد (بن أزد) بن عبد الله المفسر، وهكذا جاء نسب أبي روق في سائر كتب الفن ومنها كتاب «الجمهرة» لابن حزم.

ومن هذا تعلم أن أبا روق عطية الهمداني لا يجتمع نسبه مع نسب الحارث الأعور إلا في جشم بن حاشد بن جشم بن خيران بن نوف بن همدان، فإن أبا روق من ذرية عريب بن

جشم المذکور، والحارث الأعور من ذرية مالك بن جشم المذکور، فكيف يكون أبو روق من أبناء الحارث!!؟

ومن ذكرهم المذكور الفاضل على أنه من أولاده: زيد بن الحارث اليامي الفقيه الزاهد المعروف وقال واضعاً كلامه بين قوسين: «زيد بن الحارث (سُمي بزید بن الحارث اليامي، وأن كان عصره مناسباً ليكون ابن الحارث الهمداني) - كذا -

وأقول: لا حاجة إلى هذا التكلف في محاولة إثبات كون زيد بن المذکور من أولاد الحارث الأعور الهمداني، فهو من بني يام وهم بطن آخر من همدان والحارث الأعور من بني حوث. وقد ذكر نسبه علماء النسب والمصنفون فيه، ومنهم ابن الكلبي في كتابه نسب معد واليمن الكبير وابن حزم الأندلسي في الجمهرة، وقال الثاني:

ومنهم (أي من همدان) بنو يام بن أصبى بن دافع بن مالك بن جشم بن حاشد بن جشم، وهم رهط الرجل الصالح زيد اليامي، وهو زيد بن الحارث بن عبد الكريم بن جحدب بن ذهل بن سلمة بن دوول بن جشم بن يام بن أصبى.... وطلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب بن جحدب بن ذهل، الرجل الصالح أيضاً، وهو ابن عم زيد... وكان متصافين، وكان طلحة عثمانياً، وكان زيد علوياً، ولم يجز قط بينهما في ذلك كلمة حسنة إلى أن ماتا.

ومن ذكره على أنه من أحفاده البعيدين (في ص ٣٢٥: الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف بن داود بن سليمان بن عمرو بن الحارث مؤرخ اليمن الشهير صاحب الإكليل وصفة جزيرة العرب.

وإنما هو من بني أرحب بن دعام وهم بطن من همدان ثم من بني بكيل وقد سرد نسبه ياقوت الحموي في ترجمته من معجم الأدباء، الترجمة (٣٠٣).

نجم شماره
سال اول دوم
بهار ١٣٩٣
زمرستان

قُلْتُ وَهَذَا مَوْضِعُ التَّمَثُّلِ يَقُولُ الشَّاعِرُ الْقَدِيمُ:

سَارَتْ مُشْرِقَةً وَسِرَتْ مُغْرِبًا
شَتَاتَ بَيْنَ مُشْرِقٍ وَمُغْرَبٍ

وَالْأَقَائِنَ الْحَمِيرِي الْمَوْلَى مِنَ الْهَمْدَانِي الصَّيْمِ؟! مَعَ اخْتِلَافِ
الطَّبَقَةِ، فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ الْحَمِيرِي مَوْلَاهُمْ مِنْ صِغَارِ
التَّابِعِينَ، وَقَدْ عَدَّهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ مِنَ الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ - وَالِدُ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِي - مِمَّنْ أَدْرَكَ
الْجَاهِلِيَّةَ فَأَيُّنَ ذَلِكَ مِنْ هَذَا؟! وَإِذَا كَانَ مُجَرَّدَ اتِّفَاقِ رَجُلَيْنِ
بِالِاسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ وَهُوَ كَثِيرٌ مِنْ دَوَاعِي الْقَوْلِ بِاتِّحَادِهِمَا
لَبَطَلَتِ الْقَوَاعِدُ الرَّجَالِيَّةُ، فَهَنَّاكَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابٍ التَّمِيمِي
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ
وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الْعَامِيُّ - عَلَى اضْطِلَاحِ الْإِمَامِيَّةِ، فَهَلْ قَالَ أَحَدُ
بِاتِّحَادِ أُولَئِكَ الرَّجَالِ؟!!

ما هكذا تُورَدُ يَا سَعْدُ الْإِيلِ.

ثُمَّ نَقَلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ رحمته عَنْ ابْنِ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ أَنَّهُ قَالَ
بَعْدَ ذِكْرِ الْحَارِثِ: صَاحِبُ عَلِيٍّ، كَذَبَهُ الشَّعْبِي فِي رِوَايَتِهِ، وَرُمِيَ
بِالرَّفْضِ، وَفِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ، وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ سِوَى
حَدِيثَيْنِ، مَاتَ فِي خِلَافَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، انْتَهَى.

أَقُولُ: لَيْتَ سَيِّدَنَا الصَّدْرَ وَهُوَ الْمُتَّبَوُّي مَوْضِعَ الصَّدَارَةِ فِي
الْفَنَّ الرَّجَالِيِّ وَالْمُحِيطُ بِقَوَاعِدِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ رَدَّ هَذَا الْقَوْلَ
النَّاكِبَ عَنْ مَحَاجَةِ الصَّوَابِ وَلَمْ يَكْتَفِ بِمُجَرَّدِ نَقْلِهِ مِنْ
غَيْرِ تَعْقِيبٍ، لِئَلَّا يَكُونَ - وَحَاشَا - مِنْ مَصَادِقِي مَا قِيلَ فِي فَخْرِ
الْأَشَاعِرَةِ الرَّازِيِّ (الْفَخْرِ الرَّازِي) مِنْ أَنَّهُ كَانَ «يُورَدُ الْإِشْكَالُ
نَقْدًا وَيَحُلُّهُ نَسِيئَةً».

وَالْأَدِلَّةُ الْقَاطِعَةُ وَالْبَرَاهِينُ السَّاطِعَةُ بَيِّنٌ يَدِيهِ عَلَى صِدْقِ
الْحَارِثِ وَبُعْدِهِ عَنِ الْكُذْبِ وَكَوْنِهِ مِنَ الْأَثْبَاتِ الْمُتَقَطِّعِينَ إِلَى
الْعِثْرَةِ الطَّاهِرَةِ، وَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ - كَمَا يُقَالُ - فَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ
يَنْقُلُ مَا قَالَهُ ابْنُ حَجَرٍ إِنْ لَمْ يُلْقِمَهُ بِالْحُجَجِ الدَّامِغَةِ اسْمَ أَبِيهِ

وَمِمَّنْ ذَكَرَهُ الدُّكْتُورُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ هَمْدَانَ عَامِرُ الْيَشْكُرِيُّ، إِذْ قَالَ
فِي ص ٢٢٢ مِنْ كِتَابِهِ الْحَارِثُ الْهَمْدَانِي: «عَامِرُ بْنُ جُشَمِ بْنِ
غَنَمٍ ذُو الْمَجَاسِيدِ الْيَشْكُرِيُّ، كَانَ حَكَمًا لِلْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،
قَالَ الْهَمْدَانِيُّ وَابْنُ حَبِيبٍ: «هُوَ أَوَّلُ مَنْ فَرَضَ «لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ
الْأُنثِيِّ».

وَأَحَالَ عَلَى أَغْلَامِ الزُّرْكَلِيِّ الْمُتَأَخَّرِ. وَمَقْرُوضُ الْمَقَامِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى
الْمَصَادِرِ الْقَدِيمَةِ لِيَرَى أَنَّ ذَا الْمَجَاسِيدِ الْمَذْكُورَ هُوَ مِنْ بَنِي
يَشْكُرَ وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ رِبِيعَةَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعْدِ بْنِ عَدْنَانَ ثُمَّ مِنْ
بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، وَلَيْسَ مِنْ هَمْدَانَ الْقَحْطَانِيَّةِ.

وَهَذَا الْمَوْضُوعُ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ.

بَقِيَ أَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَا وَقَعَ مِنْ اضْطِرَابٍ فِي سِيَاقِ نَسَبِ الْحَارِثِ
الْهَمْدَانِيِّ رحمته الْمَذْكُورِ فِي كِتَابِ نَسَبِ مَعْدٍ وَالْيَمَنِ الْكَبِيرِ
لِإِسْهَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ
نَاجِي حَسَنٍ، فَقَدْ جَاءَ فِي ص ٥٢١ مِنْهُ: «وَمِنْ حُوثِ: الْحَارِثِ
الْأَعُورِ».

ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ بِسَطْرِ جَدِيدٍ: «وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ
يَحْلُدَ بْنِ حُوثٍ الْفَقِيه».

وَهَذَا مِنْ عَبَثِ النَّسَاجِ وَعَيْثُ الْمَسَاحِ: فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
كَعْبٍ بْنِ أَسَدٍ هُوَ أَبُو الْحَارِثِ الْهَمْدَانِي، وَأَصْلُ الْكَلَامِ: «وَمِنْ
حُوثِ: الْحَارِثُ الْأَعُورُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ يَحْلُدَ
بْنِ حُوثٍ الْفَقِيه».

وَالْفَقِيهُ صِفَةٌ لِلْحَارِثِ لَا لِأَبِيهِ عَبْدَ اللَّهِ الَّذِي أَحَالَهُ اضْطِرَابُ
النَّسَاجِ إِلَى كَوْنِهِ مَعْطُوفًا عَلَى (الْحَارِثِ) وَكَأَنَّهُ لَيْسَ أَبَاهُ.

وَالَّذِي لَا يَنْقُضِي مِنْهُ الْعَجَبُ أَنَّ مُحَقِّقَ (!؟) كِتَابِ ابْنِ
الْكَلْبِيِّ الدُّكْتُورَ نَاجِي حَسَنٍ عَلَّقَ عَلَى عِبَارَةِ (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
كَعْبٍ ...) بِقَوْلِهِ فِي الْهَامِشِ الرَّابِعِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ
الْحَمِيرِيُّ الْمَدَنِيُّ مَوْلَى عُثْمَانَ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَابٍ فِي الثَّقَاتِ،
رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ».

وَالْمَعِ إِلَىٰ مِنْهُمْ فِي الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ:

وَلَمْ أَرَمَنْ أَوْفَى عَلَى الْغَايَةِ فِي الدَّفَاعِ عَنِ الْحَارِثِ وَتَفْنِيدِ دَعْوَى
الشَّعْبِيِّ وَمَنْ لَفَ لَفَهُ وَاحْتَطَبَ بِحَبْلِهِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ،
كَالْعَلَامَةِ الْمُحَدَّثِ الْحُجَّةِ النُّحْرِيرِ وَالرَّجَالِي النَّاقِدِ الْبَصِيرِ
وَالْمُتَتَّبِعِ النَّيْقِدِ الْخَبِيرِ السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ الصَّدِّيقِ الْعُمَارِيِّ الْمَعْرِيِّ الْإِدْرِيسِيِّ (ت ١٤١٨ هـ)
مِنْ أَكْبَارِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَصْرِنَا، فَقَدْ صَنَّفَ طَيِّبَ اللَّهِ
مَثْوَاهُ وَجَزَاهُ عَنْ كَلِمَةِ الْحَقِّ خَيْرَ مَا يَجْزِي بِهِ الْعُلَمَاءُ الْعَامِلِينَ
وَحَمَلَةَ الْأَثَارِ الْمُنْصِفِينَ كِتَابَيْنِ لَطِيفَيْنِ فِي إِثْبَاتِ وَثَاقَةِ
الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ وَالرَّدِّ عَلَى الشَّعْبِيِّ وَمَنْ قَفَا خُطَاهُ فِي الظُّعْنِ
فِي وَثَاقَةِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَلَكَ فِيهِمَا مَسَلَكَ الْجَهْدِ الْمِسْبَارِ
وَالْمُنَقَّبِ النَّظَارِ الْمُحِيطِ بِقَوَاعِدِ عُلُومِ الْحَدِيثِ وَدَقَائِقِ مَسَائِلِ
الْجَرْجِ وَالتَّعْدِيلِ لَمْ يَخْرُجْ فِي كُلِّ مَا كَتَبَهُ عَنِ الْمَقَرَّرَاتِ
الْحَدِيثِيَّةِ الْمُتَّبَعَةِ لَدَى الْقَوْمِ، وَقَدْ أَمَعَنَ فِي نَقْدِ الْأَقْوَالِ وَأَظْهَرَ
بَهْرَجَ مَا مَوْهُوهُ مِنَ الْحُكْمِ الْجَائِرِ عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ الْجَلِيلِ السَّالِكِ
قَصْدِ السَّبِيلِ وَالزَّمَهُمْ بِمَا الزَّمُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ إِذَا ثَبَّتَ - بِمُقْتَضَى
قَوَاعِدِهِمْ - أَنَّ الْحَارِثَ فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا مِنَ الْعَدَالَةِ، بَلْ إِنَّهُ أَعْلَى
دَرَجَةً بِكَثِيرٍ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ.

وَقَدْ سَمِيَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ: الْبَاحِثُ عَنْ عِلَلِ الطَّعْنِ فِي الْحَارِثِ،
وَكَانَ قَدْ سَمَّاهُ فِي خُطْبَةٍ كِتَابِهِ هَذَا: الْمَحْوَِرُ فِي عَيْنِ مَنْ رَدَّ
حَدِيثَ الْحَارِثِ الْأَعْمُورِ، وَذَكَرَ فِي أَثْنَاءِ خُطْبَتِهِ أَنَّهُ «كَانَ مِنْ
حَقِّ هَذَا الْكُتَيْبِ أَنْ يُسَمَّى: الْفَتْحُ الرَّبَّانِي فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْحَارِثِ
الْهَمْدَانِي».

وَأَقْتَصَرْنَا عَلَى نَقْلِ بَعْضِ مَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ مِنْ كِتَابِهِ
الْبَاحِثِ عَنْ عِلَلِ الطَّعْنِ فِي الْحَارِثِ.

قَالَ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُهْتَدِينَ،

٤٣٧

نَقَلْتُ كَلَامَ الْعَلَامَةِ الْعُمَارِيِّ بِطَوْلِهِ لِنَفَاسَتِهِ وَلَا طَرَّرَ بِهِ
وِشَاحَ هَذِهِ التَّعْلِيقَاتِ الَّتِي حَرَصْتُ عَلَى تَرْصِيعِهَا بِأَمْثَالِ
هَذِهِ الدَّرَرِ الْعَوَالِي، وَقَدْ سَاقَهُ السَّيِّدُ الْعُمَارِيُّ تَمْهِيدًا لِلْكَلامِ
عَلَى رَدِّ الطَّاعِنِينَ فِي الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ رحمہ اللہ، فَنَاسَبَ نَقْلُهُ.

وَقَالَ رحمہ اللہ: «أُثْنِي عَلَى الْحَارِثِ جَمَاعَةً مِنْ أَيْمَةِ الْحَرْجِ، قَالَ الدَّوْرِيُّ
عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: الْحَارِثُ قَدْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.
وَقَالَ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: ثِقَةٌ. وَقَالَ أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ
[الْكِنْدِيُّ النَّجَّارُ الْأَقْرَقُ] عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَدْرَكْتُ الْكُوفَةَ وَهُمْ
يُقَدِّمُونَ خَمْسَةً، مَنْ بَدَأَ بِالْحَارِثِ ثَنَى بِعُبَيْدَةَ، وَمَنْ بَدَأَ بِعُبَيْدَةَ
ثَنَى بِالْحَارِثِ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ: شَهِدَ
عِنْدِي ثَمَانِيَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ الْخَيْرُ فَالْخَيْرُ، مِنْهُمْ سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ،
وَالْحَارِثُ الْهَمْدَانِيُّ - حَتَّى عَدَّ ثَمَانِيَةً - أَنَّهُمْ سَمِعُوا عَلِيًّا يَقُولُ:
فَذَكَرَ خَبْرًا.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ: كَانَ الْحَارِثُ أَفْقَهُ النَّاسِ، وَأَحْسَبَ النَّاسِ،
وَأَفْرَضَ النَّاسِ، تَعَلَّمَ الْفَرَائِضَ مِنْ عَلِيٍّ.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ: عَنْ وَكِيعٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ
لِأَبِي إِسْحَاقَ - حِينَ حَدَّثَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ فِي الْوَثْرِ -: يَا
أَبَا إِسْحَاقَ يُسَاوِي حَدِيثُكَ هَذَا مِلَّةَ مَسْجِدِكَ ذَهَبًا، وَقَالَ ابْنُ
خَيْثَمَةَ: قِيلَ لِيَخِي (بُنِ مَعِينٍ): يُجْتَنَّبُ بِالْحَارِثِ؟ فَقَالَ: مَا زَالَ
الْمُحَدِّثُونَ يَقْبَلُونَ حَدِيثَهُ.

وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ فِي الثَّقَاتِ: «قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ:

هذا البخاريُّ إمامُ الفِئَةِ
صَحِيحُهُ وَاحْتَجَّ بِالْمَرْجئةِ
مَرْوَانَ وَابْنَ الْمَرْزاةِ الْمُخِطَّةِ
خَيْرَةَ أَرْبَابِ النَّهْيِ مُدْجئةِ
مُعَدَّةِ فِي السَّيْرِ أَوْ مُبْطئةِ
بِفَضْلِهِ الْآيِ أَتَتْ مُنْبئةِ
لَمْ يَقْتَرِفْ فِي عَمْرِهِ سَيئةِ
تَعْدِلُ مِنْ مِثْلِ الْبُخَارِيِّ مئةِ

قَضِيَّةُ أَشْبَهُ بِالْمَرْزاةِ
بِالْصَّادِقِ الصَّدِّيقِ مَا احْتَجَّ فِي
وَمِثْلِ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ أَوْ
مُعْضَلَةُ ذَاتُ عَوَارٍ إِلَى
وَحَقِّ بَيْتِ يَمْمَنُ الْوَرَى
إِنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ الْمُجْتَبَى
أَفْضَلُ مَنْ فِي عَصْرِهِ رُتْبَةً
قَلَامُهُ مِنْ ظَفَرِ إِبْهَامِهِ

يُسَاوِي طَاعَتَهُمْ شَعْرَةً مِنْ أَحَدِهِمْ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ بِاسْمِ الدَّفَاعِ عَنِ السُّنَّةِ، وَهُمْ
كَاذِبُونَ، أَفَاكُونَ، مُجْرِمُونَ، مَا حَمَلَهُمْ عَلَى الطَّعْنِ
فِيهِمْ إِلَّا بُعْضُ الْإِمَامِ وَعِترته - كَمَا قُلْنَا -.

وَقَدْ اسْتَفْحَلَ شَرَّهُمْ، وَرَاجَتْ عَلَى الْعُقُولِ وَالْأَفْكَارِ
بَهْرَجَتُهُمْ حَتَّى صَارَ الْعَالِمُ النَّحْرِيرُ يَنْقُلُ كَلَامَ
أَحَدِهِمْ فِي إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ مُعْتَقِدًا صِحَّتَهُ،
مُسْتَدِلًّا بِهِ وَمُحْتَجًّا عَلَى خَصْمِهِ بِطَعْنِهِ، بَلْ وَصَلَ
الْأَمْرُ فِي الْخُطُورَةِ إِلَى أَنْ صَارَ الشَّيْعِيُّ ضَعِيفًا مُطْلَقًا،
وَالنَّاصِبِيُّ ثِقَةً غَالِبًا.

فَانْظُرْ - رَعَاكَ اللَّهُ - كَيْفَ أَحْكَمَ الْقَوْمُ عَمَلَهُمْ،
وَأَتَقْنُوا دَسَّ سَمِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ذَلِكَ صَوْلَةُ
الْحُكْمِ.

وَإِذَا تَعَجَّبْتَ مَرَّةً مِنْ نَاصِبِي يَتَكَلَّمُ فِي إِمَامٍ مِنْ
أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَاعْجَبْ أَلْفَ مَرَّةً مِنْ مُسْلِمٍ تَرَى
فِيهِ الْخَيْرَ، وَتَعْتَقِدُ فِيهِ الصَّلَاحَ وَالِدَيَانَةَ، يَتَّبِعُ هَوْلَاءِ
الْكِلَابِ، وَيَجْرِي مَعَ أَهْوَائِهِمْ حَيْثُ مَا جَرَتْ، فَيَحْمِلُ
عَلَى الشَّيْعِيِّ الْمُسْكِينِ حَمْلَةَ شَعْوَاءَ، يَضْعُهُ فِي صُفُوفِ
الْمُبْتَدِعَةِ الْكُفَّارِ، ثُمَّ إِذَا جَاءَ النَّاصِبِيُّ الْحَبِيثُ الَّذِي
جَاءَ النَّصُّ بِِنِفَاقِهِ «وَاللَّهُ يَشْهَدُ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ»
تَجَدُّهُ يُدَافِعُ عَنْهُ وَيُنَافِخُ، وَيَلْتَمِسُ الْأَعْدَارَ، وَيَسْرُخُ
الْبِدْعَةَ الْمُكْفَرَةَ وَغَيْرَ الْمُكْفَرَةِ.

أَلَيْسَ مِنَ الْعَجَبِ، بَلْ مِنَ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ وَالْعُقُوقِ،
أَنْ يَكُونَ عِكْرُ مِلَّةِ الْبَرَبَرِيِّ، وَخُرَيْزُ بْنُ عُثْمَانَ، وَعِمْرَانُ
بْنُ حِطَّانٍ الْمَلْعُونُ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ!!! وَيَكُونُ
أَيْمَةُ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ، مِثْلُ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، وَالْحَسَنِ بْنِ
زَيْدٍ رحمہ اللہ مِنَ الضَّعَفَاءِ الْمَشْرُوكِينَ!!! اللَّهُمَّ غَفِرًا ۲۰۱

۴۰۲. وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ الْعَلَامَةُ الشَّرِيفُ السَّيِّدُ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ شِهَابٍ
أَبِي عَلَوَيْهِ الْحَضْرَمِيُّ الشَّافِعِيُّ مِنْ رَهْطِ الْعَلَامَةِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ
صَاحِبِ «الْمَغْتَبِ الْجَمِيلِ» رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى - عَلَى مَا أَحْفَظُهُ -:

سالنہ شہادہ
بھارت
۱۳۹۳
زمستان

الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ثِقَّةٌ، مَا أَحْفَظُهُ، وَمَا أَحْسَنَ مَا رَوَى عَنْ عَلِيٍّ، وَأُنْتَى عَلَيْهِ».

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ: «وَالنَّسَائِيُّ - مَعَ تَعَلُّلِهِ فِي الرِّجَالِ - قَدْ احْتَجَّ بِهِ وَقَوَّى أَمْرَهُ، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعُلَمَاءِ».

ثُمَّ ذَكَرَ الْعَلَامَةُ الْغُمَارِيُّ غَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِفِيضِ الطَّافِهِ مَنْ تَكَلَّمُوا فِي الْحَارِثِ وَرَدَّ أَقْوَالَهُمْ عَلَى وَفْقِ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَكَانَ مِمَّا قَالَ:

أَوَّلُ مَنْ فَتَحَ بَابَ الْكَلَامِ فِي الْحَارِثِ وَطَعَنَ فِيهِ بِالْكَذِبِ هُوَ الشَّعْبِيُّ... وَقَدْ عَاقَبَهُ اللَّهُ بِمِثْلِ ذَنْبِهِ، فَطَعَنَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ بِالْكَذِبِ، كَمَا قَالَ (حَافِظُ الْمَعْرِي) ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي (جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ): - وَأَظْهَرُ الشَّعْبِيِّ عُوقِبَ لِقَوْلِهِ فِي الْحَارِثِ الْهَمْدَانِي: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، وَكَانَ أَحَدَ الْكَذَّابِينَ.

ثُمَّ قَالَ الْغُمَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

قُلْتُ: وَمَا عُوقِبَ الشَّعْبِيُّ إِلَّا لِتَعَدِّيهِ وَظُلْمِهِ فِي تَكْذِيبِهِ لِلْحَارِثِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ وَلَا سَبَبٍ يُوجِبُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ صَرَّحَ بِسَبَبِ التَّكْذِيبِ فِي (جَامِعِهِ) فَقَالَ: وَلَمْ يَبَيِّنْ مِنَ الْحَارِثِ كَذِبٌ، وَإِنَّمَا نَقَمَ عَلَيْهِ إِفْرَاطُهُ فِي حُبِّ عَلِيٍّ وَتَفْضِيلِهِ لَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَمِنْ هُنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - كَذَبَهُ الشَّعْبِيُّ؛ لِأَنَّ الشَّعْبِيَّ يَذْهَبُ إِلَى تَفْضِيلِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ، انْتَهَى.

قُلْتُ [وَالْقَائِلُ الْغُمَارِيُّ]: وَهَذَا سَبَبٌ بَاطِلٌ، لَا يُوجِبُ جَرْحًا بِالْكَذِبِ فِيهِ مُطْلَقًا، وَفِيهِ غُلُوٌّ وَإِسْرَافٌ فِي الْحُكْمِ، لَا يَرْضَاهُ دُودِيْنٌ لِأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ حُبَّ عَلِيٍّ بَنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عِلَامَةِ الْإِيمَانِ وَالِدَيْنِ، فَكَيْفَ يُجْعَلُ عِلَامَةً عَلَى الْكَذِبِ؟!

الثَّانِي: أَنَّهُ إِنْ كَذَّبَ الْحَارِثُ بِسَبَبِ تَفْضِيلِهِ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَيَجِبُ أَنْ يُكْذَّبَ

أَيْضًا مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الشَّعْبِيِّ وَأَعْلَمُ، وَمَنْ شَهِدَ اللَّهُ بِعَدَالَتِهِمْ وَفَضْلِهِمْ، وَهُمْ الْعَدَدُ الْجُمُ مِنْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى تَفْضِيلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى جَمِيعِ الصَّحَابَةِ - أَبِي بَكْرٍ فَمَنْ بَعْدَهُ - مِنْهُمْ: سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَالْمِقْدَادُ، وَخَبَّابٌ، وَجَابِرٌ، وَزَيْدُ بَنِ الْأَرْقَمِ، وَأَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ، وَخُذَيْفَةُ، وَبُرَيْدَةُ، وَأَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ حَنْصَفٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ حَنْصَفٍ، وَأَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ، وَخُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، بَلْ كُلُّ مَنْ قَاتَلَ مَعَ عَلِيٍّ، وَأَنْطَوَى (وَأَنْصَوَى) تَحْتَ لَوَائِهِ، كَانَ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - فَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ قَالُوا بِتَفْذِيمِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، وَمَنْ قَالَ بِمَا يَقُولُ بِهِ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْأَكَابِرِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَيْفَ يُقَالُ عَنْهُ: إِنَّهُ كَذَّابٌ فِيهِ، وَمُخْتَلِقٌ لَهُ؟!

ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ شَاهِينَ فِي (الثَّقَاتِ)... وَقَدْ مَرَّبَعُ مِنْ كَلَامِهِ - قَوْلُهُ: «قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ: الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ثِقَّةٌ... قِيلَ لَهُ فَقَدْ قَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ يَكْذِبُ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ، إِنَّمَا كَذَبَهُ فِي رَأْيِهِ».

قُلْتُ: يَعْنِي فِي تَفْضِيلِهِ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى غَيْرِهِ وَانْقِطَاعُهُ إِلَيْهِ، وَقَدْ مَرَّ عَلَيْكَ أَنَّ الْقَوْلَ بِتَفْضِيلِهِ عَلَيْهِمْ كَانَتْ عَلَيْهِ الْجُمُ الْغَفِيرُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَجَمِيعِ ذَوِي الْقُرَابَةِ مِمَّنْ ذَكَرَ الْغُمَارِيُّ بَعْضَهُمْ عَلَى جِهَةِ التَّمْثِيلِ لَا الْحَصَرِ:

وَتِلْكَ شَكَاةُ ظَاهِرٍ عَنْكَ عَارُهَا

وَقَوْلُ السَّيِّدِ الْغُمَارِيِّ: «بَلْ كُلُّ مَنْ قَاتَلَ مَعَ عَلِيٍّ، وَأَنْطَوَى تَحْتَ لَوَائِهِ كَانَ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ - عَقِيدَةِ تَفْضِيلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ»، سَدِيدٌ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْعَلَامَةُ الْمُعَاصِرُ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ آلِ شَرْفِ الدِّينِ - فِيمَا نُقِلَ إِلَيْهِ - مِنَ الْقَوْلِ بِعَدَمِ صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ عَلَى إِطْلَاقِهِ بِدَعْوَى أَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ إِنَّمَا

التابعي، الكوفي.

أقول: في رجال الطائفة الكثير الطيب من أعلام الدين ومحملة أحكام شريعة سيد المرسلين، فما أغنى سيدنا الصدر في المتأخرين والشيخ النجاشي من المتقدمين عن ذكره في رجالها!!

(ص ۲۸۴، س ۲۴)

قوله: ومنهم: جابر بن يزيد الجعفي، التابعي، من أصحاب علي بن الحسين، وابنه لباقر (عليه السلام)، صنف كتباً كثيرة في التفسير والأحكام، وغير ذلك مذكورة في فهرستي النجاشي والطوسي.

أقول: هذا التعبير غير دقيق في مجال الدلالة اللغوية، إذ لازم معناه أن كلاً من النجاشي والطوسي اشتركا في جمع (فهرستيها) ولا موضع هنا لما يسطرح عليه في علم البلاغة بـ (الف والنسب)، ومثل هذا التعبير المعدول عن جهته الصحيحة قديم، حتى إني وقفت على نظيره من حيث إضافة كتابين إلى رجل وعطف آخر عليه، نحو قول الخطيب البغدادي:.... في صحيح البخاري ومسلم. وقد نبهت على هذا الوهم غير الظاهر في ضمن ما علقته على الطبعة القديمة من تاريخ بغداد.

(ص ۲۸۶، س ۱۵)

قوله: ومنهم: ثور بن أبي فاختة، أبوجهم.

أقول: الصحيح: ثور كما ضبطه الحافظ في التقريب بالعبارة قال: «ثوير» - مصغر - ابن أبي فاختة.

(ص ۲۸۶، س ۴)

قوله: ومنهم: معاوية بن عمار بن أبي معاوية خباب بن عبد الله، له كتب، [يروى] عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليه السلام)، مات سنة خمس وسبعين ومئة.

قاتلوا معه وأنصروا تحت لوائه بأمر رؤسائهم الذين كانوا يرون هذه العقيدة، فكان خروجه على هذا قسرياً. أو كلاماً هذا معناه، وليس الأمر كما قال حفظه الله تعالى، إذ إن الإسلام قد أذاب هذه السلطة وآلت السلطة الحقيقية للخليفة، فهو صاحب الأمر والنهي ولم يعد للزعامة القبلية (ولا تقل القبلية) يومئذ أثر يدكر، ومصاديق ذلك غير عريضة لدى من التمس الشواهد على ذلك من وقائع هاتيك الأيام، قرب زعيم قبيلة كان مع معاوية في صفين مع أن جماعة من أبناء قبيلته كانوا مع علي (عليه السلام)، وقيل مثل ذلك ما حصل قبلها في حرب الجمل.

ولو سلمنا - جدلاً - صحة ما ذهب إليه السيد عبد الله آل شرف الدين فيمكن أن يقال في جوابه: - إن الناس على دين ملوكهم - كما يقال، فإذا كان رؤسائهم على عقيدة معينة حملوها عليها ثم انتحلوها ودانوا بها....

ومسك الحتام في التعليق على ترجمة الحارث (عليه السلام) أذكر أن له عقباً بارك الله تعالى فيه، فانتشرت أفئدته في عدة بلدان ومنها لبنان والعراق، ومنهم آل محيي الدين في مدينة التجف وغيرها، وهم من بقية آل أبي جامع، وفيهم العلماء والفقهاء والأدباء والشعراء والساسة والمشاركون في كثير من الفنون، وأشهر أعلام ذريته - على ما هو معروف -: الشيخ الحسين بن عبد الصمد العاملي العالم الفقيه وأبنته الشيخ بهاء الدين العاملي المشهور بـ (البهائي) العاملي المتصلع من جملة العلوم - وناهيك به - والشيخ الكفعمي وغير هؤلاء، ومن يرمي المزيد من البَيان في هذا المجال فليراجع كتاب الحالي والعاقل تأليف الأديب الكبير الدكتور عبد الرزاق ابن الشيخ أمان آل محيي الدين التجفي (رحمه الله).

(ص ۲۸۳، س ۱۳)

قوله: ومنهم: عبید الله بن الحر الجعفي، الفارس الفاتك، الشاعر،

أقول: هُوَ الْمَعْرُوفُ بِالذُّهْنِي، نِسْبَةً إِلَى بَنِي ذُهْنٍ، وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ، وَهُوَ مِنْ مَوَالِيهِمْ وَلَيْسَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

(ص ۲۸۸، س ۵)

قوله: وقد جمع المتأخرون من أهل العلم بالحديث من تلك الكتب والأصول جوامع كباراً عليها المعول... تُعرف عندهم بالكتب الأربعة [ة]، كالصَّاحح السَّ [ة] عند أهل السُّنة....

أقول: هذا التَّعْبِيرُ مُتَّسِمٌ فِيهِ، فَإِنَّ الْمَعْرُوفَ بِ(الصَّحِيح) مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ: صَحِيحُ مُسْلِمٍ وَصَحِيحُ الْبُخَارِيِّ الْمَعْبَرُ عَنْهُمَا بِ(الصَّحِيحَيْنِ)، وَقَدْ أَلَّفَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ النِّسَابُورِيُّ كِتَابَهُ الْمَعْرُوفَ بِ(الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ) يُلْحَظُ فِي هَذَا الْمُصْطَلَحِ الْخَاصِّ بِهِمَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ دُونَ سَائِرِ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْأَرْبَعَةِ، وَهِيَ سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ وَسُنَنُ النَّسَائِيِّ وَسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ وَسُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ (بِالْهَاءِ الْخَالِصَةِ)، وَبِهَذَا الْبَيَانِ يَظْهَرُ لَكَ التَّسَامُحُ فِي الْعُنُوتِ الَّذِي اخْتَارَهُ الْعَلَمَاءُ الْفَقِيهَةُ السَّيِّدُ مُرْتَضَى الْفَيْرُوزِ أَبَادِي رَحِمَهُ اللَّهُ لِكِتَابِهِ الْجَامِعِ الْجُمْلَةَ مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ الْكِسَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، إِذْ سَمَّاهُ فَضَائِلَ الْخَمْسَةِ مِنَ الصَّاحِحِ السُّنَّةِ، وَكَانَ الْأَوَّلَى أَنْ يُسَمِّيَهُ: فَضَائِلَ الْخَمْسَةِ مِنَ الْكُتُبِ السُّنَّةِ.

(ص ۲۹۰، س ۱۲)

قوله: كتاب شرح الاستبصار في أحاديث الأئمة الأطهار في عدة مجلدات كبار، للشيخ الفقيه المحقق الشيخ قاسم بن محمد بن جواد المعروف بـ «ابن الوندي» وبالفقيه الكاظمي.

أقول: لَهُ الْيَوْمَ عَقَبٌ فِي النَّجَفِ وَالْكَاظِمِيَّةِ، وَيُقَالُ إِنَّ الشَّيْخَ قَاسِمًا الْمَعْرُوفَ بِابْنِ الْوُنْدِيِّ الْمَذْكُورَ مِنْ ذُرِّيَّةِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ ذُرَارِيهِ فِي عَصَرِنَا. وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ فِي الْكَاظِمِيَّةِ الْيَوْمَ بَيْتُ الْحَاجِّ كَاطِمٍ - كَانَ حَيًّا فِي سَنَةِ

۵۲۷۷هـ - ابْنِ الشَّيْخِ دَرَوَيْشِ ابْنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ ابْنِ الشَّيْخِ يَحْيَى (ت ۱۱۳۷هـ) ابْنِ الشَّيْخِ قَاسِمِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْوُنْدِيِّ الْفَقِيهِ الْكَاطِمِي الْمَذْكُورِ فِي الْأَصْلِ.

(ص ۳۴۴، س ۲۶)

قوله: وَمِنْهُمْ الْبَارِعُ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ، الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَحْمَدَ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي تَأْرِخِ الْكُوفَةِ وَالصَّفَدِيِّ فِي تَأْرِخِهِ: أَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَصَنَّفَ فِي الْقِرَاءَاتِ... مَوْلَدُهُ سَنَةَ ۴۴۲ وَمَاتَ... سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

أقول: وَهَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ الْحَوْزِيِّ الْحَنْبَلِيُّ - تَلْمِيزُهُ - تَأْرِخَ وَلَا دَيْتِهِ وَوَفَاتِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (۵۲۴هـ) مِنْ الْمُنْتَظَمِ وَقَالَ: «وَسَمِعْتُ مِنْهُ الْحَدِيثَ، وَكُتِبَ لِي إِجَازَةٌ، وَكَانَ فَاضِلًا عَارِفًا بِاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَلَهُ شِعْرٌ مَلِيحٌ». ثُمَّ أوردَ جُمْلَةً مِنْ أَبْيَاتِ لَهُ فِي الْغَزَلِ وَالْحَنِينِ إِلَى الْخِلَآنِ. وَأَنَّهُ «ذُفِنَ بِبَابِ حَرْبٍ» أَيْ عِنْدَ مَقْبَرَةِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَدْ تَعَقَّبْتُ سَيِّدَنَا الْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي عَدِّهِ الْبَارِعِ هَذَا مِنَ الشَّيْعَةِ فِي مَوْضِعٍ سَابِقٍ.

وَمِنْ الْمُسْتَعْرَبِ جِدًّا - هُنَا - أَنْ يَقُولَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي تَأْرِخِ الْكُوفَةِ...»: لِأَنَّ ابْنَ النَّجَّارِ صَاحِبَ تَأْرِخِ الْكُوفَةِ تَوَفَّى فِي سَنَةِ (۴۰۲هـ)، فَكَيْفَ يَذْكُرُ مَنْ وَلَدَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِ (۴۱) سَنَةٍ؟! وَالصَّحِيحُ أَنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ ابْنُ النَّجَّارِ الْحَافِظُ الْمُؤَرِّخُ الْبَغْدَادِيُّ الْمُتَوَفَّى فِي سَنَةِ (۶۴۳هـ) فِي كِتَابِهِ الذِّيلُ عَلَى تَأْرِخِ بَعْدَادٍ. وَقَدْ خَلَطَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا أَيْضًا فِي تَرْجُمَةِ (ابْنِ لُنْكَك) الشَّاعِرِ الْبَصْرِيِّ.

(ص ۳۰۵، س ۲)

قوله - في ترجمة ابن حمزة الطوسي - : ولا أعرف تاريخ وفاته غير أنه توفي في كربلاء في المئة الخامسة في أوائلها ۱۳۱، ودفن في بستان خارج البلدة، وقبره اليوم معروف خارج باب النجف رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

أقول: وَلَكِنْ كَتَبَ بَعْضُ أَزْيَابِ الْمَصَالِحِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى وَاجْهَةِ بَابِ الْقَبْرِ نَسَبَ أَحَدِ الْأَشْرَافِ مِنْ ذُرِّيَةِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ذُرِّيَةِ الْحَمَزَةِ الْعُلَوِيِّ الْعَبَّاسِيِّ مُوْهِمًا الْعَامَّةَ أَنَّ هَذَا قَبْرُهُ لِحَاجَةٍ فِي نَفْسِهِ.

(ص ٣٣١، س ٢٤)

قوله: ومنهم: أبو عبد الله الغاضري، كان يسكن بني غاضرة، وهو محمد بن العباس بن عيسى.

له كتب، منها: كتاب التفسير، ذكره النجاشي أيضاً.

وهو في طبقة سعد بن عبد الله القمي، من علماء المئة الثالثة.

أقول: بَنُو غَاضِرَةَ بَطْنٌ مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرِّ بْنِ مُضَرِّ بْنِ مَعَدَّ بْنِ عَدْنَانَ، وَإِلَيْهِمْ تُنْسَبُ الْغَاضِرِيَّةُ (الغَاضِرِيَّاتُ) عِنْدَ كَرْبَلَا. كَمَا تُنْسَبُ إِلَيْهِمُ الْمَحَلَّةُ الْمَعْرُوفَةُ بِ(بَنِي غَاضِرَةَ) فِي الْكُوفَةِ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ يَسْكُنُهَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْغَاضِرِيُّ الْمَذْكُورُ ظَاهِرًا، وَقَدْ تَكُونُ غَاضِرِيَّةً كَرْبَلَا، وَرُبَّمَا يُسْتَأْنَسُ لِذَلِكَ بِرَوَايَةِ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ النَّيَّوِيِّ عَنْهُ، وَنَيَّوِي الْمُنْسُوبُ إِلَيْهَا حُمَيْدُ الْمَذْكُورِ مِنْ نَوَاحِي كَرْبَلَا أَيْضًا، وَفِي الْعَرَبِ بَنُو غَاضِرَةَ آخَرُونَ، لَكِنْ الْمُبَادِرَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ هُمُ غَاضِرَةُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ.

(ص ٣٣٢، س ٢)

قوله: ومنهم: محمد بن مسعود بن محمد بن العياش السلمي السمرقندي، أبو نصر، المتقدم ذكره في أهل السير والأخبار.

كان من عيون هذه الطائفة، وأكثر في التصنيف والتأليف، وذكرنا فهرست مصنفاته هناك.

وله كتاب التفسير، يُعْرَفُ بِ: تَفْسِيرِ الْعِيَاشِيِّ، فِي مَجْلَدَيْنِ كَبِيرَيْنِ، غَيْرَ أَنَّ الْمَوْجُودَ مِنْهُ الْيَوْمَ جُزْءٌ وَاحِدٌ، نِصْفُ التَّفْسِيرِ، وَلِهَذَا الشَّيْخُ مَا يَقْرَبُ مِنْ مِثْلِي مُصَنَّفٌ، كُلُّهَا

حسنة، كان في طبقة الكليني، من علماء المئة الثالثة.

أقول: السُّلَمِيُّ، بِضَمِّ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ اللَّامِ هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ بْنِ مَنْصُورٍ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ خَصْفَةَ بْنِ قَيْسِ عَمِلَانَ بْنِ مُضَرِّ بْنِ زَارِ بْنِ مَعَدَّ بْنِ عَدْنَانَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَهُوَ عَلَى هَذَا عَرَبِيٌّ صَلِيبَةٌ وَلَيْسَ مَوْلى لِعَدَمِ وَصْفِهِ بِذَلِكَ فِي كُلِّ مَصَدَرٍ ذَكَرْتُ فِيهِ تَرْجُمَتَهُ، وَالْأَصْلُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ هُوَ إِرَادَةُ الْإِنْتِسَابِ الْأَصِيلِ، وَأَمَّا الْإِنْتِسَابُ وَلَاءٌ فَيُصَارُ إِلَى إِرَادَتِهِ مَعَ الْقَرِينَةِ الصَّارِفَةِ عَنْ إِرَادَتِهِ النِّسْبَةِ الْأَصِيلَةِ، كَأَن يُقَالُ: السُّلَمِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَوْ مَوْلى بَنِي سُلَيْمٍ، أَوِ السُّلَمِيُّ وَلَاءٌ، وَقَدْ يُخِلُّ بَعْضُهُمْ بِذِكْرِ الْقَرِينَةِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، إِلَّا أَنَّ الْأَصْلَ مَا سَمِعْتُهُ.

وَيَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ لِقَبْهِ السُّلَمِيُّ يَفْتَحُ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ جَمِيعًا نِسْبَةً إِلَى بَنِي سَلَمَةَ الَّذِينَ هُمْ بَطْنٌ مِنَ الْخَزْرَجِ بْنِ حَارِثَةَ الْأَزْدِيِّينَ الْقَحْطَانِيِّينَ إِخْوَةَ الْأَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ، وَهُمْ (أَبْنَاءُ قَيْلَةَ) الْمَعْرُوفُونَ بِ(الْأَنْصَارِ) لِلْإِطْلَاقِ الْمُنْصَرَفِ إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ وَعَدَمِ النَّصِّ عَلَى نِسْبَتِهِ إِلَى (الْخَزْرَجِ) أَوْ (الْأَنْصَارِ) وَلَوْ بِطَرِيقٍ وَاحِدٍ، وَمَا جَاءَ فِي «فَهْرِسْتِ النَّدِيمِ» مِنْ قَوْلِهِ: «وَقِيلَ إِنَّهُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ» فَلَا يُعَاجِ عَلَيْهِ، لِأَنَّ النَّدِيمَ كَانَ وَرَاقًا يُنْقَلُ مِنْ الصُّحُفِ مَا وَقَفَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ وَمَا أَكْثَرُ مَا كَانَ يَقَعُ مِنَ التُّسَاخِ مِنَ التَّصْحِيفِ وَالتَّحْرِيفِ وَالْأَوْهَامِ، وَفِي «فَهْرِسْتِ النَّدِيمِ» مِنَ الْأَوْهَامِ مَا يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطِ الْقَوْلِ فِيهَا إِلَى تَدْوِينِ كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ، وَمِنْ أَظْهَرَ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مَا وَقَعَ لَهُ فِي اسْمِ الْقَاضِي ابْنِ الْجَعَابِيِّ الْمُحَدَّثِ الْحَافِظِ الْمَشْهُورِ (ت ٣٥٥ هـ)، إِذْ جَاءَ فِيهِ (عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ)، مَعَ أَنَّ اسْمَهُ الصَّحِيحَ: (مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ) فَكَانَ هَذَا (سَبَبًا لِلْقَوْلِ بِتَعَدُّدِ ابْنِ الْجَعَابِيِّ، إِذْ صَارَ الْمَعْرُوفُ بِ(ابْنِ الْجَعَابِيِّ) رَجُلَيْنِ هُمَا: عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، مَعَ أَنَّهُمَا وَاحِدٌ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، وَقَدْ بَسَطْتُ الْقَوْلَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ فِي بَحْثِ مُسْتَقِلٍّ، وَعَنْ الطُّوسِيِّ أَخَذَ الْعَلَامَةُ وَابْنُ دَاوُدَ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمَا مِنَ الْقَوْلِ بِ(تَعَدُّدِ ابْنِ الْجَعَابِيِّ) الَّذِي لَا

حَقِيقَةُ لَهُ، وَمَنْشَأُ هَذَا الْوَهْمِ مِنْ اعْتِمَادِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ عَلَى «فَهْرِسْتِ النَّدِيمِ».

ثُمَّ إِنَّ النَّدِيمَ لَمْ يَقْطَعْ بِنِسْبَةِ الْعِيَّاشِيِّ إِلَى بَنِي تَمِيمٍ، بَلْ ذَكَرَ هَذِهِ النِّسْبَةَ بِصِيغَةِ التَّمْرِیْضِ (وَقِيلَ) وَلَا تَقِفْ أَمَامَ النَّصِّ الْقَاطِعِ الْمَذْكُورِ فِي «رِجَالِ النَّجَاشِيِّ» مِنْ نِسْبَةِ الْعِيَّاشِيِّ إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ.

أَقُولُ: نَقَلْتُ كُلَّمَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ ﷺ مِنْ تَرْجَمَةِ الْعِيَّاشِيِّ، أَخْلَ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ طَابَ ثَرَاهُ بِذِكْرِ أُمُورٍ مُهِمَّةٍ فِي تَرْجَمَةِ الْعِيَّاشِيِّ كَانَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُزَيَّنَ بِهَا كِتَابُهُ وَيُوْطَّدَ تَأْسِيسُهُ مِمَّا ذَكَرَهُ أَعْلَامُ الطَّائِفَةِ الْمُتَقَدِّمُونَ فِي تَضَاعِيفِ تَرْجَمَتِهِ، وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ النَّجَاشِيُّ (ت ٤٥٠ هـ) فِي فَهْرِسْتِ أَعْلَامِ الشَّيْخَةِ الْمَعْرُوفِ بِرِجَالِ النَّجَاشِيِّ. وَحَسَبْنَا هُنَا أَنْ نَنْقُلَ بَعْضَ مَا قَالَهُ فِيهِ؟ رَحِمَهُمَا؟ فَقَدْ جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ الْعِيَّاشِيِّ مِنْ «رِجَالِ النَّجَاشِيِّ»:

...ثِقَّةٌ صَدُوقٌ، عَيْنٌ مِنْ عُيُونِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، وَكَانَ يَرْوِي عَنْ الضَّعَفَاءِ كَثِيرًا، وَكَانَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ عَامِي الْمَذْهَبِ، وَسَمِعَ حَدِيثَ الْعَامَّةِ، فَأَكْثَرَمْنَاهُ، ثُمَّ تَبَصَّرَ وَعَادَ إِلَيْنَا، وَكَانَ حَدِيثَ السَّنَنِ (١) ابْنُ فَضَالٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خَالِدٍ الطَّلَاسِيِّ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ وَالْبَغْدَادِيِّينَ وَالْقَمِّيِّينَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ الْقَاضِيَّ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ لَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الزَّاهِدُ أَنْفَقَ أَبُو النَّضْرِ [يَعْنِي الْعِيَّاشِي] عَلَى الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ تَرْكَتَهُ أَبِيهِ سَائِرَهَا [كَذَا، وَالْوَجْهُ: كُلُّهَا] وَكَانَتْ ثَلَاثَ مِئَةِ أَلْفٍ دِينَارٍ، وَكَانَتْ دَارُهُ كَالْمَسْجِدِ بَيْنَ نَاسِخٍ أَوْ مُقَابِلٍ، أَوْ قَارِيٍّ، أَوْ مُعَلِّقٍ مَمْلُوءَةٍ مِنَ النَّاسِ....

فَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الَّتِي أَتَخَفَّ بِهَا النَّجَاشِيُّ قُرَاءَ كِتَابِهِ لَمْ يَنْقُلْهَا السَّيِّدُ الْمُؤَلِّفُ ﷺ مَعَ أَهَمِّيَّتِهَا، وَكَوْنِهَا مِنْ مُتَمَمَاتِ التَّرْجَمَةِ.

ثُمَّ ذَكَرَ النَّجَاشِيُّ مَا وَقَفَ عَلَيْهِ مِنْ أَسْمَاءِ كُتُبِ الْعِيَّاشِيِّ، وَرَفَعَ بَعْدَ ذِكْرِهَا سَنَدَهُ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: «أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شَاذَانَ الْقُرَوْنِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْدَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرَقَنْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ».

قُلْتُ: حَيْدَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرَقَنْدِيُّ الْمَذْكُورُ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْفَهْرِسْتِ (٢٥٩) وَقَالَ:

حَيْدَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَعِيمٍ السَّمَرَقَنْدِيُّ، جَلِيلُ الْقَدْرِ، فَاضِلٌ، مِنْ غُلَمَانِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ، وَقَدْ رَوَى جَمِيعَ مُصَنَّفَاتِهِ وَقَرَأَهَا عَلَيْهِ وَرَوَى أَلْفَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الشَّيْخَةِ بِقَرَاءَةٍ وَاجِازَةٍ، وَهُوَ يُشَارِكُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ فِي رَوَايَاتٍ كَثِيرَةٍ يَتَسَاوَوَانِ فِيهَا....

وَقَدْ جَاءَ اسْمُ حَيْدَرِ الْمَذْكُورِ فِي تَرْجَمَةِ الْعِيَّاشِيِّ مِنْ فَهْرِسْتِ النَّدِيمِ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدٍ عَوْنِي عَبْدِ الرَّؤُوفِ وَالدَّكْتُورِ إِيْمَانَ السَّعِيدِ جَلَالًا، وَكَذَلِكَ جَاءَ التَّصْحِيفُ نَفْسُهُ فِي فَهْرِسْتِ النَّدِيمِ الْمَطْبُوعِ بِتَحْقِيقِ الْأُسْتَاذِ إِيْمَانَ فُؤَادِ سَيِّدٍ، مَعَ أَنَّ النَّدِيمَ قَالَ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ الْعِيَّاشِيِّ (وَذَكَرَ حَيْدَرُ أَنَّ كُتُبَهُ (أَيَّ كُتُبِ الْعِيَّاشِيِّ) مِثَّتَانِ وَثَمَانِيَّةُ كُتُبٍ...).

وَهَذَا كَافٍ فِي تَنْبِيهِ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى أَنَّ جُنَيْدًا هُوَ مُصَحِّفٌ مِنْ (حَيْدَرٍ)، لِأَنَّهُ قَالَ قَبْلَ تَعْدَادِ كُتُبِ الْعِيَّاشِيِّ:

وَلَكُنْبِهِ بِنَوَاحِي خُرَاسَانَ شَأْنٌ مِنَ الشَّانِ، كَتَبَ جُنَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ نَعِيمٍ، وَيُكْنَى أَبَا أَحْمَدَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ كِتَابًا فِي آخِرِهِ نُسْخَةٌ مَا صَنَّفَهُ الْعِيَّاشِيُّ. وَقَدْ ذَكَرْتُهُ عَلَى مَا رَتَبَهُ صَاحِبُهُ هَذَا.

وَبَعْدَ أَنْ سَرَدَ أَسْمَاءَهَا قَالَ: «وَذَكَرَ حَيْدَرُ أَنَّ كُتُبَهُ مِثَّتَانِ وَثَمَانِيَّةُ كُتُبٍ...» كَمَا مَرَّرْنَاهُ.

وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ الْمُحَقِّقِينَ الثَّلَاثَةُ لَمْ يَنْتَبِهُوا إِلَى هَذَا التَّصْحِيفِ، وَلَيْسَ تَحْتَ يَدَيِ الْآنَ سَائِرُ طَبْعَاتِ فَهْرِسْتِ النَّدِيمِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ التَّصْحِيفُ نَفْسُهُ غَيْرَ مُتَبَّهِ عَلَيْهِ.

(ص ۳۳۵، س ۲۳)

قوله: ومنهم: محمد بن الحسن الشيباني، صاحب تفسير نهج البيان عن كشف معاني القرآن، من أجلة علمائنا المتقدمين شيخ الشيخ المفيد.

أقول: وهو غير محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني مولا لهم الفقيه الحنفي المعروف أحد صاحبي أبي حنيفة، والآخر أبو يوسف القاضي البجلي وهما اللذان نشرَا مذهبَه في الآفاق.

(ص ۳۳۵، س ۵)

قوله: ومنهم: محمد بن العباس بن علي بن مروان، المعروف بابن الجحام.

له في كل علوم القرآن كتب مفردة، له كتاب الناسخ والمنسوخ، وله تفسير القرآن وتأويله، وله في محكمه ومتشابهه، وفي زيادات حروفه وفضائله وثوابه، وله كتاب ما نزل في أهل البيت عليه السلام من القرآن، وهو ألف ورقة.

أقول: المعروف في النسبة مما جاء على هذا الرسم هو الجحام أو ابن الجحام بتقديم الحاء المهملة على الجيم المُشددة، ولم يرد في أوصاف الرجال الجحام أو ابن الجحام، بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة، إذ ليس له - بهذا الضبط - معنى مقبول يسوغ وصف الرجال به؛ فالمدكور في معجمات اللغة أ ب (الجحام) على زنة الغراب هو داء يصيب العين أورؤوس الكلاب.

وقد جاء وصف المترجم في رجال الشيخ الطوسي (۶۳۲۱) بـ (ابن الجحام) - بتقديم الحاء المهملة على الجيم - ولو كان لقبه (ابن الجحام) بتقديم الجيم على الحاء المهملة لنبه عليه الشيخ لدفع الالتباس والتصحيف، لأنه على غير الجادة كأن يقول: ابن الجحام، بتقديم الجيم على الحاء.

وهكذا جاء في نسخة (ر) من فهرست الشيخ على ما أفاد العلامة

المتعمد بالرحمة السيد عبد العزيز المحقق الطباطبائي رحمته الله.

وما جاء في المطبوع من فهرست من وصفه بـ (ابن الجحام) هو من عمل النساخ أو تصرف من بعض الباحثين لظنه أنه هو الصواب اعتماداً على ما جاء في خلاصة العلامة، وإيضاح الاشتباه، ورجال ابن داود، بدلالة ما جاء في تعليق العلامة المحقق الطباطبائي من قوله في هامش ترجمة محمد بن العباس المذكور من الفهرست: «في (ر): الجحام، وبها مشها عن نسخة أخرى: الجحام».

كما أن ما جاء في المطبوع من رجال النجاشي من وصفه بـ (ابن الجحام) هو من عمل النساخ أو تصرف المصححين المتأخرين، ونقول فيه ما قلناه في فهرست الشيخ ورجاله من بعد مجيئه على الرسم الغريب (ابن الجحام) من غير أن ينبه على ضبطه. وأما ما جاء في خلاصة العلامة، وإيضاح الاشتباه ورجال ابن داود من ضبطه بالعبارة بأنه «يضم الجيم وبعدها الحاء» فالظاهر أنها وقفاً على عبارة (ابن الجحام) مصحفةً إلى (ابن الجحام)، فضبطها على وفق هذا الرسم، وقد مر عليك أن الشيخ والنجاشي لم يضبطا هذا الوصف بالعبارة، بل ذكراه مجرداً عن أي توضيح مع توفر الدواعي إلى ضبطه لو كان على غير الجادة، كما سبق بيانه.

فكيف يستدرك العلامة وابن داود بضبط هذا المركب الإضافي - الغريب - على الشيخين العلمين الطوسي والنجاشي بعد أكثر من مئتي سنة!!؟

وجملة القول: إن الصواب في لقب المترجم هو (ابن الجحام) - من الجامة - وليس ابن الجحام على ما ضبطه العلامة وابن داود الحليان.

وشهرة التلقين بـ (الجحام) تُعني عن تجشم الاستدلال له، وحسبك ذكر السمعاني إياه في الأساب، وابن الأثير في اللباب، وفي مصادر أخرى بخلاف (الجحام) الذي لم يكن له في المظان

عَيْنٌ وَلَا أَثَرٌ.

أقول: وذكره النجاشي - مضافاً إلى ما ذكرهنا - كتاب المقنع في الفقه، كتاب الدواجن. ووصفه بأنه: «ثِقَةٌ ثِقَةٌ» وهذا القول كان على سيدنا المؤلف ألا يُخِلَّ بذكره.

(ص ۳۳۶، س ۸)

قوله: في ترجمة الشيخ المفيد - : كانت وفاته سنة تسع وأربعمئة.

أقول: هذا وهمٌ بلا ريب، فَإِنَّ وفَاةَ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ كَانَتْ فِي سَنَةِ (۴۱۳ هـ) بِلا خلاف. وَمِنْ مَظَاهِرِ التَّعَصُّبِ الْمَقِيَّتِ بِسَبَبِ اخْتِلَافِ الْمَذْهَبِ مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَفَافِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ النَّقِيبِ (۳۱۵ هـ - ۴۱۵ هـ)، فَقَدْ جَاءَ فِيهَا:

وَكَانَ شَدِيداً فِي السُّنَّةِ، وَبَلَغَنِي أَنَّهُ جَلَسَ لِلتَّهْنِئَةِ لَمَّا مَاتَ ابْنُ الْمُعَلِّمِ شَيْخُ الرَّافِضَةِ وَقَالَ: مَا أَبَالِي أَيْ وَقْتُ مِثِّ بَعْدَ أَنْ شَاهَدْتُ مَوْتَ ابْنِ الْمُعَلِّمِ.

فَاقْرَأُوا وَاعْجَبُوا.

(ص ۳۵۶، س ۲۳)

قوله: وَمِنْهُمْ: كَمَيْلُ بْنُ زِيَادٍ النَّخَعِيُّ... نَزِيلُ الْكُوفَةِ صَاحِبُ سِرِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ... كَانَتْ عَيْنُهُ عِلْمٌ نَافِعَةً وَشَجَرَةً مُثْمِرَةً، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مِيثَمٍ الْمُتَقَدِّمَ ذَكَرَهُ فِي الصَّحِيفَةِ الْأُولَى مِنْ هَذَا الْفَصْلِ مِنْ أَحْفَادِهِ وَتَمَرِهِ، وَلَهُ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ عُلَمَاءُ مَعْرُوفُونَ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ لِلشَّيْعَةِ.

أقول: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ مِيثَمٍ الَّذِي ذَكَرَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلِّفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الصَّحِيفَةِ الْأُولَى مِنْ هَذَا الْفَصْلِ هُوَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ مِيثَمِ التَّمَارِ، فَهُوَ مِنْ ذُرِّيَةِ مِيثَمِ بْنِ يَحْيَى التَّمَارِ

الْأَسَدِيِّ مَوْلَاهُمْ وَلَيْسَ مِنْ ذُرِّيَةِ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ النَّخَعِيِّ، وَمَا ذَكَرَهُ سَيِّدُنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: «لَهُ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ عُلَمَاءُ مَعْرُوفُونَ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ لِلشَّيْعَةِ» إِنَّمَا هُوَ مِيثَمُ التَّمَارِ لَا كَمَيْلُ بْنُ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وَلَيْسَ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ الْخَاصَّةِ بِعُلَمَاءِ الشَّيْعَةِ وَمُحَدِّثِيهِمْ ذِكْرُ لَبْنَاءِ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ.

نعم، هناك مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهُوَ الْفَقِيهُ الْقَاضِي (ابْنُ كَاسٍ) الْحَنْفِيُّ الْكُوفِيُّ الْمُتَوَفَّى غَرِيقاً فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ سَنَةِ (۳۲۴ هـ). قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ تَارِيخِ بَعْدَادٍ:

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ أَبُو الْقَاسِمِ النَّخَعِيُّ الْقَاضِي الْمَعْرُوفُ بِابْنِ كَاسٍ: نَسَبُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَوَفَّقَهُ ابْنُ الثَّلَاجِ عَلَى نَسَبِهِ إِلَى مَالِكٍ، ثُمَّ قَالَ: ابْنُ كَامِلٍ بْنِ كَمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ نُهَيْكٍ بْنِ هَيْثَمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّخَعِ. وَهُوَ كُوفِيٌّ سَكَنَ بَعْدَادَ... وَكَانَ ثِقَةً فَاضِلاً عَازِفاً بِالْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ.^{۴۰۳}

أقول: وَإِنَّ كَاسَ هَذَا صَاهِرَهُ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ النَّاسِكِ ابْنِ طَاهِرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ ذِي الدَّمْعَةِ ابْنِ زَيْدِ الشَّهِيدِ ابْنِ الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَيَعْرِفُ وَلَدُ الشَّرِيفِ طَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ النَّاسِكِ الْمَذْكُورِ بِبَنِي كَاسٍ، لِأَنَّ أُمَّهُمْ بِنْتُ ابْنِ كَاسِ الْفَقِيهِ الْقَاضِي الْحَنْفِيُّ الْكُوفِيُّ الْمَذْكُورِ كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي عُمدَةِ الطَّالِبِ لِلْسَّيِّدِ ابْنِ عَنَبَةَ الدَّوْدِيِّ.^{۴۰۴}

وَمَا زَالَتْ لِبَنِي كَاسِ الْحُسَيْنِيِّينَ بَقِيَّةٌ فِي سَطْرَةِ الْعَرَّافِ، وَهُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ السَّيِّدِ نَوْحِ الْمُتَّصِلِ نَسَبُهُ بِالسَّيِّدِ طَاهِرِ بْنِ

۴۰۳. تَارِيخُ بَعْدَادٍ، ج ۱۲، ص ۷۰، الرقم: ۶۴۶۹.

۴۰۴. عُمدَةُ الطَّالِبِ، ص ۲۶۸ مِنَ الطَّبْعَةِ النَّجَافِيَّةِ الْقَدِيمَةِ.

والله العالم بمقائق الأمور.

(ص ٣٨٠، س ٨)

قوله: ومنهم: الشيخ الشريف هبة الله بن أحمد بن محمد الكاتب، أبونصر، المعروف بابن برنية.

أقول: وصفه هنا به (الشريف) ليس على المصطلح الجاري، لأنه لم يكن هاشمياً، بل الظاهر أنه من باب التبجيل والتكريم.

(ص ٣٨١، س ١٠)

قوله: - في ترجمة الشيخ المفيد - : قال ابن النديم:

ابن المعلم، أبو عبد الله، في عصرنا انتهت رئاسة متكلمي الشيعة إليه، مقدم في صناعة الكلام على مذهب أصحابه، دقيق الفطنة، ماضي الخاطر، شاهدته فرأيت به بارعاً وله كتب.

أقول: الذي في فهرست النديم «... وله من الكتب...» ثم ترك فراغاً لذكرها، والظاهر أن أسماءها لم تحضره عند كتابة ترجمة الشيخ المفيد، فترك لها فراغاً إلى أن يقف على أبحاثها ولم يتسن له ذلك بعد.

ثم قال سيدنا المؤلف:

ذكره الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، وذكر أنه كان عالماً متقشفاً إليه انتهت رئاسة الشيعة في وقته، كان صاحب كرسي يزوره عضد الدولة بداره، ولما مات صلى عليه بميدان الأشنان وصلى عليه ثمانون ألف [كذا والصواب ألفاً] من الرافضة إلى آخر كلامه.

وقد أخرج العلامة الطباطبائي بحر العلوم في فوائده الرجالية.

أقول: لم يرد هذا النص في ترجمة الشيخ المفيد من تاريخ بغداد، ولا أخرج العلامة السيد بحر العلوم في فوائده الرجالية، بل لم

أحمد الناسك المذکور، كان منهم في بغداد الوجیه السيد طالع الشطري والعلامة الجليل السيد محمد الديواني الذي كان إمام الجماعة في جامع الإمام طه في محلة الإمام طه المقابلة للمدرسة المستنصرية الأثرية، وكانت محلة الإمام طه الحالية تعرف في أيام العباسيين بمحلة (فراشة)، وفيها درب الخبازين الذي يقع في ضمنه جامع العاقولي الشافعي وقبره، وبجواره دار العلامة المفسر السيد شهاب الدين أبي الشناء الألويسي البغدادي صاحب «روح المعاني» (ت ١٢٧٠ هـ).

(ص ٣٥٨، س ٢)

قوله: ومنهم: أبو جعفر مؤمن الطاق.

كان دكانه في طاق المحامل بالكوفة، يرجع إليه بالنقد فيرداً، ويخرج كما يقول، فقول: شيطان الطاق، وهو محمد بن علي بن النعمان بن أبي طريقة البجلي الأحول.

أقول: وممن لقب به (شيطان الطاق) أبو عيسى عبيد الله بن الفضل بن محمد بن هلال الطائي التبهاني الكوفي ثم المصري صاحب كتاب زهر الرياض الذي وصفه النجاشي بقوله: «كتاب حسن كثير الفوائد». ذكره الشيخ الصدوق في سند حديث أم داود وعملها إذ جاء فيه «حدثني جماعة من أصحابنا، قالوا: حدثنا أبو الحسين عبيد الله بن محمد بن جعفر القصباني، قال: حدثنا أبو عيسى عبيد الله بن الفضل بن هلال - وكان أهل مصر يسمونه شيطان الطاق لإيمانه...» (فضائل الأشهر الثلاثة - رجب، شعبان، رمضان، ص ٣٠)، ونقله العلامة المجلسي في البحار (ج ٩٤، ص ٤٢).

(ص ٣٧٩، س ٢٠)

قوله: ومنهم: البلوي، من «بلى»، قبيلة من أهل مصر، وهو عبد الله بن محمد البلوي.

أقول: هذا البلوي فيه كلام تقف عليه في كتب الرجال.

ينقل في تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ مِنْ رِجَالِ الْعَامَّةِ،
إِلَّا عَنِ الْيَافِعِيِّ فِي مِرَاةِ الْجَنَانِ.

وَأُنْقَلُ لَكَ الْآنَ مَا قَالَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ
الْمُفِيدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنْ تَأْرِيخِ بَغْدَادَ، وَقَدْ تَحَامَلْ عَلَيْهِ
وَجَانَبَ سَبِيلَ الْإِنصَافِ لِيَتَعَصَّبَ كَمَا هُوَ دَائِبُهُ مَعَ كُلِّ مَنْ
خَالَفَهُ فِي الْإِعْتِقَادِ قَالَ فِي تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ:

شَيْخُ الرَّافِضَةِ، وَالْمُتَعَلِّمُ^{٢٠٥} عَلَى مَذَاهِبِهِمْ، صَنَّفَ
كُتُبًا كَثِيرَةً فِي ضَلَالَاتِهِمْ (١٩) وَالذَّبَّ عَنِ
اعْتِقَادَاتِهِمْ وَمَقَالَاتِهِمْ، وَالظَّنَّ عَلَى السَّلَفِ الْمَاضِينَ
مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَعَامَّةِ الْفُقَهَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ،
وَكَانَ أَحَدَ أَئِمَّةِ الضَّلَالِ (١٩!؟)، هَلَكَ بِهِ خَلْقٌ مِنْ
النَّاسِ إِلَى أَنْ أَرَاكَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ (١٩!؟) وَمَاتَ فِي
يَوْمِ الْخَمِيسِ ثَانِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ
وَأَرْبَعِمِائَةٍ^{٢٠٦}.

فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ مِمَّا نَقَلَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

نَعَمْ جَاءَ مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ سَيِّدُنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَدْحِ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ
عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ بِالْعِلْمِ وَالتَّقْشُفِ وَالرَّعَامَةِ الدِّينِيَّةِ لِلطَّائِفَةِ
الْإِمَامِيَّةِ فِي عَصْرِهِ فِي كَلَامِ غَيْرِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ مِنْ
أَعْلَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ كَأَبْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ فِي لِسَانِ الْمِيزَانِ
وغيرِهِ.

(ص ٣٨٩، س ٢٦)

قوله: مُخْتَصَرِ كِتَابِ ابْنِ جَدَاعٍ لِلشَّرِيفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَقُولُ: ابْنُ جَدَاعٍ، تَصَحَّفُ، وَالصَّوَابُ: ابْنُ خَدَّاجٍ، بِالْخَاءِ
الْمُعْجَمَةِ وَالْدَّالِ الْمُهْمَلَةِ بَعْدَهَا الْأَلِفُ وَالْعَيْنُ الْمُهْمَلَةُ الْمَبْنِيَّةُ
عَلَى الْكَسْرِ عَلَى زَيْنَةِ قَطَامٍ وَحَذَامٍ؛ لِأَنَّهُ اسْمُ امْرَأَةٍ رَبَّتِ الشَّرِيفُ

٢٠٥. كَذَا وَرَدَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ تَأْرِيخِ بَغْدَادَ بِتَحْقِيقِي؟! الْأُسْتَاذُ مُصْطَفَى عَبْدُ
الْقَادِرِ عَطَا، وَأَطْرَفُ ذَلِكَ تَحْرِيفًا، وَأَنَّ الْأَصْلَ: وَالْمُسْكَلُ عَلَى مَذَاهِبِهِمْ.

٢٠٦. تَأْرِيخِ بَغْدَادَ، ج ٣، ص ٤٤٩ - ٤٥٠، الرِّقْمُ: ١٦١٥.

الْحُسَيْنَ بْنِ جَعْفَرِ الْحُسَيْنِيِّ الْبَاهِرِيِّ فَعَرَفَ بِهَا.

وَالْمُرَادُ هُنَا هُوَ حَفِيدُهُ الشَّرِيفُ النَّسَابَةُ الْمُصَنَّفُ أَبُو الْقَاسِمِ
الْحُسَيْنُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَخْوَلِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الدُّخَانِيِّ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَرْقَطِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِرِ ابْنِ
الْإِمَامِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، كَانَ فِي مِصْرَ، وَمِنْ مُصَنَّفَاتِهِ كِتَابُ الْمُعْقِبِينَ، قَالَ السَّيِّدُ أَبُو
الْحَسَنِ الْعُمَرِيُّ الْعَلَوِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَجْدِيِّ: «أَرَخَ أَخْبَارَ آلِ أَبِي
طَالِبٍ ابْنُ خَدَّاجٍ إِلَى سَنَةِ ٣٧٣ هـ».

(ص ٣٩٣، س ٧)

قوله: لَهُ كِتَابُ عِيُونِ الْأَدْلَةِ اثْنَا عَشَرَ جُزْءً.

أَقُولُ: كِتَابُ عُيُونِ الْأَدْلَةِ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الطَّهْرَانِيُّ فِي بَابِهِ
مِنَ الذَّرِيعَةِ وَقَالَ: «عُيُونُ الْأَدْلَةِ فِي الْكَلَامِ لِأَحَدِ غُلَامَانِ السَّيِّدِ
الْمُرْتَضَى [أَيَّ تَلَامِيذِهِ] وَكُنِيَ كَمَا فِي نُسخَتِي مَعَالِمِ
الْعُلَمَاءِ ابْنِ ابِيهِنَ وَابْنِ عَيْنِ ذَرِي، وَنُقِلَ فِي الْأَمَلِ عَنِ الْمَعَالِمِ
ابْنِ عَيْنِ ذَرِي، وَفِي أَنْسَابِ السَّمْعَانِيِّ: عَيْنُ زَرْبَةٍ مِنْ بِلَادِ
الْحَزِيرَةِ»، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَيْهَا فَهُوَ الْعَيْنُ زَرِّي.

(ص ٤٠٦، س ٢٢)

قوله: أَبُو الْيَقْظَانَ الْعَنْبَسِي.

أَقُولُ: الصَّوَابُ: أَبُو الْيَقْظَانَ (بِالضَّاءِ الْمُعْجَمَةِ)، الْعَنْبَسِيُّ
(بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالنُّونَ وَالسَّيْنَ نِسْبَةً إِلَى (عَنْس) مِنْ قَبَائِلِ
الْيَمَنِ الْقَحْطَانِيَّةِ، وَقَدْ تَتَّصَحَّفُ إِلَى (عَبْس) مَعَ أَنَّ قَبِيلَةَ
(عَبْس) قَبِيلَةُ مُضَرِّيَّةٌ عَدْنَانِيَّةٌ.

(ص ٤١٠، س ٢٥)

قوله: مِنْ وَلَدِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ (١٩)!

أَقُولُ: لَمْ يَقُلْ بِهَذَا الْقَوْلِ أَحَدٌ، وَلَا نُقِلَ فِي مَصْدَرٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ،
بَلِ الْمَعْرُوفُ فِي نِسْبَةِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ الْعُمَرِيُّ.

(ص ۴۱۱، س ۸)

قوله: وَقَبْرُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ مَدِينَةِ السَّلَامِ [بَعْدَادَ] فِي شَارِعِ الْمِيدَانِ فِي
أَوَّلِ الْمَوْضِعِ الْمَعْرُوفِ فِي الدَّرْبِ الْمَعْرُوفِ [كَذَا جَاءَ مُكْرَّرًا] بِدَرْبِ حَلَةِ [كَذَا وَالصَّوَابُ: دَرْبِ
جَبَلَةَ] فِي مَسْجِدِ الدَّرْبِ

قُلْتُ: مَا ذَكَرَهُ سَيِّدُنَا الْمُؤَلَّفُ رحمته الله مِنْ مَوْضِعِ قَبْرِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ هُوَ
مَنْقُولٌ مِنْ كِتَابِ الْعَيْبَةِ لِشَيْخِ الطَّائِفَةِ الطُّوسِيِّ أَعْلَى اللَّهِ تَعَالَى مَقَامَهُ. وَلَيْسَ فِيهِ عِبَارَةٌ
(بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ) وَلِلْبَاحِثِينَ فِي خَطِّ بَعْدَادَ وَمَحَالِّهَا الْقَدِيمَةِ كَالْعَلَامَةِ الدَّكْتُورِ مُصْطَفَى
جَوَاد (ت ۱۳۸۹ هـ) رحمته الله مَزِيدُ بَيَانٍ فِي تَعْيِينِ مَشَاهِدِ (السُّفَرَاءِ الْأَرْبَعَةِ) لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِهِ.

(ص ۴۱۴، س ۷)

قوله: دَارُهُ فِي الدَّرْبِ ... التَّائِيْدُ إِلَى التَّلِّ إِلَى دَرْبِ الْآخِرِ.

أقول: الصَّوَابُ: ... إِلَى دَرْبِ الْأَجَرِّ (بِالْحَجِيمِ) وَهَذَا التَّصْحِيْفُ وَقَعَ فِي كِتَابِ الْعَيْبَةِ لِشَيْخِ
الطَّائِفَةِ الطُّوسِيِّ وَلَمْ يُصَحَّحْ فِي طَبْعَاتِهِ كُلِّهَا. وَفِي بَعْدَادَ دَرْبَانِ يُقَالُ لِكُلِّ مِنْهُمَا (دَرْبُ الْأَجَرِّ)
وَهُوَ مَا نَسَمِيهِ الْيَوْمَ بِـ (الطَّابُوقِ)، أَحَدُهُمَا فِي الْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ بَعْدَادَ فِي مَحَلَّةِ نَهْرِ مُعَلَّى، قُرْبَ
الْمَدْرَسَةِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ الْأَثَرِيَّةِ الَّتِي لَا تَزَالُ قَائِمَةً إِلَى الْيَوْمِ بَعْدَ التَّجْدِيدِ وَ (التَّرْمِيمِ).

وَالْآخَرُ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ عِنْدَ قَنْطَرَةِ الشُّوكِ الَّتِي هِيَ إِحْدَى قَنَاطِرِ نَهْرِ عَيْسَى الَّذِي كَانَ يَتَفَرَّغُ
مِنْ نَهْرِ الْفُرَاتِ عِنْدَ مَنْطِقَةِ (دِيمَا) قُرْبَ الْقُلُوجَةِ الْحَالِيَّةِ وَيَصُبُّ فِي دَجَلَةٍ عِنْدَ الْمَوْضِعِ الْمُجَاوِرِ
لِمَسْجِدِ قُمْرِيَّةِ وَمَحَلَّةِ الشَّيْخِ بَشَّار.

تَمَّ التَّعْلِيْقُ عَلَى كِتَابِ «تَأْسِيسِ الشَّيْعَةِ الْكِرَامِ لِفُنُونِ الْإِسْلَامِ».

عَلَى يَدِ الْعَبْدِ الْجَانِي رَاجِي عَفْوِ الْمَلِكِ الْغَفَّارِ عَبْدِ اللَّهِ السَّتَّارِ عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَعَنْ وَلَدَيْهِ. وَ
إِلَيْكَ الْأَخْطَاءُ الْيَسِيرَةُ وَتَصْحِيحُهَا:



ص	س	الخطأ	الصواب
٣٧	١٢-١٣	فإذا قرأناه فاتبع قرآنه، ثم علينا بيانه	«فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ»
٣٨	٢	لأربعة عشر طائفة	لأربع عشرة طائفة
٤٠	٥	إنشاء الله تعالى...	إن شاء الله تعالى
٤٢	٤	بغية الوعات	بغية الوعاة
٤٢	٥	الأسباه والنضائر	الأسباه والنظائر
٤٢	٥	مرآت الجنان	مرآة الجنان
٤٢	٢٠	بعث إليه زياداً	بعث إليه زياداً
٤٣	٣	إن فرسي ضالعا، أراد: ضالغ	ضالغ (في الموردين)
٤٣	٦	إنشاء الله	إن شاء الله
٤٣	٢٠، ١٧	عبد الله ابن إسحاق	عبد الله بن أبي إسحاق
٤٤	٩	مرآت الجنان	مرآة الجنان
٤٦	٥	خبيص	خبيصا
٤٦	٨	وقائت	وقاءت
٤٧	٥	ظالم بن ساوق	ظالم بن سارق
٤٧	٥	الديلمي	الديلي
٤٧	٨	في طاعون الجارف	في الطاعون الجارف
٤٨	١٢، ١	طبقات النحات	طبقة النحاة
٤٩	٣	علي الرناني	علي الرماني
٤٩	٤	عبد القادر الجرجاني	عبد القاهر الجرجاني
٤٩	٨، ٤	من يعنابه	من يعنى به
٤٩	١٤	أخبار النبيين	أخبار التحويتين
٤٩	٢٩	انحونحوه	انح نحوه
٥٠	٨	أبي حبيب	أبي حبيب
٥٠	٢٤	حين غزى	حين غزا
٥٠	٢٨	إذا الدؤل	إذا الدؤل



ص	س	المخطأ	الصواب
٥١	١	وداء لا	وَدَّعَا
٥١	٢٠	محمّد بن زيد	محمّد بن يزيد
٥٣	٥	سمع قارياً	سمع قارئاً
٥٣	٢٣	السيد بن طاووس	ابن طاووس
٥٤	٣-٤	انحو هذا النحو	انح هذا النحو
٥٤	١٤	بن عبد مناف	عبد مناة
٥٤	١٥	الغياثي... الفارع	القالبي... البارع
٥٤	١٧	عيسى بن عمرو	عيسى بن عمر
٥٤	٢٢	وأقول لم يبعّد	لا يبعّد
٥٥	٣	من الخور	من الحور
٥٦	١٠ و ٣	وسمع قارياً	وسمع قارئاً
٥٦	٢٧	فرعى	فدعا
٥٧	٧	الخور	الحور
٥٧	١٣	لأنّ النحات	لأنّ النّحاة
٥٧	٢٠	في قرائته	في قراءته
٥٧	٢٣، ٢٢	من المتوفّي فقال امة	من المتوفّي، فقال: الله
٥٩	١٠	سيد شريف الجرجاني	السيد الشريف الجرجاني
٥٨	١٩	بن مخروم	بن مخزوم
٥٨	٢١	وبنائته وتفاريعه	وبناؤه وتفاريعه
٦٠	٢٩	ببلدكم هذه	ببلدكم هذا
٦١	١٠	أربعة أوراق	أربع أوراق
٦١	٢٧	لم ير نظيره	لم يُرْ نظيره
٦٢	١٦	أو الممدوحين	أو الممدوحون
٦٢	٢٧	ولم يدري	ولم يدّر
٦٢	٢٩	استغناؤه	استغناؤه



ص	س	الخطأ	الصواب
٦٣	١	وَسَّأَلَهُ	وَسَّأَلَهُ
٦٣	٢	وعنائه	وعناؤه
٦٣	٨	مسئلة	مسألة
٦٣	١٠	بنوا أمّ واحدة	بنو أمّ
٦٣	١٣	وبنوا العلاه	وبنو العَلَّاتِ
٦٣	١٨	قال السيوطي	فقد قال السيوطي
٦٣	هامش	طبقات النحات	طبقات النحاة
٦٤	١١	عيسى بن عمرو	عيسى بن عُمر
٦٤	١٥	يحكون في كتبهم	يحكيان في كتبهما
٦٤	١٦	الرواسي وأبيه	الرواسي وأباه
٦٤	٢٠	يحكون في كتبهم	يحكيان في كتبهما
٦٥	١٥	الحافظ بن حجر	الحافظ ابن حجر
٦٥	٢٩	وابن عمرو	وابن عُمر
٦٦	١	وعنه أخذ عبد الله بن إسحاق القراءة	وعنه أخذ عبد الله ابن أبي إسحاق القراءة
٦٦	١١	حن أتى به إليه	حين (خطأ مطبعي)
٦٦	١٢	من جرائته	من جراته
٦٦	٦	سمع ابن عمرو وجابر	وجابراً
٦٦	٢	فولاه قتيبة بن مسلم قضائها	قضاءها
٦٧	١	بغية الوعات	بغية الوعاة
٦٧	٤	عبد الله بن طاووس اليماني	طاوس (الوجه أن تكتب بوأو واحدة كما أفاده صاحب التاج)
٦٧	٢٠	عيسى بن عمرو	عيسى بن عمر
٦٧	٢٠	كتاب معان القرآن	معاني القرآن
٦٨	١	والكسائي والفراء يحكون في كتبهم	يحكيان في كتبهما



ص	س	الخطأ	الصواب
٦٨	١٠	روى الحروف عن أبي عمر	عن أبي عمرو
٦٨	٢٧، ٢٥، ٢٠	حمران بن أعين بن سنبس	بن سُنْسُن
٦٩	١٧	سنبس	سُنْسُن
٧٠	٤	حكي عن أبي العباس تغلب	ثعلب (وهو أبو العباس أحمد بن يحيى أبي يسار الشيباني (ت ٢٩١)
٧٠	٨	ويجمعها الاتحاد في التشيع	ويجمعهما (يعني الكسائي والفراء)
٧٠	٢٧	أبو العباس تغلب	ثعلب
٧١	١٢	من مصنفات الفراء يافع ويعفه	يافع ويافعة. وفي بعض الكتب يافع ويَفَعَة
٧٢	٩	فكرهت أن أقرء القرآن للذمة	فكرهت أن أُقْرِء القرآن للذمي
٧٢	١٠	فلم يمض ذلك إلا مديدة	فلم يمض على ذلك إلا مُدَيِّدَة
٧٢	٢٣	أستاذ أبي العباس تغلب	ثعلب
٧٢	٢٧	قال السيوطي: قال ياقوت: ذكره أبو	أبو جعفر الطوسي، وهو على الصواب جعفر العلوي في مصتفي الإمامية في معجم الأدباء لياقوت
٧٣	٤	كتاب طي	كتاب طَيِّ
٧٣	٤	كتاب صفة شعربي كليب بن يربوع	الظاهر: كتاب صنعة شعربي كليب بن يربوع
٧٤	١٥	والصولي	والصولي
٧٤	٢٢	من اتفق لفظه	ما اتفق
٧٥	٤	لما حج هارون الرشيد فمر بالكوفة	لما حج هارون الرشيد مر...
٧٥	٥	بمسجد سمال	سماك
٧٥	٧	وأقبل يستمع	والذي في المصدر (رجال النجاشي): فأقبل يتسمع
٧٥	٩	فإنها لابن جروم	فإنها لابن آجروم
٧٥	١٩	سنة ستمائة واثنين وسبعين	سنة ستمئة واثنين وسبعين
٧٦	٥	نحات الكوفيين	نحاة الكوفيين

ص	س	الخطأ	الصواب
٧٦	٦	فأنكره شبيب ابن شيبه	فأنكره شبيب بن شيبه (بجذف الألف)
٧٦	٧	أوقري السودان نوت	أوقري السواد نوت، أي: أرض السواد
٧٧	٩	محمد بن سلمة بن نبيل اليشكري	محمد بن نبيل بن أرتبيل اليشكري
٧٧	٢٤	كتاب النوافل	النوافل
٨٠	١٦	لا نضيره	لا نظيره
٨١	١٥	ولا عتبا خشيت ولا عتابا	ولا عيبا خشيب ولا عتابا
٨٢	١١	صحب يحيى بن زكريا الترماشيني	الترماشيني
٨٢	١٢ و ١١	ومحمد بن بحر الرهبي	محمد بن بحر الرهني
٨٢	١٣ و ١٢	وصنّف كتاب مسند أبي نؤاس وحجروا أشعب وبهلول وجعفران	وصنّف كتاب مسند أبي نؤاس وجحا وأشعب وبهلول وجعفران
٨٤	السطر الأخير	لقي ثعلب	لقي ثعلبا
٨٥	٢ و ١	وبينه وبين ابن دريد مهاجات...	مهاجاة
٨٥	١٢	كتاب أشعار الحراب	كتاب أشعار الجواري
٨٥	١٧	أشعار الخواري	أشعار الجواري
٨٥	١٦	بغية الوعات	بغية الوعاة
٨٦	١٤	وروي عنه المعافا بن زكريا	... المعافي
٨٧	١	ونضرائه	ونظرائه
٨٧	٤	مرآت الجنان	مرآة الجنان
٨٧	٤	نضير عدّ التاج السبكي في الطبقات الكبرى الشيخ أبي جعفر الطوسي	... نظير عدّ السبكي... الشيخ أبا جعفر
٨٨	١٠	المحن إلى شيعتنا أسرع من الماء إلى الحدود	إلى الحدود
٨٩	١٣	باب من لم يروي	باب من لم يرو

ويرثه
سيد مرتضى



ص	س	المخطأ	الصواب
٨٩	١٤	هارون بن موسى يكنا... يُكنى	أويكنى
٨٩	١٧ و ١٦	عديم النصير	عديم النظير
٩٠	٥	خال أبي عمرو الزاهد... قلت لأبي عمرو	أبو عمرو الزاهد (في الموضعين)
٩٣	١٣	عبد الله بن قمهنة	عمرو بن قميئة
٩٩	١١	رسالة في الرد على من خطأ سعيد والسيرافي	...خطأ أبا سعيد السيرافي
٩٩	٢٠	أبو الحسن علي بن محمد بن العباس بن فسانجس	...فسانجس
٩٩	٢٣	وما رأي مثله	وما رأي مثله
٩٩	٢٦	الرد على المنطق	الرد على أهل المنطق
١٠١	١٦	وكذلك النجاشي أكثر من النقل عنه في كتاب الرجال بأخبارنا وحدثنا	...ب: «أخبرنا» و«حدثنا»
١٠٢	١٠ و ٩	ومات سنة إحدى عشر وأربعماية	سنة إحدى عشرة وأربعمئة
١٠٢	١٨	وأحبه ما كنت أحسب	...وأحبة
١٠٢	١٩	فالتذكر حظهم	فالتذكر حظهم
١٠٣	٤	توفي... سنة ثمان عشر وأربعماية	سنة ثمان عشرة وأربعمئة
١٠٣	١٠ و ٩	وأخذ عن الربيعي والشماسي	والثمانيني
١٠٧	٢٤	المسجد من فعلات الأجواد	المستجاد... وهو من مصنف والد المترجم المحسن التنوخي
١٠٨	٢٦	قصيدة الدامغة	القصيدة الدامغة أو قصيدته الدامغة
١١١	١٤	الباخوزي	الباخرزي
١١١	١٥	وحكا	وحكى
١١٢	٧	فاستشاط غيضا	...غيظا
١١٢	١٨	عبد القادر الجرجاني	عبد القاهر الجرجاني، صاحب دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة



ص	س	الخطأ	الصواب
١١٣	١٠	أي المحسن العبادلني	...العباداني
١١٣	١٩	الغبي فوق الثريا	الغبي، وهو الغبي أيضاً، من الغبي وهو المحصر وعدم البيان
١١٧	١١	زين الكفات	زين الكفاة
١١٧	٢٢	في خزانة الأخ الشيخ الهادي أبو الرضا	...أي الرضا
١١٩	١٩	سمع على أي المحسن التنوخي	سمع علي بن المحسن، وقد وقع الخطأ في بغية الوعاة المطبوع أيضاً
١١٩	٢٠	سنة ثمان عشر وأربعمئة، وسئل مرة أخرى فقال: سبع عشر	...سنة ثمان عشرة... سبع عشرة
١١٩	٢٧	... بن الحرري الأزجي.. أحسبه	ابن الجزري الأزجي
١٢٢	٩	العلوي الحسيني	العلوي الحسيني
١٢٣	٩	وفي أوائله شفقان	وفي أولياته شفقان
١٢٣	٢٣	بغية الوعات	الوعاة
١٢٤	٢٥	سنة اثنين	...اثنتين
١٢٤	٢٦	وحكا	وحكى
١٢٥	٨	بذاءة اللسان	بذاءة اللسان
١٢٦	١٥	لكنّ ياقوت	لكنّ ياقوتا (لأنّه منصرف)
١٢٦	٢٥	يعني شيمي	عني شميما
١٢٧	٢٢	بذاءة اللسان	بذاءة اللسان
١٢٧	٢٧	ابن زيادة	ابن زيادة
١٣٠	٢٠	سنة اثنين	سنة اثنتين
١٣١	٢٠	روى عن ابن الدباح	ابن الدباج
١٣١	٢١	سنة ستمئة وواحد وخمسين	...واحد وخمسين
١٣٢	١١	شرح قصائد السبع العلويات	وشرح القصائد السبع...
١٣٣	٩	ونضيره في التحقيق	ونظيره



ص	س	المخطأ	الصواب
١٣٣	٢٠	... بثلاث شروح	بثلاثة شروح
١٣٤	١	وتلا بالسبع على العلم أي القسم	وتلا بالسبع على العلم (علم الدين) أبي القاسم
١٣٧	٩	يذب عن عطر بن جذعان	يذب عن عطر ابن جُدعان، وهو عبد الله بن جُدعان التيمي، تيم قریش
١٤٠	١٦	سلمان الماخوزي البحراني	... سليمان الماخوزي
١٤١	١	وقد عدّ الشيخ المفيد... معاذ الهراء	... معاذ الهراء
١٤١	٧	والكسائي والفراء يحكون في كتبهم	... يحكيان في كتبهما
١٤١	٨	يعني محمد بن الحسن وأبوه وابن عمه معاذ الهراء	يعني محمد بن الحسن و[أباه] وابن عمه معاذ الهراء
١٤١	١٨	فتبين... أن معاذ الهراء	أن معاذ الهراء
١٤٣	١٤	سنة اثنتين	سنة اثنتين
١٤٨	١٠	أبو الصفاء الخليل بن أحمد	المعروف أن كنيته أبو عبد الرحمن
١٤٨	السطر الأخير	سمعت أحمد بن يحيى ثعلب	... ثعلباً (بالنصب على البدل)
١٤٩	٣	وحكى السيوط	السيوطي
١٥٠	٧	صفوكل سهل	كلّ منهل
١٥٠	٢٠	وسيثاتي ذكره	وسياتي
١٥١	السطر الأخير	أن ابن العلاء أخذ من كان يسمع معهم هذا الكتاب	أحد من كان يسمع
١٥٢	٢	وعنى من سمى إلى غايته	وعنى من سما إلى غايته
١٥٢	٥	لأغيضته، وإن غضته	لأغيطته، وإن غظته
١٥٤	٦	الدوئلي	الدؤلي
١٥٥	٢٠	... أخذ عن أبي عمرو والفراء	أخذ عن أبي عمرو والفراء وأبو عمرو المذكور هو إسحاق بن مَرار الشيباني، والفراء هو يحيى بن زياد





ص	س	الخطأ	الصواب
۱۵۵	۲۲	عن أعرب ثقة	... ثقات (بالتاء المبسوطة) لأصالتها في هذه الكلمة
۱۵۵	السطر الأخير	وطلب من الله تعالى أن يوفقه على ذلك	أن يوفقه لذلك
۱۵۶	۹	وكان وفات يعقوب وكانت	وفاة يعقوب
۱۵۶	۱۱	وبلغ عمره ثمان وخمسين سنة	وبلغ... ثمانياً وخمسين
۱۵۷	۱۱	في طبقة الشعراء المجاهدين	المجاهرين
۱۵۷	۱۴	وأقام هناك اثني عشر سنة	... اثنتي عشرة سنة
۱۵۷	۱۷	وعلى المرتب الذي له	وعلا المرتب الذي له، من الفعل (علا يعلو) وليس حرف الجر (على)
۱۵۷	۱۹	... جاء ابن دريد	جاء ابن دُرَيْدٍ
۱۵۷	۲۳	وعمر ثمان وتسعين سنة	وعمر ثمانياً وتسعين سنة
۱۵۹	۱۵	ومنها صاحب الوزير كافي الكفات	كافي الكفاة (بالتاء القصيرة) جمع (كافي)
۱۵۹	۲۰	أطال الله بقاءه وأدام توفيقه ونعمائه	أطال الله بقاءه وأدام توفيقه ونعمائه
۱۶۱	۸	وكان ولي الوزارة ثمانية عشر سنة	... ثمانی عشرة سنة
۱۶۱	۱۱	ولم يعظم وزير مخدومه ما عظمه فخر الدولة	ولم يعظم وزيراً مخدومه ما عظمه فخر الدولة
۱۶۱	۱۵	ورث الوزارة كابر عن كابر	ورث الوزارة كابرأ عن كابرٍ
۱۶۱	۲۴	... ذكره علمائنا	ذكره علماءنا
۱۶۲	۱۲	... الصابي في كتاب الوزارة	... في كتاب الوزراء
۱۶۳	۶	... في تاريخه مرآت الجنان	... مرآة الجنان
۱۶۳	۱۲	مات سنة ثلاث عشر وأربعماية	سنة ثلاث عشرة وأربع مئة
۱۶۴	۴	وكتاب النوافل من العر	بالنوافل (بالقاف)
۱۶۴	۱۲	تفسير كلام الله المجيد لم تيمه	لم يُتِمَّه
۱۶۴	۱۶	وشعره كله يملك السامع	... المسامع



ص	س	المخطأ	الصواب
١٦٥	١٩	وفي.. سنة اثني عشرة وأربعماية	سنة اثنتي عشرة وأربع مئة
١٧٠	٤	ذكره أبوبكر المبارك بن الشفاد	المبارك ابن الشعار
١٧١	١٥	بناحية درامن	... ورامين
١٧٢	١٦	...الجزرية في القراءة العشر	في القراءات العشر
١٧٣	١٣	وطالعت... ثلاثون كتاباً	... ثلاثين
١٧٣	السطر الأخير	فالقوا القصيدة البديعية ثم شرحها	فنظموا القصائد البديعية ثم شرحوها
١٧٥	٢٣	...الكفعمي مولداً، اللوزي محتداً	اللوزي
١٧٦	٦	ومنضومة الصومية	والمنظومة الصومية
١٧٦	١٠	...وكذلك جبع واللوزع	اللوزة
١٧٩	١٩	كافي الكفات	منهم كافي الكفاة
١٨١	٥	ومنهم السيد أبو الرضا فضل الله ضياء الدين الراوندي الحسين...	الحسيني وهو من أولاد جعفر بن الحسن المثنى ابن الامام الحسن السبط عليه السلام
١٨١	١٩	شهاب الدين يوسف الحمير بن إبراهيم الشهير بالشوا	يوسف بن الحسين بن ابراهيم
١٨٥	١٠	بانث سعاد فقلبي اليوم مبتول	... مبتول
١٨٨	١	حكي من شعره	حكا من شعره
١٨٨	السطر الأخير	العباس بن عتبة بن أبي لهب بن عبد العزى	... بن أبي لهب واسمه عبد العزى
١٨٩	١٦	وهو أول من ناضر في التشيع	... ناظر
١٨٩	١٩	من لم يروي	من لم يرو
١٨٩	٢٢	وأثنوا عليه	وأثنيا عليه
١٩١	١٦	ذوطبع سيال... فصيح بليغ سهل	... ذا طبع سيال... فصيحاً بليغاً سهلاً
١٩٢	١	فلعل في نسخة التذكرة تصحيف	فلعل... تصحيفاً
١٩٣	٣	...وأتاني خبر مصرح لم يك شيا	...وأتاني خبر مطرح لم يك شيا



ص	س	الخطأ	الصواب
١٩٣	١٥	وقيل من أهل قريسا	... قرقيسيا
١٩٤	١٤	وكان مختف	وكان مختفياً
١٩٤	السطر الأخير	... يده فخذ ما شئت أو فذر	... له يده فخذ ما شئت أو فذر
١٩٥	٢	عن يحيى بن أكتم	... يحيى بن أكتم
١٩٥	١٢	وعمر ثمان وتسعين سنة	وعمر ثمانياً وتسعين سنة
١٩٥	١٥	... وآل أحمد مظلومون قد قهروا	... وآل أحمد مظلومون ...
١٩٦	السطر الأخير	وهي ثلاث وسبعون بيتاً	... ثلاثة وسبعون بيتاً
١٩٧	٥	فيكون وفاة الجواد	... فتكون ...
١٩٧	١١	ولد بمنج	بمنج
١٩٧	٢١	... أن البحري وأبي الغوث	... أن البحري وأبا الغوث
١٩٨	٧	وما رعثنك الجهم بن بدر	وما رعثنك تصحيف
١٩٨	٢٧	ومنهم الحسن بن هاني أبونؤاس	أبونؤاس
١٩٩	١٠	مثل امرؤ القيس	مثل امرئ القيس
٢٠٠	٦	فدني منه	فدنا ...
٢٠٠	١١	والله لمأبري	... لمأبرا
٢٠٠	٢٨	فدعي ...	فدعا ...
٢٠١	٩	وقال يخاطب ابنه الإمام أبي جعفر الجواد	... يخاطب ابنه الإمام أبا جعفر
٢٠٢	٢٥	وكان الحكم أسخا أهل زمانه	وكان الحكم أسخى أهل زمانه
٢٠٣	٤	فقال قائلها مَس بطن أمه	مَصَّ بطن أمه
٢٠٣	١٨	سليمان بن قبة الشاعر	سليمان بن قبة
٢٠٤	١٤	وهذا من أسباطه	من حفدائه
٢٠٤	٢٦	ترجمة مسلم بن قبة	... مسلم بن قبة
٢٠٥	٧	وأظنه غلط	وأظنه غلطاً



ص	س	الخطأ	الصواب
٢٠٥	٩	يقول سليمان بن قبة	... سليمان بن قبة
٢٠٦	٦	...ومن شأن الإمام الرضى المهمل	...ومن شأن الإمام الرضا المهمل
٢١٣	٦	المعروف ببديع الاسطرلابي	المعروف بالبديع الإسطرلابي
٢١٦	٥	له كل معنى ترك ذا الفطنة معناله	كل معنى ترك ذا الفطنة معني (من العناء)
٢١٧	السطر الأخير	...في كتاب المشفي	فهل هو الشافي في الإمامة
٢١٩	١١	والافه من بني جعف	من بني جعفي
٢١٩	٢٩	وقتل معه ابنه محمد	مُحَمَّد
٢٢٠	٢٠	وكانن جدد	وكانت جدداً
٢٢١	٢٤	وحكى له قصيدة... وأبيات	وحكى... وأبياتاً
٢٢٣	١٣	كان خازناً للصاحب كما في الكفاة	...كافي الكفاة
٢٢٣	٢٣	لنار شأ، حيث الظال	لنا رشأ، حيث الضال
٢٢٤	٨	...وكذا جماعة آخرين	...آخرون
٢٢٤	٢١	وفي ذلك الأثناء	وفي تلك الأثناء
٢٢٥	١٦	وهو نضير كليلة ودمنة	وهو نظير
٢٢٥	١٨	...ومناضرتهم	...ومناظرتهم
٢٢٧	٢	في كتابه فصول المهمة	...الفصول المهمة
٢٢٧	٤	...مأتم	مائم
٢٢٧	٦	ثم استيقضت	...استيقضت
٢٣٦	٤	كتاب المختار بن أبي عبيدة	...المختار بن أبي عبيد
٢٣٦	٩	كتاب مطرف بن المعيمر	كتاب المظرف بن المغيرة بن شعبة
٢٣٨	١١	وابنه هشام ذا نسب عال	...ذو نسب
٢٣٨	١٤	كتاب أخبار ربيعة والبؤس	...أخبار ربيعة والبسوس
٢٣٨	١٩	كتاب الرد	كتاب الردّة
٢٣٨	٢٤	كتاب المودات	كتاب المؤدات وقد تكرّر



ص	س	الخطأ	الصواب
٢٣٨	٢٩	كتاب النوافر	كتاب النواقل
٢٣٩	٢	كتاب تفريق الأزد	كتاب تفرُّق الأزد
٢٣٩	١٥	كتاب فضائل قيس غيلان	كتاب فضائل قيس عيلان
٢٣٩	١٥	كتاب أنقاب قيس غيلان	كتاب قيس عيلان
٢٣٩	١٩	كتاب النوافل	كتاب النواقل
٢٣٩	٢٢	كتاب ادعاء زياد معاوية	كتاب ادعاء معاوية زياداً
٢٤٠	٢١	كتاب دحش والغبراء	كتاب داحس والغبراء
٢٤٠	٢٧	فأما كتاب النسب الكبير فمحتوي على نسب مضر...	فمحتو...
٢٤٠	٢٩	ثور، أطل (هكذا وكأنه اثنان)	ثور أطل
٢٤٠	٢٩	مزنية	مُزينة
٢٤٠	٢٩	وغفان	عَظفان
٢٤٠	٢٩	وعني	وَعْنِي
٢٤١	١	محارب بن حفصة	محارب بن خصفة
٢٤١	٢١	...أخوأي عبدة	أخوأي عبيد
٢٤١	٢٧	...فانتقل إليها ورواها بها	ورواه بها
٢٤٢	٢٨	قال محمد بن مسعد كاتبه	محمد بن سَعْد
٢٤٦	٢٥	كتاب أخبار أبي داود	كتاب أخبار أبي دُواد
٢٤٧	٥	كتاب هدبة بن حشرم	كتاب هدبة بن الحشرم
٢٤٧	٦	كتاب أخبار ابن أبي الطفيل	كتاب أخبار أبي الطُّفَيْل
٢٤٨	٢١	رسالة تعد شعراي فضلة	رسالة نقد شعراي فضلة
٢٤٨	٢٢	رسالة تتعلّق بأبي فضلة	رسالة تتعلّق بأبي فضلة
٢٤٨	٢٥	رسالة في الرد على من خطأ سعيد والسيرافي	رسالة في الردّ على من خطأ أبا سعيد السيرافي
٢٤٩	١٣	...المرزباني أبو عبد الله محمد بن عمران بن موسى	أبو عبيد الله



ص	س	الخطأ	الصواب
٢٥٠	٢	وترك المدايح ترفعاً	وترك المدائح ترفعاً
٢٥٠	١٣	والحسين بن مطهر	والحسين بن مطير
٢٥٠	١٧	كتاب المختصرين	كتاب المُختَصِرِينَ
٢٥٠	١٨	...فيه أخبار المتسمين	...أخبار المُتَيِّين
٢٥١	٤	كتاب المستطرف في أخبار الحمقاء والنوادر	...في أخبار الحمقى والنَّوَادِرِ
٢٥١	٧	كتاب أخبار عبد الصمد بن المعدل	...عبد الصَّمدِ بن المعدِّلِ
٢٥١	١٢	كتاب الموسخ	كتاب المُوسَّخ
٢٥٢	٤	ومنهم ابن عماد أبو العباس أحمد بن عبيد الله بن محمد بن عماد الثقفي الكاتب	ابن عَمَّار
٢٥٢	١٥	ومنهم عبد الله محمد بن زكريا بن دينار مولى بني غلاب البصري وأول ناس	أول الناس
٢٥٢	السطر الأخير	ويظهر منه	وَيَظْهَرُ مِنْهُ
٢٥٧	٢٢	سيد بن... وكتاب أخبار	وكتاب أخبار السيّد ابن محمّد
٢٥٨	٧	قرأ على تغلب...	على ثعلب
٢٥٨	١٦	الحيواني الهمداني	...الخيواني
٢٥٩	٤	وكتاب النوافل من العرب	التَّوَائِلِ
٢٦٠	٥	له كتاب سقات العرب	...سُعاة العَرَبِ
٢٦١	١١	وكتاب أخبار النساء الممدوحين	أخبار النساء الممدوحات
٢٦٢	١٨	كتاب المختار بن أبي عبيدة	...المختار بن أبي عبيد
٢٦٢	٢٣	البراء بن بسرة	البراء بن سبرة
٢٦٣	٤	كتاب أخبار بغداد وطبقاتهم وأصحاب الحديث بها	كتاب أخبار بغداد وطبقات أصحاب الحديث بها



ص	س	الخطأ	الصواب
٢٦٦	٢	ولقي من وجوههم الحسن بن عرفة ومحمد بن عبد الملك الدقيق وأبا حاتم الرازي وعباس البرقي	...ومحمد بن عبد الملك الدقيقي وأبا حاتم الرازي وعباساً الترقفي
٢٦٨	١٨	...كتب علم الرجال خمسة كتابي الشيخ الطوسي، الفهرست، وكتاب الرجال	...كتابا الشيخ...
٢٦٩	١٧	وهو المراد بابن الغضائري عند الإطلاق في كتب الرجال لأبيه	...لا أبوه
٢٦٩	٢٥	ومنه: فارس بن سلمان أبوشجاع الأرجاني	فارس بن سليمان
٢٦٩	السطر الآخر	كتاب مسند أبي نؤاس وحجى وأشعب وبهلول وجعفران	مسند أبي نؤاس.. وأشعب وبهلول وجعفران
٢٧٢	١٨	وأثنا عليه	وأثنى عليه
٢٧٢	السطر الآخر	...فقال: ابن بطة الحنبلي بالفتح والشيعة بالظمو	الشيعة بالضم
٢٧٤	١٩	...ولا يلتمس شاعر في النظم شبهه	...ولا يلتمس... شُبهه
٢٧٤	٢٠	وسعد العشيرة من مدحج	...من مدحج
٢٧٥	٥	...ولا نجى	ولا نجأ
٢٨١	٨	...ثم سلمان الفارسي ثم أباذر الغفاري	...ثم أبوذر الغفاري
٢٩٠	٢٣	في خمس وعشرين مجلداً	في خمسة وعشرين مجلداً
٣٠٣	١١	ابن أبي العقيل	ابن أبي عقيل
٣٣٤	٧	وهو مجلد التاسع عشر من البحار	وهو المجلد التاسع عشر
٣٣٤	١٧	له كتاب الوجوه والنضائر	...الوجوه والنظائر
٣٣٦	٨	كانت وفاته سنة تسع وأربعمائة	أن وفاة الشيخ المفيد كانت في سنة (٤١٣هـ)
٣٣٦	٢٠	ومنه الحارثي وهو أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن الحارث الخطيب البساق	الخطيب بساوة

ص	س	المخطأ	الصواب
٣٣٧	١٧	الطبقة السابعة المفسرين لحقائق التنزيل	الطبقة السابعة: المفسرون
٣٣٨	٨	أبو الحسن محمد بن أبي أحمد الحسيني	... بن أبي أحمد الحسين
٣٣٨	٩	... محمد بن موسى أبي سجه	محمد بن موسى أبي سبحة
٣٣٨	٢٣	فليتني أحضى... وعلى الدنيا العفى	فليتني أحظى... وعلى الدنيا العفا
٣٣٩	١٠	... رأيت تفسيره في القرآن فرأيت أنه من أحسن التفاسير يكون في كبر تفسير أبي جعفر الطوسي	تفسير أبي جعفر الطبري، لا تفسير أبي جعفر الطوسي التبيان
٣٣٩	٢٥	لأن الشيخ المفيد مات سنة ٤١٢ هـ والمرضى سنة ٤٣٤ هـ	أن وفاة الشيخ المفيد كانت في سنة ٤١٣ هـ ووفاة السيد المرتضى كانت في سنة ٤٣٦ هـ
٣٤٠	٢٥	... عن السيدين المرتضى والمجتبي أبناء الداعي...	عن ... ابني الداعي
٣٤٦	٧	هم أئمة القراءة المشهورين	... المشهورون
٣٤٦	١٠	البصري أبو عمر بن العلاء	أبو عمرو بن العلاء
٣٤٦	١٥	... طلب الحجاج له وهربه منه واختفائه	... واختفاه
٣٤٦	٢٤	كانو عدلية لا مشبه	... لا مُشَبَّهَة
٣٤٦	٢٥	... والباقي عدلية	... والباقون...
٣٥٢	٢	على بعير ضالع	... ظالع (بالطاء المعجمة)
٣٥٢	٢٥	لموالاة أهل البيت	... لمُوالاة (بالتاء القصيرة)
٣٥٣	٥	علي بن إسماعيل بن ميثم التمار	علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار
٣٥٣	١١	وناظر ضرار بن عمرو الضبي وأبي الهذيل	وناظر ضرار بن عمرو الضبي وأبا الهذيل
٣٥٤	٤	يا أبا بكر اتقى الله	اتَّقِ الله
٣٥٦	٦	وبايع الناس يزيدا	وبايع الناس يَزِيدَ





ص	س	الخطأ	الصواب
۳۵۶	۱۶	...أین حواری علی بن أبی طالب؟	أین حواریو علی بن أبی طالب؟
۳۵۷	۱۲	...ولم یضعفربه	...ولم یظفر به
۳۵۷	۱۹	قال أبو عمرو بن عبد البر	أبو عمر ابن عبد البر
۳۵۷	۱۹	...الحرث الهمدانی	الحارث
۳۵۸	۵	...أشهر من أن یدکر	...من أن تُذکر
۳۵۹	۱۷	وَعَدَّ بعضهم من هذه الطبقة أبو جعفر الأحول	وَعَدَّ بعضهم...أبا جعفر الأحول
۳۵۹	۲۶	إنَّ أبا حنیفة مَن علمت حاله وظهرت حجة	...مَن عَلَت حاله وظهرت حُجَّتُهُ
۳۶۲	۸	کتاب علی مَن أبی وجوب الإمامة بالنص	کتاب الرّد علی مَن...الخ
۳۶۵	۲۶	علی أنّ جدّه أبوسهل کان فی خزانة الحکمة	علی أنّ جدّه أباسهل...
۳۶۶	۷	ثم رأیت یاقوت فی معجم الأدباء	...ورأیت یاقوتاً
۳۶۸	۲۳	ونضیر هذا	ونظیر هذا
۳۷۱	۳	توفي سنة ست عشر وأربعماية	...سنة ست عشرة وأربع مئة
۳۷۱	۲۴	له شعر قدر مائة ورقة (فی) مئتي ورقة. أو	له شعر، مئتا ورقة
۳۷۶	۲۱	...مولی آل طلحة بن عبد الله	...طلحة بن عبید الله
۳۷۶	۲۳	والجاحظ لازال یحكي عنه	...ولازال مُنهلًا بجرحائك القطر
۳۸۰	۲۱	ومنه ظاهر (کذا) غلام أبی الجیش	ظاهر (بالطاء المهملة)
۳۸۰	۲۲	کان ابتداء قراءة شیخنا أبی عبد الله محمد بن النعمان المفید علیه	...ابتداء قراءة..أبی عبد الله محمد بن محمد بن النعمان
۳۸۱	۱۱ و ۱۳ و ۱۸	وتکرر هذا الخطأ فی رسم الهمزة...	والصواب «رئاسة».
۳۸۱	۲۳	فمدّة حياته سبعة وسبعین سنة أو خمس وسبعین سنة	...سبع وسبعون سنة أو خمس وسبعون سنة
۳۸۲	۳	ذکره الأمير المسيحي فی تاریخه	...المُسَبَّحِي



ص	س	المخطأ	الصواب
٣٨٣	١	ذكره ابن ذولاقوا المحفوظ	ابن زولاق (بالزاي)
٣٨٣	٧	ولسان المشائين	ولسان المشائين
٣٨٥	٢٠	...تسرع في تفكير الفارابي	...في تكفير الفارابي
٣٨٦	١	مصنفاً في الكل تصانيفاً مصنفاً	...تصانيف
٣٨٨	١١	في مسائل خلف	...خلافة
٣٨٨	٢٣	للشيخ الجليل أبي الكتاب	للشيخ... أبي الكتاب
٣٩٠	١٨	عمل لأي اليقضان كراساً	...لأي اليقضان
٣٩١	٥	...وأن الطريقين متماثلين	...وأن الطريقين متماثلان
٣٩١	٨	...أبو القاسم علي بن أبي الحسين الطاهر النقيب أحمد بن موسى الأبرش...	أبو القاسم علي بن أبي أحمد الحسين النقيب ابن موسى الأبرش
٣٩١	١١	...ذي الحسين	...ذو الحسين
٣٩١	٢١	وبكتبه استقامة الإمامية	...استقامت
٣٩٣	١١	ناضر... الرماني	ناظر
٣٩٣	١٢	وأنه كان حضر مجلس المناظرة	...مجلس المناظرة
٣٩٥	٨	...بعض الثقة	...بعض الثقات
٣٩٧	٢٤	إنشاء الله	إن شاء الله
٣٩٨	..٨	أحاديث الصحاح والحسان	...في الأحاديث الصحاح والحسان
٣٩٩	٢٢	...حامي الحما	حامي الحمى
٣٩٩	٢٥	...والحلي منشأ	...منشأ
٤٠٠	٨	وهذا الفاضل من أهل المائة السابعة كما عرفت لأنه توفي سنة ٧٧٥	إذا كانت وفاته في سنة (٧٧٥هـ) فهو من أهل المئة الثامنة
٤٠١	١١	صاحب شرح الطالع	...شرح المطالع
٤٠٢	١٣	...السيد أمير فخر الدين	...السيد الأمير
٤٠٢	٢١	نسخة من كتبت لسلطان حويزة	...لسلطان الحويزة



ص	س	الخطأ	الصواب
٤٠٦	٢٢	أبو اليقضان العنسي	أبو اليقظان العنسي
٤٠٩	١٢	...زربن خيس الأسدي	زربن حَبِيث... (التابعي المعروف)
٤٠٩	١٩	منهم المُخبتين الأربعة	منهم المُخبتون الأربعة
٤٠٩	٢٦	ومن هنا كان من حوارِي أبي عبد الله الصادق كما في حديث الحوارين	...من حوارِي أبي عبد الله... كما في حديث الحوارين
٤١٠	٧	...حذيفة بن منصور بن كثير أبو محمد السابري	...بياع السابري
٤١٠	٢٥	أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري	...العمري
٤١١	١٢	أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري	...العمري
٤١١	١٤	...لا نضير له	...لا نظير له
٤١١	السطر الأخير	...وصلت بغداد ذلك إلى أبي الحسن السميري	...السَمري
٤١٢	١٠	وقد رويت عنه أخباراً كثيرة	...أخباراً
٤١٢	٢٠	وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة اثني عشر وثلثمائة	...سنة اثني عشرة وثلث مئة
٤١٤	٢٨	...نضير كتاب جامع الصغير للسيوطي	...نظير كتاب الجامع الصغير
٤١٥	١٦	وأثنا عليه	وأثنى عليه
٤١٥	٢٠	...مانيا	...مائنا
٤١٥	السطر الأخير	...عند عضد الدولة ابن البويه	...ابن بويه
٤١٦	٢	...كتاب الحسن بن أبي سهل وزير المأمون	الحسن بن سهل
٤١٦	١٢	وله مرآتي في الحسين بن علي عليهما السلام	وله مرآث...



ص	س	الخطأ	الصواب
٤١٦	١٥	ابن عبدون الشيخ الأجل أحمد بن عبدون الحمي	والظاهر أن كلمة (الحمي) محرفة
٤١٧	٩	...قال الشيخ منتجب الدين في الفهرست	...الذي في فهرست منتجب الدين
٤١٧	١٩	...في ترجمة ثلاث وخمسين حديثاً	في ترجمة ثلاثة وخمسين حديثاً
٤١٧	٢٣	...رتبه على ثلاث وخمسين فصلاً	...على ثلاثة وخمسين فصلاً
٤١٧	٢٧	...وقد ظمنه كثيراً مما لا يوجد فيه...	وقد ضمَّنه
٤١٩	٣	...المتوفى سنة أربعين وخمسمائة	الأكثر على أن وفاته كانت في سنة (٥٤٨هـ)
٤٢٠	٦	...رتبه على ثلاثين باب	...على ثلاثين باباً
٤٢٠	١٣	...أحمد بن مكي الخوارزمي خطيب خوارزم	...الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي

